

# الكشف والبيان

## عن تفسير القرآن

للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم النخعي

المتوفى سنة ٤٢٧ هـ

أسرف على إخراجها

د/صلاح باعثمان د/حسن الغزالي د/زيد مهارش د/أمين باشه

المجلد الثالث عشر  
سورة الأفعال \* التوبة

تحقيق

د/هاشم بن محسن باصرة

د/جمال بن محمد يعين



## السيرة الذاتية للمحقق

### ١/ هاشم بن محسن باصرة

حصل على درجة الماجستير في تخصص التفسير وعلوم القرآن- جامعة أم القرى.

#### بعض من المناصب الإدارية التي شغلها:

مشرف تربوي.

#### له مؤلفات منشورة أهمها:

١- كيف نفع ميتنا. ٢- تهذيب الجواب الكافي لابن القيم.

\* \* \*

## السيرة الذاتية للمحقق

### ١/ جمال بن محمد يعين

أستاذ مساعد بجامعة الملك عبد العزيز - كلية التربية - قسم الدراسات القرآنية  
حصل على درجة الدكتوراه عام ٢٠٠٨م في تخصص الكتاب والسنة من جامعة أم  
القرى. - كلية الدعوة وأصول الدين.

#### بعض من المناصب الإدارية التي شغلها:

رئيس قسم الحاسب الآلي بكلية المعلمين بجدة - جامعة الملك عبد العزيز.  
مدير مركز التدريب وخدمة المجتمع بكلية المعلمين بعرعر.

#### عضوية الهيئات العلمية منها:

عضو الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه.

\* \* \*

الكشف والبيان

عن تفسير القرآن

١٣

مجلة العقود والحقوق

رقم ١٥١٩٤ / ٢٠١٣

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م



مراجعة: الملكة العزبة السعودية  
سأع محمد نصيف - محام الأندلس

ص ب ١٢٢٤٩٧ - مجلة ٢١٣٣٢

تلفاكس ٠١٢ - ٦٦٨٨٨٢٣

٨

سُورَةُ الْاِنْفَالِ



## سورة الأنفال

سورة الأنفال<sup>(١)</sup> مدنيّة<sup>(٢)</sup> وهي خمس وسبعون آية<sup>(٣)</sup>، وخمسة آلاف وثمانون حرفاً، وألف وخمس وسبعون كلمة<sup>(٤)</sup>.

[١٣٩٧] أخبرنا أبو جعفر كامل بن أحمد النحوي<sup>(٥)</sup> قال: أخبرنا

أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد الشروطي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم ابن شريك<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي<sup>(٨)</sup>، حدثنا سلام بن سليم المدايني<sup>(٩)</sup>، حدثنا هارون بن كثير<sup>(١٠)</sup>، عن زيد

(١) سميت بذلك لاشتمالها على ذكر الأنفال وبيان الله لحكمها بعد سؤال الصحابة عنها.

(٢) قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء أنها مدنية بديرية، وقال ابن عباس رضي الله عنه: هي مدنية إلا سبع آيات، من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، إلى آخر السبع آيات. ذكره القرطبي «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٦٠/٧.

(٣) قال الداني في «البيان في عد آي القرآن» ١/١٥٨: وهي سبعون وخمس آيات في الكوفي، وست في المدني والمكي والبصري، وسبع في الشامي.

(٤) في (ت): وألف ومئتان وخمس وتسعون كلمة. وفي (س): وهي خمسة آلاف ومائتان وثمانون حرفاً وألف ومائة وخمس وسبعون كلمة. قال الداني في «البيان في عد آي القرآن» ١/١٥٨: وكلمها ألف ومئتان وإحدى وثلاثون كلمة، وحروفها خمسة آلاف ومئتان وأربعة وتسعون حرفاً.

(٥) العزائمي المستملي، ثقة صحيح الرواية.

(٦) المزكي، عدل ضابط.

(٧) أبو إسحاق الأسدي، الإمام، المحدث، الثقة.

(٨) أبو عبد الله التميمي، ثقة حافظ.

(٩) أبو سليمان، متروك.

(١٠) مجهول.

ابن أسلم<sup>(١)</sup>، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، عن أبي أمامة<sup>(٣)</sup>، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قرأ سورة الأنفال وبراءة فأنا<sup>(٤)</sup> شفيع له، وشاهد يوم القيامة، أنه بريء من النفاق، وأُعطي من الأجر بعدد كل (مؤمن ومؤمنة)<sup>(٥)</sup>، ومنافق ومنافقة في دار الدنيا، وكتب له<sup>(٦)</sup> عشر حسنات ومُحي عنه عشر سيئات ورُفِع له عشر درجات، وكان العرش وحملته يصلّون عليه في أيام<sup>(٧)</sup> حياته (في الدنيا)<sup>(٨)</sup> أبداً<sup>(٩)</sup>.

(١) مولى عمر، ثقة، عالم وكان يرسل.

(٢) أسلم القرشي، ثقة.

(٣) صحابي جليل.

(٤) وفي الأصل: فإنه. وفي (ت): كانتا له شفيعا له وشاهدا. وما أثبتته من (س).

(٥) من (ت).

(٦) من (ت).

(٧) من (س).

(٨) من (س).

(٩) [١٣٩٧] الحكم على الإسناد:

فيه سلام بن سليم، متروك، وهارون مجهول، وقد تقدم أنه حديث موضوع.

التخريج:

هذا الحديث جزء من حديث طويل في فضائل السور جزءه المصنف عند مطلع كل سورة، وقد ذكره الزمخشري في «الكشاف» ٦٠/٤، وابن عادل الدمشقي في «اللباب» ٥٨٢/٩، والبيضاوي في «أنوار التنزيل» ٥٨/٣ بنحوه وليس فيها: مؤمن ومؤمنة.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(١)</sup>

قوله ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾



قال ابن عباس رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ يوم بدر<sup>(٢)</sup>: «مَنْ أَتَى مكان كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا، (ومن قتل فله كذا)<sup>(٣)</sup> وَمَنْ أُسِرَ أُسِيرًا فله كذا»، فلَمَّا التقوا تسارع إليه الفتيان والشبان، وأقام الأسيخ ووجوه الناس عند الرايات، فلَمَّا فتح الله تعالى<sup>(٤)</sup> على المسلمين جاؤوا يطلبون ما جعل لهم النبي ﷺ، فقال لهم الأسيخ: كُنَّا رِدَاءًا لَكُمْ وَلَوْ أَنهزمتم لانحزتم إلينا فلا تذهبوا بالمغانم دوننا<sup>(٥)</sup>.

(١) من (ت).

(٢) بَدْرٌ: كانت ماء لغِفَار، ثم ظَهَرَتْ فيها عين جارية، ونشأت بها قرية، وفيها حدثت معركة بدر، وهي اليوم بلدة معروفة بأسفل وادي الصفراء، تبعد عن المدينة ١٥٥ كيلومتر. انظر: «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ٤٢).

(٣) من (س).

(٤) من (ت).

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧١/٩ - ١٧٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما إلى هنا بنحوه.

قال الشيخ أحمد شاکر في الحاشية: يرويه أبو جعفر من أربعة طرق، من رقم: (١٥٦٥٠ - ١٥٦٥٣)، إلا آخرها فهو غير مرفوع إلى ابن عباس رضي الله عنهما. وهو خبر صحيح الإسناد، فمن هذه الطريق الأول: معتمر بن سليمان عن داود،.. ورواه الحاكم في «المستدرک» ٣٢٦/٢، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٥/٦، وفيهما زيادة بعد: (لا تذهبوا به دوننا): (فقد كنا رداءً لكم). وخرجه ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/٧، والسيوطي في «الدر المنثور» ٢٩٣/٣. أهـ.

وقام أبو اليسر بن عمرو الأنصاري<sup>(١)</sup> أخو بني سلمة فقال لرسول الله: إنك وعدتنا من قتل قتيلا فله كذا، ومن أسر أسيرا فله كذا، وإننا قد قتلنا سبعين، وأسرونا سبعين، فقام سعد بن معاذ فقال: والله ما منعنا أن نطلب ما طلب هؤلاء زهادة في الآخرة، ولا جُبْن عن العدو، لكننا كرهنا أن يُعرى مصافك، فيعطف عليك خيل (من خيول)<sup>(٢)</sup> المشركين فيصيبوك، فأعرض عنهما رسول الله ﷺ، ثم عاد أبو اليسر لمثل مقالته، وقام سعد بمثل كلامه، وقال: يا رسول الله إن الناس كثير، وإن الغنيمة دون ذلك، فإن تعط هؤلاء الذين ذكرت، لم يبق لأصحابك كثير شيء. فنزلت ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ الآية. فقسّم رسول الله ﷺ بينهم بالسوية<sup>(٣)</sup>.

وروى مكحول عن أبي أمامة الباهلي قال: سألت عبادة بن الصامت عن الأنفال؟ فقال: فينا معشر أصحاب بدر نزلت، حين اختلفنا في النفل وساءت فيه أخلاقنا، فنزعه الله من أيدينا، فجعله إلى رسول الله ﷺ فقسّمه رسول الله بين المسلمين عن بؤاء<sup>(٤)</sup> -

(١) هو: كعب بن عمرو الأنصاري السلمي المدني البديري العقبى.

(٢) من (ت).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٤٩/١ عن ابن عباس ؓ بنحوه، وليس فيه قوله: فقسّم رسول الله ﷺ بينهم بالسوية. وفيه أن الذي رد على أبي اليسر سعد بن عبادة ؓ، وفي إسناده محمد بن السائب الكلبي متروك.

(٤) جاء في «تهذيب اللغة» للأزهري ٥٩٧/١٥: وقسم المال بينهم على بؤاء. أي: على سواء.

على السواء - وكان في ذلك تقوى الله وطاعة رسوله وصلاح ذات  
البيان<sup>(١)</sup>.

وقال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: في نزلت هذه الآية وذلك أنه لما  
كان يوم بدر قُتل أخي عمير<sup>(٢)</sup>، فقتلت سعيد بن العاص بن أمية  
وأخذت سيفه وكان يُسمى ذا الكتيبة<sup>(٣)</sup> فأعجبني، فجئت به إلى  
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله إن الله قد شفَى صدري من المشركين،  
فهب لي هذا السيف، فقال: ليس هذا لي<sup>(٤)</sup> ولا لك، أذهب

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٢/٩ - ١٧٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما  
إلى هنا بنحوه.

قال الشيخ أحمد شاكر في حاشية «جامع البيان» للطبري ٣٧١/١٣: وهذا الخبر  
من رواية محمد بن إسحاق، مذكور في «السيرة النبوية» لابن هشام ٦٦٦/١  
بإسناده هذا، .. ورواه الطبري بإسناده هذا في «تاريخ الرسل والملوك» ٢/٢٨٥.  
ورواه أحمد في «المسند» ٣٢٢/٥ من طريقين عن محمد بن إسحاق، .. وذكره  
بلفظه هنا الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦/٧، هو والخبر الذي قبله، من الطريق  
المطولة، ثم قال: ورجال الطريقين ثقات، وخرجه ابن كثير في «تفسير القرآن  
العظيم» ٩/٧، والسيوطي في «الدر المنثور» ٣/٢٩٢.أهـ.

(٢) عمير بن أبي وقاص مالك بن أهيب القرشي الزهري رضي الله عنه أستشهد (٢هـ).

أخو سعد أسلم قديماً وشهد بدرًا واستشهد بها، وقتله عمرو بن عبدود، لم توجد له  
رواية لقدم إسلامه وموته. أنظر: «الاستيعاب» ٣/١٢٢١، و«الإصابة» ٤/٧٢٥.

(٣) كتف: الكاف والتاء والفاء أصل صحيح يدل على عَرْضٍ في حديدة أو عَظْم،  
ويقال للسيف الصفيح كَتِيف.

انظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٢/٤٣٤، «لسان العرب» ٩/٢٩٤.  
(كتف).

(٤) في الأصل: إليّ. وما أثبتته من (س) موافق لما في المصدر.

فاطرحة في القَبْض<sup>(١)</sup>، فطرحتُه<sup>(٢)</sup> ورجعت وبني ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخي وأخذ سلبي، و قلت: عسى أن يُعطى هذا لمن لم يُبل ببلائي، فما جاوزت إلا قليلا حتى جاءني الرسول، وقد أنزل الله ﷻ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ الآية. فخفتُ أن يكون قد نزل في شيء، فلما أنتهيت إلى رسول الله ﷺ قال: «يا سعد إنك سألتني السيف، وليس لي؛ وإنه قد صار لي فاذهب فخذهُ فهو لك»<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو أسيد مالك بن ربيعة: أصبت سيف بني<sup>(٤)</sup> عائذ يوم بدر، وكان السيف يُدعى المرزبان<sup>(٥)</sup>، فلما نزلت هذه الآية أمر رسول الله ﷺ الناس أن يردوا ما في أيديهم من النفل، فأقبلت به وألقيته في

(١) القَبْضُ: هو ما جُمع من الغنيمة قبل أن تُقسَم.

انظر: «الفائق في غريب الحديث والأثر» للزمخشري ١٥٤/٣.

(٢) في الأصل: فطرحت. وما أثبتته من (س) وهو موافق لما في المصدر.

(٣) هذا الخبر أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٣/٩ بأكثر من رواية ومن ثلاثة طرق، وقد جمع المصنف بينها في سياق واحد، وصحح أحمد شاكر إسناد الطريق الأول والثاني، وقال عن الثالث: وهذا الخبر ضعيف الإسناد، لانقطاعه.

(٤) في الأصل: أبي. وفي (ت): ابن. وما أثبتته من (س) وهو ما صوبه أحمد شاكر في حاشية «جامع البيان» للطبري ٣٧٤/١٣.

وبنو عائذ: هم من ولد عائذ بن عمران القرشي المخزومي. انظر: «أنساب الأشراف» ٣٦٦/٣.

(٥) مرزبان: بضم الزاي فارسي معرب، وهو الفارس الشجاع المقدم على القوم دون المَلِك، ومنه قولهم للأسد: مرزبان. ولعل منه تسمية السيف بذلك. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤١٦/١ (رزب).

النفل، وكان رسول الله ﷺ لا يمنع شيئاً سئله، فرآه الأرقم ابن أبي الأرقم المخزومي ﷺ، فسأله رسول الله ﷺ فأعطاه إياه<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن جريج: نزلت في المهاجرين والأنصار ممن شهد بدرا، واختلفوا فكانوا أثلاثاً، فنزلت هذه الآية، وملّكها الله رسوله ﷺ فقسّمها كما أراه الله<sup>(٣)</sup>. وقال عليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: كانت المغنم لرسول الله ﷺ خالصة، ليس لأحد فيها شيء، وما أصاب سرايا المسلمين من شيء أتوه به، فمن حبس منه إبرة أو سلكاً فهو غلول. فسألوا رسول الله ﷺ أن يعطيهم منها، فنزلت: يسألونك يا محمد عن الأنفال<sup>(٤)</sup>. أي: عن حكم الأنفال وعلمها وقسمها. وقيل: معناه ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ يعني من الأنفال و (عن) بمعنى (من). وقيل: (عن) صلة. أي: يسألونك

(١) ليست في الأصل ولا النسخ وأثبتها من ترجمته كما وردت في المصادر.

(٢) الحكم على الإسناد:

ضعيف.

التخريج:

أخرجه ابن هشام في «السيرة النبوية» ٦٤٢/١، وأحمد في «المسند» ٤٩٧/٣ (١٦٠٥٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ١٥٣/١٩، والطبري في «جامع البيان» ١٧٣/٩ - ١٧٤، جميعهم من طريق محمد بن إسحاق قال حدثني عبد الله ابن أبي بكر قال حدثني بعض بني ساعدة عن أبي أسيد ﷺ. قال شعيب الأرنؤوط في التعليق على المسند: وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي أسيد ﷺ.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٥/٩ عنه بنحوه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٥/٩ عنه.

الأنفال<sup>(١)</sup>. وكذا قرأه ابن مسعود رضي الله عنه بحذف عن<sup>(٢)</sup> وهو قول الضحاك وعكرمة<sup>(٣)</sup>.

والأنفال الغنائم، واحدها نفل. قال لبيد:

إِنَّ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرٌ نَفْلٍ

وَبِإِذْنِ اللَّهِ رَيْثِي وَعَجَلٌ<sup>(٤)</sup>

وأصله الزيادة يقال: نفلتُك وأنفلتُك. أي: زدتك. واختلفوا في معناها: فقال أكثر المفسرين: معنى الآية يسألونك عن غنائم بدر لمن هي؟ وقال علي بن صالح بن حي: هي أنفال السرايا<sup>(٥)</sup>.

وقال عطاء: هي ما شدَّ من المشركين إلى المسلمين بغير قتال، من عبد أو أمة أو سلاح أو متاع، فهو للنبي صلى الله عليه وسلم يصنع فيه ما يشاء<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: هي ما يسقط من المتاع بعدما يقسم الغنائم،

(١) في الأصل: يسألونك ما أنفال؟ وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصادر.

(٢) ذكره الطبري في «جامع البيان» ١٧٤/٩، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٢٥، كلاهما عنه.

وهي قراءة شاذة. أنظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٤).

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٢٥ عنهما.

(٤) في المصادر: تقوى ربنا.

انظر: «ديوانه» ١١/٢، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/٢٤٠، «جامع البيان» للطبري ١٣/٣٦٦، «لسان العرب» لابن منظور ١١/٦٧٠ (نفل)، والبيت مطلع قصيدة له طويلة.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/١٦٩ عنه.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/١٦٩ عنه.

فهي نفل لله ولرسوله<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: هي الخمس، وذلك أنّ المهاجرين سألوا رسول الله ﷺ عن الخمس بعد الأربعة الأحماس، وقالوا: لِمَ يُرْفَعُ مِنَّا هَذَا الْخُمْسُ، لِمَ يُخْرَجُ مِنَّا؟. فقال الله تعالى: (قل الأنفال لله والرسول)<sup>(٢)</sup>. يقسمانها كما شاء، وينفلان منها ما شاء، ويرضخان منها ما شاء.

واختلفوا في هذه الآية منسوخة أم محكمة؟ فقال مجاهد وعكرمة والسدي: هي منسوخة نسخها قوله ﷺ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ﴾<sup>(٣)</sup> الآية فكانت الغنائم يومئذ للنبي ﷺ خاصة فنسخها الله بالخمس<sup>(٤)</sup>.

وقال عبد الرحمن بن زيد: هي ثابتة وليست منسوخة، وإنما معنى ذلك قل الأنفال لله، وهي لا شك لله مع الدنيا بما فيها والآخرة، والرسول يضعها في مواضعها التي أمره الله ﷺ بوضعها فيها، ثم أنزل حكم الغنائم بعد الأربعين<sup>(٥)</sup> فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلَكُمْ أَرْبَعَةٌ أَمْحَاسٌ، وقال النبي ﷺ<sup>(٦)</sup>: «وهذا الخمس مردود على

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٦٩/٩ عنه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٠/٩ عنه.

(٣) الأنفال: ٤١.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٥/٩ - ١٧٦ عنهم.

(٥) في الأصل: أربعين ليلة. وما أثبتته من (س) وهو موافق لما في المصدر.

(٦) في المصدر: يوم خيبر.

فقرائكم»<sup>(١)</sup>. وكذلك يقول في تنفيل الإمام بعض القوم واقتطاعه<sup>(٢)</sup> إياه لبلاء أبلاه، أو غناء عنده، ففرّق بين الأنفال والغنائم.

(قوله عزو جل)<sup>(٣)</sup>: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ وذلك

حين اختلفوا في الغنيمة أمرهم بالطاعة والجماعة، ونهاهم عن المفارقة والمخالفة. قال قتادة وابن جريج: كان نبي الله ﷺ ينفل الرجل من المؤمنين سلب الرجل من الكفار إذا قتله<sup>(٤)</sup>، وكان ينفل الرجل على قدر غنائه وبلائه<sup>(٥)</sup>، حتّى إذا كان يوم بدر ملأ الناس أيديهم غنائم، فقال أهل الضعف: ذهب أهل القوّة بالغنائم!

فنزلت ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ ليرد أهل القوّة على أهل الضعف<sup>(٦)</sup>، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يرد بعضهم على بعض، وأمرهم الله بالطاعة فيها، فقال: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ واختلفوا في وجه تأنيث ذات البين، فقال

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٦/٩ قال: حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد. وذكره بنحوه. هذا الأثر من كلام عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو متأخر، من أتباع التابعين، (ت ١٨٢هـ) سبقت ترجمته وهو كما قال ابن حجر: ضعيف.

(٢) في الأصل: أقتضابه. وفي (س): واقتنائه. وما أثبتته من (ت) وهو الأنسب في السياق.

(٣) من (س).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٧/٩ عن قتادة إلى هذا الموضع.

(٥) في المصدر: جدّه وغنائه.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٧/٩ عن ابن جريج إلى هنا.

أهل البصرة: أضاف (ذات) إلى (البين) وجعله (ذاتاً) لأن بعض الأشياء يوضع عليه أسم المؤنث وبعضها يُذكر نحو: الدار والحائط أنت الدار وذكر الحائط<sup>(١)</sup>.

وقال أهل الكوفة: إنما أراد بقوله (ذَاتَ بَيْنِكُمْ) الحال التي للبين، وكذلك (ذات العشاء) يريد الساعة التي فيها العشاء، قالوا: ولم يضعوا مذكراً لمؤنث ولا مؤنثاً لمذكر إلا لمعنى<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٣)</sup>



يقول الله جل ثناؤه: وليس المؤمن بالذي يخالف الله ورسوله إنما المؤمنون الصادقون في إيمانهم ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ﴾ فرقت<sup>(٤)</sup> ﴿قُلُوبِهِمْ﴾ وهكذا هو في<sup>(٥)</sup> مصحف عبد الله<sup>(٦)</sup>. وقال السدي: هو الرجل أن يظلم، أو يهمل لمعصية فينزعه عنه<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره الطبري في «جامع البيان» ١٧٨/٩ عن بعض نحويي البصرة.

(٢) ذكره الطبري في «جامع البيان» ١٧٨/٩ عن بعضهم، وقال: هذا القول أولى القولين بالصواب. أهـ.

(٣) في الأصل الآية كاملة، وما أثبتته من (ت) و (س) وهو موافق لطريقة المصنف في تقسيم الآي.

(٤) في الأصل: فرقت. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصادر.

(٥) من (ت) و (س)

(٦) ذكر ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥٠١/٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٤٥٤ كلاهما عن ابن مسعود أنه قرأ: (فرقت قلوبهم)، قال ابن عطية: وهي شاذة. ونبّه أبو حيان: أن هذه القراءة تُحمل على التفسير.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٩/٩ عنه.

﴿وَإِذَا تُلِّتَ﴾ قُرئت ﴿عَلَيْهِمْ ءآيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ وقال ابن عباس  
 تصديقاً<sup>(١)</sup>. وقال الضحاك: يقينا<sup>(٢)</sup>.

وقال الربيع بن أنس: خشية<sup>(٣)</sup>.

وقال عمير بن حبيب<sup>(٤)</sup> (وكانت له صحبة)<sup>(٥)</sup>: إن للإيمان زيادة  
 ونقصانا، قيل: فما زيادته؟ قال: إذا ذكرنا الله (وحمداه)<sup>(٦)</sup> فذلك  
 زيادته، وإذا سهونا وقصّرنا وغفلنا فذلك نقصانه<sup>(٧)</sup>.

وقال عدي بن عدي<sup>(٨)</sup>: كَتَبَ إِلَيَّ عمر بن عبد العزيز: إن للإيمان  
 سنناً وفرائض وشرائع فمن أستكملها<sup>(٩)</sup> [فقد] أستكمل الإيمان، (ومَنْ

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٦٥٦/٥ عنه.

(٢) في الأصل: تيينا. وما أثبتته من (ت) و (س) وهو موافق لما في المصادر.

انظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٣/٣٢٠.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٦٥٦/٥ عنه.

(٤) عمير بن حبيب بن حباشة، ويقال: ابن حُمَاشة بن جويبر الأنصاري الخطمي.

كانت له صحبة وبإيع النبي ﷺ عند احتلامه، قال ابن السكن: ولم نجد له

رواية عن النبي ﷺ من وجه ثابت. أنظر: «الاستيعاب» ٣/١٢١٣، و«الإصابة»

٧١٤/٤.

(٥) من (ت) و (س).

(٦) من (ت) و (س).

(٧) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٢٦ عنه.

(٨) عدي بن عدي بن عميرة الكندي، أبو فروة الجزري (ت ١٢٠هـ).

كان ناسكا فقيها، وهو صاحب عمر بن عبد العزيز، وثقه ابن سعد وابن معين

والعجلي وأبو حاتم. قال ابن حجر: ثقة فقيه. أنظر: «التهذيب» ٧/١٦٨،

و«التقريب» ١/٦٦٨.

(٩) في الأصل: أستكملهن. وما أثبتته من (ت) و (س) وهو موافق لما في المصدر.

لم يستكملها لم يستكمل الإيمان<sup>(١)</sup>. ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ أي: يفوضون إليه أمورهم ويثقون به فلا يرجون غيره ولا يخافون سواه، والتوكل: التفعل من الوكول.

قوله: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾.



﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾



يعني يقيناً صدقاً، تقديره: حَقُّوا حقاً، كما تقول: صدقوا صدقا. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: برئوا من الكفر<sup>(٢)</sup>.

قال مقاتل: حَقًّا لا شك في إيمانهم كشك المنافقين<sup>(٣)</sup>.

قال قتادة: أَسْتَحَقُّوا الإيمان بحق، فأحقَّه الله لهم<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما أيضا: مَنْ لم يكن منافقاً فهو مؤمن حَقًّا<sup>(٥)</sup>.

[١٣٩٨] أخبرنا عبد الله بن محمد الرازي<sup>(٦)</sup>، قال<sup>(٧)</sup>: حدثنا علي

ابن محمد بن عمير<sup>(٨)</sup> قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم<sup>(٩)</sup> قال: حدثنا

(١) من (ت) و (س)

ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٢٦ عنه بنحوه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/١٨٠ عنه.

(٣) أنظر: «تفسير مقاتل» ٢/١٠٠.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/١٨٠ عنه.

(٥) ذكره النسفي في «مدارك التنزيل» ١/٤٦٠ عنه.

(٦) ابن مروان، لم أجده..

(٧) من (ت).

(٨) لم أجده.

(٩) لم أجده.

هشام بن عبيد الله<sup>(١)</sup> حدّثنا سلم<sup>(٢)</sup> بن سالم<sup>(٣)</sup> عن عمّار بن ذر<sup>(٤)</sup> عن إبراهيم التيمي<sup>(٥)</sup> قال: إذا سئل أحدكم أمؤمن أنت حقًا؟ فليقل: إنّي مؤمن حقًا فإن كان صادقًا فإنّ الله تبارك وتعالى لا يعذب على الصدق ولكن يثيب عليه، وإن كان كاذبًا فما فيه من الكفر أشد عليه من قوله: إنّي مؤمن حقًا<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن أبي نجيح: سأل رجل الحسن (فقال له: أمؤمن أنت)<sup>(٧)</sup>؟ فقال: الإيمان إيمانان، فإن كنت تسألني عن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والجنّة والنار والبعث والحساب فأنا بها مؤمن، وإن كنت تسألني عن قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ إلى قوله ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ فوالله لا أدري أمنهم أنا أم

(١) السني الفقيه، قال أبو حاتم صدوق، وضعفه ابن حبان.

(٢) في الأصل: سالم. وهو تصحيف، وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصادر.

(٣) من (ت) هو: سلم بن سالم البلخي، أبو محمد.

(٤) أبو ذر الكوفي، ثقة رمي بالإرجاء.

(٥) أبو أسماء الكوفي، ثقة إلا أنه يرسل ويدلس.

(٦) [١٣٩٨] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف. فيه سلم بن سالم ضعفوه، وهشام بن عبيد الله لين في الرواية،

وفيه من لم أجده، ولم أجده فيه جرحا ولا تعديلا.

التخريج:

لم أجده من خرجه.

(٧) من (ت) و (س) وفي الأصل: سأل رجل الحسن بن علي رضوان الله عليهما وعن

محييهما. أمؤمن أنت يا ابن رسول الله ﷺ؟. وليست كذلك في باقي النسخ ولا

المصدر. ففي المصدر: سأل رجل الحسن البصري عن الإيمان.

انظر: «شعب الإيمان» للبيهقي ١/٨٦.

لا<sup>(١)</sup>؟

وقال علقمة: كنا في سفر فلقينا قوماً فقلنا: من القوم؟ فقالوا: نحن المؤمنون حقاً، فلم ندر ما نجيبهم، حتى لقينا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فأخبرناه بما قالوا، قال: فما رددتم عليهم؟ قلنا: لم نرد عليهم شيئاً، قال: أفلا قلتم أمن أهل الجنة أنتم؟ إن المؤمنين أهل الجنة<sup>(٢)</sup>.

وقال سفيان الثوري: من زعم أنه مؤمن حقاً، أو عند الله، ثم لم يشهد أنه في الجنة، فقد آمن بنصف الآية دون النصف<sup>(٣)</sup>. ووقف بعضهم<sup>(٤)</sup> على قوله: ﴿هُمُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ وقال: تم الكلام هاهنا. ثم قال: ﴿حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ﴾ فجعل قوله: ﴿حَقًّا﴾ تأكيداً لقوله: ﴿لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾<sup>(٥)</sup>.

قال مجاهد: أعمال رفيعة<sup>(٦)</sup>، وقال عطاء: يعني درجات الجنة يرتقونها بأعمالهم<sup>(٧)</sup>.

وقال هشام (بن عروة): يعني ما أعد الله لهم في الجنة من لذيذ المآكل والمشارب وهنيء العيش<sup>(٨)</sup>. وقال ابن محيريز: ﴿لَهُمْ دَرَجَاتٌ

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١/٨٦.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٢٦ عنه.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢/٢٢٩ عنه.

(٤) من (ت) و (س).

(٥) لم أعرفه ولم أجد من خرجه حسب بحثي واطلاعي.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/١٨٠ عنه.

(٧) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٢٧ عنه.

(٨) ذكره الرازي في «مفاتيح الغيب» ١٥/١٢٨ عنه.

عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴿سَبْعُونَ﴾<sup>(١)</sup> درجة، كلَّ درجة خطو الفرس الجواد  
 الْمُضْمَرُ<sup>(٢)</sup> سبعين سنة<sup>(٣)</sup> ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ لذنوبهم ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ أي:  
 حسن عظيم وهو الجنة.

قوله ﷺ: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾



أختلفوا في الحالين لهذا الكاف التي في قوله: ﴿كَمَا﴾ وما الذي  
 شُبِّهَ بإخراج الله نبيه ﷺ من بيته بالحق. فقال عكرمة: معنى ذلك فاتقوا  
 الله وأصلحوا ذات بينكم، فإن ذلك خير لكم كما كان إخراج الله تعالى  
 محمداً ﷺ من بيته بالحق خيراً لكم، وإن كرهه فريق منكم<sup>(٤)</sup>. وقال  
 مجاهد: يعني كما أخرجك ربك يا محمد من بيتك بالحق على كره  
 فريق من المؤمنين، كذلك هم يكرهون القتال ويجادلونك فيه. أي:  
 أنهم يكرهون القتال ويجادلونك فيه كما فعلوا بيدر<sup>(٥)</sup>.

وقال بعضهم: أمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يمضي لأمره<sup>(٦)</sup> في  
 الغنائم على كره من أصحابه، كما مضى لأمره في خروجه من بيته

(١) من (ت) و(س).

(٢) تَضْمِيرُ الْخَيْلِ: هو أن يُظَاهَرُ عَلَيْهَا بِالْعَلْفِ حَتَّى تَسْمَنَ ثُمَّ لَا تُغْلَفُ إِلَّا قُوْتًا،  
 إَعْدَادًا لَهَا لَغَزْوٍ، أَوْ سَبَاقٍ أَنْظَرُ: «لسان العرب» لابن منظور ٤/٤٩١ (ضمير)

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» ٩/١٨٠ - ١٨١ عَنهُ، وَفِيهِ: حُضِرَ الْفَرَسُ. بَدَلَا  
 مِنْ: خَطْوًا.

(٤) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» ٩/١٨١ عَنهُ، بِنَحْوِهِ.

(٥) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» ٩/١٨١ عَنهُ، بِنَحْوِهِ.

(٦) مِنْ (ت).

لطلب العير وهم كارهون<sup>(١)</sup>. وقيل: معناه يسألونك عن الأنفال مجادلة، كما جادلوك يوم بدر فقالوا: أخرجتنا للعير ولم تعلمنا قتالا فنستعد له<sup>(٢)</sup>. وقيل: معناه أولئك هم المؤمنون حقًا كما أخرجك ربك من بيتك بالحق<sup>(٣)</sup>. وقال بعضهم: الكاف بمعنى (على) تقديره: أمض على الذي أخرجك ربك، قاله ابن حيّان: عن الكلبي<sup>(٤)</sup>. وقال أبو عبيدة: هو بمعنى القسم مجازها: والذي أخرجك، (لأن ما) في موضع (الذي)<sup>(٥)</sup>. وجوابه يجادلونك وعليه يقع القسم تقديره يجادلونك والله الذي أخرجك<sup>(٦)</sup> من بيتك بالحق. وقيل: الكاف بمعنى (إذ) تقديره: واذكر إذ أخرجك ربك من بيتك المدينة إلى بدر بالحق<sup>(٧)</sup>. ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾ لطلب المشركين.



- 
- (١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٢/٩ وعزاه لبعض نحوي الكوفة.  
(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٢/٩ وعزاه إلى بعض نحوي الكوفة أيضا.  
(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٢/٩ وعزاه إلى بعض نحوي البصرة.  
(٤) ذكره ابن سيده في «إعراب القرآن» ٣/٣٢٨ ولم يعزه.  
(٥) أنظر «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/٢٤٠.  
(٦) من (ت) و(س).  
(٧) ذكره ابن سيده في «إعراب القرآن» ٣/٣٢٨ ولم يعزه، وضعف هذا القول.

## ﴿يُجِدُّونَكَ فِي الْحَقِّ﴾

٦

أي: في القتال، وذلك أن المؤمنين لما<sup>(١)</sup> أيقنوا بالشوكة، والحرب يوم بدر، وعرفوا أنه القتال كرهوا ذلك. وقالوا: يا رسول الله لم تعلمنا أننا نلقى العدو، فنستعد لقتالهم، وإنما خرجنا للغير. فذلك جدالهم إياه، ﴿بَعْدَ مَا بَيَّنَّ﴾ أنك لا تصنع إلا ما أمرك الله به. وقال ابن زيد: هؤلاء المشركون جادلوه في الحق ﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ﴾ حين يدعون للإسلام، لكرهيتهم إياه، ﴿وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾

٧

قال ابن عباس وابن الزبير<sup>(٣)</sup> وابن يسار والسدي: أغار كُرُز بن جابر<sup>(٤)</sup> القرشي على سرح المدينة حتى بلغ الصفراء<sup>(٥)</sup>. فبلغ النبي ﷺ، فركب في أثره، فسبقه كُرُز. فرجع النبي ﷺ، فأقام سنته. ثم

(١) من (ت) و (س).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٣/٩ عن ابن زيد وتتمه كلامه، قال: وليس هذا من صفة الآخرين، هذه صفة مبتدأة لأهل الكفر.

(٣) في (س): قال ابن زيد وابن عباس.

(٤) في الأصل: خالد. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصادر.

(٥) الصفراء: وادٍ وقرية بين المدينة وبدر نزله رسول الله ﷺ مرارا، أما القرية: فتسمى اليوم الواسطة، وأما الوادي فهو: من أودية الحجاز الفحول، كثير القرى، على بعد: (٥١) كيلو متر من المدينة.

انظر: «المعالم الأثيرة» لشُرَّاب (ص ١٥٩)، «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ١٧٦).

إن أباسفيان أقبل من الشام في عير لقريش فيها عمرو بن العاص وعمرو بن هشام، ومخرمة بن نوفل الزهري، في أربعين راكبًا من كبار<sup>(١)</sup> قريش وفيها تجارة عظيمة وهي اللطيمة<sup>(٢)</sup>، حتى إذا كانوا قريبًا من بدر بلغ النبي ﷺ ذلك، فندب أصحابه إليه وأخبرهم بكثرة المال، وقلّة العدد<sup>(٣)</sup>، وقال: «هذه عير قريش فيها أموالهم فاخرجوا إليها لعلّ الله أن ينفلكموها»<sup>(٤)</sup>. فخرجوا لا يريدون<sup>(٥)</sup> إلاّ أبا سفيان والركب لا يرونها إلاّ غنيمة لهم، وخفت بعضهم وثقل بعض، وذلك أنّهم لم يظنّوا أنّ رسول الله ﷺ يلقى حربًا. فلما سمع أبو سفيان بمسير النبي ﷺ استأجر ضمضم بن عمرو الغفاري<sup>(٦)</sup>،

(١) في (ت) من: ركبان.

(٢) اللطيمة: المسك تكون في العير، وقيل اللطيمة: هي العير التي تحمل المسك... وقيل إنّ المسك إنما سمي لطيمة لأنه يوضع على الملاطم وهي الخدود. انظر: «المخصص» لابن سيده ٢٠٠/١١.

(٣) في (ت): العدو.

(٤) الحكم على الإسناد:

صحيح. صححه الألباني في «تخريج أحاديث فقه السيرة» (ص ٢٣٣).

التخريج:

أخرجه ابن هشام في «السيرة النبوية» ٦٠٦/١، والطبري في «تاريخ الرسل والملوك» ٢٣/٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٢/٣.

(٥) في الأصل: يدرون. والصواب ما أثبتته من (ت) و (س).

(٦) لم أجد له ترجمة حسب بحثي وإطلاعي، مع شهرته وذكره في أكثر المصادر، ووجدت في السيرة الحلبيّة

٣٧٥/٢ قول المصنف علي بن برهان الدين الحلبي: ولا يعرف له إسلام والذي من الصحابة ضمضم بن عمر الخزاعي.

فبعثه إلى مكة، وأمره أن يأتي قريشاً فيستنفرهم ويخبرهم أن محمداً قد عرض لغيرهم في أصحابه، فخرج ضمضم سريعاً إلى مكة، وخرج الشيطان في صورة سراقه بن جعشم<sup>(١)</sup>، فأتى مكة فقال: إن محمداً وأصحابه قد عرضوا لغيركم، ولا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم، فغضب أهل مكة، وانتدبوا وتنادوا ألا يتخلف عنا أحد إلا هدمنا داره واستبحناه، وخرج رسول الله ﷺ في أصحابه حتى بلغ وادياً يقال له: ذَفْرَان<sup>(٢)</sup>، فأتاه الخبر عن مسير قريش ليمنعوا غيرهم، فخرج رسول الله ﷺ (حتى إذا كان بالرَّوْحَاءِ<sup>(٣)</sup>) أخذ عيناً للقوم فأخبره بهم، وبعث النبي ﷺ أيضاً عيناً له من جُهَيْنَةَ<sup>(٤)</sup> حليفاً

- (١) سراقه بن مالك بن جعشم المدلجي الكناني، أبو سفيان . (ت ٥٢٤هـ).
- الصحابي المشهور الذي خرج قبل إسلامه يتبع أثر رسول الله ﷺ يوم الهجرة، وكان شاعراً مجوداً، أسلم يوم الفتح، وكان ينزل قديداً.
- انظر: «الاستيعاب» ١/١٧٣، «الإصابة» ٣/٤١.
- (٢) ذَفْرَانُ: وادٍ رأسه نقب ضيق، فإذا تجاوزه وجدت طريقاً يأخذ يساراً فيمر بجبال يقال لها: الضَّفْرُ. وما زال ذفران معلوماً وهو يقع قريباً من مدينة ينبع.
- انظر: «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ١٣١).
- (٣) الرَّوْحَاءُ: بئرٌ معروفة، تبعد عن المدينة ٧٤ كم، وقد ظلت محطة عامرة على الطريق بين المدينة وبدر على مر العصور.
- انظر: «المعالم الأثيرة» لشراب (ص ١٣١)، «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ١٤٣).
- (٤) جهينة: حي من قضاة من القحطانية، وهم بنو جهينة بن زيد بن ليث بن زيد بن ليث بن أسود بن أسلم بن الحافي بن قضاة.
- انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص ٢٠٤).

للأنصار يدعى ابن أُرَيْقِطَ فأتاه بخبر القوم، وسبقت العير رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>. فنزل جبريل فقال: إن الله وعدكم إحدى الطائفتين إِمَّا العير وإِمَّا قريشا، وكان العير أحب إليهم. فاستشار النبي ﷺ أصحابه في طلب العير وحرب النفير. فقام أبو بكر ﷺ فقال: وأحسن. ثم قام عمر ﷺ فقال وأحسن. ثم قام المقداد بن عمرو ﷺ فقال: يا رسول الله ﷺ أمض لما أمرك الله، ونحن معك والله لا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﷺ: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هَاهُنَا قَتَلْتُمْ﴾<sup>(٢)</sup> ولكن أذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون، فو الذي بعثك بالحق لو سرت بنا إلى بَرَكِ الْغِمَادِ<sup>(٣)</sup> - يعني مدينة الحبشة - لجالدنا معك مَنْ دُونَهُ حَتَّى نَبْلُغَهُ! فقال له رسول الله ﷺ خيراً، ودعا له بخير. ثم قال لهم رسول الله ﷺ: «أشيروا عليَّ أيُّهَا النَّاسُ!» وإِنَّمَا يُرِيدُ الْإِنصَارَ، وذلك أَنَّهُمْ حين بايعوه بالعقبة فقالوا: يا رسول الله إِنَّا بَرَاءٌ مِنْ ذِمَامِكَ حَتَّى تَصِلَ إِلَى دِيَارِنَا، فإذا

(١) من (ت) و (س).

(٢) المائة: ٢٤

(٣) بَرَكِ الْغِمَادِ: برك بفتح الباء وكسرها، والغماد كذلك الغين. بيّن المصنف موضعها في المتن، وقال محمد حسن شُرَّاب في «المعالم الأثيرة» (ص ٤٧): ويبدو أنها أمكنة متعددة ينطبق عليها وصف واحد. أه. ونص عاتق بن غيث البلادي على أنه: موضع قديم معلوم على الساحل الشرقي للبحر الأحمر بين حَلِيٍّ وَالْقُنْفُذَةِ، جنوب مكة.

انظر: «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ٤١).

وصلت إلينا فأتت في ذمامنا نمنعك ممّا نمنع عنه أبناءنا ونساءنا، فكان رسول الله ﷺ يتخوّف ألا يكون الأنصار ترى عليها نصرتَه إلاّ على مَنْ دَهمه بالمدينة من عدّوه، وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدوّ من بلادهم، فلمّا قال ذلك رسول الله ﷺ. قال له سعد بن معاذ ؓ: والله لكأنك تُريدنا يا رسول الله؟ قال: «أجل»، قال: فقد آمنّا بك وصدّقناك، وشهدنا بما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهدنا وموآثيقنا على السمع والطاعة، فامض يا رسول الله لما أردت، فو الذي بعثك بالحق إن أستعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدوّنا غدًا، إنّنا (لصَبْرٌ عند الحرب، صُدُقٌ عند اللقاء)<sup>(١)</sup>، ولعل الله ﷻ أن<sup>(٢)</sup> يريك منا ما تقرُّ به عينك، فسر بنا على بركة الله! ففرح بذلك رسول الله ﷺ، ونشّطه قول سعد. ثمّ قال: سيروا على بركة الله تعالى وأبشروا، فإنّ الله قد وعدني إحدى الطائفتين والله لكأنني أنظر إلى مصارع القوم<sup>(٣)</sup>.

فذلك قوله ﷻ: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ أي: الفريقين أحدهما أبوسفیان مع العير، والأخرى أبو جهل مع النفير

(١) في الأصل: إنّنا صبر عند اللقاء والحرب. وما أثبتته من (ت).

(٢) من (ت).

(٣) هذا السياق في غزوة بدر جمعه المصنف من روايات عدة أخرجها الطبري في

«جامع البيان» من طريق مَنْ ذكرهم المصنف وغيرهم.

انظر: «جامع البيان» للطبري ٩/ ١٨٤ - ١٨٦.

﴿وَتَوَدُّونَ﴾ تُريدون ﴿أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ يعني: العير التي ليس فيها قتال، والشوكة الشدة والقوة، وأصلها من الشوك ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَحِقَّ الْحَقُّ﴾ أي: يحققه ويعليه ﴿بِكَلِمَتِهِ﴾ بأمره<sup>(١)</sup> إِيَّاكُمْ بِقِتَالِ الْكُفَّارِ ﴿وَيَقَطِّعُ دَابِرَ الْكٰفِرِينَ﴾ فيستأصلهم.

﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ﴾ الإسلام ﴿وَيُبْطِلَ الْبٰطِلَ﴾

الكفر، وقيل: الحق القرآن والباطل الشيطان ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾ المشركون.

قوله ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾

أي: تستجيرون به من عدوكم، وتسالونه النصر عليهم، قال عمر ابن الخطاب ؓ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ وَنَظَرَ<sup>(٢)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى كَثْرَةِ الْمُشْرِكِينَ، وَقَلَّةِ الْمُسْلِمِينَ، دَخَلَ الْعَرِيشَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَجَعَلَ يَدْعُو وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي! اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةَ لَا تَعْبُدْ فِي الْأَرْضِ! فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ ؓ رِدَاءَهُ وَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكَبِيهِ، ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وِرَائِهِ، وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مَنَاشِدَتَكَ رَبِّكَ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ!<sup>(٣)</sup>

(١) من (ت).

(٢) في الأصل: فنظر. وما أثبتته من (س) وهو موافق لما في المصدر.

(٣) الحكم على الإسناد:

صحيح.

التخریج:

أخرجه مسلم، كتاب الجهاد، باب الإمداد بالملائكة (١٧٦٣).

﴿فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي﴾ أي: بأني، قرأ عيسى: (إِنِّي) بكسر الألف وقال: (إِنِّي)<sup>(١)</sup> ﴿مُمِدُّكُمْ﴾ وزائدكم ومرسل إليكم مدداً وردءاً لكم ﴿يَأْلِفُ مِنَ الْمَلِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ قرأ أهل المدينة ويعقوب<sup>(٢)</sup>: ﴿مُرْدِفِينَ﴾ بفتح الدال، والباقون بكسره<sup>(٣)</sup>، فمن كسره فمعناه: متتابعين بعضهم في أثر بعض، يقال: أردفته وردفته بمعنى تبعته، وقال الشاعر<sup>(٤)</sup>:

إِذَا الْجَوْزَاءُ أُرْدِفَتِ الثُّرَيَّا

ظَنَنْتُ بِآلِ فَاطِمَةَ الظُّنُونَا<sup>(٥)</sup>

أراد ردت. أي: جاءت بعدها، لأن الجوزاء أبدا<sup>(٦)</sup> تطلع بعد الثريا.

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥٠٤/٢، وابن عادل الدمشقي في «اللباب» ١١٨/٨ كلاهما عنه.

وهي قراءة شاذة. أنظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٤).

(٢) من (ت) و (س).

(٣) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٢٠٧/٢ قال: واختلفوا في ﴿مُرْدِفِينَ﴾ فقرأ المدنيان ويعقوب بفتح الدال.

(٤) حزيمة بن نهد بن زيد.

(٥) وفاطمة التي عاناها في شعره هذا: فاطمة بنت يذكر بن عَنزة، كان يهواها فخطبها من أبيها فلم يزوجه إياها، فقتله غيلة، ومراده أن الجوزاء تَرْدِفُ الثُّرَيَّا في اشتداد الحرِّ فَتَكْبِدُ السماء في آخر الليل وعند ذلك تَنْقُطُ المياه وتَجِفُّ، فتفرق الناس في طلب المياه فَتَعْيِبُ عنه مَحْبُوبُهُ فلا يدري أين مَضَتْ ولا أين نزلت.

انظر: «الأغاني» لأبي الفرج الأصفهاني ٨٥/١٣، «سمط اللآلي» للميمي ٩٩/١، «لسان العرب» لابن منظور ١١٤/٩ (ردف).

(٦) من (ت) و (س).

ومن فتح فعلى المفعول، أي أردف الله المسلمين، وجاءهم بهم، فأمدّهم الله تعالى بالملائكة، ونزل جبريل عليه السلام في خمسمائة ملك مُجَنَّبَةٍ على الميمنة، وفيها أبوبكر رضي الله عنه، ونزل ميكائيل في خمسمائة على اليسرة، وفيها علي رضي الله عنه، وهم في صورة الرجال عليهم ثياب بيض، وعمائم بيض<sup>(١)</sup> أرخوا ما بين أكتافهم، فقاتلت الملائكة يوم بدر، ولم تقاتل يوم الأحزاب، ولا يوم حنين، ولا تقاتل أبدًا، إنما يكون عددًا أو مددًا. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: بينما رجل من المسلمين يشتدّ في أثر رجل من المشركين أمامه، إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: أَقْدِمَ حَيْرُوم. أي: أَسْمَ فرسه، إذ نظر إلى المشرك أمامه خرّ مستلقيًا، فنظر إليه فإذا هو قد خُطِمَ وشُقَّ وجهه، كضربة السوط، فجاء الرجل فحدّث بذلك النبي الله صلى الله عليه وآله فقال: « صدقت ذلك من مدد السماء » فقتلوا يومئذ سبعين وأسرّوا سبعين<sup>(٢)</sup>. قال مجاهد: ما مُدُّ النبي صلى الله عليه وآله مما ذكر الله سبحانه غير الألف من الملائكة مُرْدِفِينَ، التي ذكر الله في الأنفال، وأمّا الثلاثة والخمسة فكانت بُشْرَى<sup>(٣)</sup>.

قوله: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ﴾



يعني الإمداد ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

(١) من (ت).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩٣/٩ عنه.

قوله **﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النَّعَاسَ﴾**

قرأ مجاهد وابن كثير وأبو عمرو: **﴿يُغَشِّيكُمُ﴾** بفتح الياء **﴿النَّعَاسَ﴾** رفع، على أن الفعل له، واحتجوا بقوله في سورة العمران: **﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغَشِّيٰ طَائِفَةً مِّنْكُمْ﴾** <sup>(١)</sup> فجعل الفعل له. وقرأ أهل المدينة (يُغَشِّيكُم) بضم الياء مخففة على أن الفعل لله **﴿إِذْ﴾** موافقا <sup>(٢)</sup> لقوله: **﴿وَيُنزِّلُ﴾**، و**﴿لِيُطَهِّرَكُمْ﴾**، **﴿وَيُنِثِّتَ﴾** واحتجوا بقوله تعالى: **﴿كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ﴾** <sup>(٣)</sup> وقرأ عروة بن الزبير والحسن وأبو رجاء وعكرمة والجحدري وعيسى وأهل الكوفة وابن عامر ويعقوب: (يُغَشِّيكُم) بضم الياء مشددة <sup>(٤)</sup>. واختاره أبو عبيد وأبو حاتم لقوله: **﴿فَغَشَّيْنَا مَا عَشَىٰ﴾** **﴿٥٤﴾** <sup>(٥)</sup> والنعاس: النوم الخفيف، وقال أبو عبيدة: هو ابتداء النوم. (أمنة) بفتح الميم قراءة العامة، وقرأ أبو حيوة وابن محيصن: أمنة بسكون الميم وهو مصدر <sup>(٦)</sup>،

(١) آل عمران: ١٥٤.

(٢) من (س).

(٣) يونس: ٢٧.

(٤) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٢/٢٠٧ وقال: واختلفوا في (يغشيكُم النعاس) فقرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والشين وألف بعدها لفظاً (النعاس) بالرفع، وقرأ المدنيان بضم الياء وكسر الشين، وياء بعدها (النعاس) بالنصب، وكذلك قرأ الباقر إلا أنهم فتحوا الغين وشددوا الشين.

(٥) النجم: ٥٤.

(٦) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٢/٥٠٦، وابن الجزري في «زاد المسير»

قولك: أمنتُ من كذا أمناً وأمنة و أمنة وأمانا كلها بمعنى واحد،  
فلذلك نُصِبَ (منه) قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: النعاس في القتال  
أمنة من الله، وفي الصلاة من الشيطان<sup>(١)</sup>.

﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ وذلك أن المسلمين نزلوا على كتيب  
أعفر بيدر تسوخ<sup>(٢)</sup> فيه الأقدام وحوافر الدواب، وسبقهم المشركون  
إلى ماء بيدر العظمى وغلّبوهم عليه، وأصبح المسلمون بعضهم  
محدثين وبعضهم مجنّبين، وأصابهم الظمأ ووسوس إليهم الشيطان،  
فقال: تزعمون أن فيكم نبي الله، وأنكم أولياء الله، وقد غلبكم  
المشركون على الماء وأنتم تُصلّون مجنّبين ومحدثين فكيف ترجون  
أن تظهروا عليهم، قال: فأرسل الله تعالى مطراً سال منه الوادي،  
فشرب المسلمون، واغتسلوا وتوضّؤوا، وسقوا الرّكّاب وملئوا  
الأسقية، وأطفأ الغبار ولبّد الأرض، حتّى تثبت عليه الأقدام،  
وزالت وسوسة الشيطان وطابت أنفسهم<sup>(٣)</sup>، فذلك قوله: ﴿وَيُنزِلُ  
عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾.

وهي قراءة شاذة. أنظر: «المحتسب في تبين وجوه القراءات» لابن جني  
٢٧٣/١.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩٣/٩ عنه.

(٢) تسوخ الأقدام في الأرض وتسيخ تدخل فيها وتغيّب.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٩٥/٩ (سوخ).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٢٣/١٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما  
بنحوه.

﴿لِيُظْهِرَكُم بِهِ﴾ من الأحداث والجنابة، وقرأ سعيد بن المسيب: (لِيُظْهِرَكُم) بطاء ساكنة<sup>(١)</sup>، من أظهر الله ﴿وَيُذْهِبَ عَنْكُمُ رِجْسَ الشَّيْطَانِ﴾ أي: وسوسته، قرأ ابن محيصن: (رُجْز) بضم الراء<sup>(٢)</sup>، وقرأ أبو العالية رجس بالسين<sup>(٣)</sup>، والعرب تعاقب بين السين والزاء فتقول: بزق وبسق، والسرراط والزراط والأسد والأزد، ﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ﴾ باليقين والصبر ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ حتى لا تسوخ في الرمل بتلييد الأرض، وقيل: بالصبر وقوة القلب.

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥٠٧/٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤٦٢/٤.

وهي قراءة شاذة. أنظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٤).

(٢) وهي قراءة شاذة، أنظر: المصادر السابقة.

(٣) وهي قراءة شاذة. أنظر: المصدرين السابقين غير ابن خالويه، «المحتسب» لابن جني ٢٧٥/١.



﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ﴾

الذين أمدّ بهم المؤمنين ﴿أَنِّي مَعَكُمْ﴾ بالعون والنصرة ﴿فَثَبْتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: قووا قلوبهم، وصحّحوا عزائمهم، ونياتهم في الجهاد. وقيل: إنّ ذلك التثبيت حضورهم الحرب معهم. وقيل: بمعونتهم إياهم في قتال عدوهم. وقال أبو روق: هو أن الملك كان يتشبه بالرجل الذي يعرفون وجهه، فيأتي الرجل من أصحاب النبي ﷺ فيقول: إنني قد دنوت من المشركين، فسمعتهم يقولون والله لئن حملوا علينا لننكشفنّ، فيتحدّث بذلك المسلمون بعضهم بعضاً، فتقوى أنفسهم بذلك ويزدادون جرأة<sup>(١)</sup>.

وقال ابن إسحاق والمبرد: ﴿فَثَبْتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: وازروهم<sup>(٢)</sup> ﴿سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ ثم علّمهم كيفية الضرب والقتل فقال: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ قال بعضهم: هذا الأمر من الله متصل بقوله: ﴿فَثَبْتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ وقال آخرون: هو أمر من الله ﷻ للمؤمنين. واختلفوا في قوله: ﴿فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ فقال عطية والضحاك: معناه: فاضربوا الأعناق<sup>(٣)</sup>، كقوله: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٤٦٤ ولم يعزه.

(٢) ذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/٣٢ عن ابن إسحاق، ولم أجد من عزاه للمبرد.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/١٩٨ عنهما.

(٤) محمد: ٤

وقال رسول الله ﷺ: «إني لم أبعث لأعذب»<sup>(١)</sup> بعذاب الله، وإنما بُعثت بضرب الرقاب، وشدّ الوثاق»<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: (معناه: فاضربوا على الأعناق، فوق بمعنى على<sup>(٣)</sup>)، وقال عكرمة<sup>(٤)</sup> معناه فاضربوا الرؤوس فوق الأعناق<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: معناه فاضربوا الأعناق فما فوقها<sup>(٦)</sup>، (يعني الرؤوس والاعناق، نظيره قوله ﷺ: ﴿فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾<sup>(٧)</sup> أي: اثنتين فما فوقهما)<sup>(٨)</sup>. ﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ قال عطية: يعني كل مفصل<sup>(٩)</sup>.

(١) في الأصل و (ت): أعذب. وما أثبتته من (س)، وهو موافق لما في المصادر.

(٢) الحكم على الإسناد:

ضعيف لانقطاعه.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩٨/٩، وابن أبي شيبة ٤٨٥/٦، (٣٣١٤٥) في مصنفه، كلاهما من طريق وكيع قال: حدثنا المسعودي عن القاسم مرفوعا. والقاسم هو: ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وروايته مرسله، مترجم له في «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٢١/٨.

(٣) ذكره أبو عبيدة في «مجاز القرآن» (ص ٢٤٢).

(٤) من (ت).

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩٨/٩ عنه.

(٦) ذكره السمعاني في «تفسير القرآن» ٤٠٢/١ ولم يعزه، عند قوله تعالى في سورة النساء: (فإن كن نساء فوق اثنتين): [الآية: ١١]

(٧) النساء: ١١

(٨) من (ت)، (س).

(٩) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩٩/٩ عنه.

وقال ابن عباس وابن جريج والضحاك: يعني الأطراف<sup>(١)</sup>.  
 والبنان جمع بنانة، وهي (أطراف الأصابع من اليدين  
 والرجلين)<sup>(٢)</sup>، واشتقاقه من قولهم أبَنَّ بالمكان: إذا قام به<sup>(٣)</sup>.  
 قال الشاعر<sup>(٤)</sup>:

أَلَا لَيْتَنِي قَطَّعْتُ مِنِّي بَنَانَةً

وَلَا قَيْتُهُ فِي الْبَيْتِ يَقْظَانَ حَاذِرًا<sup>(٥)</sup>

وقال يمان بن رثاب: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْتَاقِ﴾ يعني: الصناديد،  
 ﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ يعني: السفلة<sup>(٦)</sup>. والصحيح: هو القول  
 الأوّل. قال أبو داود المازني رحمته الله (وكان شهد بدرًا)<sup>(٧)</sup>: تبعت رجلا

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٣٠/١٣ عنهم.

(٢) في الأصل: أطراف اليدين والأصابع والرجلين. ولا يستقيم، وما أثبتته من (ت) و (س) وهو الأنسب.

(٣) أنظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ١٤٧).

(٤) هو العباس بن مرداس السلمي.

(٥) قال أبو عبيدة في «مجاز القرآن» (ص ٢٤٢) توضيحا لهذا البيت: يعني أبا ضبّ رجلاً من هذيل قتل هُرَيْمَ بن مِرْدَاس وهو نائم، وكان جاورهم بالربيع.

وقال أحمد شاكر في حاشية «جامع البيان» للطبري ٤٣١/١٣: ولكنني أظن أن شعر عباس هذا يدخل في خبر مقتل مالك الذي قتله أبو ضب، لا في خبر مقتل أخيه هريم بن مرداس، فذاك خبر معروف رجاله.

والبيت في «لسان العرب» لابن منظور ٥٨/١٣ (بن).

(٦) لم أعر عليه.

(٧) من (ت) و (س).

من المشركين لأضربه يوم بدر، فوقع رأسه بين يديّ قبل أن يصل إليه سيفي، (فعرفت أنه قتله غيري)<sup>(١)</sup>. وروى أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال: لقد رأيتنا يوم بدر، وإن أحدنا ليشير بسيفه إلى المشرك، فيقع رأسه من جسده قبل أن يصل إليه السيف<sup>(٢)</sup>. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: حدثني رجل من بني غفار قال: أقبلت أنا وابن عم لي حتى صعدنا في جبل يُسرف بنا على بدر، ونحن مشركان، ننتظر الواقعة على من يكون الدبّرة<sup>(٣)</sup> (فنتهبُ مع من ينتهب)<sup>(٤)</sup>.

(١) الحكم على الإسناد:

ضعيف. لجهالة الراوي عن أبي داود المازني.

التخريج:

أخرجه ابن هشام في «السيرة النبوية» ٦٣٣/١، وأحمد في «المسند» ٤٥٠/٥ (٢٣٨٢٩)، والطبري في «جامع البيان» ٧٥/٤، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ٤٨٩/١، كلهم من حديث ابن إسحاق قال: حدثني أبي عن رجل من بني مازن ابن النجار عن أبي داود المازني وذكره.

(٢) الحكم على الإسناد:

ضعيف. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٤/٦: وفيه محمد بن يحيى، قال ابن يونس: روى مناكير.

وأخرجه الحاكم في «مستدركه» ٤٦٣/٣ حديث (٥٧٣٦) وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. والطبراني في «المعجم الكبير» ٧٤/٦ (٥٥٥٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٦/٣، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢٠٤/٩، جميعهم من طريق: محمد بن يحيى الإسكندراني.

(٣) الدبّرة: الهزيمة في القتال، وهو أسم من الإذبار.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٦٨/٤ (دبر).

(٤) من (ت).

قال: فبينما نحن في الجبل إذ دنت منّا<sup>(١)</sup> سحابة، فسمعنا فيها حمحمة<sup>(٢)</sup> الخيل، فسمعت قائلاً يقول: أقدم خيْزوم. قال: فأما ابن عمّي فانكشف قناع قلبه<sup>(٣)</sup> فمات مكانه، وأما أنا فكدت أهلك ثمّ تماسكت<sup>(٤)</sup>. قال عكرمة: قال أبو رافع رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وآله كنت غلاماً للعباس بن عبد المطلب وكان الإسلام قد دخلنا أهل البيت، وأسلمت أم الفضل وأسلمت معها. وكان العباس رضي الله عنه يهاب قومه ويكره أن يخالفهم، وكان يكتم إسلامه، وكان ذا مال كثير متفرّق في قومه، وكان أبو لهب عدوّ الله قد تخلف عن بدر، وبعث مكانه العاص بن هشام بن المغيرة. وكذلك صنعوا، لم يتخلف رجل إلا بعث مكانه رجلاً. فلمّا جاء الخبر عن مصاب أصحاب بدر من قريش كبتة الله وأخزاه، ووجدنا في أنفسنا قوّة وعزّاً. قال: وكنت

(١) من (ت).

(٢) الحمحمة: صوت الفرس دون الصهيل.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٥٠/١٢ (حمم).

(٣) قناع القلب: غشاؤه، تشبيهاً له بقناع المرأة.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٩٧/٨ (قنع).

(٤) الحكم على إسناده:

ضعيف لجهالة الرواي عن ابن عباس رضي الله عنهما.

التخريج:

أخرجه: ابن هشام في «السيرة النبوية» ٦٣٣/١، والطبري في «جامع البيان» ٧٧/٤، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٥/٣، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ٤٨٨/١، كلهم من طريق محمد بن إسحاق قال، حدثني عبد الله بن أبي بكر: أنه حدّث عن ابن عباس رضي الله عنهما.

رجلا ضعيفًا، وكنت أعمل القداح<sup>(١)</sup> أنحتها في حجرة زمزم، فوالله إنني لجالس فيها أنحت القداح، وعندني أم الفضل جالسة، وقد سرنا ما جاء من الخبر، إذ أقبل الفاسق أبو لهب يجر رجله حتى جلس على طنبِ الحجرة<sup>(٢)</sup>، فكان ظهره إلى ظهري، فبينما هو جالس إذ قال الناس: هذا أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب قد قدم! فقال أبو لهب: هلم إلي يا ابن أخي، فعندك الخبر! فجلس إليه والناس<sup>(٣)</sup> قيام عليه، فقال: يا ابن أخي أخبرني، كيف كان أمر الناس؟ قال: لا شيء، والله إن كان إلا أن لقيناهم فمنحناهم أكتافنا يقتلوننا ويأسرون كيف شاؤوا! وإيم الله، مع ذلك مالمت الناس، لقينا رجالا بيضا على خيل بلق<sup>(٤)</sup> بين السماء والأرض مأتليق شيئا<sup>(٥)</sup> ولا يقوم لها شيء. قال أبو رافع رضي الله عنه: فرفعت طرف الحجرة

(١) القَدَاحُ: جمع قَدَحٍ: وهو الذي يؤكل فيه، وقيل: جمع قَدَحٍ وهو السهم الذي كانوا يَسْتَقْسِمُونَ، أو الذي يُرْمَى به عن القوس.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٥٥٤/٢ (قدح).

(٢) الطَّنْبُ والطَّنْبُ: معاً حَبْلُ الخِباءِ والسُّرَادِقِ ونحوهما، وطنب الحجرة: جانبها المسدل.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٥٦٠/١ (طنب).

(٣) من (ت).

(٤) البُلُقُ: بلقُ الدابة، والبَلْقُ سواد وبياض، وكذلك البُلُقَةُ بالضم.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٥/١٠ (بلق).

(٥) يقال: فلان لا يليق شيئا، أي: ما يحبس شيئا ولا يمسكه، ويقال: ما لأقني

أي: ما حبسني أي: لا يحبس

بيدي، ثم قلت: تلك الملائكة<sup>(١)</sup>. قال: فرفع أبو لهب يده فضرب وجهي ضربة شديدة، فثاورته فاحتملني فضرب بي الأرض، ثم برك عليّ يضربني، وكنت رجلاً ضعيفاً. فقامت أم الفضل إلى عمود من عمد الحجرة فأخذته، فضربته ضربة فلقت رأسه شجة منكرة، وقالت: تستضعفه إن غاب عنه سيّده، فقام مولياً ذليلاً، فو الله ما عاش إلاّ سبع ليالٍ حتّى رماه الله تعالى بالعدسة<sup>(٢)</sup> فقتله<sup>(٣)</sup>، ولقد تركه ابنه ليلتين أو ثلاثاً ما يدفنه، حتّى أنتن في بيته، وكانت قريش تتقي العدسة، كما يتقي الناس الطاعون، حتّى قال لهما رجل من قريش: ويحكما ألا تستحيان! إنّ أباكما قد أنتن في بيته لا تغيبانه. فقالا: إنّنا نخشى هذه القرحة، قال: فانطلقا فأنا معكما، فما غسلوا إلاّ قذف الماء عليه من بعيد ما لمسوه، ثمّ احتملوه فدفنوه بأعلى مكة إلى جدار، وقذفوا عليه الحجارة حتّى واروه<sup>(٤)</sup>. وروى مفسّم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الذي أسر العباس أبا

شيئاً، والمراد أنها لا يحبسها ولا يمسخها شيء.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣٣٤/١٠ (ليق).

(١) إلى هنا أقتصر الطبري في «جامع البيان» في الرواية.

(٢) العدسة: هي بثرة تخرج في مواضع من الجسد من جنس الطاعون، تقتل صاحبها غالباً.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٣٢/٦ (عدس).

(٣) إلى هنا رواية ابن هشام في السيرة، وبقية الرواية عند الحاكم في «المستدرک» والطبراني في «المعجم الكبير»، ويأتي تخريجه.

(٤) الحكم على الإسناد:

اليسر كعب بن عمرو أخا بني سلمة وكان أبو اليسر رجلا (مجموعاً<sup>(١)</sup>) ، وكان العباس رجلا<sup>(٢)</sup> جسيماً ، فقال رسول الله ﷺ لأبي اليسر : كيف أسرت العباس يا أبا اليسر؟! فقال : يا رسول الله لقد أعانني عليه رجل ما رأيته قبل ذلك ولا بعده ، هيئته كذا وكذا ، فقال رسول الله ﷺ : « لقد أعانك عليه ملك كريم »<sup>(٣)</sup> .

قوله ﷺ : ﴿ ذَلِكْ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ ﴾

١٣

ضعيف. في إسناده حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعوفه.  
انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥٧/٣ ، وكذا حكم عليه محقق «مسند أحمد» ٩/٦ (٢٣٩١٥).

وأخرجه ابن هشام في «السيرة النبوية» ٦٤٧/١ ، والطبري في «جامع البيان» ٧٧/٤-٧٨ ، والحاكم في «المستدرک» ٣/٣٦٤ ، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٠٩/١ حديث (٩١٢) ، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٨٧/٢٠ ، كلهم من طريق حسين بن عبد الله.

(١) قال الشيخ أحمد شاكر في حاشية «جامع البيان» للطبري ٧٨/٤ : قوله : مجموعاً ، يعني : قد أجمع خلقه فلم ييسط ، وهو نقيض الجسيم ، كما يظهر من سياق الأثر. ولم أجده في كتب اللغة التي بين يدي.

(٢) من (ت).

(٣) الحكم على الإسناد :

ضعيف ، لإبهام روايه عن عكرمة ، وله شواهد منها حديث علي ؑ في «المسند» للإمام أحمد ١١٧/١ ، من طريق حجاج ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي ؑ وذكر الحديث مطولاً ، قال المحقق : إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب ، فمن رجال أصحاب السنن. وقد صحح الألباني حديث علي ؑ في «صحيح أبي داود» (٧ / ٤١٧) باب في المبارزة.

خالفوا الله ﴿وَرَسُولُهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ﴾

١٤

أي: هذا العقاب الذي أعجلته لكم أيها الكفار بيدر ﴿فَذُوقُوهُ﴾ عاجلا ﴿وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ﴾ آجلا في المعاد ﴿عَذَابٍ أَلْتَارٍ﴾ وفي فتح أن وجهان من الإعراب: أحدهما الرفع والآخر النصب. فأما الرفع فعلى نية تكرير ﴿ذَلِكُمْ﴾ تقديره: ذلكم فذوقوه، وذلكم أن للكافرين عذاب النار، وأما النصب فعلى وجهين: (أحدهما: بنية فعل مضمرة: ذلكم فذوقوه فاعلموا. أي: وأيقنوا أن للكافرين، والآخر<sup>(١)</sup>) بمعنى: ويأن للكافرين فلما حذف الباء نصب<sup>(٢)</sup>.

قوله ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتَهُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا﴾

١٥

مجتمعين متزاحفين بعضهم إلى بعض، والتزاحف التذاني والتقارب. قال الأعشى:

لَمِنَ الظَّعَائِنِ سَيْرُهُنَّ تَزْحَفُ

عَوْمَ السَّفِينِ إِذَا تَقَاعَسَ يُجْدَفُ<sup>(٣)</sup>

والتزحف مصدر، لذلك لم يجمع كقولهم: قوم عدل، ورضا ﴿فَلَا

وأخرجه أحمد في «المسند» ١/٣٥٣، (٣٣١٠)، والطبري في «جامع البيان» ٧/١٧٧ وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ١/٤٨٧.

(١) من (ت) و (س)

(٢) أنظر: «إعراب القرآن» لابن سيده ٥/١٩٠، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ١/٣١٣.

(٣) الظعائن: هي الإبل التي عليها الهودج، ويقال للمرأة في الهودج: ظعينة. تزحف: هو المشي رويدا.

تُولُوهُمُ الْأَدْبَارَ ﴿١﴾ يقول: فلا تولوهم ظهوركم فتنهزموا عنهم، ولكن أثبتوا لهم.

﴿وَمَنْ يُؤَلِّمُ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾

١٦

ظهره، وقرأ الحسن ساكنة الباء<sup>(١)</sup>، ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ﴾ (إلا متحرفا لقتال) أي: منعطفًا مستطرّدًا لقتال عدوّه، يطلب عورة له يمكنه إصابتها، فيكرّ عليه. ﴿أَوْ مُتَحَيِّرًا﴾ منضمًا صائرًا ﴿إِلَىٰ فِتْنَةٍ﴾ جماعة من المؤمنين يفيئون، فيرجعون به معهم إلى القتال ﴿فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَا وَنَهُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾.

واختلف العلماء في حكم<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمُ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ الآية هل هو خاص في أهل بدر؟ أم هو في المؤمنين جميعًا. فقال أبو سعيد

والتقاعس: من تَقَعَّسَتِ الدابة ثبتت فلم تبرح مكانها، وتَقَعَّوسَ الرجل عن الأمر أي تأخّر ولم يتقدّم فيه، ويُجَدَفُ: يقال: جَدَفَ المَلَأُحُ السفينة يَجْدِفُ جَدْفًا، إذا حرك مجداف السفينة يدفعها بها للحركة والسير، فهو يصف ببطء سير الطعائن كحال السفينة إذا تأخرت ولم تتقدم مما يجعل ملاحها يجدف بها لتتحرك، وهذا البيت من قصيدة طويلة قالها الأعشى، يذكر ما لحقه من أسر الديلم له.  
انظر: «الأغاني» لأبي الفرج الأصفهاني ٤٤/٦، «البيان والتبيين» للجاحظ ١٨٨/٣، «لسان العرب» لابن منظور ١٧٧/٦ (قفس)، ٢٣/٩ (جدف)، ١٢٩/٩ (زحف)، ٢٧٠/١٣ (ظعن).

(١) ذكره الزمخشري في «الكشاف» ٥٦٥/٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤٦٩/٤.

وهي قراءة شاذة. أنظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٤) عن الحسن.

(٢) من (ت).

الخدري رضي الله عنه: إنما كان ذلك يوم بدر خاصة، ولم يكن لهم أن ينحازوا، (ولو انحازوا لانحازوا)<sup>(١)</sup> إلى المشركين، ولم يكن يومئذ في الأرض مسلم غيرهم، ولا للمسلمين فئة إلا النبي صلى الله عليه وسلم، فأما بعد ذلك فإن المسلمين بعضهم فئة لبعض. وبمثله قال الحسن والضحاك وقتادة<sup>(٢)</sup>.

وقال يزيد بن أبي حبيب: أوجب الله لمن فرّ يوم بدر النار، فقال: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمَهُ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ الآية، فلما كان يوم أحد بعد ذلك قال: ﴿إِنَّمَا أَسْزَلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾<sup>(٣)</sup> ثم كان يوم حنين بعد ذلك بسبع سنين، فقال: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ﴾<sup>(٤)</sup> ﴿ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٥)(٦)</sup>.

وقال عطاء بن أبي رباح: هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿الَّذِينَ خَفَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾<sup>(٧)</sup> فليس لقوم أن يفروا من مثلهم. فنسخت تلك الآية هذه العدة<sup>(٨)</sup>.

وقال الكلبي: من قُتِلَ اليوم في الجهاد مقبلاً أو مدبراً فهو شهيد،

(١) من (ت).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٠١/٩ - ٢٠٢ عنهم.

(٣) آل عمران: ١٥٥

(٤) التوبة: ٢٥

(٥) التوبة: ٢٧

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٢/٩ عنه بمثله.

(٧) الأنفال: ٦٦

(٨) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٣٦/١٣ عنه بنحوه.

ولكن يسبق المُقبل المدبر إلى الجنة<sup>(١)</sup>. روى جرير<sup>(٢)</sup> عن منصور<sup>(٣)</sup> عن إبراهيم<sup>(٤)</sup> قال: أنهزم رجل من القادسية فأتى المدينة إلى عمر رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين هلكت<sup>(٥)</sup> فررت من الزحف، فقال عمر رضي الله عنه أنا فتتك<sup>(٦)</sup>. وقال محمد بن سيرين: لما قُتل أبو عبيد جاء الخبر إلى عمر رضي الله عنه فقال: لو أنحاز إليّ كنت له فئة، فأنا فئة كل مسلم<sup>(٧)</sup>.

[١٣٩٩] أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الله<sup>(٨)</sup>، (قال أخبرنا علي ابن محمد بن عمير<sup>(٩)</sup>، قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم<sup>(١٠)</sup>، قال حدثنا

- (١) لم أعره عليه.
  - (٢) أبو عبد الله الرازي، ثقة صحيح الكتاب، قيل كان في آخر عمره بهم من حفظه.
  - (٣) أبو عتاب الكوفي، ثقة ثبت.
  - (٤) النخعي، ثقة إلا أنه يرسل كثيرًا.
  - (٥) من (ت).
  - (٦) الحكم على الإسناد:
- ضعيف. لانقطاعه من جهتين من جهة المصنف، ومن جهة إبراهيم فإنه لم يدرك ابن عمر رضي الله عنهما.
- التخريج:
- وأخرجه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٨٣/٧، والسيوطي في «جامع الأحاديث» ١٥/٢٧، كلاهما بنفس الإسناد، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٤٦٩، بدون إسناد.
- (٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٢/٩.
  - (٨) لم أجده.
  - (٩) أبو الحسن النحوي، لم يذكر بجرح أو تعديل.
  - (١٠) لم يتبين لي من هو.

هشام بن عبيد الله<sup>(١)</sup> (٢) حدثنا جرير<sup>(٣)</sup> عن يزيد بن أبي زياد<sup>(٤)</sup> عن عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كنا في جيش بعثنا رسول الله ﷺ فحاص القوم حيصة، فانهزمتنا وكنا نفرا، فقلنا نهرب في الأرض، ولا نأتي الرسول حياءً ممّا صنعنا فدخلنا البيوت، ثم قلنا: يا رسول الله نحن الفرارون، فقال رسول الله ﷺ: «بل أنتم الكرارون، إنا فئة المسلمين»<sup>(٦)</sup>.

وقال بعضهم: بل حكمها عام في كل من ولي عن العدو منهزما<sup>(٧)</sup>.  
قال رسول الله ﷺ لبعض أهله<sup>(٨)</sup>: «لا تُولّ من الزحف وإن هلكوا

(١) السني الفقيه، قال أبو حاتم: صدوق، وضعفه ابن حبان.

(٢) من (ت).

(٣) أبو عبد الله الرازي، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهيم من حفظه.

(٤) أبو عبد الله. مولا هم الكوفي.

(٥) عبد الرحمن بن أبي ليلى ثقة، اختلف في سماعه من عمر رضي الله عنه.

(٦) [١٣٩٩] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم أجده وهشام بن عبيد الله وضعفه ابن حبان، ويزيد بن أبي زياد ضعيف وقد حكم بضعف الإسناد الألباني في «إرواء الغليل» ٢٧/٥.

التخريج:

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص ٣٤٩)، وأبو داود في الجهاد، باب التولي يوم الزحف: حديث (٢٦٤٩)، والترمذي في الجهاد، باب ما جاء في الفرار حديث (١٧١٦).

(٧) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٢٠٣/٩ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨) قالت أم أيمن رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ أوصى بعض أهل بيته.. الحديث، ولم تسمه. انظر: «السنن الكبرى» للبيهقي ٣٠٥/٧، «تاريخ دمشق» لابن عساكر

فأثبت»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: أكبر الكبائر الشرك بالله والفرار من الزحف لأن الله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمُ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

قول عليه السلام: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ الآية

١٧

قال أهل التفسير والمغازي: لما ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم على بدر قال: «هذه مصارع القوم إن شاء الله!»، فلما طلوعوا عليه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذه قريش قد جاءت بخيلائها وفخرها»<sup>(٣)</sup> يكذبون رسولك، اللهم إني أسألك ما وعدتني «فأتاه جبريل عليه السلام»<sup>(٤)</sup> وقال: خذ قبضة من التراب فارمهم بها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما التقى

(١) هذا الحديث صحيح بشواهد كما قال الألباني في «إرواء الغليل» ٨٩/٧.

التخریج:

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٥/٧ وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٩٩/٦٠ من حديث أم أيمن رضي الله عنها. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٩١/٢٤، والحاكم في «المستدرک» ٤٥/٤ من حديث أميمة مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٣٨/٥ حديث رقم (٢٢٠٧٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٨٢/٢٠ من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٣/٩ عنه. وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين: «اجتنبوا السبع الموبقات» وذكر: الشرك بالله... والتولّى يوم الرّحف.. الحديث.

أخرجه البخاري كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً) (٢٧٦٦)، ومسلم كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها (٨٩).

(٣) من (ت).

(٤) من (س).

الجمعان لعليّ ﷺ: «أعطني قبضة من حصاء الوادي» فناوله كفا من حصي عليه تراب، فرمى رسول الله ﷺ بها في وجوه القوم، وقال: «شاهت الوجوه». فلم يبق مشرك إلا دخل في عينيه وفمه ومنخره منها شيء، ثم ردّهم المؤمنون يقتلونهم ويأسرونهم، وكانت تلك الرمية سبب الهزيمة<sup>(١)</sup>.

وقال حكيم بن حزام: لما كان يوم بدر سمعنا صوتاً وقع من السماء كأنه صوت (حصاة وقعت في طست)<sup>(٢)</sup>، ورمى رسول الله ﷺ تلك الرمية فانهزمتنا<sup>(٣)</sup>.

وقال قتادة وابن زيد: ذكر لنا أنّ رسول الله ﷺ أخذ يوم بدر ثلاث حصيات، فرمى بحصاة في ميمنة القوم، (وحصاة في ميسرتهم القوم، وحصاة بين أظهرهم)<sup>(٤)</sup>، وقال: «شاهت الوجوه» فانهزموا<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٠٤-٢٠٥، من روايات عدة عن: ابن عباس ﷺ، وهشام بن عروة، ومحمد بن قيس، ومحمد بن كعب القرظي، والسدي. وجمع بينها المصنف في سياق واحد.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣١٢٨) من حديث حكيم بن حزام ﷺ مختصراً، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٨٤: إسناده حسن.

(٢) من (ت). والَطَّسْتُ: من آنية الصُّفْرِ أنثى وقد تُدَكَّر.

انظر «لسان العرب» لابن منظور ٢/٥٨ (طست).

(٣) في الأصل: فهزمتناهم. وفي (ت): فانهزموا. وما أثبتته من (س) وهو موافق لما في الطبري في «جامع البيان» ١٣/٤٤٣ عنه.

(٤) من (ت).

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٠٥ عنه.

وروى الزهري عن سعيد بن المسيب قال: أنزلت هذه الآية في قتل أبي بن خلف الجمحي، وذلك أنه أتى رسول الله ﷺ بعظم حائل وهو يفتته فقال: يا محمد آله يُحيي هذا وهو رميم؟ فقال النبي ﷺ: يُحييه الله ثم يميتك ثم يدخلك النار. فلما كان يوم بدر أسر ثم فدي، فلما أفتدى قال لرسول الله ﷺ: إن عندي فرساً أعلفها كل يوم فرق<sup>(١)</sup> ذرة لكي أقتلك عليها، فقال رسول الله ﷺ: بل أنا أقتلك إن شاء الله. فلما كان يوم أُحد أقبل أبي بن خلف يركض فرسه تلك حتى دنا من رسول الله ﷺ فاعترض له رجال من المسلمين ليقتلوه، وقال لهم رسول الله ﷺ: أستاذخروا، فاستأخروا فقام رسول الله ﷺ بحربة في يده فرمى بها أبي بن خلف، فكسر بالحربة ضلعاً من أضلاعه، فرجع أبي إلى أصحابه ثقيلاً فاحتلموه وطفقوا يقولون: لا بأس، فقال أبي: والله لو كانت بالناس كلهم لقتلهم، ألم يقل إنني أقتلك إن شاء الله، فانطلق به أصحابه ينعشونه حتى مات ببعض الطريق، فدفنوه ففي ذلك أنزل الله ﷻ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) الفرق: بفتح الراء وسكونها مكيال يسع ثلاثة أصع، أنظر: «عمدة القاري» ٨/١٠.

(٢) [٢٣٠٢] الحكم على الأثر:

صحيح. قال الحاكم في «المستدرک» حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقال أ.د. حكمت بن بشير في «الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور» ٢/٣٩٠: وصححه الذهبي وابن الملقن.

وروى صفوان بن عمرو عن (عبد الرحمن)<sup>(١)</sup> بن جبير أن رسول الله ﷺ يوم خيبر دعا بقوس فأُتي بقوس طويلة فقال: جيئوني بقوس غيرها، فجاءوه بقوس كبداء<sup>(٢)</sup>، فرمى النبي ﷺ الحصن، فأقبل السهمُ يهوي حتى قتل كنانة بن أبي الحقيق وهو على فراشه. فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾. فهذا سبب نزول الآية<sup>(٣)</sup>. فأما معناها: فإن الله تعالى أضاف القتل والرمي إلى نفسه؛ لأنه كان منه التسبب والتسديد، ومن رسوله والمؤمنين الضرب والحذف والإرسال، وكذلك سائر أفعال الخلق المكتسبة

## التخريج:

أخرجه غير الحاكم أيضا: عبد الرزاق في «المصنف» ٣٥٥/٥، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٤٦/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٦٧٣/٥.

(١) في الأصل و(س): عبد العزيز. وما أثبتته من (ت) موافق لما في المصادر.  
(٢) القوس الكبداء: الغليظة الكبد شديدها، وقيل قوس كبداء إذا ملاً مقبضها الكف.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣٧٤/٣

(٣) الحكم على الإسناد:

ضعيف، من مراسيل عبد الرحمن بن جبير بن نفيير.

## التخريج:

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٦٧٣/٥، والواحدي في أسباب النزول (ص ٢٣٦)، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٤٢/٧ وعزاه للطبري، وقال ابن كثير بعد إيراد خبر أبي بن خلف وكنانة بن أبي الحقيق: وهذا القول عن هذين الإمامين غريب أيضا جدا، ولعلمهما أرادا أن الآية تتناوله بعمومها، لا أنها نزلت فيه خاصة، وقال أيضا: فسياق الآية في سورة الأنفال في قصة بدر لا محالة، وهذا مما لا يخفى على أئمة العلم، والله أعلم. أه.

من الله ﷻ الإنشاء والإيجاد بالقدرة القديمة التامة، ومن الخلق الأكتساب بالقوى المحدثه، وفي هذا أقوى دليل على ثبوت مذهب أهل الحق وبطلان قول القدرية<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنما أضافهما سبحانه<sup>(٢)</sup> إلى نفسه لئلا يعجب<sup>(٣)</sup> القوم، قال مجاهد: قال هذا: قتلت، وقال هذا: قتلت. فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(٤)</sup>. وقال الحسين بن الفضل: أراد<sup>(٥)</sup> فلم يميئتهم ولكن الله، وأنتم جرحتموهم، لأن إخراج الروح إليه لا إلى غيره. قالوا<sup>(٦)</sup>: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ أي: أوصل وبلغ

(١) بنحو هذا القول قال الطبري في «جامع البيان» ٢٠٤/٩ والقدرية: هم الذين ينفون القدر إما جميع مراتبه أو بعض مراتبه وأثبتوا للعبد قدرة توجد الفعل بانفرادها واستقلالها دون الله تعالى، ونفوا أن تكون الأشياء بقدر الله وقضائه. قال اللالكائي: سئل أبو ثور عن القدرية من هم؟ فقال: إن القدرية من قال إن الله لم يخلق أفعال العباد، وأن المعاصي لم يقدرها الله على العباد، ولم يخلقها. وروى مسلم في «صحيحه» عن بُرَيْدَةَ بن يحيى بن يعمر قال: كان أول من قال بالقدر بالبصرة معبد الجهني. وذكر بريدة في حديثه أن معبداً ومن معه يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف.

انظر: «اعتقاد أهل السنة» للالكائي ١٣٣/١، «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٥٤/١.

(٢) من (ت).

(٣) من (س) وفي الأصل و (ت): تعجب.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٤/٩ عنه.

(٥) من (ت) و (س).

(٦) في (ت) و (س): قال.

(إلى المرميين) <sup>(١)</sup> بها وملاً عيونهم منها <sup>(٢)</sup>. وقال ابن إسحاق: ولكن الله رمى. أي: لم يكن ذلك عن رميتك لولا الذي جعل الله فيها من نصرك، وما ألقى في صدور عدوك منها حتى هزمهم <sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عبيدة: تقول العرب: رمى الله لك. أي: نصرك <sup>(٤)</sup>.

وقال الأخفش: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ أي: وققق وسدد رميتك <sup>(٥)</sup>.

﴿وَلِيَسِّرَ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا﴾ أي: ولينعم على المؤمنين نعمة حسنة عظيمة بالنصر والغنيمة والأجر والمثوبة.

وقال ابن إسحاق: أي: ليعرف <sup>(٦)</sup> المؤمنون من نعمته عليهم، في إظهارهم على عدوهم مع قلة عددهم وكثرة عدوهم، ليعرفوا بذلك حقه ويشكروا نعمه <sup>(٧)</sup>. ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لأقوالهم ﴿عَلِيمٌ﴾ بأفعالهم سميع لأسرارهم علیم بإضمارهم.

قوله ﴿عَلِيمٌ﴾: ﴿ذَلِكَ﴾



الذي ذكرت من القتل والرمي والإبلاء الحسن ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾ أي: واعلموا أن الله، وفي فتح (أن) من الوجوه ما في قوله: ﴿ذَلِكَ﴾

(١) من (ت) و (س).

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٤٠ ولم يعزه.

(٣) أنظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ١/٦٦٨.

(٤) أنظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (ص ٢٤٤).

(٥) لم أعثر عليه حسب بحثي وإطلاعي.

(٦) من (ت).

(٧) أنظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ١/٦٦٨ بنحوه.

فَذُوْقُوْهُ وَأَنْتَ لِلْكَافِرِيْنَ عَذَابُ النَّارِ ﴿١٤﴾<sup>(١)</sup> وقد بينها . ﴿مُوْهِنٌ﴾ مضعف  
﴿كَيْدٌ الْكَافِرِيْنَ﴾ قرأ أهل الحجاز والشام والبصرة: (مُوْهِنٌ)  
بالتشديد والتنوين، (كَيْدٌ) نصبًا، وقرأ أهل الكوفة (مُوْهِنٌ) بالتخفيف  
والتنوين (كَيْدٌ) نصبًا، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم، وقرأ الحسن وأبو  
رجاء وابن محيصن والأعمش وحفص: ﴿مُوْهِنٌ كَيْدٌ﴾ مخففة مضافة  
بالجر<sup>(٢)</sup>، فمن نَوْنٌ كان معناه: سيوهن، ومن خَفَّفَ فلطلب الخِفَّةَ،  
كقوله: ﴿مُرْسِلُوا النَّاقَةَ﴾<sup>(٣)</sup> و﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ﴾<sup>(٤)</sup> ووهن وأوهن  
لغتان صحيحتان فصيحتان.

قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾

١٩

وذلك أن أبا جهل بن هشام قال يوم بدر: اللهم أيُّنا كان أفجر،  
وأقطع للرحم، وأتانا بما لا يعرف، فأجته<sup>(٥)</sup> الغداة<sup>(٦)</sup>، فاستجاب الله

(١) الأنفال: ١٤

(٢) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٢/٢٠٧، وعبد الفتاح القاضي  
في البدور الزاهرة (ص ١٢٩) وقال: قرأ نافع، وأبو جعفر، وابن كثير، وأبو عمرو  
بفتح الواو، وتشديد الهاء، وتنوين النون، ونصب دال كيد، وقرأ الشامي  
وشعبة، والأخوان، ويعقوب، وخلف بسكون الواو، وتخفيف الهاء، وتنوين  
النون، ونصب دال كيد، وقرأ حفص بسكون الواو، وتخفيف الهاء، وحذف  
التنوين، وخفض دال كيد.

(٣) القمر: ٢٧ (٤) الدخان: ١٥

(٥) فأجته اليوم: أي أهلكه، الحين بالفتح الهلاك، وقد حان الرجل هلك، وأحانه

الله. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٣/١٣٣ (حين)

(٦) من (ت) وفي الأصل: فأحيه العذاب.

دعاه، وجاءه بالفتح، فضربه ابنا عفراء عوف ومعوذ، وأجهز<sup>(١)</sup> عليه عبد الله بن مسعود<sup>(٢)</sup>.

وقال السدي والكلبي: كان المشركون حين<sup>(٣)</sup> خرجوا إلى النبي ﷺ من مكة، أخذوا بأستار الكعبة وقالوا: اللهم أنصر أعلى الجندين وأهدى الفتتين وأكرم الحزبين وأفضل الدينين! فأنزل الله هذه الآية<sup>(٤)</sup>.

وقال عكرمة: قال المشركون اللهم لا نعرف ما جاء به محمد فافتح بيننا وبينه بالحق فأنزل الله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾ أي: إن تستقضوا فقد جاءكم القضاء<sup>(٥)</sup>.

وقال أبي بن كعب وعطاء الخراساني: هذا خطاب لأصحاب رسول الله ﷺ، قال الله تعالى للمسلمين: ﴿إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾ أي: إن تستنصروا الله، وتسألوه الفتح والنصر، فقد جاءكم الفتح والنصر<sup>(٦)</sup>.

(١) في الأصل والنسخ: وأجار. ولعله تصحيف من النساخ، وما أثبتته من «جامع البيان» للطبري وهو الصواب.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٥١/١٣ عن الزهري بنحوه.

(٣) في الأصل و (س): حيث. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصادر.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٥١/١٣ عن السدي بنحوه، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٤٢ عنهما.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٥١/١٣ عن عكرمة مختصراً، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٤٢ عنه بمثله.

(٦) أخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٤٢ عن أبي بن كعب.

وقال خباب بن الأرت: شكونا إلى رسول الله ﷺ فقلنا: ألا تستنصر الله لنا، فاحمر وجهه. وقال: «كان الرجل قبلكم يؤخذ، فيحفر له في الأرض، ثم يجاء بالمنشار فيقطع بنصفين ما يصرفه عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون عظمه من لحم وعصب، ما يصرفه عن دينه، ولئيمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء<sup>(١)</sup> إلى حضرموت لا يخشى إلا الله، والذئب على غنمه، ولكنكم تعجلون»<sup>(٢)</sup>. ثم قال للكفار: ﴿وَإِن تَنهَوْا﴾ عن الكفر بالله وقاتل نبيه ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ ﴿وَإِن تَعُودُوا﴾ لحربه وقاتله ﴿نَعُدُّ﴾ بمثل الواقعة التي أوقعت بكم يوم بدر. وقيل: وإن تعودوا للاستفتاح نعد لفتح محمد<sup>(٣)</sup>، ﴿وَلَنْ نُعْزِيَنَّ عَنْكُمْ فِتْنَتَكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قرأ أهل المدينة والشام: (وَأَنَّ اللَّهَ) بفتح الألف، بمعنى: ولأن الله، وقيل: هو معطوف على قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَيْدِ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٤)</sup> وقرأ الباقون بالكسر على الأبتداء<sup>(٥)</sup>، واختاره أبو

(١) صنعاء: أعظم مدينة في اليمن، وهي عاصمة الجمهورية اليمنية، وتعد من أقدم المدن في العالم، وهي اليوم أشهر من أن تُعرَّف.

انظر: «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ١٧٨).

(٢) أخرجه البخاري باب علامات النبوة في الإسلام: ٦١٩/٦، بنحوه.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٨/٩ عن السدي بنحوه.

(٤) الأنفال: ١٨

(٥) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٢٠٧/٢ قال: واختلفوا في

﴿وَإِنَّ اللَّهَ﴾ فقرأ المدنيان وابن عامر بفتح الهمزة وقرأ الباقون بكسرها.

عبيد وأبو حاتم لأن في قراءة عبد الله (والله مع المؤمنين)<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ﴾   
أي: ولا تُدبروا عن رسول الله ﷺ مخالفين له ﴿وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾  
أمره ونهييه.

وقال ابن عباس<sup>(٢)</sup> : وأنتم تسمعون القرآن ومواعظه<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا﴾ 

(يعني المنافقين والمشركين الذين سمعوا كتاب الله بأذانهم فقالوا سمعنا)<sup>(٤)</sup> ﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ يعني: لا يتتبعون بالقرآن ولا ينتفعون بسماعهم، فكانهم لم يسمعه على الحقيقة.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ﴾ 

يعني: أن شر ما دب على وجه الأرض من خلق الله  عند الله ،  
قال الأخفش: كل محتاج إلى غذاء فهو دابة<sup>(٥)</sup>.

﴿الضُّمُّ الْبُكْمُ﴾ عن الحق فهم لا يسمعون ولا يقولون.

قال ابن زيد: هم صم القلوب وبُكمها وعميها! وقرأ: ﴿فَاتَّهَا لَا

(١) ذكره السمرقندي في «بحر العلوم» ١٢/٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤٧٣/٤ كلاهما عنه، وهي قراءة شاذة.

(٢) من (ت) و (س).

(٣) لم أعر عليه حسب بحثي واطلاعي.

(٤) من (ت).

(٥) لم أجد من عزاه للأخفش ولكن وجدت عند أبي عبيدة في «مجاز القرآن» (ص ٢٨٥) قوله: كل أكل فهو دابة.

تَعَمَّى الْأَبْصَرَ وَلَكِنْ تَعَمَّى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿١﴾ (٢).

وقال ابن عباس وعكرمة: هم بنو عبد الدار بن قصي كانوا يقولون نحن صُمَّ بكم عُمِّي عما جاء به محمد، فلا نسمعه ولا نجيبه، فقتلوا جميعاً بأحد، وكانوا أصحاب اللواء (٣). ولم يسلم منهم إلا رجلان مصعب بن عمير وسُوَيْبِط بن حَرَمَلَة. ﴿الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (أمر الله) (٤).

﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا﴾

٢٣

صَدَقًا وَإِسْلَامًا ﴿لَأَسْمَعَهُمْ﴾ لِرِزْقِهِمُ الْفَهْمَ وَالْعِلْمَ بِالْقُرْآنِ ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا﴾ عَنِ الْقُرْآنِ ﴿وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ عَنِ الْإِيمَانِ لَعَلَّمَ اللَّهُ فِيهِمْ وَحُكْمَهُ عَلَيْهِمُ بِالْكَفْرِ.

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا

٢٤

يُحْيِيكُمْ﴾

اختلفوا في قوله: ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾: قال السدي: هو الإيمان يحييهم بعد موتهم. أي: كفرهم (٥).

وقال مجاهد: هو للحق (٦). وقال قتادة: هو هذا القرآن فيه الحياة

(١) الحج: ٤٦

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١١/٩.

(٣) إلى هنا أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٢/٩ عن ابن عباس ؓ مختصراً وعن عكرمة ٢١١/٩ بنحوه.

(٤) من (ت).

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٣/٩ عنه.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٣/٩.

والثقة والنجاة والعصمة في الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.

(وقال ابن إسحاق: لما يحييكم: يعني الحرب، والجهاد التي أعزكم الله بها بعد الذل، وقواكم بها بعد الضعف، ومنعكم بها من عدوكم بعد القهر منهم لكم.)<sup>(٢)</sup>، وقال القتيبي: لما يحييكم: (لما يُبقيكم)<sup>(٣)</sup> يعني الشهادة، وقرأ قوله: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾<sup>(٤)(٥)</sup> واللام في قوله (لما) بمعنى (إلى). ومعنى الاستجابة في هذه الآية الطاعة، يدلُّ عليه ما

[١٤٠٠] أخبرنا (أبو الحسن عبد الرحمن بن إبراهيم بن محمد النيسابوري<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا)<sup>(٧)</sup> أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري، ثنا محمد بن عبد الوهاب<sup>(٨)</sup>، أخبرنا خالد بن مَخْلَد<sup>(٩)</sup>،

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٤/٩ عنه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٤/٩ عنه.

(٣) من (ت) و (س).

(٤) آل عمران: ١٦٩.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٤٤ عنه.

(٦) أبو الحسن النيسابوري، ثقة.

(٧) من (ت).

(٨) أبو أحمد الفراء، ثقة عارف.

(٩) خالد بن مخلد القطواني، أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي (ت ٢١٣هـ) وقيل بعدها.

نسبة إلى قطوان موضع بالكوفة، قال أحمد: له أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال أبو داود: صدوق ولكنه يتشيع، وقال ابن معين: ما به بأس، وقال الأزدي: في حديثه بعض المناكير، وهو عندنا في عداد أهل الصدق،

حدثنا محمد بن جعفر<sup>(١)</sup>، قال<sup>(٢)</sup>: حدثني العلاء بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> عن أبيه<sup>(٤)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: مرّ رسول الله صلى الله عليه وآله على أبي بن كعب وهو قائم يصليّ فصاح له فقال: «تعال<sup>(٥)</sup> يا أباي» فعجل أبي في صلاته، ثمّ جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله. قال: «ما منعك يا أباي أن تُجيبني إذ دعوتك؟ أليس الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾<sup>(٦)</sup>» قال: لا جرم يا رسول الله لا تدعوني إلاّ أجبته، وإن كنت مصلياً، قال: «تحب أن أعلمك سورة لم ينزل في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في الزبور، ولا في القرآن مثلها؟» قال أبي: نعم يا رسول الله. قال: «لا تخرج من باب المسجد حتّى تعلمها» والنبى صلى الله عليه وآله يمشي يريد أن يخرج من باب المسجد، فلما بلغ الباب ليخرج قال له أبي: السورة يا رسول الله، فوقف فقال: «نعم كيف تقرأ في صلاتك؟» فقرأ أبي أمّ القرآن. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «والذي نفسي بيده ما أنزلت في

وذكره الساجي والعقيلي في الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات.

قال ابن حجر: صدوق يتشيع وله أفراد. أنظر: «التهذيب» ١١٦/٣، و«التقريب» ٢٦٣/١.

(١) ابن أبي كثير الأنصاري مولا هم المدني، ثقة.

(٢) من (س).

(٣) أبو شبل المدني، صدوق ربما وهم.

(٤) أبو العلاء الحرقي، ثقة.

(٥) من (ت).

(٦) الأنفال: ٢٤

التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في الزبور، ولا في القرآن مثلها، وإنها  
لهي السبع المثاني التي أتاني الله ﷻ»<sup>(١)</sup>.  
قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾، قال سعيد بن  
جبير: معناه يحول بين الكافر أن يؤمن، وبين المؤمن أن يكفر<sup>(٢)</sup>،  
وقال ابن عباس والضحاك: يحول بين الكافر وطاعته، ويحول بين  
المؤمن وبين معصيته<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد: يحول بين المرء وقلبه فلا يعقل ولا يدري ما  
يعمل<sup>(٤)</sup>، وروى خُصيف عنه قال: يَحُولُ<sup>(٥)</sup> بين قلب الكافر وأن

(١) [١٤٠٠] الحكم على الإسناد:

حسن، لحال القطواني وهو من مفرداته، وللحديث طرق أخرى حكم عليها أهل  
العلم بالصحة، فقد صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» ٨٥/٢ (١٤٥٣).

التخريج:

أخرجه أحمد في «المسند» ٤١٢/٢-٤١٣ حديث (١٧٤٥٢)، والترمذي باب:  
ما جاء في فضل فاتحة الكتاب ١٧٨/٨ وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأخرج  
والبخاري في كتاب التفسير باب ما جاء في فاتحة الكتاب: ١٥٦/٨ نحوه من  
حديث أبي سعيد بن المعلّى ﷺ.

وبين ابن حجر «فتح الباري» ١٥٧/٨ أن القصة وقعت لأبي بن كعب ولأبي سعيد  
ابن المعلّى وأن ذلك هو المتعين لاختلاف مخرج الحديثين واختلاف  
سياقهما. أه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٥/٩ عنه.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٥/٩ عنهما.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٦/٩ عنه.

(٥) من (ت).

يعمل خيراً<sup>(١)</sup>.

وقال السدي: يحول بين الإنسان وقلبه فلا يستطيع أن يؤمن ولا أن يكفر إلا بإذنه<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: معنى ذلك أنه قريب من قلبه، ولا يخفى عليه شيء أظهره أو أسرته. وهي كقوله ﷺ: ﴿وَمَنْ أَوْقَبُ إِلَيْهِ مِنْ جَبَلِ الْوَرِيدِ﴾<sup>(٣)(٤)</sup> وقيل: هو أن القوم لما دعوا إلى القتال في تلك الحال الضعيفة ساءت ظنونهم، واختلجت<sup>(٥)</sup> صدورهم، فقيل لهم: قاتلوا في سبيل الله، واعلموا أن الله يحول بين المرء وبين ما في قلبه، فيبدل الخوف أمناً، والجبن جرأة<sup>(٦)</sup>. وقيل: يحول بينه وبين مراده، لأن الأجل حال دون الأمل، والتقدير منع من التدبير.

وقرأ الحسن: (بين المرء) بتشديد الراء من غير همزة<sup>(٧)</sup>، وقرأ الزهري: (بين المرء) بضم الميم والهمزة<sup>(٨)</sup> وهي لغات صحيحة.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٦/٩ عنه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٦/٩ عنه.

(٣) ق: ١٦

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٧/٩ عنه بنحوه.

(٥) في الأصل: أختلجت. وما أثبتته من (ت) و (س) وهو موافق لما في المصدر.

(٦) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٤٥/٣، ولم يعزه.

(٧) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ٤٧٧/٤، والألوسي في «روح المعاني»

١٩٢/٩ كلاهما عنه.

وهي قراءة شاذة. أنظر: «المحتسب» لابن جني ٢٧٦/١.

(٨) المصادر السابقة.

﴿وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ فيجزئكم بأعمالكم، قال أنس بن مالك رضي الله عنه: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول: يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، فقلنا: يا رسول الله آمنا بك فهل تخاف علينا؟ قال: «إن قلب ابن آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبه كيف شاء إن شاء أقامه وإن شاء أزاغه»<sup>(١)</sup>. (والإصبع في اللغة الأثر الحسن، فمعنى قوله: بين إصبعين: بين أثرين من آثار الربوبية، وفيها الإزاغة والإقامة)<sup>(٢)</sup>.

(قال الشاعر<sup>(٣)</sup>):

صلاة وتسبيح وإعطاء سائل

وذو رحم ينال منك وإصبع<sup>(٤)</sup>

(١) الحكم على الإسناد:

صحيح، أخرجه الترمذي باب ما جاء أن القلوب...: (٢١٤٠)، قال: هذا حديث حسن، وصححه الألباني في «صحيح ظلال الجنة» ١٠١/١ (٢٢٥).  
التخريج:

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» ٢٣٧/١، وأحمد في «المسند» ١١٢/٣ (٦٦١٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٦١/١ (٧٥٩)، والحاكم في «المستدرک» ٧٠٧/١، وأخرجه مسلم من رواية عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب (٢٦٥٤).

(٢) من (ت).

(٣) كنانة بن عبد ياليل الثقفي.

انظر: «الموازنة بين البحري وأبي تمام» للآمدي (ص ١٦٥).

(٤) المصدر السابق. والبيت فيه: صلاةً وتسبيحاً وإعطاء نائلٍ وذو رحمٍ تناله منك إصبع.

أي أثر حسن. وقال آخر<sup>(١)</sup>:

مَنْ يجعل الله عليه إصبعاً

في الخير أو في الشر يلقيه معاً<sup>(٢)</sup>

فالإصبع أيضاً في اللغة الملك، فمعنى الحديث بين مملكتين من ممالكة، وهما الإزاعة والإقامة والتوفيق والخذلان<sup>(٣)</sup>.

(١) ليبد، نسبه له الزمخشري وابن منظور، وقال الزبيدي في «تاج العروس»: قال الصّاغاني: ليس الرّجزُ للبيد.

انظر: «أساس البلاغة» ٣٤٧/١، «لسان العرب» لابن منظور ١٩٢/٨ (صبع)، «تاج العروس» للزبيدي ٢٦٢/١١.

(٢) المراجع السابقة.

(٣) تنبيه: هذا الأستشهاد والاستطراد من المصنف في تأويل معنى (بين أصبعين) على طريقة الأشاعرة في التأويل، أما موقف السلف في أمثال هذه النصوص أنهم يثبتونها كما جاءت، من غير تأويل أو تشبيه، وقد فصل ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» (ص ١٩٥) الرد على بعض هذه الأقول التي أوردها المصنف، حيث قال: ونحن نقول إن هذا الحديث صحيح، وإن الذي ذهبوا إليه في تأويل الإصبع لا يشبه الحديث؛ لأنه الخط قال في دعائه: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك». فقالت له إحدى أزواجه: أو تخاف يا رسول الله على نفسك؟ فقال: «إن قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله عز وجل». فإن كان القلب عندهم بين نعمتين من نعم الله تعالى، فهو محفوظ بتينك نعمتين، فلا شيء دعا بالثبوت، ولم أحتج على المرأة التي قالت: له أتخاف على نفسك؟ بما يؤكد قولها، وكان ينبغي أن لا يخاف إذا كان القلب محروساً بنعمتين. فإن قال لنا: ما الإصبع عندك ههنا؟ قلنا: هو مثل قوله في الحديث الآخر: «يحمل الأرض على أصبع» وكذا «على أصبعين» ولا يجوز أن تكون الإصبع ههنا نعمة، وكقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرَهُ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا بِيَضْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ

قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

حدثت نفسك بالفناء ولم تكن  
للغدر خائنة مُغِلَّ الإصبع<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>

قوله ﷺ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً﴾



أي: اختبارا وبلاء يصيبكم، وقال ابن زيد: الفتنة الضلالة<sup>(٤)</sup>. ﴿لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ اختلفوا في وجه قوله: ﴿لَا تُصِيبَنَّ﴾ من الإعراب، فقال أهل البصرة: قوله: (لا تصيبن) ليس بجواب ولكنه نهي بعد نهي، فلو كان جوابًا ما دخلت النون.

وقال أهل الكوفة: أمرهم ثم نهاهم، وفيه طرف من الجزاء، وإن كان نهيًا. كقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّمْلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ لَا يَحْطَمَنَّكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> أمرهم ثم نهاهم، وفيه تأويل الجزاء وتقديره: واتقوا فتنة إن لم تتقوها أصابتكم.

وقال الكسائي: وقعت النون في الجزاء، ثم كان التحذير، ولو

بَيِّنِيهِ ﴿[الزمر: ٦٧]. ولم يجز ذلك، ولا نقول أصبع كأصابعنا، ولا يد كأيدينا، ولا قبضة كقبضاتنا، لأن كل شيء منه عز وجل لا يشبه شيئًا منا. أهـ.

(١) للكلابي، أنظر: «تاج العروس» للزيدي ٢٦٣/١١ (صبع).

(٢) يقال فلان مُغِلَّ الإصبع: إذا كان خائناً، والبيت ورد في كتب اللغة أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٩٢/٨ (صبع)، «جمهرة اللغة» لابن دريد ١/٣٧٤.

(٣) من (ت) و (س).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٨/٩ عنه.

(٥) النمل: ١٨.

قلت: قم لأغضب عليك، لم يكن فيه النون لأنه جزء محض<sup>(١)</sup>.  
وقال الفراء: هو جزء فيه طرف من النهي، كما تقول: أنزل عن  
الدابة لا تطرحك، ولا تطرحك، (فهذا جواب الأمر بلفظ النهي،  
ومعناه: إن تنزل عنه لا يطرحك)<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت هذه الآية في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
خاصة، وقال: أمر الله تعالى المؤمنين أن لا يقرأوا المنكر بين  
أظهرهم، فيعمهم الله بالعذاب<sup>(٣)</sup>.

وقال الحسن: نزلت في عليّ وعمار وطلحة والزبير رضي الله عنهم<sup>(٤)</sup>، وقال  
الزبير: لقد قرأنا هذه الآية زماناً، وما أرانا من أهلها، فإذا نحن  
المعنيون بها: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾.  
فخلفنا حتى أصابتنا خاصة<sup>(٥)</sup>.

قال السدي: هذه نزلت في أهل بدر خاصة، فأصابتهم<sup>(٦)</sup> يوم  
الجمل، فاقتلوا<sup>(٧)</sup>.

(١) لم أعثر عليه حسب بحثي واطلاعي.

(٢) من (ت) أنظر: «معاني القرآن» الفراء ٤٠٧/١.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٨/٩ عنه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٨/٩ عنه.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٨/٩ عنه من طريقين، جمع بينهما المصنف  
في سياق واحد.

(٦) في الأصل: : فأصابتهم. وما أثبتته من (س)، وهو موافق لما في المصدر.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٨/٩ عنه.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ما منكم من أحد إلا هو مشتمل على فتنة، إن الله يقول: ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾<sup>(١)</sup> فأياكم استعاذ فليستعذ بالله من مضلات الفتن<sup>(٢)</sup>.

[١٤٠١] وأخبرنا ابن هَمِرْدَان<sup>(٣)</sup> قال: أخبرنا ابن يوسف<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا ابن يزيد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا هشام بن عبيد الله<sup>(٦)</sup> حدثنا أبو أمية<sup>(٧)</sup> عن عبد الله بن لهيعة<sup>(٨)</sup> عن يزيد بن أبي حبيب<sup>(٩)</sup>، عن ذكر<sup>(١٠)</sup> عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه<sup>(١١)</sup>، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يكون بين أناس من أصحابي أشياء يغفرها الله لهم بصحبتهم

(١) الأنفال: ٢٨.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٨/٩ - ٢١٩ عنه.

(٣) لم أجده.

(٤) علي بن محمد بن عمير، لم أجده.

(٥) إسحاق ابن إبراهيم، لم أجده.

(٦) السني الفقيه، قال أبو حاتم، صدوق، وضعفه ابن حبان.

(٧) أبو أمية المصري، ثقة، فقيه، حافظ.

(٨) أبو عبد الرحمن المصري، صدوق خلط بعد أحترق كتبه، ورواية ابن المبارك، وابن وهب عنه أعدل من غيرهما.

(٩) سويد الأزدي، ثقة فقيه وكان يرسل.

(١٠) صرح ابن حجر في «المطالب العالية» ٤٥/١٢، والذهبي في «ميزان الاعتدال»

٥٢٢/٦ باسمه فقالا: هو أبو الخير، وهو: مرثد بن عبد الله اليزني، أبو الخير

(ت ٩٠هـ). قال ابن حجر في «تقريب التهذيب» ١٦٨/٢: ثقة فقيه.

(١١) الصحابي المشهور.

إياي، يستنّ بهم فيها أناس من بعدهم يدخلهم الله بها النار»<sup>(١)</sup>.  
 [١٤٠٢] وبإسناده عن هشام<sup>(٢)</sup>، حدثنا جرير<sup>(٣)</sup> عن يحيى بن  
 عبيد الله<sup>(٤)</sup>، عن أبيه<sup>(٥)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله  
ﷺ: « لا تقوم الساعة حتى تأتي فتنة عمياء مظلمة، المضطجع فيها  
 خير من الجالس، والجالس فيها خير من القائم، والقائم فيها خير  
 من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي». فقال رجل من

(١) [١٤٠١] الحكم على الإسناد:

فيه من لم أجده وابن لهيعة ضعيف. وللحديث طرق أخرى  
 لكنها ضعيفة، حكم عليه بذلك البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» ٣٣٨/٧  
 قال: ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»  
 ٣٠٠/٣.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٣٣/٧: وفيه إبراهيم بن أبي الفياض، قال ابن  
 يونس: يروي عن أشهب مناكير قلت: وهذا مما رواه عن أشهب. أه.  
 أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» عن علي رضي الله عنه مختصراً، وحكم المناوي في  
 «التيسير بشرح الجامع الصغير» ٤٥٥/١ على إسناده بالضعف.  
 التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٣٠٠/٣، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان»  
 ١٢٥/٢، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٩٥/٩، وابن حجر العسقلاني  
 في «المطالب العالية» ٣٣٦/٤، جميعهم من طريق ابن لهيعة، بنحوه.  
 وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤١٣/٥٤ عن محمد بن الحنفية عن أبيه رضي الله عنه  
 مختصراً.

(٢) السني الفقيه، قال أبو حاتم: صدوق، وضعيف ابن حبان.

(٣) أبو عبد الله الرازي، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهيم من حفظه.

(٤) التيمي المدني، متروك وأفحش الحاكم فرماه بالوضع.

(٥) أبو يحيى التيمي المدني، مقبول.

أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول الله إن أدركتني وأنا أسعى قال: «فامش»، قال: أفرأيت إن أدركتني وأنا أمشي. قال: «فقم»، قال: أفرأيت إن أدركتني وأنا قائم. قال: «فاجلس»، قال: أفرأيت إن أدركتني وأنا جالس. قال: «فقل هكذا بيدك - وضم يديه إلى جسده - حتى تكون عبد الله المظلوم، ولا تكون عبد الله الظالم»<sup>(١)</sup>

[١٤٠٣] وبإسناده عن جرير<sup>(٢)</sup>، عن يزيد بن أبي زياد<sup>(٣)</sup>، عن (يزيد بن) الأصم<sup>(٤)</sup>، عن حذيفة رضي الله عنه قال: أتتكم فتن كقطع الليل المظلم، يهلك فيها كل شجاع بطل، وكل راكب موضع، وكل خطيب مصقع<sup>(٥)</sup>. ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

(١) [١٤٠٢] الحكم على الإسناد:

جدا، فيه يحيى بن عبيد الله متروك، وفيه هشام بن عبيد الله، ضعفه ابن حبان. التخريج:

أخرجه البخاري مختصرا في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٠١)، وفي الفتن: باب: تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم (٧٠٨١) و(٧٠٨٢)، ومسلم في الفتن: باب: نزول الفتن كمواقع القطر (٢٨٨٦)، عن أبي هريرة رفعه بلفظ: ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأ أو معاذا، فليعد، به.

(٢) ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه.

(٣) أبو عبد الله الكوفي، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن، وكان شيعيا.

(٤) في الأصل: زيد. وما أثبتته من (س) وهو موافق لما المصادر، وهو ابن الأصم لأن الأصم لقب والده. واسمه عمرو بن عبيد، ثقة.

(٥) [١٤٠٣] الحكم على الإسناد:

ضعيف، فيه هشام بن عبيد الله سبقت ترجمته وقول ابن حبان: لا يحتج به، وفيه

قوله ﷺ: ﴿وَأَذْكُرُوا﴾

يا معشر المهاجرين ﴿إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ﴾ في العدد ﴿مُسْتَضَعْفُونَ فِي الْأَرْضِ﴾  
 أرض مكة في عنفوان الإسلام ﴿تَخَافُونَ أَنْ يَحْطَفَكُمْ﴾ يذهب بكم  
 ﴿النَّاسِ﴾ كفار مكة، وقال وهب: فارس والروم<sup>(١)</sup>. ﴿فَعَاوَنَكُمْ  
 وَأَيَّدَكُمْ بِبَصَرِهِ﴾ إلى المدينة ﴿وَأَيَّدَكُمْ بِبَصَرِهِ﴾ يوم بدر أيدكم  
 بالأنصار، وأمدكم بالملائكة ﴿وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ يعني الغنائم  
 أحلها لكم، ولم يحلها لأحد قبلكم ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾. قال  
 قتادة: كان هذا الحي من العرب أذلَّ الناس ذلاً، وأشقاء عيشاً،  
 وأجوعه بطناً، وأعرأه جلوداً، وأبينه ضلالاً، من عاش منهم عاش  
 شقياً، ومن مات منهم رُدِّي في النار، معكوفين<sup>(٢)</sup> على رأس

يزيد بن أبي زياد أيضا سبقت ترجمته وقول ابن حجر عنه: ضعيف كبير فتغير،  
 وصار يتلقن، وكان شيعيا.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/١٣ حديث (٣٨١٢١) عن محمد بن  
 فضيل به، والحاكم في «المستدرک» ٤/٥٧٤ مطولاً عن حذيفة، وقال: صحيح  
 الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

والراكب الموضع: المسرع في الفتنة الساعي فيها يقال: أوضع الراكب إضاعاً  
 ووضع لغة.

والخطيب المصقع: هو الذي لا يرتج عليه ولا يتتبع في كلامه يريد بالخطيب  
 الداعي إلى الفتنة وأصله من الصقع وهو رفع الصوت ومتابعت.

انظر: «غريب الحديث» للخطابي ٢/٤٩٩.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣/٤٧٨ عنه.

(٢) في الأصل: ملعونين. وما أثبتته من (س) وهو موافق لما في الدر «المشور

الحجرين الأشدين: فارس، والروم، يؤكلون ولا يأكلون، وما في بلادهم شيء عليه<sup>(١)</sup> يحسدون، والله ما نعلم (فيها قبيلة من حاضر أهل الأرض يومئذ كانوا أشر<sup>(٢)</sup> منزلاً منهم، حتى جاء الله ﷻ بالإسلام، فمكّن به)<sup>(٣)</sup> في البلاد، ووسع به في الرزق، وجعلكم به ملوكاً على رقاب الناس، وبالإسلام أعطى الله ما رأيتم، فاشكروا نعمه؛ فإن ربكم منعم يحبّ الشكر، وأهل الشكر في مزيد من الله تعالى<sup>(٤)</sup>.



للسيوطي «٨٨/٧»، وفي «جامع البيان» للطبري ٤٧٨/١٣، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٣٥/٤: مَكْعُومِينَ. جاء في «القاموس المحيط» (ص ١٤٩١): كَعَمَ البعيرَ كَمَعَعَهُ فهو مَكْعُومٌ وكَعِيمٌ: شُدَّ فَاهُ لثَلًا يَعْضُّ أَوْ يَأْكُلُ. أهـ.  
ولعله الصواب المناسب لسياق المعنى في الأثر.

(١) من (ت).

(٢) في الأصل: شرا. وما أثبتته من (س) وهو موافق لما في المصادر.

(٣) من (ت) و (س).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٧٨/١٣ عنه بنحوه.

قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾

الآية. قال عطاء بن أبي رباح: حدّثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن أبا سفيان خرج من مكّة، فأتى جبريل عليه السلام النبي ﷺ فقال: إنّ أبا سفيان في مكان كذا وكذا. فقال النبي ﷺ لأصحابه: «إنّ أبا سفيان في مكان كذا وكذا، فاخرجوا إليه واكتموا» قال: فكتب إليه رجل من المنافقين إن محمداً يريدكم فخذوا حذرکم. فأنزل الله هذه الآية<sup>(١)</sup>، وقال السدي: كانوا يسمعون الشيء من النبي ﷺ فيفشونه حتّى يبلغ المشركين<sup>(٢)</sup>.

وقال الزهري والكلبي: نزلت هذه الآية في أبي لبابة الأنصاري رضي الله عنه من بني عوف بن مالك وذلك أن رسول الله ﷺ حاصر يهود بني قريظة إحدى وعشرين ليلة، فسألوا رسول الله ﷺ الصلح على ما صالح عليه إخوانهم من بني النضير على أن يسيروا إلى إخوانهم إلى أذرعات<sup>(٣)</sup>

(١) حديث ضعيف جداً. كما نص على ذلك الشيخ أحمد شاكر في حاشية «جامع البيان» للطبري ٤٨٠/١٣ قال: فيه محمد المحرم وهذا خبر ضعيف جداً، لضعف محمد المحرم، وهو متروك الحديث.

وقد ذكر الخبر ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥٦/٧، ثم قال: هذا الحديث غريب جداً، وفي سنده وسياقه نظر.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢١/٩.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٢/٩ عنه.

(٣) أذرعات: أتفق المتقدمون على أنها بالشام، واختلف في تحديد موقعها فقيل إنها من البلقاء، وقائل إنها من حوران، وهي اليوم قرية من عمل حوران، داخل

وَأَرِيحًا<sup>(١)</sup> من أرض الشام، فأبى أن يعطيهم ذلك رسول الله ﷺ إلا أن ينزلوا على حكم سعد بن معاذ، فأبوا وقالوا: أرسل إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر وكان مناصحًا لهم، لأن عياله وماله وولده كانت عندهم، فبعثه رسول الله ﷺ فأتاهم فقالوا: يا أبا لبابة ما ترى أننزل على حكم سعد بن معاذ؟ فأشار أبو لبابة بيده إلى حلقه أنه الذبح فلا تفعلوا. قال أبو لبابة: والله ما زالت قدمي من مكانهما حتى عرفت أني قد خنت الله ورسوله، فنزل فيه: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ فلما نزلت هذه الآية شد نفسه على سارية من سواري المسجد، وقال: والله لا أذوق طعامًا ولا شرابًا حتى أموت أو يتوب الله عليّ، فمكث سبعة أيام لا يذوق فيها طعامًا ولا شرابًا حتى خر مغشيًا عليه، ثم تاب الله عليه، فقيل له: يا أبا لبابة قد تيب عليك. قال: لا<sup>(٢)</sup> والله لا أحلّ نفسي حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي حلني فجاءه<sup>(٣)</sup> فحله بيده، ثم قال أبو لبابة: إن من تمام توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب، وأن أنخلع من مالي، قال النبي

حدود الجمهورية السورية.

انظر: «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ٢٢).

(١) أَرِيحًا إحدى المدن الفلسطينية، وهي من المدن المعروفة قديماً؛ سميت فيما قيل بأريحا بن مالك بن أرفخشد بن سام بن نوح عليه السلام، وهي تبعد اليوم عن القدس بنحو ٣٥ كيلو متر.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ١/ ١٦٥ .

(٢) من (س).

(٣) من (ت).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يجزيك الثلث أن تصدق به»<sup>(١)</sup>.

وقال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: نزلت هذه الآية في قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه.<sup>(٢)</sup>

قال محمد بن إسحاق: معنى الآية: لا تظهروا له من الحق بما يرضى به منكم، ثم تخالفونه في السر إلى غيره<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: لا تخونوا الله بترك فرائضه، والرسول بترك سننه<sup>(٤)</sup>.

﴿وَتَخَوُّنُوا أَمْنَتِكُمْ﴾ قال السدي: إذا خانوا الله والرسول فقد خانوا أماناتهم<sup>(٥)</sup>. وعلى هذا التأويل يكون قوله: ﴿وَتَخَوُّنُوا﴾: نصباً على جواب النهي، (والعرب تنصب جواب النهي بالواو)<sup>(٦)</sup>، قالوا كما

(١) أخرجه الواقدي في «المغازي» ٥٠٦/٢ عن السائب بن أبي لبابة وعن معمر عن الزهري، وأخرج طرفاً منه الطبري في «جامع البيان» ٢٢١/٩ عن الزهري وهي رواية صحيحة إلى الزهري لكنها مرسلة، وعن عبد الله بن أبي قتادة، وأخرج البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٧٠/٥ الرواية مطولة عن الزهري، وعن موسى بن عقبة، وعن ابن إسحاق، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣٦/٦: وقد روي من حديث عائشة رضي الله عنها طرف من قصة أبي لبابة في حديث طويل: رواه أحمد وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو حسن الحديث وبقية رجاله ثقات، وقد حسن الألباني حديث عائشة رضي الله عنها في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١٠٣/١.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٢/٩ عنه.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٦٨٤/٥ عنه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٣/٩ عنه.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٢/٩ عنه.

(٦) من (ت).

تنصبه بالفاء. وقيل: هو نصب على الظرف<sup>(١)</sup>. كقول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقِي وَتَأْتِي مِثْلَهُ

عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ<sup>(٣)</sup>

وقال الأخفش: هو عطف على ما قبله من النهي، تقديره: ولا تخونوا أماناتكم<sup>(٤)</sup>. وقرأ مجاهد: (أمانتكم) واحدة<sup>(٥)</sup>. واختلفوا في معنى هذه الأمانة، فقال ابن عباس: هو ما يخفى عن أعين الناس من فرائض الله ﷻ، والأعمال التي أئتمن الله سبحانه عليها العباد يقول لا تنقصوها<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن زيد: معنى الأمانات هاهنا الدين، وهؤلاء المنافقون أئتمنهم الله على دينه فخانوه، إذ أظهروا الإيمان وأسرّوا الكفر<sup>(٧)</sup>.

(١) كذا في النسخ والصواب: الصرف. قال: الفراء في «معاني القرآن» ٤٠٨/١: إن شئت جعلتها جزماً على النهي، وإن شئت جعلتها صرفاً ونصبها.

(٢) البيت وُجِدَ في عدة قصائد، ولذا اختلفوا في قائله كما نوه بذلك البغدادي في «خزانة الأدب» للبغدادي ٥٦٧/٥، إلا أنه قال: والمشهور أنه من قصيدة لأبي الأسود الدؤلي، ثم ساق القصيدة برمتها.

(٣) أنظر: «خزانة الأدب» للبغدادي ٥٦٧/٥، «لسان العرب» لابن منظور ٤٤٧/٧ (عظ).

(٤) لم أعر عليه.

(٥) ذكره الزمخشري في «الكشاف» ٥٧٤/٢، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥١٨/٢ كلاهما عنه.

وهي قراءة شاذة، أنظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٤).

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٢٣ عنه بنحوه.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٢٣ عنه.

قال قتادة: أعلموا أن دين الله، فأدّوا إلى الله ما أئتمنكم عليه من فرائضه وحدوده، ومن كانت عليه أمانة فليؤدها إلى الذي أئتمنه عليها<sup>(١)</sup>. ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ أَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ﴾

٢٨

التي هي عند بني قريظة ﴿فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنَفُّوا اللَّهَ﴾

٢٩

بطاعته وترك معصيته واجتناب خيانتته ﴿يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ قال مجاهد: مخرجًا في الدنيا والآخرة<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل بن حيان: مخرجًا في الدين من الشبهات<sup>(٣)</sup>.

وقال عكرمة: نجاة<sup>(٤)</sup>. وقال الضحاك: بيانًا<sup>(٥)</sup>.

وقال مقاتل: منفذًا<sup>(٦)</sup>. وقال الكلبي: نصرًا<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن إسحاق: فصلا بين الحق والباطل، يظهر الله به حقكم، ويظفيء به باطل من خالفكم<sup>(٨)</sup>.

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٤٨ عنه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٢٥ عنه.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٤٩ عنه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣/٣٤٩ عنه.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٩/٢٢٥ عنه.

(٦) لم أعر عليه.

(٧) لم أعر عليه.

(٨) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٢٦ عنه.

وقال ابن زيد: فرقانا يفرق في قلوبهم بين الحق والباطل حتى يهتدوا به ويعرفوه<sup>(١)</sup>. والفرقان مصدر كالرحجان والنقصان. تقول: فرقت بين الشيء والشيء أفرق بينهما فرقاً وفرقانا وفروقا. ﴿وَيُكْفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ ويمحو عنكم ما سلف من ذنوبكم ﴿وَيَعْفِرُ لَكُمْ وَأَلَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

قوله ﷻ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية



هذه الآية معطوفة على قوله: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ﴾<sup>(٢)</sup> واذكر ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ﴾<sup>(٣)</sup> لأن هذه السورة مدنية. وهذا القول والمكر إنما كانا بمكة، ولكن الله ذكرهم بالمدينة كقوله: ﴿إِلَّا نَضْرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾<sup>(٤)</sup> وكان هذا المكر على ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما وغيره من المفسرين أن قريشاً لما أسلمت الأنصار، فرقوا أن يتفاقم أمر رسول الله ﷺ، فاجتمع نفر من مشايخهم<sup>(٥)</sup> وكبارهم في دار الندوة، فتشاوروا في أمر رسول الله ﷺ، وكانت رؤوسهم: عتبة وشيبة ابني ربيعة، وأبا جهل، وأبا سفيان، وطعيمة بن عدي، والنضر بن الحارث، وأبا البختري بن هشام، وزمعة بن الأسود، وحكيم بن حزام، ونبيها ومُنْبَها ابني

(١) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» عنه ٣١١/٢ عنه.

(٢) الأنفال: ٢٦.

(٣) الأنفال: ٣٢.

(٤) التوبة: ٤٠.

(٥) من (ت) وفي الأصل: شجعانهم.

الحجاج، وأمّية بن خلف، فاعترضهم إبليس في صورة شيخ، فلما رأوه قالوا: من أنت؟ قال: أنا شيخ من نجد سمعت باجتماعكم فأردت أن أحضر معكم، ولن تعدموا مني رأيا ونصحا، قالوا: أَدْخُلْ فَدْخُلْ. فقال أبو البختري: أمّا أنا فأرى أن تأخذوا محمداً وتحبسوه في بيت، وتُشدُّدوا وثاقه وتَسُدُّوا عليه باب البيت غير كُؤُوة تلقون إليه طعامه وشرابه، وتتربصون به ريب المنون حتى يهلك فيه كما هلك من كان قبله من الشعراء: زهير والنابغة، وإنّما هو كأحدهم. فصرخ عدو الله إبليس الشيخ النجدي وقال: بئس الرأي رأيتم، تعمدون إلى رجل له فيكم آصرة، وقد سمع به من حولكم تحبسونه، فيوشك صَفْوه أن يثبوا عليكم، ويقاتلوكم عنه حتى يأخذوه (من أيديكم)<sup>(١)</sup> ويمنعوه منكم، قالوا: صدق الشيخ. فقال هشام بن عمرو من بني عامر بن لؤي: أمّا أنا فأرى أن تحملوه على بعير، فتخرجوه من بين أظهركم، فلا يضركم ما صنع، وأين وقع إذا غاب عنكم، واسترحتم (وفرغنا منه، وأصلحنا أمرنا وألفتنا كما كانت)<sup>(٢)</sup>، وكان أمره في غيركم. فقال إبليس: بئس الرأي رأيتم؛ تعمدون إلى رجل قد أفسد سفهاءكم فتخرجونه إلى غيركم، فيفسدهم كما أفسدكم، ألم تروا حلاوة قوله، وطلاوة لسانه، وأخذ القلوب ما يسمع من حديثه؟ والله لئن فعلتم، ثمّ أستعرض العرب

(١) من (س).

(٢) من (ت).

لتجتمعن عليه، ثم ليأتين إليكم فيخرجكم من بلادكم، ويقتل أشرافكم. قالوا: صدق والله الشيخ. فقال أبو جهل: والله لأشيرن عليكم برأي ما أرى غيره، إني أرى أن تأخذوا من كل بطن من قريش غلامًا وسيطًا، ثم يُعطى كل واحد منهم سيفًا صارمًا، ثم يضربوه ضربة رجل واحد، فإذا قتلوه تفرق دمه في القبائل كلها، ولا أظن هذا الحي من بني هاشم يقوون على حرب قريش كلها، وإنهم إذا رأوا ذلك قبلوا العقل، فتؤدّي قريش ديتته واسترحنا، فقال إبليس: صدق هذا الفتى، وهو أجودكم رأيًا، القول ما قال، لا رأي غيره، فتفرقوا على قول أبي جهل وهم مجتمعون له، فأتى جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره بذلك، وأمره أن لا يبيت في مضجعه الذي كان يبيت فيه، وأذن الله تعالى له عند ذلك بالخروج إلى المدينة، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنام في مضجعه، وقال: تسجّ ببردي فإنه لن يخلص إليك منهم أمر تكرهه، ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ قبضة من تراب، فأخذ الله أبصارهم عنه، وجعل يثير التراب على رؤوسهم، وهو يقرأ ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِيّ أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا﴾ إلى قوله: ﴿فَهُمْ لَا يَبْصُرُونَ﴾<sup>(١)</sup> ومضى إلى الغار من ثور<sup>(٢)</sup>، فدخله هو وأبو بكر، وخلف عليًا بمكة حتى يؤدّي عنه الودائع التي قبله، وكانت الودائع توضع عنده لصدقه

(١) يس: ٨-٩

(٢) جبل ثور: جبل يقع جنوب مكة، وهو جبل عال يُرى من جميع نواحيها المرتفعة، وهو اليوم داخل حدود النطاق العمراني لمكة حفظها الله.  
انظر: «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ٧٢).

وأمانته، وبات المشركون يحرسون علياً عليه السلام، وهو على فراش رسول الله صلى الله عليه وآله يحسبون أنه النبي صلى الله عليه وآله، فلما أصبحوا ثاروا إليه فأرأوا علياً، وقد رد الله مكرهم وما ترك منهم رجلاً إلا وضع على رأسه التراب، فقالوا: أين صاحبك؟ قال: لا أدري فاقتصوا أثره<sup>(١)</sup> وأرسلوا في طلبه، فلما بلغوا الجبل، فمروا بالغار فأرأوا على بابه نسج العنكبوت، وقالوا: لو دخل هاهنا لم يكن نسيج العنكبوت على بابه، فمكث فيه ثلاثة أيام، ثم قدم المدينة فذلك قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿لِيُشْرِكَ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد ومقسم والسدي: ليوثقوك<sup>(٣)</sup>. وقال قتادة: ليشدوك وثاقاً<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ت): في إثره.

(٢) أخرجه ابن هشام في «السيرة النبوية»: ٤٨٠/١ عن ابن إسحاق، بإسناده عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وساق الخبر وفيه اختلاف يسير عما ذكره المصنف، قال أحمد شاكر في حاشية «جامع البيان» للطبري ٤٩٥/١٣: ومما أعترض به على هذا الخبر أن آية سورة الطور، آية مكية، نزلت قبل الهجرة بزمان، وسياق ابن إسحاق للآية بعد الخبر، يوهم أنها نزلت ليلة الهجرة، أو بعد الهجرة، وهذا لا يكاد يصح. أهـ. ويقصد أحمد شاكر الآية (٣٠) من سورة الطور قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّرْزِئُ بِهِ رَبَّ رَبِّ الْمُنُونِ﴾<sup>(٣٠)</sup>، وقد نص ابن إسحاق أنها نزلت بعد تلك الحادثة كما في سياق القصة عند ابن هشام «جامع البيان» للطبري ولم يذكرها المصنف في القصة التي ساقها.

(٣) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٦٨٨/٥ عنه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٦/٩ عنه.

وقال عطاء وعبد الله بن كثير: ليسجنوك<sup>(١)</sup>. وقال أبان بن تغلب وأبو حاتم: ليثخنوك بالجراحات والضرب<sup>(٢)</sup>، وأنشد<sup>(٣)</sup>:

فَقُلْتُ وَنَحَكَ مَاذَا فِي صَحِيفَتِكُمْ

قالوا الخليفةُ أَمْسَى مُثَبَّتًا وَجَمًّا<sup>(٤)</sup>

وقيل: معناه ليسحروك<sup>(٥)</sup>.

وروى ابن جريج<sup>(٦)</sup>، عن عطاء<sup>(٧)</sup> عن عبيد بن عمير<sup>(٨)</sup> عن المطلب ابن أبي وداعة<sup>(٩)</sup> رضي الله عنه، أن أبا طالب قال لرسول الله ﷺ هل تدري ما (ائتمر بك)<sup>(١٠)</sup> قومك؟ (قال: «نعم يريدون أن يسحروني، أو

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٦/٩ عنهما.

(٢) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٩٧/٧ عنهما.

(٣) البيت ليزيد بن معاوية قاله عندما جاءه الخبر بوفاة معاوية رضي الله عنه.

انظر: «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٢٤٢/٤.

(٤) كذا أورده المصنف وهو في أكثر المصادر: قلنا لك الويل ماذا في...

انظر: «الأغاني» لأبي الفرج الأصفهاني ٢١٠/١٧، «نهاية الأرب في فنون الأدب» للنويري ٢٣٠/٢٠.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٦/٩ - ٢٢٧ عنه.

(٦) ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.

(٧) ابن أبي رباح، ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال.

(٨) أبو عاصم الليثي، من كبار التابعين، مجمع على ثقته.

(٩) المطلب بن أبي وداعة الحارث بن صبيبة بن سعيد السهمي، أبو عبد الله.

أمه أروى بنت الحارث بن عبد المطلب بنت عم النبي ﷺ، صحابي أسلم يوم الفتح، ونزل المدينة، ومات بها. أنظر: «الاستيعاب» ١٤٠٢/٣، و«الإصابة»

١٣٢/٦.

(١٠) في الأصل: ما تميز به. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصادر.

يقتلونني، أو يخرجوني» فقال: مَنْ أخبرك بهذا؟ قال: «رَبِّي!»<sup>(١)</sup>  
قال: نِعَم الرب ربك فاستوصِ به خيراً! فقال رسول الله ﷺ: «أنا  
أستوصي به؟! بل هو يستوصي بي خيراً»<sup>(٢)</sup>.

وقرأ<sup>(٣)</sup> إبراهيم النخعي (ليبيئتوك) من البيات<sup>(٤)</sup>.

(١) من (ت).

(٢) الحكم على الإسناد:

ضعيف لتدليس ابن جريج وقد عنعنه، وللحديث طريق ثانية فقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٧/٩ قال: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين، قال حدثني حجاج، قال ابن جريج، قال عطاء. وقول ابن جريج: قال عطاء لا تنفي التدليس، فقد أورد الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٦-٣٥٩) عن جعفر بن عبد الواحد عن يحيى بن سعيد، إذا قال ابن جريج: حدثني فهو سماع وإذا قال: أخبرني فهو قراءة، وإذا قال: قال فهو شبه الريح. أهد. وللحديث طريق ثالث عند ابن أبي حاتم في تفسيره، حيث صرح ابن جريج بالسماع من عطاء، قال ابن جريج: أخبرني عطاء عن عبيد بن عمير أن أبا طالب... وذكره، ولكن هذه الرواية مرسلة. وقد أعلَّ ابن كثير هذه الرواية في «تفسير القرآن العظيم» ٥٩/٧ فقال: وَذَكَرُ أَبِي طَالِبٍ فِي هَذَا غَرِيبٌ جَدًّا، بَلْ مُنْكَرٌ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَدْنِيَّةً، ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ وَاجْتِمَاعَ قَرِيشٍ عَلَيَّ هَذَا الْأَتِّمَارَ وَالْمَشَاوِرَةَ عَلَيَّ الْإِثْبَاتِ أَوْ النِّفْيِ أَوْ الْقَتْلِ، إِنَّمَا كَانَ لَيْلَةَ الْهَجْرَةِ سِوَاءً، وَكَانَ ذَلِكَ بَعْدَ مَوْتِ أَبِي طَالِبٍ بِنَحْوِ مِنْ ثَلَاثِ سِنِينَ لَمَا تَمَكَّنُوا مِنْهُ وَاجْتَرَوْا عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، الَّذِي كَانَ يَحْوِطُهُ وَيَنْصُرُهُ وَيَقُومُ بِأَعْبَائِهِ. أَهـ.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٧/٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٦٨٨/٥.

(٣) في الأصل: وقال. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصادر.

(٤) ذكره الزمخشري في «الكشاف» ٥٧٦/٢ وابن عادل الدمشقي في «اللباب»

١٧١/٣، كلاهما عنه. وهي قراءة شاذة.

﴿أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾ قال الحسن: ويقولون ويقول الله<sup>(١)</sup>، وقال الضحاك: ويصنعون ويصنع الله<sup>(٢)</sup> ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينَ﴾ حيث أستنقذك منهم وأهلكهم.

قوله ﴿وَإِذَا نُتِيَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا﴾



يعني: النضر بن الحارث ﴿قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾ وذلك أنه كان يختلف تاجرًا إلى فارس والحيرة<sup>(٣)</sup>، فيسمع سجع<sup>(٤)</sup> أهلها، وذكرهم أخبار العجم، وغيرهم من الأمم، ويمر باليهود والنصارى فرآهم يقرؤون التوراة والإنجيل، ويركعون ويسجدون، فجاء مكة فوجد محمداً يقرأ القرآن ويصلي. فقال النضر: قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ أخبار الأمم الماضية وأسماءهم. قال السدي: أساجيع<sup>(٥)</sup> أهل الحيرة<sup>(٦)</sup>. والأساطير

(١) لم أعر عليه حسب بحثي واطلاعي.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٥٠ عنه.

(٣) الحيرة: مدينة كانت على شاطئ الفرات الغربي، كانت عاصمة ملوك لخم المشهورين بالمناذرة، وقد احتلت اليوم مدينة النجف موقع الحيرة.

انظر: «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ١٠٧).

(٤) السجع: الكلام المقفى، وسجع تسجيحاً: تكلم بكلام له فواصل، كفواصل الشعر من غير وزن.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٨/١٥٠.

(٥) من (ت).

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٣١ عنه.

جمع الجمع، وأصلها من قوله: سطرت. أي: كتبت، وواحدتها سَطْرٌ  
ثمَّ يجمع: أسطارا و سطورا، ثمَّ يجمعان: أساطير وأساطير. وقيل:  
الأساطير واحدتها أسطورة وأسطار<sup>(١)</sup>، والجمع القليل: أسطر<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ﴾ الآية



نزلت أيضًا<sup>(٣)</sup> في النضر<sup>(٤)</sup> بن الحارث بن علقمة بن كعدة من بني  
عبد الدار. قال ابن عباس رضي الله عنه: لَمَّا قَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَأْنَ الْقُرُونِ  
الْمَاضِيَةِ، قَالَ النَّضْرُ: لَوْ شِئْتُ لَقَلْتُ مِثْلَ هَذَا، إِنَّ هَذَا إِلَّا مَا سَطَرَ  
الْأَوَّلُونَ فِي كِتَابِهِمْ. فَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ مِظْعُونٍ رضي الله عنه: أَتَقِ اللَّهَ فَإِنْ مُحَمَّدًا  
يَقُولُ الْحَقَّ. قَالَ: فَأَنَا أَقُولُ الْحَقَّ. قَالَ عَثْمَانُ رضي الله عنه: فَإِنْ مُحَمَّدًا  
يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَأَنَا أَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَكِنْ هَذِهِ بَنَاتُ  
اللَّهِ يَعْنِي الْأَصْنَامَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿اللَّهُمَّ﴾<sup>(٥)</sup> ﴿إِنْ كَانَتْ هَذَا﴾ الَّذِي  
يَقُولُهُ مُحَمَّدٌ ﴿هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ وَهُوَ عِمَادٌ وَتَوْكِيدٌ وَصَلَةٌ فِي  
الْكَلَامِ، وَالْحَقُّ نُسَبُّ بِخَبْرٍ كَانَ ﴿فَأَمَطَرَ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾  
كَمَا أَمَطَرْتَهَا عَلَى قَوْمِ لُوطٍ.

قال أبو عبيدة: ما كان من العذاب. يقال: منه<sup>(٦)</sup> أمطر وما كان من

(١) في (س): وأسطورة.

(٢) أنظر: «تاج العروس» للزبيدي ٦/٥٢٠.

(٣) من (ت)، (س).

(٤) من (ت)، (س).

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٥١ عنه.

(٦) في (س): فيه.

الرحمة: مطر<sup>(١)</sup>.

﴿أَوْ أَتَيْنَا بِعَذَابٍ آئِيمٍ﴾ أي: ببعض ما عذبت به الأمم، وفيه نزل: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَقِيعٍ﴾<sup>(٢)</sup> قال عطاء: لقد نزل في النضر بضع عشرة آية من كتاب الله (ﷺ)<sup>(٣)</sup>. فحاق به ما سأل من العذاب يوم بدر. قال سعيد بن جبير: قتل رسول الله (ﷺ) يوم بدر ثلاثة من قريش صبوا: المطعم بن عدي وعقبة ابن أبي معيط والنضر بن الحارث. وكان النضر أسيرا لمقداد (فلما أمر بقتله)<sup>(٤)</sup> قال المقداد: أسيري يا رسول الله! فقال رسول الله (ﷺ): «إنه كان يقول في كتاب الله ما يقول!» قال المقداد: أسيري يا رسول الله! قالها ثلاث مرّات. فقال رسول الله (ﷺ) في الثالثة: «اللهم أغنِ المقداد من فضلك!» فقال المقداد: هذا الذي أردت<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر: «مجاز القرآن» ٤٤/١.

(٢) المعارج: ١.

(٣) من (س). وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٠٦/١٣ عنه.

(٤) من (ت) وفي الأصل: فقتله.

(٥) من (س).

الحكم على الإسناد:

ضعيف لإرساله.

التخريج:

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٦٧/٦٠ وفيه زيادة قول المقداد: هذا الذي أردت. والطبري في «جامع البيان» ٢٣١/٩، وابن زنجويه في «الأموال» ٤٤٢/١، وأبو داود في «المراسيل» ٣٧١/١، دون هذه الزيادة، جميعهم عن سعيد بن جبير مرسلًا بنحوه.

٣٣

قوله ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ الآية .

أختلفوا في معنى هذه الآية فقال محمد بن إسحاق بن يسار: هذه حكاية عن المشركين، أنهم قالوها وهي متصلة بالآية الأولى، وذلك أن المشركين كانوا يقولون: والله إن الله لا يعذبنا ونحن نستغفر، ولا يعذب أمة ونبيا معها، وذلك من قولهم، ورسول الله بين أظهرهم، فقال الله تعالى لنبية ﷺ يذكر له جهالتهم وغرَّتهم واستفتاحهم على أنفسهم: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ الآية. وقالوا: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾. ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾. ثم قال ردًا عليهم:

﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ﴾

٣٤

وإن كنت بين أظهرهم، وإن كانوا يستغفرون. ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال الآخرون: هذا كلام مستأنف، وهو قوله سبحانه تعالى حكاية عن نفسه ﷺ، ثم اختلفوا في وجهها وتأويلها: فقال ابن أبزى وأبو مالك والضحاك: تأويلها: وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم مقيم بين أظهرهم. قالوا: ونزلت هذه الآية على النبي ﷺ وهو مقيم بمكة، ثم خرج النبي ﷺ من بين أظهرهم. وبقيت بها بقية من المسلمين يستغفرون. ثم نزلت بعد خروجه عليه حين أستغفر أولئك

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/ ٢٣٥ - ٢٣٦ عنه، وفيه اختلاف في الألفاظ.

بها ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ ثم خرج أولئك البقية من المسلمين من بينهم فعذبوا، وأذن الله في فتح مكة، فهو العذاب الذي وعدهم<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: لم تعذب قرية حتى خرج النبي والذين آمنوا ويلحق بحيث أمر، فقال: (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) يعني المسلمين، فلما خرجوا قال الله: (وما لهم ألا يعذبهم الله) فعذبهم يوم بدر.<sup>(٢)</sup>

وقال بعضهم: هذا الاستغفار راجع إلى المشركين، ومعنى الآية: وما كان الله ليعذب هؤلاء المشركين ما دمت فيهم، وما داموا يستغفرون. وذلك أنهم كانوا يطوفون بالبيت ويقولون لبيك لبيك لا شريك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك، ويقولون: غفرانك غفرانك. هذه رواية أبي زميل عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وروى أبو معشر عن يزيد بن رومان ومحمد بن قيس قالوا: قالت قريش بعضها لبعض: محمد أكرمه الله من بيننا (اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء). الآية، فلما أمسوا ندموا على ما قالوا، وقالوا: غفرانك اللهم. فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(وقال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: إنه كان فيكم أمانان. قوله: ﴿وَمَا

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٣٤ عنهم.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٣٥ عنه، بنحوه دون قوله: فعذبهم يوم بدر.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٣٥ عنهم بنحوه.

كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾<sup>(١)</sup> فَأَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَقَدْ مَضَى، وَأَمَّا الْأَسْتَغْفَارُ فَهُوَ كَائِنٌ فِيكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة والسدي وابن زيد معناه: وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون: (أن لو أستغفروا، يقول إن القوم لو كانوا يستغفرون لما عذبوا، ولكنهم لم يكونوا يستغفرون)<sup>(٣)</sup>، ولو أستغفروا وأقروا بالذنوب لكانوا مؤمنين<sup>(٤)</sup>.

وقال مجاهد وعكرمة: ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: يسلمون، يقول: لو أسلموا لما عذبوا<sup>(٥)</sup>.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: ربهم من قد سبق له من الله الدخول في الإيمان<sup>(٦)</sup>.  
وروي عن ابن عباس ومجاهد والضحاك<sup>(٧)</sup>: وهم يستغفرون. أي: يصلون<sup>(٨)</sup>.

(١) من (ت)

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٣٦/٩ عنهم.

(٣) من (ت).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٣٦/٩ عنهم.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٣٦/٩ - ٢٣٧ عنهم.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٣٧/٩ عنه وزاد فيه: ثم قال: ﴿وَمَا لَهُمْ إِلَّا يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ﴾ فعذبهم يوم بدر بالسيف.

(٧) من (ت).

(٨) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٣٧/٩ عنهم.

وقال الحسن: هذه الآية منسوخة بالآية التي تلتها: ﴿وَمَا لَهُمْ آلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ فقاتلوا بمكة فأصابهم الجوع والحصر<sup>(١)</sup>.

وروى عبد الوهاب عن مجاهد ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: وفي أصلابهم من يستغفر<sup>(٢)</sup>. ثم قال: ﴿وَمَا لَهُمْ آلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ أي: وما يمنعهم من أن يُعذَّبوا. وقيل: (أَنْ) زائدة<sup>(٣)</sup>. ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَائُهُ إِلَّا الْمُنْفِقُونَ﴾ المؤمنون أين<sup>(٤)</sup> كانوا وحيث كانوا ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾

هو الصفير، يقال: مَكَأَ يَمْكُو مَكُوءًا وَمُكَاءً. وقال عترة:

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٣٨/٩ عنه، وفيه: فقاتلوا. بدلا من قوله: فقاتلوا.

(٢) ذكره النحاس في «معاني القرآن» ١٥١/٣ عنه.

قال الطبري في «جامع البيان» ٢٣٨/٩: وأولى هذه الأقوال عندي في ذلك بالصواب، قول من قال تأويله: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ يا محمد، وبين أظهرهم مقيم، حتى أخرجك من بين أظهرهم، لأنني لا أهلك قرية وفيها نبيها ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ من ذنوبهم وكفرهم، ولكنهم لا يستغفرون من ذلك، بل هم مصرون عليه، فهم للعذاب مستحقون.. ثم قيل: (وما لهم ألا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام) بمعنى: وما شأنهم، وما يمنعهم أن يعذبهم الله وهم لا يستغفرون الله من كفرهم فيؤمنوا به، وهم يصدون المؤمنين بالله ورسوله عن المسجد الحرام.

(٣) أنظر «معاني القرآن» للفراء ١٦٣/١.

(٤) من (ت).

## وَحَلِيلِ غَانِيَةٍ تَرَكْتُ مُجَدَّلًا

تَمْكُو فَرِيصَتُهُ كَشِدْقِ الْأَعْلَمِ<sup>(١)</sup>

أي تصوت. ومنه قيل: مکت أست الدابة مكاء، إذا نفخت بالريح ﴿وَتَصْدِيَةٌ﴾ هي التصفيق. وقال جعفر بن أبي ربيعة: سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن قوله: ﴿إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ فجمع كفيه ثم نفخ فيها صفيراً<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: كانت قریش يطوفون بالبيت وهم عراة يصفرون ويصفقون<sup>(٣)</sup>. وقال مجاهد: كان نفر من بني عبد الدار يعارضون النبي ﷺ في الطواف ويستهزئون به<sup>(٤)</sup>، ويدخلون

(١) من معلقته المشهورة التي مطلعها:

هَلْ غَادَرَ الشَّعْرَاءُ مِنْ مُتَرَدِّمٍ أَمْ هَلْ عَرَفَتِ الدَّارَ بَعْدَ تَوَهُمِ

الحليل: الزوج، والغانية: ذات الزوج لأنها غنيت بزوجها عن الرجال، وقيل البارعة الجمال المستغنية بكمال جمالها عن التزين. مجدلا: أي ساقطا على الأرض. والأعلم: المشقوق في الشفة العليا. يقول: ورب زوج امرأة بارعة الجمال قتلته وألقيته على الأرض وكانت فريصته تمكو بانصباب الدم منها كشدق الأعلم، فشبّه سعة الطعن بسعة شدق الأعلم، وصوت أنصباب الدم بصوت خروج النفس منه.

انظر: «ديوانه» (ص ٢٣٠)، «جمهرة أشعار العرب» لأبي الحطاب القرشي (ص ١٦٦)، «لسان العرب» لابن منظور ٢٨٩/١٥ (مكا).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٤١/٩ عنه.

(٣) المصدر السابق ٢٤١/٩ عنه، بأطول منه.

(٤) من (ت).

أصابعهم في أفواههم ويصفرون يخلطون عليه طوافه و صلّاته<sup>(١)</sup>.  
 وقال مقاتل: كان النبي ﷺ إذا صلّى في المسجد قام رجلان من  
 المشركين عن يمينه فيصفران ويصفقان، ورجلان كذلك عن يساره،  
 ليخلطوا على النبي ﷺ صلّاته، وهم من بني عبد الدار فقتلهم الله  
 بيدر<sup>(٢)</sup>. وقال السدي: المكاء<sup>(٣)</sup> الصفير على لحن طائر أبيض  
 بالحجاز يقال له: المكاء<sup>(٤)</sup>. قال الشاعر<sup>(٥)</sup>:

إِذَا غَرَدَ الْمُكَّاءُ فِي غَيْرِ رَوْضَةٍ

فَوَيْلٌ لِأَهْلِ الشَّاءِ وَالْحُمُرَاتِ<sup>(٦)</sup>

وقال سعيد بن جبير وابن إسحاق وابن زيد: التصدية صدهم<sup>(٧)</sup> عن  
 بيت الله، وعن دين الله، وعن الصلاة، وهي على هذا التأويل التصدد

- (١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٤٢/٩ عنه وفيه اختلاف في الألفاظ.  
 (٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٥٥/٣ عنه، دون قوله: فقتلهم الله بيدر.  
 (٣) من (س).  
 (٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٢٦/١٣ عنه، وفيه اختلاف في الألفاظ.  
 والمكاء: بضم الميم وبالمد والتشديد طائر يصوت في الرياض، يسمى مكاء لأنه  
 يمكنه، أي: يصفر كثيراً، ووزنه فعال كخطف.  
 انظر: «حياة الحيوان» للدميري ١٨١/٢.  
 (٥) لم أعرفه ولم تشر المصادر التي أطلعت عليها وورد فيها ذكر البيت لاسمه.  
 (٦) يقول إذا أجدب الزمان ولم يكن للطير روضة يغرد فيها فغرد في غير روضة فويل  
 لأهل الشاء والحمير، وخصّهما لأن الإبل تستطيع اللحوق بالغيث حيث كان.  
 انظر: «المعاني الكبير» لابن قتيبة ٢٩٥/١، «شرح أدب الكاتب» للجواليقي  
 ١٧٧/١.  
 (٧) في الأصل: صد. وما أثبتته من (س) وهو موافق لما في المصدر.

فقلبت إحدى الدالين ياءً، كما يقال تظنيت<sup>(١)</sup> من الظن. تَقْضِي البازي (إذا البازي كسر)<sup>(٢)</sup>، يراد: تَظَنَّتُ<sup>(٣)</sup> وتَقْضُضُ<sup>(٤)</sup>. وقال الراجز<sup>(٥)</sup>:

ضنت بخد وجلت عن خدّ

إني لمن غرّ والهوى أُصدي<sup>(٦)</sup>

وقرأ المفضل عن عاصم: (وما كان صلاتهم) بالنصب (إلا مكاء وتصدية) بالرفع جعل الخبر في الصلاة<sup>(٧)</sup>.

(١) في الأصل: تظننت. وما أثبت من (ت) و(س) وهو موافق لما في المصادر.

(٢) من (ت)، (س). وشطر البيت للعجاج وهو في «ديوانه» (ص ١٧).

والبيت هو: دانئى جناحيه من الطور فمر تَقْضِي البازي إذا البازي كسر

(٣) من (ت) و(س).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٤٣/٩ عنهم.

(٥) هو: بشار بن برد وقال هذا البيت من قصيدة مطلعها:

يا طَلَلَ الحَيِّ بذات الصَّمْدِ باللهِ حَبْرٌ كَيْفَ كُنْتَ بَعْدِي

وقد قالها لما عيَّره عقبة بن ربيعة بن العجاج أنه لا يحسن طرازًا من الرجز عند

عقبة ابن سلم، فقال بشار: ألمثلي يقال هذا؟! أنا والله أرجز منك ومن أبيك ومن

جدك، ثم غدا على عقبة بن سلم بأرجوزته.

انظر: «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (ص ٤٥٥).

(٦) كذا البيت في النسخ، وفي المصادر التي نسبتها لبشار جاء الشطر الثاني:

نَمَّ أَنْثَنَتْ كَالنَّفْسِ المُرْتَدِّ

انظر: «ديوانه» ٢/٢٢٩، «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (ص ٤٤٥)، «العقد

الفريد» لابن عبد ربه ٦/١٨٧.

(٧) ذكره السمرقندي في «بحر العلوم» ٢/١٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز»

٢/٥٢٣، كلاهما عن عاصم في أحد الروايتين عنه.

كما قال القطامي:

قَفِي قَبْلَ التَّفَرُّقِ يَا ضَبَاعَا

وَلَا يَكُ مَوْقِفٌ مِنْكَ الْوَدَاعَا<sup>(١)</sup>

وسمعت (أبا القاسم يقول: سمعت)<sup>(٢)</sup> مَنْ يَقُولُ: كَانَ الْمَكَاءُ  
أَذَانَهُمْ، وَالتَّصْفِيقُ إِقَامَتَهُمْ<sup>(٣)</sup>. ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ (يوم بدر)<sup>(٤)</sup> ﴿بِمَا  
كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾

أي: ليصرفوا الناس عن دين الله، قال سعيد بن جبير، وابن أبيزى:  
نزلت في أبي سفيان بن حرب أستأجر يوم أحد ألفين من الأحابيش<sup>(٥)</sup>

وهي قراءة شاذة. انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٤).

(١) البيت مطلع قصيدة قالها لما أسر، وأتى زفر بقرقيسيا فخلى سبيله، ورد عليه مائة  
ناقة، فقالها القطامي يمدحه.

انظر: «ديوانه»، «الأغاني» لأبي الفرج الأصفهاني ٤٤/٢٤، «لسان العرب»  
لابن منظور ٣٨٠/٨ (ودع).

(٢) من (ت).

(٣) لم أعر على من ذكره غير المصنف حسب بحثي واطلاعي.

(٤) من (ت).

(٥) الأحابيش: بطن من قريش، وقيل هم من بطون كنانة بن خزيمة، تحالفوا عند  
جبل بأسفل مكة أسمه حبشي على أنهم يد واحدة على عدوهم، فسموا  
الأحابيش وقيل: لاجتماعها وانضمامها.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة الأنساب العرب» (ص ١٥٧)، «تهذيب اللغة»  
للأزهري ١٩٧/٤.

يقاتل بهم النبي ﷺ سوى من أستجاش من العرب<sup>(١)</sup>.

وفيهم يقول كعب بن مالك رضي الله عنه:

فَجِئْنَا إِلَى مَوْجٍ مِنَ الْبَحْرِ وَسَطُهُ

أَحَابِيشُ مِنْهُمْ حَاسِرٌ وَمُقَنَّعٌ<sup>(٢)</sup>

ثَلَاثَةُ آلَافٍ وَنَحْنُ نَصِيَّةٌ

ثَلَاثُ مِئِينَ إِنْ كَثُرْنَا فَارْبَعٌ<sup>(٣)</sup>

وقال الحكم بن عتيبة: نزلت في أبي سفيان بن حرب أنفق على المشركين يوم أحد أربعين أوقية<sup>(٤)</sup>، وكانت الأوقية اثنين وأربعين

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩/٢٤٤ - ٢٤٥ عنهما.

(٢) يعني في هذا البيت جيش الكفار يوم أحد، وحلفاؤهم من الأحابيش وهم: بنو الحارث بن عبد مناة بن كنانة، وعضل، والديش من بني الهون بن خزيمة، والمصطلق، والحيا من خزاعة.

والحاسر: الذي لا درع له، ولا بيضة على رأسه. ومُقَنَّعٌ: أي عليه بيضة ومغفر. انظر: «المحبر» للبيهقي (ص ٢٤٦)، «لسان العرب» لابن منظور ٤/١٨٧ (حسر)، ٨/٢٩٧ (قنع).

(٣) في النسخ: إن كثرنا فأربع.

انظر: «جامع البيان» للطبري ٩/٢٤٤ - ٢٤٥، «طبقات فحول الشعراء» لابن سلام ١/٢٢٠، «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/١٣٤.

(٤) الأوقية: معيار للوزن، جمع أواق، ويختلف مقدارها شرعا باختلاف الموزون، والأوقية من غير الذهب والفضة أربعون درهما وتساوي (١٢٧) غراماً. وأوقية الفضة: أربعون درهماً، وتساوي (١١٩) غراماً. وأوقية الذهب: سبعة مثاقيل ونصف مثقال، وهي تساوي (٧٥، ٢٩) غراماً. الأوقية اليوم توزن بها الأشياء، ويختلف مقدارها باختلاف البلاد. انظر: «معجم لغة الفقهاء» لقلعه جي ١/١١٤.

مِثْقَالاً<sup>(١)</sup>.

وقال ابن إسحاق عن رجاله: لما أُصيب<sup>(٢)</sup> قريش من أصحاب القليب يوم بدر، فرجع فلهم<sup>(٣)</sup> إلى مكة، ورجع أبو سفيان بغيره، مشى عبد الله بن أبي ربيعة وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية في رجال من قريش أُصيب آباؤهم وأبناؤهم<sup>(٤)</sup> وإخوانهم ببدر، فكلموا أبا سفيان بن حرب، ومن كانت له في تلك العير من قريش تجارة، فقالوا: يا معشر قريش إن محمداً قد وترككم<sup>(٥)</sup>، وقتل خياركم، فأعينونا بهذا المال الذي أفلت على حربه، لعلنا أن ندرك منه ثأرنا بمن أُصيب منا! ففعلوا. فأنزل الله (عَلَيْكُمْ فِيهِمْ)<sup>(٦)</sup> هَذِهِ الْآيَةُ<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٤٥/٩ عنه. المِثْقَال: بكسر فسكون جمع مثاقيل: وزن الشيء وثقله، وهو من وحدات الوزن، ويختلف المِثْقَال لوزن الذهب عن المِثْقَال لوزن الأشياء الأخرى. ومِثْقَال الذهب يساوي (٧٢) حبة، ويساوي (٢٤، ٤) غراماً. ومِثْقَال الأشياء الأخرى يساوي (٨٠) حبة، ويساوي (٥، ٤) غراماً.

انظر: «معجم لغة الفقهاء» ٤٨٩/١.

(٢) كذا في الأصل والنسخ وصوبه أحمد شاكر في تحقيقه لـ«جامع البيان» للطبري

٥٣٢/١٣: لما أُصيب يوم بدر من كفار قريش من أصحاب القليب.

(٣) الفل: الثَّم في السيف، ويراد به هنا: الراجعون من جيش قد هزم.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٥٣٠/١١ (فل).

(٤) من (س).

(٥) وترته: كلُّ من أدركته بمكروه، والموتور: الذي له قتيل فلم يدرك بدمه.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٧٣/٥ (وتر).

(٦) من (ت).

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٤٥/٩ عنه.

وقال الضحاك: هم أهل بدر<sup>(١)</sup>، وقال (مقاتل و)<sup>(٢)</sup> الكلبي: نزلت في المطعمين يوم بدر وكانوا اثني عشر رجلا: أبو جهل بن هشام، وعتبة وشيبة ابنا ربيعة، ونيبه ومنبه ابنا الحجاج، وأبو البخري بن هشام، والنضر بن الحارث، وحكيم بن حزام، وأبي بن خلف، وزمعة بن الأسود، والحارث بن عامر، والعباس بن عبد المطلب وكلهم من قريش، وكانوا يطعم كل واحد منهم كل يوم عشر جزر<sup>(٣)</sup>. قال الله ﷻ: ﴿فَسَيُفْقَرُنَهَا كُتُوبُهُمْ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ فلا يظفرون ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ منهم خصّ الكفار لأجل من أسلم منهم ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾.

### ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ﴾

٣٧

بذلك ﴿الْخَبِيثَاتِ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ الكافر من المؤمن<sup>(٤)</sup> فيُنزل المؤمن الجنان والكافر النيران. وقال الكلبي: يعني العمل الخبيث من العمل الطيب الصالح، فيُثب على الأعمال الصالحة الجنة، ويثب على الأعمال الخبيثة النار<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن زيد: يعني الإنفاق الطيب في سبيل الله من الإنفاق

(١) المصدر السابق عنه ٢٤٦/٩.

(٢) من (ت).

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٥٦/٣ عنهما.

(٤) في الأصل: المؤمنين. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في «معالم التنزيل» للبغوي.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٥٦/٣ عنه.

الخبيث في سبيل الشيطان فيجعل نفقاتهم في قعر جهنم، ثم يقال لهم: الحقوا بها<sup>(١)</sup>.

وقال مرة الهمدان: يعني يميز المؤمن في علمه السابق الذي خلق<sup>(٢)</sup> حين خلقه طيباً، من الخبيث الكافر في علمه السابق الذي خلقه خبيثاً، وذلك أنهم كانوا على ملة الكفر فبعث الله الرسول بالكتاب فميز الخبيث من الطيب فمن أتبعه أستبان (أنه طيب ومن خالفه أستبان)<sup>(٣)</sup> أنه خبيث<sup>(٤)</sup>. ﴿وَيَجْعَلُ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ﴾ أي: فوق بعض ﴿فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا﴾ أي: يجمعه حتى يصير مثل السحاب المركوم وهو المجتمع الكثيف ﴿فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ﴾ فوحد الخبر عنهم لتوحيد قوله: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ﴾ ثم قال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ فجمع، رده إلى أول الخبر، يعني قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾، ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ الذين غبننت صفقتهم، وخسرت تجارتهم لأنهم اشتروا بأموالهم عذاب الله في الآخرة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾



أبي سفيان وأصحابه ﴿إِنْ يَنْتَهُوا﴾ عن الشرك وقاتل محمد ﷺ ﴿يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ أي: مضى من ذنوبهم قبل الإسلام ﴿وَإِنْ

(١) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٥٦ عنه وعن الزجاج.

(٢) في (ت): خلقهم. وفي (س): خلقه.

(٣) من (ت).

(٤) لم أعثر على من خرجه حسب بحثي واطلاعي.

يَعُودُوا ﴿ لِقِتَالِ مُحَمَّدٍ ﷺ ﴾ ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾ ﴿ فِي نَصْرِ  
الأنبياء، والأولياء، وهلاك الكفار، والأعداء مثل: يوم بدر.

[١٤٠٤] سمعت الحسن بن محمد<sup>(١)</sup>، يقول: سمعت أبي<sup>(٢)</sup>

يقول: سمعت علي بن محمد الوراق<sup>(٣)</sup> يقول: سمعت يحيى بن  
معاذ الرازي<sup>(٤)</sup> يقول: إنني لأرجو أن توحيدا<sup>(٥)</sup> لم يعجز عن هدم ما  
قبله من كفر، لا يعجز عن هدم ما بعده من ذنب<sup>(٦)</sup>.

[١٤٠٥] وأنشدني أبو القاسم الحبيبي<sup>(٧)</sup>، قال: أنشدني أبو سعيد

أحمد بن محمد الزيدي<sup>(٨)</sup> (في هذا الشعر)<sup>(٩)</sup>:

يستوجب العفو الفتى إذا أترف

ثم أنتهى عما أتاه واقترف

(١) أبو القاسم الحبيبي، قيل: كذبه الحاكم.

(٢) لم أجده.

(٣) أبو الحسن الفوري، كان كثير الحديث، ولم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) أبو زكريا الواعظ: لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) في الأصل: الإسلام. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في «معالم التنزيل»  
للبنغوي.

(٦) [١٤٠٤] الحكم على الإسناد:

أبو القاسم تكلم فيه الحاكم وأبوه لم أجده وغيرهما لم يذكرنا بجرح أو تعديل.  
التخريج:

ذكره البنغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٥٦ عنه.

(٧) قيل: كذبه الحاكم.

(٨) ثقة مأمون.

(٩) من (س)

لِقَوْلِهِ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا  
يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ<sup>(١)</sup>

﴿وَقَبِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾



أي: شرك، وقال أبو العالية: بلاء<sup>(٢)</sup>، وقال الربيع: حتى لا يفتن مؤمن عن دينه ﴿وَيَكُونَ الَّذِينَ﴾ التوحيد ﴿كُلَّهُ﴾ خالصاً ﴿لِلَّهِ﴾ سبحانه ليس فيه شرك ويخلع ما دونه من الأنداد<sup>(٣)</sup>. وقال قتادة: حتى يقال: لا إله إلا الله، عليها قاتل نبي الله ﷺ وإليها دعا<sup>(٤)</sup>. وقيل: حتى تكون الطاعة والعبادة لله خالصة دون غيره<sup>(٥)</sup> ﴿فَإِنْ أَنهَوْا﴾ عن الكفر والقتال ﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

﴿وَإِنْ نَلَّوْا﴾



عن الإيمان وعادوا إلى قتال أهله ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ﴾ ناصركم ومعينكم ﴿نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ الناصر. قوله ﷻ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾



حتى الخيطة والمخيطة.

(١) نسب الثعالبي البيتين لأبي حفص الشهرزوري.

انظر: «يتيمة الدهر» للثعالبي ٤٥٢/٣.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٤٨/٩ عن الحسن.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٥٧/٣ عن الربيع، وفي المصدر السابق ٢٤٨/٩ - ٢٤٩ عن ابن جريج.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٤٨/٩ عنه.

(٥) هذا القول من كلام الطبري في «جامع البيان» ٢٤٨/٩.

واختلف العلماء في معنى الغنيمة والفيء، ففرّق قوم بينهما: قال الحسن بن صالح: سألت عطاء بن السائب عن الفيء والغنيمة فقال: إذا ظهر المسلمون على المشركين وعلى أرضهم، فأخذوهم عنوة، فما أخذوا من مال ظهروا عليه فهي غنيمة، وأمّا الأرض فهو في سوادنا هذا فيء<sup>(١)</sup>.

وقال سفيان الثوري: الغنيمة ما أصاب المسلمون عنوة بقتال، والفيء ما كان عن صلح بغير قتال<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: هما بمعنى واحد، ومصرفهما واحد (وهو قوله)<sup>(٣)</sup>: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾<sup>(٤)</sup> اختلف أهل التأويل في ذلك فقال بعضهم: قوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ مفتاح الكلام، والله الدنيا والآخرة، وإنّما معنى الكلام: فإنّ للرسول خمس، وهو قول الحسن وقاتدة وعطاء وإبراهيم، جعلوا سهم الله وسهم الرسول واحداً، وهي رواية الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قالوا: كانت الغنيمة تقسم خمسة أخماس، فأربعة أخماس لمن قاتل عليها، ويقسم الخمس الباقي على خمسة أخماس: خمس للنبي صلى الله عليه وآله كان يحمله له ويصنع فيه ما شاء، وخمس لذوي القربى، وخمس لليتامى وخمس للمساكين وخمس لابن السبيل. فسهم

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١/١٠ عنه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١/١٠ عنه.

(٣) من (س).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢/١٠ عنه.

رسول الله ﷺ خمس الخمس<sup>(١)</sup>، وقال بعضهم: معنى قوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ﴾ فإن لبيت الله خمسه. وهو قول الربيع وأبي العالية قالا: كان يجاء بالغنيمة فيقسمها رسول الله ﷺ خمسة أسهم، فيجعل أربعة أسهم لمن شهد القتال، ويعزل سهمًا فيضرب يده في جميع ذلك السهم، فما قبض عليه<sup>(٢)</sup> من شيء جعله للكعبة، وهو الذي سُمِّيَ لله، ثم يقسّم ما بقي على خمسة أسهم: سهم للنبي ﷺ، وسهم لذي القربى، وسهم اليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لابن السبيل<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس: سهم الله وسهم رسوله جميعًا لذوي القربى، وليس لله ولا لرسوله منه شيء. وكانت الغنيمة تُقسّم على خمسة أخماس، فأربعة منها لمن قاتل عليها، وخمس واحد يقسّم على أربعة: فربع لله وللرسول ولذوي القربى. فما كان لله وللرسول فهو لقرابة النبي ﷺ، ولم يأخذ النبي ﷺ شيئًا من الخمس. والربع الثاني لليتامى، والربع الثالث للمساكين، والربع الرابع لابن السبيل<sup>(٤)</sup>.

وأما قوله ﴿وَأَزَى الْقُرْبَى﴾: فهم قرابة رسول الله ﷺ الذين لا تحل لهم الصدقة، فجعل لهم خمس الخمس مكان الصدقة، واختلفوا

(١) أخرج هذه الأقول عنهم جميعا وعن ابن عباس ؓ الطبري في «جامع البيان» ٤-٣/١٠.

(٢) من (س).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤-٣/١٠ عنهما.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤/١٠ عنه، ولكن من قوله: وكانت الغنيمة.. وما قبله ليس من قول ابن عباس ؓ، وإنما قال الطبري: وقال آخرون.. الخ. وذكره، ثم ذكر قول ابن عباس ؓ.

فيهم، فقال مجاهد وعليّ بن الحسين وعبد الله بن الحسن: هم بنو هاشم.

وقال الشافعي رحمه الله: هم بنو هاشم، وبنو المطلب خاصة<sup>(١)</sup>، واحتج في ذلك بما روى الزهري<sup>(٢)</sup> عن سعيد بن المسيب<sup>(٣)</sup> عن جبير بن مطعم<sup>(٤)</sup> قال: لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذي القربى من خبير على بني هاشم والمطلب، مشيت أنا وعثمان بن عفان. فقلنا: يا رسول الله، هؤلاء إخوتك بنو هاشم، لا نُنكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله منهم، أرأيت إخواننا بني المطلب، أعطيتهم وتركنا، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة، فقال لهم: «إنهم لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام، إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد!» ثم شبك رسول الله ﷺ إحدى يديه بالأخرى.<sup>(٥)</sup>

وقال بعضهم: هم قريش كلها<sup>(٦)</sup>. كتب نجدة إلى ابن عباس رضي الله عنهما يسأله عن ذي القربى فكتب إليه ابن عباس رضي الله عنهما: كنا نقول: إنا هم، فأبى ذلك علينا قومنا وقالوا: قريش كلها ذوو قربى<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٥/١٠ عنه.

(٢) الفقيه الحافظ، متفق على جلاله وإتقانه.

(٣) أحد العلماء الأثبات، أتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل.

(٤) صحابي جليل.

(٥) حديث صحيح. أخرجه البخاري كتاب المناقب، باب مناقب قريش (٣٥٠٢)، وكتاب المغازي، باب غزوة خبير (٤٢٢٩) بنحوه.

(٦) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٥/١٠ - ٦.

(٧) حديث صحيح، أخرجه مسلم كتاب الجهاد، باب النساء الغازيات يرضخ لهن... مطولاً (١٨١٢)، وليس فيه وقالوا: قريش كلها ذوو قربى.

واختلفوا في حكم سهم رسول الله ﷺ، وسهم ذي القربى بعد رسول الله ﷺ. فقال ابن عباس والحسن: يجعلان في الخيل والسلاح، والعدّة في سبيل الله ومعونة الإسلام وأهله<sup>(١)</sup>.

وروى الأعمش عن إبراهيم قال: كان أبو بكر ﷺ وعمر يجعلان سهم النبي ﷺ في الكراع<sup>(٢)</sup> والسلاح، فقلت لإبراهيم: ما كان عليّ ﷺ يقول فيه قال: كان أشدهم فيه<sup>(٣)</sup>.

قال الزهري: أتى العباس و فاطمة أبا بكر ﷺ يطلبان ميراثهما من فدك<sup>(٤)</sup> وخيبر<sup>(٥)</sup>، فقال لهما أبو بكر ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

قال الطبري في «جامع البيان» ٨/١٠: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب عندي، قول من قال: سهم ذي القربى، كان لقرابة رسول الله ﷺ من بني هاشم وحلفائهم من بني المطلب، لأنّ حليف القوم منهم، ولصحة الخبر الذي ذكرناه بذلك عن رسول الله ﷺ.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦/١٠ عنهما.

(٢) الكراع: السّلاح، وقيل: هو أسم يجمع الخيل والسّلاح.

انظر: «المخصص» لابن سيده ٧٦/٦.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧/١٠ عنه.

(٤) فدك: هي بلدة شرقي خيبر كانت عامرة، صالح أهلها رسول الله ﷺ بعد فتح خيبر.

انظر: «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ٢٣٥).

(٥) خيبر: بلدة كان يكثر فيها الماء والزرع، وأكثر غلاتها التمر، وهي عامرة إلى اليوم، وتبعد عن المدينة المنورة (١٦٥) كيلو متر شمالا على طريق الشّام المار بـخيبر فتيماء.

انظر: «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ١١٨).

« نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة »<sup>(١)</sup> فانصرفا.  
 وقال قتادة: وكان سهم ذوي القربى طعمة لرسول الله ﷺ ما كان  
 حياً. فلما تُوفي جعل لأولي الأمر بعده<sup>(٢)</sup>، وقال عليّ ؑ: يعطى كل  
 إنسان نصيبه من الخمس لا يعطى غيره، ويلى الإمام سهم الله  
 ورسوله<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: سهم رسول الله ﷺ مردود بعده في الخمس،  
 والخمس بعده مقسوم على أربعة أسهم: على ذوي القربى و اليتامى  
 والمساكين وابن السبيل<sup>(٤)</sup>.

وقال آخرون: بل سهم رسول الله ﷺ، وسهم ذوي القربى مردودان  
 في الخمس، والخمس مقسوم على ثلاثة أسهم: على اليتامى،  
 والمساكين، وابن السبيل، وهو قول جماعة من أهل العراق<sup>(٥)</sup>.

وقال عمرو بن عبسة ؑ: صلّى بنا رسول الله ﷺ إلى جنب بعير  
 من المغنم، فلما فرغ أخذ وبرة من جنب البعير، فقال: «إنه لا يحلّ لي

(١) أخرجه البخاري في الفرائض، باب قول النبي ﷺ: « لا نورث ما تركناه صدقة »  
 (٦٧٢٦)، ومسلم في الجهاد، باب حكم الفبيء (١٧٥٧).

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٨/١٢: وأما ما أشتهر في كتب أهل  
 الأصول وغيرهم بلفظ: نحن معاشر الأنبياء لا نورث فقد أنكره جماعة من  
 الأئمة، وهو كذلك بالنسبة لخصوص لفظ: نحن.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧/١٠ عنه وفيه اختلاف في ألفاظه.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧/١٠ عنه بمثله.


(٤) هو قول الطبري في «جامع البيان» ٨/١٠ حيث قال: والصواب من القول في  
 ذلك عندنا.. وذكره.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨/١٠ بنحوه، ولم يحدد من هم.

من هذا المغنم مثل هذا إلا الخمس، والخمس مردود فيكم»<sup>(١)</sup>.  
 وقال آخرون: الخمس كله لقراءة رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>، قال المنهال  
 ابن عمرو: سألت عبد الله بن محمد بن عليّ، وعليّ بن الحسين عن  
 الخمس فقالا: هو لنا، فقلت لعلي: إن الله تعالى يقول: ﴿وَالْيَتَامَىٰ  
 وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ فقال: أيتامنا ومساكيننا<sup>(٣)</sup>. وأمّا اليتامى فهم  
 أطفال المسلمين الذين قد هلك آبائهم، والمساكين أهل الفاقة  
 والحاجة من المسلمين، وابن السبيل المسافر المنقطع. وقال ابن  
 عباس: هو الفقير الضعيف الذي ينزل بالمسلمين<sup>(٤)</sup>.

﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللّٰهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلٰى عَبْدِنَا﴾ محمد ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾  
 يوم فرق فيه بين الحق والباطل ببدر ﴿يَوْمَ اَلْتَقٰى الْجَمْعَانِ﴾ جمع  
 المسلمين وجمع المشركين وهو يوم بدر وكان رأس المشركين عتبة  
 ابن ربيعة وكان يوم الجمعة لسبع عشرة مضت من رمضان ﴿وَاللّٰهُ عَلٰى  
 كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنْتُمْ﴾



يا معشر المسلمين ﴿بِالْعُدُوَّةِ الدُّنْيَا﴾ شفير الوادي الأدنى إلى

- (١) حديث صحيح، صححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» ٢٥٥/٦ (٢٧٥٥).  
 وأخرجه أبو داود في الجهاد، باب الإمام يستأثر بشيء من الفياء لنفسه (٢٧٥٧)،  
 والنسائي في الفياء ١٣١/٧، وغيرهما بنحوه.  
 (٢) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٨/١٠.  
 (٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨/١٠ عنه.  
 (٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨/١٠ عنه.

المدينة ﴿وَهُمْ﴾ يعني عدوكم من المشركين ﴿بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى﴾ بشفير الوادي الأقصى من المدينة يعني: أبا سفيان والعيير ﴿مِنْكُمْ﴾ إلى ساحل البحر، كان رسول الله ﷺ بأعلى الوادي والمشركون بأسفله، والعيير قد أنخرم به أبو سفيان على الساحل حتى قدم به مكة. وفي (العدوة) قراءتان: كسر العين، وهي قراءة أهل مكة والبصرة. وضم العين، وهي قراءة الباقيين<sup>(١)</sup> واختيار أبي عبيد وأبي حاتم، وهما لغتان مشهورتان كالكسوة والكسوة، والرثوة والرثوة. وينشد بيت الراعي<sup>(٢)</sup>:

وَعَيْنَانِ حُمْرٌ مَأْقِيهِمَا

كَمَا نَظَرَ الْعِدْوَةَ الْجُؤْذُرُ<sup>(٣)</sup>

بكسر العين. وينشد بيت أوس بن حجر:

(١) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٢٠٧/٢ قال: واختلفوا في ﴿بِالْعُدْوَةِ﴾ في الموضوعين فقرأ ابن كثير والبصريان بكسر العين فيهما وقرأ الباقون بضم فيهما.

(٢) هو: عبيد بن حصين.

(٣) لم أجد البيت حسب أجتهادي في البحث، والأمر كما قال محمود شاعر في حاشية «جامع البيان» للطبري: لم أجد البيت في مكان آخر، وللراعي أبيات كثيرة مفرقة على هذا الوزن، كأنه منها. أه. مَأْقِيهِمَا: يقال: مُوقُ العين ومُوقُها ومُوقِيها ومَأْقِيها مؤخرها وقيل مقدمها، والجُؤْذُرُ: ولد البقرة، وقيل البقرة الوحشية.

انظر: «جامع البيان» للطبري ٥٦٥/١٣. «لسان العرب» لابن منظور ١٢٣/٤ (جزر)، ٣٣٥/١٠ (مأق).

وَفَارِسٍ لَا تَحُلُّ الْخَيْلُ عُذْوَتَهُ

وَلَوْ سِرَاعًا، وَمَا هُمُوا بِإِقْبَالٍ<sup>(١)</sup>

بالضم. والدنيا: تأنيث الأدنى، والقصوى تأنيث الأقصى.

وكان المسلمون خرجوا ليأخذوا العير، وخرج الكفار ليمنعوها، فالتقوا من غير ميعاد، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِأَخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ﴾ لقلتكم وكثرة عدوكم ﴿وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ من نصر أوليائه وإعزاز دينه وإهلاك أعدائه (ليهلك) هذه اللام مكررة على اللام في قوله: ﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا﴾ كأنه قال: فعل بكم ما فعل ببدر ليقضي الله أمرا كان مفعولا و﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ أي: ليموت من يموت على بينة رآها، وعبرة عاينها، أو حجة قامت عليه، ﴿وَيَجِيءَ مَنْ حَىٰ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ وكذلك حياة من يحيا لوعده ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾<sup>(٢)</sup> وقال محمد بن إسحاق: ليكفر من كفر بعد حجة قامت عليه، وقطعت عذره، ويؤمن من آمن على مثل ذلك<sup>(٣)</sup>.

(١) من قصيدته في رثاء فضالة بن كلدة الأسدي. وهو عند الطبري في «جامع البيان»: لو تحل. ونبه الأستاذ محمود شاكر في الحاشية: إن رواية: لا تحل. أجود، فالنفي هنا حق الكلام كما قال.

انظر: ديوانه (ص ١٠٤)، «جامع البيان» للطبري ١٣/٥٦٥، «متهى الطلب من أشعار العرب» لابن المبارك ٢/٢٢٤.

(٢) الإسراء: ٥.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٢ عنه وفيه اختلاف في الألفاظ.

قال قتادة: ليضل من ضل عن بينة، ويهتدي من أهتدى على بينة<sup>(١)</sup>.

وقال عطاء: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ عن علم بما وجد<sup>(٢)</sup> فيه من الفجور، ﴿وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ عن يقين وعلم بأنه لا إله إلا هو<sup>(٣)</sup>.

وفي<sup>(٤)</sup> ﴿حَيَّ﴾ قراءتان، قرأ أهل المدينة: (حَيَّ)<sup>(٥)</sup> بياءين مثل: خشي على الأصل، وقرأ الباكون (حَيَّ) بياء واحدة مشددة على الإدغام<sup>(٦)</sup>، لأنه في الكتاب بياء واحدة ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قوله ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ﴾

٤٣

يا محمد يعني المشركين ﴿فِي مَنَامِكَ﴾ أي: في نومك، وقيل: في موضع نومك، وهو عينك<sup>(٧)</sup> ﴿فَلْيَلَّا وَلَوْ آرَنَكُهُمْ كَثِيرًا لَفَشِلْتُمْ﴾ لجبنتم ﴿وَلَنَنْزَعُنَّكُمْ﴾ اختلفتم ﴿فِي الْأَمْرِ﴾ وذلك أن الله

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٣ عنه بنحوه.

(٢) في (ت): ما دخل. وفي (س): بما دخل.

(٣) لم أعثر عليه حسب بحثي واطلاعي.

(٤) من (س) و (ت).

(٥) من (ت) و (س).

(٦) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٢/٢٠٧ قال: واختلفوا في ﴿حَيَّ﴾ فقرأ المدنيان ويعقوب وخلف والبزي وأبو بكر بياءين ظاهرتين الأولى مكسورة والثانية مفتوحة... الخ.

(٧) ذكره الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٢ وقال: وقد زعم بعضهم أن معنى قوله: (إذ يريكم الله)... الخ. أه. وهو أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ١/٢٤٧.

تعالى أراهم إياه في منامه قليلا ، فأخبر النبي ﷺ الصحابة بذلك ،  
 وكان تثبيتاً لهم ونعمة من الله عليهم شجعهم بها على عدوهم .  
 فذلك قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما : سلم  
 الله أمرهم حين أظهرهم على عدوهم <sup>(١)</sup> .  
 ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ <sup>(٢)</sup> .



(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٣ عنه.

(٢) من (ت) و (س).



قوله: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّفَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا﴾

قال مقاتل: وذلك أن النبي ﷺ رأى في المنام أن العدو قليل قبل لقاء العدو، فأخبر النبي ﷺ أصحابه بما رأى، فقالوا: رؤيا النبي ﷺ حق؛ القوم قليل، فلما التقوا ببدر قتل الله المشركين في أعين المؤمنين (لتصديق رؤيا) (١) النبي ﷺ (٢). قال عبد الله بن مسعود: لقد قُتلوا في أعيننا يوم بدر، حتى قُلت لرجل إلى جنبي: تراهم سبعين؟ قال أراهم مائة. فأسرنا رجلاً فقلنا: كم كنتم؟ قال: ألفاً (٣). ﴿وَيَقِلُّكُمْ﴾ يامعشر المؤمنين ﴿فِي أَعْيُنِهِمْ﴾ قال السدي: قال ناس من المشركين: إن العير قد أنصرفت فارجعوا، فقال أبوجهل: الآن إذ برز لكم محمد وأصحابه؟ فلا ترجعوا حتى تستأصلوهم، ولا تقتلوهم بالسلاح خذوهم أخذاً، لا يعبد الله بعد اليوم، إنما محمد وأصحابه أكلة جزور فاربطوهم بالحبال، يقوله من القدرة على نفسه (٤). قال الكلبي: أستقل المؤمنون المشركين، والمشركون المؤمنين، ليجترئ بعضهم على بعض (٥).

﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ كائناً في علمه، بنصر الإسلام

(١) في الأصل: : يصدق. وما أثبتته من (ت) و (س) وهو موافق لما في المصدر.

(٢) أنظر: «تفسير مقاتل» ١١٧/٢.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣/١٠ عنه، عند تفسير الآية: (١٣) من سورة: (آل عمران).

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٤ عنه.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٤ عنه.

وأهله وذل الشرك وأهله، وقال محمد بن إسحاق: ليقضي الله أمرا كان مفعولا بالانتقام من أعدائه والإنعام على أوليائه<sup>(١)</sup> ﴿وَالِىَ اللَّهُ تُرْجِعُ الْأُمُورَ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً﴾



أي: جماعة كافرة ﴿فَأَنْتَبِتُوا﴾ لقتالهم ولا تنهزموا ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ أي: أدعوا الله بالنصر عليهم والظفر بهم. قال قتادة: أمر الله بذكره أشغل ما يكونون عند الضراب بالسيف<sup>(٢)</sup> ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ تنجحون بالنصر والظفر.

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنزَعُوا﴾



ولا تختلفوا ﴿فَنَفْسِلُوا﴾ أي: تجنبوا وتضعفوا. وقرأ الحسن رحمه الله: (فَتَفْسِلُوا) بكسر الشين<sup>(٣)</sup>. ﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ قال مجاهد: نصركم، وذهبت ريح أصحاب محمد حين نازعوه يوم أحد<sup>(٤)</sup>.  
وقال السدي: جرأتكم وجدكم<sup>(٥)</sup>. وقال مقاتل: حدثكم<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤/١٠ عنه، وفيه اختلاف في الألفاظ.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤/١٠ عنه بنحوه.

(٣) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٤٩٩، وابن عادل الدمشقي في «اللباب» ١٧٣/٨ كلاهما عنه.

وهي قراءة شاذة. أنظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٥).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥/١٠ عنه.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣/٥٧٦ وفيه: حُرِّبِكُمْ. بدلا من: جرأتكم.

(٦) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٤ عنه.

وقال عطاء: جَلَدَكُمْ<sup>(١)</sup>. وقال يمان: غَلَبْتَكُمْ<sup>(٢)</sup>. وقال النصر بن شميل: قوتكم<sup>(٣)</sup>. وقال الأخفش: دولتكم<sup>(٤)</sup>. وقال ابن زيد: هو ريح النصر، لم يكن نصر قط إلا بريح يبعثها الله يضرب وجوه العدو، فإذا كان كذلك لم يكن لهم قوام<sup>(٥)</sup>. ومنه قول النبي ﷺ: «نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور»<sup>(٦)</sup>. ويقال للرجل إذا أقبلت الدنيا عليه بما يهواه: الريح اليوم<sup>(٧)</sup> لفلان<sup>(٨)</sup>. قال عبيد بن الأبرص:

كَمَا حَمَيْنَاكَ يَوْمَ النَّعْفِ مِنْ شَطْبِ

وَالْفَضْلِ لِلْقَوْمِ مِنْ رِيحٍ وَمِنْ عَدَدٍ<sup>(٩)</sup>

- (١) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٥٠٠ عنه.
  - (٢) لم أعثر عليه حسب بحثي واطلاعي.
  - (٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٤ عنه.
  - (٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٤ عنه.
  - (٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦ عنه بنحوه.
  - (٦) أخرجه البخاري في الأستسقاء، باب قول النبي ﷺ: «نصرت بالصبا»: (١٠٣٥)، وفي بدء الخلق، باب: ﴿وهو الذي أرسل الرياح...﴾ (٣٢٠٥)، والأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿والى عاد أخاهم هودا...﴾ (٣٣٤٣)، ومسلم في الأستسقاء، باب في ريح الصبا والدبور (٩٠٠).
  - (٧) من (ت).
  - (٨) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٢/٥٣٦ ولم يعزه.
  - (٩) النعْفُ: ما أنحدر من حُرُونَةِ الجبل وارتفع عن مُنَحَدَرِ الوادي فما بينهما نعْفٌ وَسَرُوٌّ وَخَيْفٌ وقيل غير ذلك، وَشَطْبٌ: أَسْمُ جَبَلٍ.
- انظر: «ديوانه» (ص ٥٦)، «لسان العرب» لابن منظور ٩/٣٣٧ (نعف)، ١/٤٩٦ (شطب).

يعني (مر البأس والكثرة)<sup>(١)</sup> وقال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

يَا صَاحِبِيَّ أَلَا لَأَحِيَّ بِالْوَادِي  
إِلَّا عَيْدٌ قُفُودٌ بَيْنَ أَذْوَادٍ  
أَتُنْظِرَانِ قَلِيلًا رَيْثَ غَفَلَتِهِمْ

أَمْ تَعْدُونَانِ فَإِنَّ الرِّيحَ لِلْعَادِي<sup>(٣)</sup>

[١٤٠٦] وأنشدني أبو القاسم المذكر<sup>(٤)</sup> قال: أنشدني أبو نصر<sup>(٥)</sup>

ابن محمد بن الحسين الكرخي الكاتب<sup>(٦)</sup>:

إِذَا هَبَّتْ رِيَاْحُكَ فَاغْتَنِمَهَا  
فَإِنَّ لِكُلِّ عَاصِفَةٍ سَكُونُ  
وَلَا تَغْفَلْ عَنِ الْإِحْسَانِ فِيهَا  
فَلَا تَدْرِي الرُّكُودُ مَتَى يَكُونُ<sup>(٧)</sup>

(١) من (ت).

(٢) هو: سُلَيْكُ بِنُ السُّلَكَةِ كما في أكثر المصادر، وقيل: تَأَبَّطُ شَرًّا.  
انظر: «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (ص ٢١٤)، «الأغاني» لأبي الفرج الأصفهاني  
٣٩١/٢٠، «تاج العروس» للزبيدي ٦٠/٤.

(٣) في بعض المصادر:

يَا صَاحِبِيَّ أَلَا لَأَحِيَّ بِالْوَادِي  
إِلَّا عَيْدٌ وَأَمِّ بَيْنَ أَذْوَادٍ  
وَأَمِّ: جمع أمة العشر، ثم إماء لما بعد العشر.

انظر: «ديوانه»، و«الأمثال» للضبي ٦٣/١، والمراجع السابقة.

(٤) قيل: كذبه الحاكم.

(٥) في (س): نصر. (٦) لم أجده.

(٧) [١٤٠٦] الحكم على الإسناد:

أبو القاسم تكلم فيه الحاكم، والكرخي لم أجده. في بعض المصادر اختلاف في الألفاظ.

﴿وَأَصِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّادِرِينَ﴾.

٤٧

قوله ﷺ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا﴾

فخراً وأشراً ﴿وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ معطوف على قوله: بَطْرًا ورياء الناس، معناه: يبطلون ويرأون الناس، إذ لا يعطف مستقبل على ماضٍ. ﴿وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ وهؤلاء أهل مكة خرجوا يوم بدر ولهم بغية وفخر. فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنْ قَرِيشًا أَقْبَلَتْ بِفَخْرِهَا وَخَيْلَائِهَا لِتَحَادُكَ وَرَسُولِكَ»<sup>(١)</sup>.

انظر: «نهاية الأرب في فنون الأدب» للنويري ١٢٠/٦، «محاضرات الأدباء» للراغب الأصفهاني ١٧٤/١.

التخريج:

نُسب البيتان لعلي بن أبي طالب ﷺ والبيت في ديوانه (فعبقبي كل) بدلا من (فإن لكل). انظر: «ديوانه» تحقيق خفاجي (ص ٣١٣).

(١) الحكم على الإسناد:

ضعيف.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧/١٠ عن قتادة مرسلا بمثله، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣١/٣ عن ابن إسحاق قال: حدثني يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، وحدثني الزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة، وعبد الله بن أبي بكر، وغيرهم من علمائنا، فبعضهم قد حدث بما لم يحدث به بعض، وقد أجمع حديثهم فيما ذكرت لك من يوم بدر. أهـ. وساق الحديث مطولا من غير تمييز بين الرويات بعضها عن بعض.

وأخرجه الواقدي في «المغازي» ٦٠/١ من طريق الزهري عن عروة مرسلا، ومن طريق عاصم بن عمر، عن يزيد بن رومان مرسلا أيضاً.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما رأى أبو سفيان أنه أحرز غيره، أرسل إلى قريش: إنكم خرجتم لتمنعوا غيركم، فقد نجاها الله فارجعوا. فوافى الركب الذي بعثهم أبو سفيان ليأمرؤا قريشًا بالرجعة بالجُحْفَة<sup>(١)</sup>، وقال لهم: أنصرفوا، فقال أبو جهل: والله لا نرجعن حتى نرد بدرًا، وكان موسمًا من مواسم العرب، يجتمع لهم بها سوق كل عام، فنقيم بها ثلاثة أيام، وننحر الجزر، ونطعم الطعام، ونسقي الخمر، وتعزف علينا القيان، وتسمع بنا<sup>(٢)</sup> العرب، فلا يزالون يهابوننا أبدًا<sup>(٣)</sup>. فوافوها فسُقوا كؤوس المنايا مكان الخمر، وناحت عليهم النوائح مكان القيان، فنهى الله<sup>(٤)</sup> عباده المؤمنين أن يكونوا مثلهم، وأمرهم بإخلاص النيّة والحسبة<sup>(٥)</sup> في نصره دينه ومؤازرة نبيه.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ﴾



وكان تزيين ذلك لهم<sup>(٦)</sup> على ما قاله ابن عباس وابن إسحاق

(١) الجُحْفَة: كانت الجحفة مدينة عامرة، يمر بها الحاج بين الحرمين، وتوجد اليوم آثارها شرق مدينة رابغ بحوالي ٢٢ كم، وفيها مسجد الميقات اليوم يقصده الحجاج. انظر: «معجم المعالم الجغرافية» لعاتق البلادي (ص ٧٩).

(٢) من (س) وفي الأصل: بها.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦ عنه وفيه اختلاف في الألفاظ.

(٤) من (ت).

(٥) في الأصل: والخشية. ولا يستقيم المعنى، وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصادر.

(٦) من (ت) و (س).

والسدي والكلبي وغيرهم: إن قريشًا لما أجمعت المسير، ذكرت الذي بينها وبين بني بكر بن عبد مناة بن كنانة بن الحارث، فكاد ذلك أن يُثنيهم، فجاء إبليس في جُند من الشياطين معه راية، فتبدى في صورة سراقه بن مالك بن جُعشم الشاعر الكناني ثم المدلجي، وكان من أشرف كنانة، ﴿وَقَالَ﴾ لهم ﴿لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ﴾ أي: مجير لكم من كنانة<sup>(١)</sup>. قال الشاعر:

يا ظالمي أتى تروم ظلامتي

والله من كل الحوادث جاري<sup>(٢)</sup>

﴿فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانِ﴾ أي: التقى الجمعان، ورأى إبليس الملائكة نزلوا من السماء وعلم أنه لا طاقة لهم بهم ﴿نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ﴾. قال الضحاك: ولّى مدبراً<sup>(٣)</sup>. قال النضر بن شميل: رجع القهقري على قفاه هارباً<sup>(٤)</sup>. وقال قطرب وأبان بن تغلب: رجع من حيث جاء<sup>(٥)</sup>. قال الشاعر<sup>(٦)</sup>:

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٨ - ١٩ عنهم عدا الكلبي، وجعلها المصنف في سياق واحد، وفيه اختلاف في الألفاظ.

(٢) لم أعرف قائله، ولم أعر على البيت في المصادر والمراجع حسب بحثي وإطلاعي.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٦ عنه.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٦ عنه.

(٥) ذكره النحاس في «معاني القرآن» ٣/١٦٣.

(٦) أوس بن حجر الأسدي.

انظر: «الروض الأنف» للسهيلى ٣/٧١، «السيرة النبوية» لابن هشام ١/٦٦٣.

نَكَضْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ يَوْمَ جِثْتُمْ

تُرْجَوْنَ أَنْفَالَ الْخَمِيسِ الْعَرَمَرَمِ<sup>(١)</sup>

وقال عبد الله بن رواحة:

فَلَمَّا رَأَيْتُمْ رَسُولَ الْإِلَهِ

نَكَصْتُمْ وِرَاءَكُمْ هَارِبِينَ<sup>(٢)</sup>.

(﴿وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾ رب العالمين)<sup>(٣)</sup> قال الكلبي: لما التقوا كان إبليس في صف المشركين على صورة سراقه أخذًا بيد الحارث بن هشام، فنكص على عقبيه، فقال له الحارث: يا سراقه أين تخذلنا<sup>(٤)</sup> على هذا الحال؟ فقال: إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ، فقال: والله ما نرى إلا جعاسيس<sup>(٥)</sup> يثرب. فقال: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾ فقال الحارث: فهلاً كان هذا أمس، فدفع في صدر الحارث فانطلق، وانهزم الناس، فلما قدموا مكة قالوا:

(١) الْخَمِيسُ: الجيش، وقيل: الجيش الجرّار، أو الخشن، وعَرَمَرَمٌ: كثير وشديد.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٦٦/٦ (خمس)، ٣٩٤/١٢ (عرم).

(٢) لم أعثر له على مرجع حسب بحثي واطلاعي.

(٣) من (ت).

(٤) في الأصل: تدعنا. وما أثبتته من (س) وهو موافق لما في المصادر.

(٥) جَعَاسِيسُ: مفردة الْجُعْسُوسُ: وهو اللثيم الخِلْقَةُ والحُلُقُ، ويقال: اللثيم القبيح،

وكأنه أَشْتَقُّ مِنَ الْجَعْسِ:

وهو العذرة.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٦/٣٩ (جعس).

هزم الناسَ سِراقةً، فبلغ ذلك سِراقةً. فقال: بلغني أنكم تقولون إني هزمت الناسَ<sup>(١)</sup>، فو الله ما شعرت بمسيركم حتى بلغني هزيمتكم، قالوا: أما أتيتنا في يوم كذا فحلف لهم، فلمّا أسلموا علموا أن ذلك كان من الشيطان<sup>(٢)</sup>.

قال الحسن في قوله: ﴿إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ﴾: رأى إبليسُ جبريلَ عليه السلام مُعْتَجِرًا<sup>(٣)</sup> يمشي بين يدي النبي صلى الله عليه وآله، وفي يده اللجام يقود الفرس ما ركب<sup>(٤)</sup>.

[١٤٠٧] سمعت أبا القاسم الحبيبي<sup>(٥)</sup> يقول: سمعت أبا زكريا العنبري<sup>(٦)</sup> يقول: سمعت أبا عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي<sup>(٧)</sup> يقول: أفخر بيت قيل في الإسلام قول بعض الأنصار شعرا<sup>(٨)</sup>:

(١) من (ت) وفي الأصل: هزم الناس. ولا يستقيم.

(٢) أنظر: «تفسير مقاتل» ٢١/٢ ذكره بنحوه.

(٣) في الأصل: محتجرا. وما أثبتته من (ت) و (س) وهو موافق لما في المصدر. مُعْتَجِرًا: الإغْتِجَارُ بالعمامة هو أن يلفها على رأسه، ويرد طرفها على وجهه ولا يعمل منها شيئا تحت دقته، والاعْتِجَارُ: لِبَسَةُ كَالِالتَّحَافِ.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٥٤٢/٤ (عجر)

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٦٦/٣ عنه.

(٥) قيل: كذبه الحاكم.

(٦) يحيى بن محمد، الإمام المفسر، الثقة.

(٧) ثقة حافظ.

(٨) من (س)، وفي (ت): يوم بدر. ولا تستقيم لأن البيت قاله كعب بن مالك يبكي

حمزة بن عبد المطلب صلى الله عليه وآله بعد مقتله يوم أحد في قصيدة مطلعها:

طَرَقَتْ هُمُومُكَ فَالرَّقَادُ مُسَهَّدٌ وَجَزَعْتُ أَنْ سُلِّخَ الشَّبَابُ الْأَعْيَدُ

وَبِئْسَ بَدْرٍ إِذْ يَرُدُّ وُجُوهَهُمْ

جَبْرِيلُ تَحْتَ لِوَائِنَا وَمُحَمَّدٌ<sup>(١)</sup>

وقال قتادة ومحمد بن إسحاق قال إبليس: ﴿إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ﴾  
 وصدق عدو الله، وقال: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾ وكذب عدو الله، والله  
 ما به مخافة الله ولكن علم أنه لا قوة له ولا منعة<sup>(٢)</sup> فأوردهم  
 وأسلمهم، وتلك عادة عدو الله لمن أطاعه، حتى إذا التقى الحق  
 والباطل أسلمهم وتبرأ منهم<sup>(٣)</sup>. وقال عطاء: إني أخاف الله أن  
 يهلكني فيمن يهلك<sup>(٤)</sup>. وقال الكلبي: خاف أن يأخذه جبريل عليه السلام  
 ويعرفهم حاله فلا يطيعوه<sup>(٥)</sup>.

وقيل معناه: إني أخاف الله. أي: أعلم صدق وعده لأوليائه لأنه  
 كان على يقين من أمره<sup>(٦)</sup>. ورأيت في بعض التفاسير: إني أخاف الله

(١) [١٤٠٧] الحكم على الإسناد:

شيخ الثعلبي تكلم فيه الحاكم.

التخريج:

أنظر: «عيون الأثر» لابن سيد الناس ٤٤٤/١، «الروض الأنف» للسهيلى  
 ٣٤٨/٣، «السيرة النبوية» لابن هشام ١٥٧/٢.

(٢) من (ت) وفي الأصل: ولا تبعه. والصواب ما أثبتته.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/١٠ عنهما في روايتين، وجمع بينهما  
 المصنف مع اختلاف في الألفاظ.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٦٦/٣ عنه.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٦٧/٣ عنه.

(٦) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٦٧/٣ ولم يعزه.

عليكم<sup>(١)</sup>، ﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ قال بعضهم هذا حكاية من إبليس. وقال آخرون: أنقطع الكلام عند قوله: ﴿أَخَافُ اللَّهَ﴾ قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾<sup>(٢)</sup>.

[١٤٠٨] أخبرنا (أبو عمرو)<sup>(٣)</sup> أحمد بن أبي<sup>(٤)</sup> الفراتي<sup>(٥)</sup> قال: أخبرنا أحمد بن عمر الإسيبجاني<sup>(٦)</sup> قال: حدثنا محمد بن نصر المروزي<sup>(٧)</sup> قال: حدثنا يحيى بن يحيى<sup>(٨)</sup> قال: قرأت على مالك<sup>(٩)</sup>، عن إبراهيم بن أبي عبلة<sup>(١٠)</sup>، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز<sup>(١١)</sup> أن رسول الله قال: «ما يُرى<sup>(١٢)</sup> الشيطان يوماً هو فيه أصغر

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٧، ولم يعزه.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٧، ولم يعزه.

(٣) من (ت).

(٤) من (ت).

(٥) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) لم أجد له ترجمة.

(٧) أبو عبد الله، ثقة حافظ إمام جبل.

(٨) أبو زكريا النيسابوري، ثقة ثبت.

(٩) إمام دار الهجرة، رأس المتقين، وكبير المتسقين.

(١٠) شمر بن يقظان، ثقة.

(١١) طلحة بن عبيد الله بن كريز، الكعبي الخزاعي، عداه في أهل المدينة روى عن

الحسن بن علي وابن عمر وعائشة وأبي الدرداء وروى عنه مالك وغيره، قال

أحمد والنسائي: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات: «الثقات» لابن حبان ٤/٣٩٣،

«تهذيب الكمال» ١٣/٤٢٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٢٤١.

(١٢) في (س): رأي.

ولا أدحر ولا أحقر ولا أغيظ منه في يوم عرفة، وما ذاك إلا لما يرى من تنزل الرحمة، وتجاوزه عن الذنوب العظام، إلا ما رُئي يوم بدر، وذلك أنه رأى جبريل وهو يزع الملائكة»<sup>(١)</sup>.

قوله عز وجل: ﴿إِذْ يَكُولُ الْمُنْفِقُونَ أَلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾



شك ونفاق ﴿غَرَّ هَؤُلَاءِ﴾ يعني المؤمنين ﴿دِينُهُمْ﴾ هؤلاء قوم كانوا بمكة مستضعفين حسبهم آباؤهم وأقرباؤهم من الهجرة، فلما خرجت قريش إلى بدر أخرجوهم كرها، فلما بصروا إلى قلة المسلمين أرتابوا وارتدوا، وقالوا: غر هؤلاء دينهم. فقتلوا جميعا منهم: قيس بن الوليد بن المغيرة<sup>(٢)</sup>، وأبو قيس بن الفاكه بن المغيرة المخزوميان، والحارث بن زمعة بن الأسود بن المطلب، وعلي بن أمية بن خلف، والعاص بن

(١) [١٤٠٨] الحكم على الإسناد:

ضعيف؛ لإرساله، قاله الألباني في «مشكاة المصابيح» ٢/٨٥.أه.  
وقد رواه البيهقي في «شعب الإيمان» ٥/٤٩٨ (٣٧٧٦) متصلا من طريق آخر عن طلحة عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن بسند ضعيف.  
التخريج:

أخرجه مرسلا الإمام مالك في «الموطأ»، كتاب الحج، باب جامع الحج: ٤٢٢/١، قال الزيلعي في «تخريج أحاديث وأثار الكشاف» ٢/٣٢: ومن طريق مالك رواه عبد الرزاق في «مصنفه» في الحج، ثم البيهقي في «شعب الإيمان» في الباب الخامس والعشرين، وكذلك الطبري، ثم الثعلبي، ثم البغوي في تفاسيرهم. وهو مرسل صحيح.أه.

(٢) هكذا جاء في الأصل: قيس. والصواب: أبو قيس. كما نبه عليه أحمد شاکر في حاشية «جامع البيان» للطبري ٩/١٠٥ و ١٣/١٣ وهو: أبو قيس بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم. قتل يوم بدر قتله حمزة بن عبد المطلب.  
انظر: «نسب قريش» لمصعب الزبيري ١/١٠٦، «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/٢٦٧

منبه بن الحجاج والوليد بن عتبة، وعمرو بن أمية.  
 ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ فلما قُتِلوا مع  
 المشركين ضربت الملائكة وجوههم وأدبارهم.  
 فذلك قوله تعالى:

﴿وَلَوْ تَرَىٰ﴾



لو تعالين يا محمد ﴿إِذِ تَوْفَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَلْمَلِيكَةَ﴾ أي: يقبضون  
 أرواحهم ببدر ﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ﴾ حال. أي: ضاربين وجوههم  
 ﴿وأدبارهم﴾ قال سعيد بن جبیر، ومجاهد: يريد أستاذهم، ولكن  
 الله تعالى كريم يكني<sup>(١)</sup> «(٢)». وقال مُرَّة الهمداني وابن جريج:  
 وجوههم ما أقبل منهم، وأدبارهم ما أدبر منهم، وتقديره: ويضربون  
 أجسادهم (كلها)<sup>(٣)</sup>. وقال ابن عباس: كانوا إذا أقبل المشركون  
 بوجوههم إلى المسلمين، ضربوا وجوههم<sup>(٤)</sup> بالسيوف، وإذا ولّوا  
 أدركتهم الملائكة فضربوا أدبارهم<sup>(٥)</sup>.

وقال الحسن: قال رجل: يا رسول الله، إني رأيت بظهر أبي جهل

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٨ عنه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان»

١٠/٢٢ عن: عمر مولى غفرة، مختصراً.

(٢) من (ت).

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٦٨ عن ابن جريج.

(٤) من (ت).

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٢٢ عنه.

مثل الشركاء<sup>(١)</sup>! قال ذاك ضرب الملائكة<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسين بن الفضل: ضرب الوجوه عقوبة كفرهم، وضرب الأدبار عقوبة معاصيهم<sup>(٣)</sup>. ﴿وَذُوقُوا﴾ فيه إضمار، أي<sup>(٤)</sup>: ويقولون لهم ذوقوا ﴿عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ في الآخرة.

وقال الحسن: هذا يوم القيامة يقول لهم خزنة جهنم: ذوقوا عذاب الحريق<sup>(٥)</sup>. ورأيت في بعض التفاسير: كان مع الملائكة مقامع<sup>(٦)</sup> من حديد كلما ضربوا التهب ناراً في الجراحات. فذلك قوله: ﴿وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾<sup>(٧)</sup>. ومعنى قوله ذوقوا: قاسوا واحتملوا. قال الشاعر<sup>(٨)</sup>:

(١) الشركاء: سير النعل.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤٤٨/١٠ (شرك).

(٢) الحكم على الإسناد:

من مراسيل الحسن، قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٠٥/٧: رواه الطبري وهو مرسل.

التخريج:

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢/١٠ عنه.

(٣) لم أعثر عليه.

(٤) من (ت).

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٦٨/٣ عنه.

(٦) المقامع: مفردة مَقْمَعَة: وهي أعمدة الحديد يضرب بها الرأس.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٩٤/٨: (قمع).

(٧) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨/٨ ولم يعزه.

(٨) هو: طفيل الغنوي، قاله لما أدرك ثأر قيس الندامي في طي. انظر: «الأغاني» لأبي

الفرج الأصفهاني ٢٤٠/٤، «سمط اللآلي» للميمني ١٥٨/١.

فذوقوا كما ذُقْنَا غَدَاةَ مُحَجَّرٍ

من الغيظ في أكبادنا والتحوُّبِ<sup>(١)</sup>

وقد يوضع موضع الأبتلاء والاختبار تقول العرب: أركب هذا الفرس فذقه، وانظر فلاناً فذق ما عنده<sup>(٢)</sup>.

قال الشماخ في وصف قوس:

فَذَاقَ، فَأَعْطَتْهُ مِنَ اللَّيْنِ جَانِباً

كَفَى وَلَهَا أَنْ يُغْرِقَ السَّهْمَ حَاجِزُ<sup>(٣)</sup>

وأصله من الذوق بالفم.

﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ﴾

٥١

كسبت وعملت ﴿أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ يأخذهم من غير جرم. وفي محل (أنّ) وجهان من الإعراب: أحدهما النصب عطفاً على قوله: ﴿بِمَا قَدَّمْتُمْ﴾ تقديره: وبأن الله، والآخر: الرفع عطفاً على

(١) في الأصل: والتحوُّت. وما أثبتته من (ت)، وهو موافق لما في المصادر. ومُحَجَّرٌ: بالتشديد أسم جبل في ديار طي، التَّحَوُّبُ: صَوْتُ مع تَوَجُّع من الغيظ. انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٥٢/٤، «لسان العرب» لابن منظور ١٦٥/٤ (حجر)، ٣٣٧/١ (حوب).

(٢) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨/٨.

(٣) في الأصل آخر البيت: حاده. وما أثبتته من (ت) و(س) وهو موافق للمصادر. فذاق القوس: إذا جذب وترها ليختبر لينها من شدتها، ثم يَبِّن في الشطر الثاني أن لها حاجز يَمْنَع من إغراق، أي: فيها لين وشدّة.

انظر: «جمهرة أشعار العرب» لأبي الحطاب القرشي ٨٣/١، «لسان العرب» لابن منظور ١١١/١٠ (ذوق).

قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ معناه: وذلك أن الله (١).

قوله ﷺ: ﴿كَذَابِ آلِ فِرْعَوْنَ﴾



قال ابن عباس رضي الله عنهما: كفعل آل فرعون (٢).

وقال الضحاك: كصنيعهم (٣). وقال مجاهد وعطاء: كستهم (٤).

وقال يمان: كمثلهم، يعني: أن أهل بدر فعلوا كفعل آل فرعون من الكفر والتكذيب، ففعل الله بهم كما فعل بآل فرعون من الإهلاك والعذاب (٥).

وقال الكسائي: كشأن آل فرعون جحدوا كما جحدتم، وكفروا كما كفرتم (٦). قال الأخفش والمؤرج وأبو عبيدة: كعادة آل فرعون (٧).

﴿وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ﴾ (فعاقبه الله) (٨)  
﴿يُدْرِبُهُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ قُوَى شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٤١٣/١.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣/١٩٠ عن عكرمة ومجاهد والضحاك، وفي «معالم التنزيل» للبغوي ١٢/٢ عن عكرمة ومجاهد وابن عباس رضي الله عنهما، وذلك عند تفسير الآية: (١١) من سورة: (آل عمران).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣/١٩٠ عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٢/٢ عن عطاء، والكسائي، وأبو عبيدة، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣/١٩٠ عن الربيع.

(٥) لم أعثر عليه.

(٦) لم أعثر عليه.

(٧) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٢/٢ عن النضر بن شميل. ونقل عن الأخفش قوله: كأمر آل فرعون وشأنهم.

(٨) من (ت).

٥٣ قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾

قال الكلبي: يعني أهل مكة، أطعمهم الله من جوع، وآمنهم من خوف، وبعث إليهم محمداً ﷺ، فغيروا نعمة الله، وتغيرها كفرانها وترك شكرها<sup>(١)</sup>. وقال السدي: نعمة الله محمد ﷺ أنعم به على قريش فكفروا به وكذبوه، فنقله إلى الأنصار<sup>(٢)</sup>. ﴿وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

﴿كَذَابٍ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾

٥٤ من كفار الأمم ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ﴾ بعضاً بالرجفة، وبعضاً بالخسف، وبعضاً بالمسخ، وبعضاً بالحصب، وبعضاً بالريح، وبعضاً بالماء، وكذلك أهلكننا كفار (مكة يوم)<sup>(٣)</sup> بدر بالسيف والقتل ﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا ظَالِمِينَ﴾.

٥٥ قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ﴾

٥٦ [١٤٠٩] سمعت أبا القاسم بن حبيب<sup>(٥)</sup>، سمعت أبا بكر بن عبدوس<sup>(٦)</sup> يقول: (من) هاهنا صلة يريد الذين عاهدتهم<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره السمرقندي في «بحر العلوم» ٢٧/٢ عنه.

(٢) ذكره السمرقندي في «بحر العلوم» ٢٧/٢ عنه.

(٣) من (ت).

(٤) من (ت).

(٥) قيل: كذبه الحاكم.

(٦) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) [١٤٠٩] الحكم على الإسناد:

ابن حبيب تكلم فيه الحاكم وابن عبدوس لم يذكر بجرح أو تعديل.

[١٤١٠] وسمعته يقول: سمعت أبا سهل محمد بن محمد بن الأشعث<sup>(١)</sup> يقول: دَخَلَتْ (مِنْ) لَأَن الْمَعْنَى: الَّذِينَ أَخَذَتْ مِنْهُمْ الْعَهْدَ<sup>(٢)</sup>، وَقِيلَ: عَاهَدْتُمْ مِنْهُمْ. أَي: مَعَهُمْ<sup>(٣)</sup>. ﴿ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ﴾ وَهُمْ بَنُو قَرِيظَةَ، نَقَضُوا الْعَهْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَعَانُوا مُشْرِكِي مَكَّةَ بِالسَّلَاحِ عَلَى قِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالُوا: نَسِينَا وَأَخْطَأْنَا، ثُمَّ عَاهَدَهُمُ الثَّانِيَةَ، فَنَقَضُوا الْعَهْدَ وَمَالُوا الْكُفَّارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَرَكِبَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ إِلَى مَكَّةَ فَوَافَقَهُمْ عَلَى مَخَالَفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿وَهُمْ لَا يَنْقُوتُ﴾ لَا يَخَافُونَ اللَّهَ فِي نَقْضِ الْعَهْدِ.

﴿فَمَا تَتَفَنَّهْمُ﴾



تَرِينَهُمْ وَتَجِدْنَهُمْ ﴿فِي الْحَرْبِ فَشَرَّدَ بِهِمْ مَنْ خَلَفَهُمْ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: فَتَنَّا: فَتَنَّا بِهِمْ مَنْ وَرَاءَهُمْ<sup>(٤)</sup>.

التخريج:

ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/ ٣٧١ ولم يعزه.

(١) لم أجده.

(٢) [١٤١٠] الحكم على الإسناد:

ابن حبيب تكلم فيه الحاكم، وأبو سهل لم أجده.

التخريج:

ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/ ٣٧١.

(٣) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/ ٣٧١.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/ ٢٥-٢٦ عنه.

وقال قتادة: عظ بهم مَنْ سواهم من الناس<sup>(١)</sup>.  
 وقال سعيد بن جبير: أنذر بهم مَنْ خلفهم<sup>(٢)</sup>.  
 وقال ابن زيد: (أخفهم بما تصنع بهؤلاء)<sup>(٣)</sup>. وقيل: فرّق جمع كل  
 ناقض بما يبلغ من هؤلاء<sup>(٤)</sup>. وقال عطاء: أثنخ فيهم القتل حتى  
 يخافك غيرهم من أهل مكة وأهل اليمن<sup>(٥)</sup>.  
 وقال (ابن كيسان)<sup>(٦)</sup>: أقتلهم قتلا يهرب عنك من يراهم<sup>(٧)</sup>.  
 وقال القتيبي: سمّع بهم<sup>(٨)</sup>، وأنشد<sup>(٩)</sup>:  
 أطوف في الأباطح كل يوم  
 مخافة أن يُشرّد بي حكيم<sup>(١٠)</sup>

- (١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٦/١٠ عنه.  
 (٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٦١/٢ عنه.  
 (٣) في الأصل: أرجفهم لهم. وما أثبتته من (ت)، وهو موافق لما أخرجه الطبري في  
 «جامع البيان» ٢٦/١٠ عنه.  
 (٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٦٩/٣ ولم يعزه.  
 (٥) لم أعثر عليه حسب بحثي واطلاعي.  
 (٦) في الأصل: ابن زيد. وما أثبتته من (ت)، و (س)، وهو الأصوب فقد سبق قول  
 ابن زيد.  
 (٧) لم أعثر عليه حسب بحثي واطلاعي.  
 (٨) ذكره النحاس في «معاني القرآن» ١٦٤/٣ وعزاه إلى أبي عبيد وأنها لغة قريش.  
 (٩) لشاعر من هذيل لم أعثر على اسمه.  
 انظر: «النكت والعيون» للماوردي ٧٦/٢.  
 (١٠) أطوف: أطوف. وحكيم: رجل من بني سُلَيْم كانت قريش ولتُّه الأخذ على أيدي  
 السفهاء.

وأصل التشريد: التطريد، والتفريق، والتبديد.<sup>(١)</sup>  
 قرأ ابن مسعود رضي الله عنه (فَشَرَّدُ) بالذال المعجمة وهما واحد<sup>(٢)</sup>.  
 وقال قطرب: التشريد بالذال: التنكيل، وبالذال: التفريق<sup>(٣)</sup>.  
 ﴿مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ أي: مَنْ ورائهم. وقيل: مَنْ يَأْتِي خَلْفَهُمْ<sup>(٤)</sup>.  
 وقرأ الأعمش: (مِنْ خَلْفِهِمْ) بكسر الميم والفاء<sup>(٥)</sup> تقديره: فشرّد  
 بهم مِنْ خَلْفِهِمْ من عمل بمثل عملهم. ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ يعتبرون  
 فلا ينقضون العهد.

﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ﴾



تعلمنَّ يا محمد ﴿مِنْ قَوْمٍ﴾ معاهدين لك ﴿خِيَانَةً﴾ نكث عقد،  
 ونقض عهدٍ لما يظهر لك منهم من آثار الغدر والخيانة، كما ظهر  
 لك من قريظة، والنضير ﴿فَأَنْبِذَ إِلَيْهِمْ﴾ فاطرح إليهم عهدهم ﴿عَلَى  
 سَوَاءٍ﴾ وهذا من فصیحات القرآن، ومعناه: فناجزهم (الحرب  
 فأخبرهم)<sup>(٦)</sup>، وأعلمهم قبل حربك إياهم أنك فسخت العهد بينك

(١) انظر: «العين» للخليل ٢/٢، «لسان العرب» لابن منظور ٣/٢٣٦ (شرد).

(٢) ذكره الزمخشري في «الكشاف» ٢/٣٧٦، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/١٩٩  
 كلاهما عنه.

وهي قراءة شاذة. أنظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٥)

(٣) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/٣١ عنه.

(٤) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٢/٦٢١ ولم يعزه.

(٥) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/١٩٩، وابن عادل الدمشقي في «اللباب»  
 ٨/١٨٣ كلاهما عنه.

وهي قراءة شاذة. أنظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٥).

(٦) من (ت).

وبينهم، حتى تصير أنت وهم على سواء من العلم بأنك لهم محارب،  
فأخذوا للحرب أهبتها، وتبرأ من الغدر. وقال الوليد بن مسلم: على  
سواء. أي: على مهل وذلك قوله: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾<sup>(١)(٢)</sup>  
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾.

قوله ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾

٥٩

قرأ أبو جعفر، وابن عامر (وحمزة وحفص)<sup>(٣)</sup> بالياء على معنى  
(لا يحسبن الذين كفروا أنهم سبقوا) سابقين<sup>(٤)</sup> فائتين من عذابنا،  
وقرأ الباقر بالتاء على الخطاب<sup>(٥)</sup> (إنهم) قرأ العامة بالكسر على  
الابتداء. وقرأ أهل الشام بالفتح<sup>(٦)</sup> [ويكون (لا) صلة، تقديره: ولا  
تحسبن الذين كفروا أن سبقوا أنهم]<sup>(٧)</sup> ﴿لَا يُعْجِزُونَ﴾ أي: يفوتون.

(١) التوبة: ٢.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/١٠ عنه.

(٣) من (ت).

(٤) من (ت).

(٥) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٣١١/٢ قال: واختلفوا في  
(ولا تحسبن الذين كفروا) هنا والنور، فقرأ ابن عامر وحمزة بالغيب فيهما،  
ووافقهما أبو جعفر وحفص هنا، واختلف عن إدريس عن خلف فروى الشطي  
عنه كذلك فيهما، ورواهما عنه المطوعي وابن مقسم والقطيعي وابن هاشم  
بالخطاب، وكذلك قرأ الباقر فيهما.

(٦) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٣١٢/٢ قال: واختلفوا في  
﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ فقرأ ابن عامر بفتح الهمزة وقرأ الباقر بكسرها.

(٧) من (ت).



قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾

أي: من الآلات حتى تكون قوة لكم عليهم من الخيل والكرع والسلاح.

[١٤١] أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عبدوس المزكي<sup>(١)</sup> سنة سبع وثمانين وثلاثمائة، أخبرنا أبو العباس عبد الله بن يعقوب بن إسحاق (الكرماني)<sup>(٢)</sup> سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، قال<sup>(٣)</sup>: أخبرنا عبد الله بن محمد بن زكريا بن بكر الكرماني<sup>(٤)</sup>، حدثنا وكيع بن الجراح، حدثنا أسامة بن زيد الليثي<sup>(٥)</sup>، عن صالح بن كيسان<sup>(٦)</sup>، عن رجل<sup>(٧)</sup>، عن عقبة بن عامر الجهني<sup>(٨)</sup> أن النبي ﷺ قرأ على المنبر، ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾، فقال: «ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي (ألا إن القوة الرمي)<sup>(٩)</sup>»<sup>(١٠)</sup>.

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) أبو العباس، ضعيف.

(٣) من (ت).

(٤) أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة.

(٥) أبو زيد المدني، صدوق يهم.

(٦) ثقة ثبت فقيه.

(٧) لم أعثر على من سماه.

(٨) الصحابي المشهور.

(٩) من (ت).

(١٠) [١٤١١] الحكم على إسناده:

ضعيف، لجهالة الرواي عن عقبة، وفيه ابن عبدوس لم أجد فيه جرحا ولا تعديلا، وفيه عبد الله بن يعقوب الكرماني ضعيف.

وروى ضَمْرَةُ بن ربيعة، عن رجاء بن أبي<sup>(١)</sup> سلمة قال: لقي رجل مجاهدًا بمكة ومع مجاهد جُوالِق<sup>(٢)</sup> فقال مجاهد: هذا من القوة، ومجاهد يتجهز للغزو<sup>(٣)</sup>.

وقال عكرمة القوة الحصون ﴿وَمِنْ رَبَاطِ الْأَخِيلِ﴾ الإناث<sup>(٤)</sup> ﴿تُرْهَبُونَ﴾ تخوفون ﴿بِهِ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: تخزون<sup>(٥)</sup>.  
وقرأ يعقوب: (تُرْهَبُونَ) بتشديد الهاء<sup>(٦)</sup>، وهما لغتان: أرهبتة ورهبتة.

#### التخريج:

للحديث طرق صحيحة فقد أخرجه مسلم: من حديث هارون بن معروف قال: أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي علي، ثمامة بن شفيء؛ أنه عقبه بن عامر وذكره بنحوه أنظر: صحيح مسلم (١٩١٧) كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسبه.

(١) من (ت) و (س).

(٢) الجُوالِق: وعاء من الأوعية معروف، يوضع فيه المتاع من طعام وغيره. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣٦/١٠ (جلق).

(٣) الحكم على الإسناد:

ضعيف للجهالة التي في السند.

#### التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/١٠ قال: حدثنا علي بن سهل قال، حدثنا ضمرة... وذكره.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/١٠ عنه.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/١٠ عنه.

(٦) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٣١٢/٢ وقال: واختلفوا في ﴿تُرْهَبُونَ﴾ فروى رويس بتشديد الهاء، وقرأ الباقر بتخفيفها.

﴿عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ قال مجاهد: هم (١) بنو قريظة (٢). (وقال السدي: أهل فارس (٣).

وقال ابن زيد: هم المنافقون لا تعلمونهم لأنهم معكم (٤) يقولون: لا إله إلا الله، ويغزون معكم (٥). وقال بعضهم: كفار الجن (٦). وقال بعضهم: هم كل عدو للمسلمين غير الذين أمر النبي ﷺ أن يشرّد بهم (٧). ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ يدخر ويوفر لكم أجره ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ﴾



أي (٨): وإن مالوا إلى الصلح ﴿فَأَجَحَّ لَهَا﴾ أي: فملى إليها وصالحهم. قالوا: وكانت هذه قبل براءة ثم (٩) نسخت بقوله: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ (١٠) وقوله: ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ

(١) من (ت) و (س).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣١/١٠ عنه.

(٣) المصدر السابق عنه. وفارس: هو الاسم التاريخي للمنطقة التي قامت عليها الإمبراطوريات والدول الفارسية، والتي تشكل اليوم إيران.  
انظر: «تعريف بالأماكن الواردة في البداية والنهاية» ١٧٣/٢.

(٤) من (ت) و (س).

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٢/١٠ عنه.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٢/١٠ ولم يعزه.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٢/١٠ ولم يعزه.

(٨) من (س). (٩) من (ت).

(١٠) التوبة: ٥

بِاللَّهِ ﴿١﴾ الْآيَةُ ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (٢).

﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ﴾

٦٢

يغدرُوا ويمكروا بك. وقال مجاهد: يعني قريظة (٣).

﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ كافيك الله.

﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ قال السدي: يعني الأنصار (٤).

﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾

٦٣

وجمع بين قلوب الأوس والخزرج (٥) على دينه بعد حرب

سمير (٦)، فصيرهم جميعاً بعد أن كانوا أشتاتاً، وإخواناً بعد أن كانوا أعداءً.

(١) التوبة: ٢٩.

(٢) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٩/٨ عن قتادة، وعكرمة، بنحوه.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٥/١٠ عنه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٥/١٠ عنه.

(٥) الأوس والخزرج: قبيلتا الأنصار من قبائل الأزد، وهم أبناء حارثة بن ثعلبة بن عمر

بن عامر، وأمهما قبيلة، نزلوا المدينة المنورة عند خروجهم من اليمن، وجاء

الإسلام وهم بها، فكانوا أنصاراً للنبي ﷺ.

انظر: «المنتخب في ذكر نسب قبائل العرب» للمغيري ٢٩/١، «نهاية الأرب في

معرفة أنساب العرب» للقلقشندي ٣٣/١.

(٦) حرب سمير: أول حرب نشأت بين الخزرج والأوس، بسبب رجل من الأوس من

بني عمرو بن عوف يقال له: سمير، قتل حليفاً لمالك بن العجلان الخزرجي، ثم

تراضوا على الدية بعد حرب بينهم، ولكن قد شبت الشحنة في نفوسهم،

وتتابعت بعدها الحروب.

انظر: «الأغاني» لأبي الفرج الأصفهاني ٤١/٣، «الكامل في التاريخ» لابن عدي

٤٠٢/١.

﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بِكَ قُلُوبُهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

روى ابن عون عن عمير بن إسحاق قال: كنا نتحدث أن أول ما يرفع من الناس الألفة<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ﴾ الآية.



[١٤١٢] أخبرنا ابن فنجويه<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا ابن حبش المقرئ<sup>(٣)</sup>،

قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عثمان<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن نصر<sup>(٥)</sup>، حدثنا الحِمَّانِي<sup>(٦)</sup> حدثنا جرير<sup>(٧)</sup>، عن يعقوب<sup>(٨)</sup>، عن جعفر ابن أبي المغيرة<sup>(٩)</sup> عن سعيد بن جبير<sup>(١٠)</sup>، قال: أسلم مع النبي ﷺ ثلاثة وثلاثون رجلا وست نسوة، ثم أسلم عمر ﷺ فنزل: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ﴾<sup>(١١)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٦/١٠ عنه.

(٢) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أبو علي الدينوري المقرئ، ثقة مأمون.

(٤) لم أجده.

(٥) أبو إسحاق الرازي، الحافظ، الإمام.

(٦) الحِمَّانِي الكوفي، حافظ إلا أنهم آتهموه بسرقة الحديث.

(٧) الضبي الكوفي، ثقة صحيح الكتاب، قيل كان في آخر عمره بهم من حفظه.

(٨) أبو الحسن القمي، صدوق بهم.

(٩) الخزاعي القمي، صدوق بهم.

(١٠) ثقة، ثبت فقيه.

(١١) [١٤١٢] الحكم على الإسناد:

ضعيف، من مراسيل سعيد بن جبير وفيه أكثر من راو وصف بأنه بهم، وفيه من لم

﴿وَمَنْ أَتَّبَعَكَ﴾ قال أكثر المفسرين: محل ﴿مَنْ﴾ خَفَضَ عَطْفًا عَلَى الكاف، في قوله ﴿حَسَبَكَ اللَّهُ﴾، ومعنى الآية: حسبك (١) الله (٢) وحسب مَنْ أَتْبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

وقال بعضهم: هو رَفَعَ عَطْفًا عَلَى أَسْمِ اللَّهِ، تقديره: حسبك الله ومتَّبِعوك مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرِيضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

٦٥

حُثِّهِمْ ﴿عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ﴾ رجلا ﴿صَدْرُونَ﴾ محتسبون ﴿يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ من عدوهم ويقهروهم ﴿وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ﴾ صابرة محتسبة تثبت عند لقاء العدو ﴿يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ من أجل أن المشركين قوم يقاتلون

أجده وفيه الحماني أنهم بسرقة الحديث.

التخريج:

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٢٨/٥ عن يحيى الحماني به، قال السيوطي في «لباب النزول» ١/١٠٠: سنده صحيح، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٢/٦٠ (١٢٤٧٠) من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي يرفعه عن ابن عباس ؓ، قال الهيثمي عن الكاهلي في مجمع الزوائد ٧/٢٨: وهو كذاب. وفي متنه نظر كما قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/١١٨؛ لأن هذه الآية مدنية، وإسلام عمر كان بمكة بعد الهجرة إلى أرض الحبشة وقبل الهجرة إلى المدينة، والله أعلم.

(١) من (ت).

(٢) من (س).

(٣) ذكره الطبري في «جامع البيان» ١٠/٣٧ عن الشعبي.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١/٤١٧.

على غير احتساب، ولا طلب ثواب، فهم لا يشبتون إذا صدقتموهم القتال خشية أن يُقتلوا، وصورة الآية خبر ومعناها أمر. وكان هذا يوم بدر فرض على الرجل من المؤمنين قتال عشرة من الكافرين، فثقلت على المؤمنين وضجوا، فحفف الله عنهم، فنزل قوله:

﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾



(أي في الواحد عن قتال عشرة، والمائة عن قتال الألف، قرأ عاصم وحمزة وخلف ﴿ضَعْفًا﴾ بفتح الضاد، وقرأ الباقون بضمها، إلا أن أبا جعفر قرأ (ضَعْفَاء) بالمد من غير تنوين على جمع ضعيف<sup>(١)</sup> مثل شركاء<sup>(٢)</sup>).

قوله: ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ من الكفار ﴿وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ فردّ من عشرة إلى اثنين، فإذا كانوا على الشطر من عدوهم لم ينبغ لهم أن يفرّوا منهم<sup>(٣)</sup>، وإن كانوا دون ذلك لم يجب عليهم القتال، وجاز لهم أن ينحازوا<sup>(٤)</sup> عنهم.

(١) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٣١٢/٢ قال: واختلفوا في ﴿أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ فقرأ عاصم وحمزة وخلف بفتح الضاد، وقرأ الباقون بضمها، وقرأ أبو جعفر بفتح العين والمد والهمز مفتوحة نصباً.

(٢) من (ت) وفي الأصل: بفتح الضاد وقرأ بعضهم ضعفا بالمد أي في الواحد من قتال العشرة والمائة عن قتال

الألف، وقرأ أبو جعفر ضعفا على جمع ضعيف مثل شركاء. وما جاء في (ت) أنهم.

(٣) في الأصل: منه. وما أثبتته من (ت).

(٤) في الأصل: يتجاوزوا عنهم. ولا يستقيم المعنى، وما أثبتته من (ت) أصوب.



قوله تعالى: ﴿مَا كَان لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾ الآية

روى الأعمش<sup>(١)</sup> عن عمرو بن مرة<sup>(٢)</sup> عن أبي عبيدة<sup>(٣)</sup> عن عبد الله ابن مسعود<sup>(٤)</sup> قال: لما كان يوم بدر وجيء بالأسرى، قال رسول الله ﷺ: ما تقولون في هؤلاء؟ فقال أبو بكر<sup>(٥)</sup>: يا رسول الله قومك وأهلك، أستبقهم واستأنهم<sup>(٥)</sup>، لعل الله يتوب عليهم، وخذ منهم فدية تكون لنا قوة على الكفار، وقال عمر<sup>(٦)</sup>: يا رسول الله كذبوك وأخرجوك، قدّمهم فاضرب أعناقهم! ومكّن عليًا من عقيل فيضرب عنقه، ومكّني من فلان نسيب لعمر فأضرب عنقه فإن هؤلاء أئمة الكفر، قال عبد الله بن رواحة<sup>(٧)</sup>: يا رسول الله أنظر واديًا كثير الحطب فأدخلهم فيه، ثم أضرمه عليهم نارًا، فقال العباس: قَطَعْتَكَ رَحْمُكَ، فسكت عنهم<sup>(٦)</sup> رسول الله ﷺ (فلم يجبههم)<sup>(٧)</sup>، ثم قام فدخل. فقال ناس: يأخذ<sup>(٨)</sup> بقول أبي بكر، وقال ناس: يأخذ بقول

(١) سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه مدلس.

(٢) أبو عبد الله الكوفي الأعمى، ثقة عابد، كان لا يدلس، ورمي بالإرجاء.

(٣) الهذلي، ثقة.

(٤) الصحابي المشهور.

(٥) في الأصل: واستأنهم. وما أثبتته من (س)، وهو موافق لما المصدر. قال محمود شاكر في حاشية «جامع البيان» للطبري ١٤/٦١: من الأناة، يقال: أستأنى بالشيء، ترفق به، وأخره... الخ.

(٦) من (ت).

(٧) من (ت).

(٨) وفي الأصل: نأخذ. وما أثبتته من (س) وهو موافق لما في المصدر.

عمر، وقال ناس: يأخذ بقول ابن رواحة، ثم خرج رسول الله ﷺ فقال: إن الله ﷻ ليلين قلوب رجال حتى تكون ألين من اللين، وأن الله ليشدد قلوب رجال حتى تكون أشد من الحجارة! وإن مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم قال: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ ﴿عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup> ومثلك يا أبا بكر مثل عيسى قال: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿١٧﴾<sup>(٢)</sup> ومثلك يا عمر مثل نوح قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾<sup>(٣)</sup> ومثلك (يا عمر)<sup>(٤)</sup> كمثلك موسى قال: ﴿رَبَّنَا أطمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾<sup>(٥)</sup> الآية ثم قال رسول الله ﷺ: «أنتم اليوم عالة<sup>(٦)</sup>، فلا يفلتن أحد منهم إلا بفداء، أو ضرب عنق». قال عبد الله بن مسعود ﷺ: إلا سهيل بن بيضاء فإني سمعته يذكر الإسلام! فسكت رسول الله ﷺ، فما رأيتني في يوم أخوف أن يقع عليّ الحجارة من السماء من ذلك اليوم، حتى قال رسول الله ﷺ: «إلا سهيل بن بيضاء»<sup>(٧)</sup>.

(١) إبراهيم: ٣٦

(٢) المائدة: ١١٨

(٣) نوح: ٢٦

(٤) من (ت).

(٥) يونس: ٨٨

(٦) عالة: فقراء، يقال: عال الرجل يعول إذا أفقر.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١١ / ٤٨١ (عول).

(٧) الحكم على الإسناد:

إسناده منقطع، لأن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من أبيه. وقد حكم

قال: فلما كان من الغد<sup>(١)</sup> جئت رسول الله ﷺ، فإذا هو وأبو بكر قاعدان يبكيان. فقلت: يا رسول الله أخبرني من<sup>(٢)</sup>. أي: شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد بكاء تابكيت! فقال رسول الله ﷺ: أبكي للذي أنزل<sup>(٣)</sup> على أصحابك من أخذهم الفداء، ولقد عرض عليّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة! لشجرة<sup>(٤)</sup> قريبة من نبي الله ﷺ. وأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَىٰ﴾<sup>(٥)</sup>.

الألباني عليه بالضعف أنظر: «ضعيف سنن الترمذي» (١/١٩٦)، وقوله خلاف لما قاله المحدثون من قبله فقد حسنه الترمذي وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. التخريج:

أخرجه الترمذي في تفسير سورة الأنفال: حديث (٣٠٨٤)، وقال: هذا حديث حسن. وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٣/١٠ - ٤٤ بهذا الإسناد قال: حدثني أبو السائب قال، حدثنا أبو معاوية قال، حدثنا الأعمش، ... وذكره، وأخرجه أحمد في «المسند» من هذه الطريق نفسها رقم: - (٣٦٣٢)، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٣١/٥، والحاكم في «المستدرک»: ٢١/٣ كلاهما من طريق جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(١) هذا القول من كلام عمر ؓ جعله المصنف في سياق حديث ابن مسعود ؓ وسيأتي تخريجه.

(٢) في الأصل: علي. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصدر.

(٣) من (ت).

(٤) في الأصل و (س): شجرة. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصدر.

(٥) قوله: (فلما كان من الغد.. الخ). هذه رواية أخرى جمعها المصنف في سياق واحد، وقد أخرجها الطبري

قرأ<sup>(١)</sup> بالتاء بصري (وأبو جعفر، وقرأ)<sup>(٢)</sup> الباقون بالياء<sup>(٣)</sup>.  
أسرى: جمع أسير مثل: قتيل وقتلى.

﴿حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: يبالغ في قتل المشركين وأسره  
وقهرهم، تقول العرب: أثخن فلان في هذا الأمر. أي: بالغ،  
وأثخته معرفةً يعنى: قتلته معرفة<sup>(٤)</sup>.

قال قتادة: كان هذا يوم بدر، فاداهم رسول الله أربعة آلاف أربعة  
آلاف، ولعمري ما كان أثخن رسول الله ﷺ يومئذ<sup>(٥)</sup>! وكان أول قتال  
قاتل المشركين<sup>(٦)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: هذا يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل، فلما  
كثروا واشتد سلطانهم، أنزل الله تعالى بعد هذا في الأسارى: ﴿فَأَمَّا  
مَنْ بَعَدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾<sup>(٧)</sup> فجعل الله نبيه ﷺ والمؤمنين في أمر الأسارى

في «جامع البيان» ٦٢/١٤ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال أحمد شاكر في حاشية  
«جامع البيان» للطبري: وهو حديث صحيح، لا يعرف إلا من طريق عكرمة بن  
عمار. وقال: ورواه مسلم في «صحيحه» مطولاً: ٨٤/١٢.

(١) من (ت).

(٢) من (ت).

(٣) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٣١٢/٢ قال: واختلفوا في و  
﴿أَنْ يَكُونَ لَهُ﴾ فقرأ البصريان بالتاء مؤنثاً، وقرأ الباقون بالياء مذكراً.

(٤) ذكره الطبري في «جامع البيان» ٤٢/١٠ ولم يعزه.

(٥) من (ت).

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٣/١٠ عنه.

(٧) محمد: ٤.

بالخيار<sup>(١)</sup> إن شأؤوا قتلوهم، وإن شأؤوا<sup>(٢)</sup> أستعبدوهم، وإن شاءوا فادوهم وإن شأؤوا أعتقوهم<sup>(٣)</sup>. ﴿تُرِيدُونَ﴾ أيها المؤمنون ﴿عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ بأخذكم الفداء ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ﴾ لكم<sup>(٤)</sup> ثواب ﴿الْآخِرَةَ﴾ بقرهم المشركين ونصرهم دين الله ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

قوله ﷺ: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾ الآية

٦٨

قال ابن عباس رضي الله عنهما كانت الغنائم قبل أن يُبعث النبي ﷺ حراما على الأنبياء، والأمم كلهم، كانوا إذا أصابوا مغنما جعلوه للقربان، وحرّم عليهم أن يأخذوا منه<sup>(٥)</sup> قليلا أو كثيرا، وكان الله ﷻ قد كتب في أم الكتاب أن الغنائم والأسارى حلال لمحمد وأمته، فلما كان يوم بدر وأسرع المؤمنون في الغنائم وأخذ الفداء، أنزل الله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾ يعني<sup>(٦)</sup> لولا قضاء من الله سبق لكم يا أهل بدر في اللوح المحفوظ بأن الله ﷻ مُجِلٌ لكم الغنيمة<sup>(٧)</sup>.

(١) من (ت).

(٢) من (ت).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٢/١٠ عنه بنحوه وليس فيه: وإن شأؤوا أعتقوهم.

(٤) من (ت).

(٥) من (ت).

(٦) من (ت).

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٥/١٠ عنه، وفيه اختلاف في الألفاظ.

وقال الحسن ومجاهد وسعيد بن جبير وابن زيد: لولا كتاب من الله سبق أنه لا يعذب أحدًا ممن شهد بدرا مع النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقال ابن جريج: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾ أنه لا يضل قومًا بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون، فإنه لا يأخذ قومًا فعلوا أشياء بجهالة<sup>(٢)</sup> ﴿لَمَسَّكُمْ﴾ لنالكم وأصابكم ﴿فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ من الغنيمة والفداء قبل أن تؤمروا به ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ روى محمد بن سيرين عن عبدة السلماني قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه في أسارى بدر: «إن شئتم قتلتموهم وإن شئتم فاديتموهم، واستشهد منكم بعدتهم» وكانت الأسارى سبعين. فقالوا: بل نأخذ الفداء ونستمتع ونتقوى<sup>(٣)</sup> به على عدونا ويستشهد منا بعدتهم<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٧/١٠ عنهم بنحوه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٧/١٠ عن ابن جريج، عن مجاهد، وفيه اختلاف في الألفاظ.

(٣) من (ت).

(٤) الحكم على الإسناد:

صحيح، أخرجه الترمذي في السير، باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء (١٥٦٧) من رواية علي ؓ بنحوه وقال: هذا حديث حسن غريب، وصححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» ٦٧/٤.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٦/١٠ به، والترمذي في السير، باب ما جاء في قتال الأسارى والفداء حديث (١٥٦٧)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١١٨/١١، والنسائي في «السنن الكبرى» كتاب السير، باب قتل الأسرى ٢٠٠/٥.

قال عبيدة: طلبوا الخيَرتين كلتيهما فقتل منهم (يوم أحد)<sup>(١)</sup> سبعون<sup>(٢)</sup>.

قال ابن إسحاق وابن زيد: لم يكن من المؤمنين أحد ممن حضر إلا أحب الغنائم، إلا عمر بن الخطاب رضي الله عنه جعل لا يلقى أسيراً إلا ضرب عنقه، وقال: يارسول الله ما لنا وللغنائم، نحن قوم نجاهد في دين الله حتى يُعبد الله<sup>(٣)</sup>! وأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الأسراء<sup>(٤)</sup>، وسعد بن معاذ قال: يا نبي الله كان الإثخان في القتل أحب إليّ من أستبقاء الرجال، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو نزل عذاب من السماء ما نجا منه غير عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: يومئذ. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصدر.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٦/١٠ عنه.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٨/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٣٥/٥ عن ابن زيد به.

(٤) في (س): الأسارى.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٨/١٠ عن ابن إسحاق به. ورواه الواقدي في «المغازي» ١١٠/١ من دون إسناد، بمعناه. قال القاضي عياض في «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى» ١٦٠/٢: وقال الداودي: والخبر بهذا لا يثبت، ولو ثبت لما جاز أن يظن أن النبي صلى الله عليه وسلم حكم بما لا نص فيه، ولا دليل من نص ولا جعل الأمر فيه إليه، وقد نزهه الله تعالى عن ذلك. وقال القاضي بكر بن العلاء: أخبر الله تعالى نبيه في هذه الآية أن تأويله وافق ما كتبه له من إحلال الغنائم والفداء، وقد كان قبل هذا فادوا في سرية عبد الله بن جحش التي قتل فيها ابن الحضرمي بالحكم بن كيسان وصاحبه، فما عتب الله عليهم، وذلك قبل بدر بأزيد من عام، فهذا كله يدل على أن فعل النبي صلى الله عليه وسلم في شأن الأسرى كان على تأويل وبصيرة، وعلى ماتقدم قبل مثله، فلم ينكره الله تعالى عليهم، لكن الله

قال الله ﷻ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

[١٤١٣] أخبرنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(١)</sup> بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو حامد أحمد<sup>(٢)</sup> بن محمد بن الحسن بن الشرقي الحافظ<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهلي<sup>(٤)</sup>، وعبد الرحمن بن بشر العبدي<sup>(٥)</sup>، وأحمد بن يوسف السلمي<sup>(٦)</sup>، قالوا: حدثنا عبد الرزاق<sup>(٧)</sup> قال: أخبرنا معمر عن همام بن منبّه<sup>(٨)</sup> قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه (قال: قال رسول الله ﷺ)<sup>(٩)</sup>: «لم تحل الغنائم لمن كان قبلنا ذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيّبها لنا»<sup>(١٠)</sup>.

تعالى أراد. لعظم أمر بدر، وكثرة أسراها والله أعلم إظهار نعمته، وتأكيد منته، بتعريفهم ما كتبه في اللوح المحفوظ من حل ذلك لهم، لا على وجه عتاب وإنكار وتذنيب، هذا معنى كلامه، أهـ.

- (١) العالم، الزاهد، الصالح.
- (٢) من (ت).
- (٣) النيسابوري، ثقة مأمون.
- (٤) أبو عبد الله، ثقة حافظ جليل.
- (٥) أبو محمد النيسابوري، ثقة.
- (٦) المعروف بحمدان، حافظ ثقة.
- (٧) أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.
- (٨) أبو عقبة الصنعاني الأبناعي، ثقة.
- (٩) من (س).
- (١٠) [١٤١٣] الحكم على الإسناد: صحيح.

[١٤١٤] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup> قال: أخبرنا محمد بن يعقوب<sup>(٢)</sup>، حدثنا الحسن بن علي بن عفان<sup>(٣)</sup>، حدثنا عبيد الله بن موسى<sup>(٤)</sup>، حدثنا سالم أبو حماد<sup>(٥)</sup>، عن السدي<sup>(٦)</sup>، عن عكرمة<sup>(٧)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهَنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي (مِنَ الْأَنْبِيَاءِ)<sup>(٨)</sup> جُعِلَتْ لِي<sup>(٩)</sup> الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، وَلَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَصْلِي حَتَّى يَبْلُغَ مَحْرَابَهُ، وَأُعْطِيَتْ الرَّعْبَ مَسِيرَةَ شَهْرٍ يَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ شَهْرًا،

التخريج:

أخرجه الإمام مسلم في الجهاد، باب تحليل الغنائم حديث (٤٦٥٣).

- (١) أبو محمد الماهاني، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٢) المعروف بالأصم، ثقة.
- (٣) أبو محمد الكوفي، صدوق.
- (٤) بإدام العبسي، ثقة كان يتشيع.
- (٥) سالم أبو حماد. قال ابن أبي حاتم: روى عن السدي، وروى عنه عبيد الله بن موسى سمعت أبي يقول ذلك، وسألته عنه فقال: شيخ مجهول لا أعلم روى عنه غير عبيد الله بن موسى، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره الذهبي، وابن الجوزي في الضعفاء. قال ابن حجر: تكلم فيه أبو حاتم. أنظر: «الجرح والتعديل» ١٩٢/٤، و«الثقات» ٤١١/٦، و«المغني في الضعفاء» ٢٥٢/١، و«الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي ٣٠٧/١، و«لسان الميزان» ٢١٦/٣.
- (٦) الكبير المفسر، صدوق يهم، ورمي بالتشيع.
- (٧) مولى ابن عباس، ثقة ثبت عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا ثبت عنه بدعة.
- (٨) من (ت).
- (٩) من (ت).

فيقذف<sup>(١)</sup> الله الرعب في قلوبهم، وكان النبي يبعث إلى خاصة قومه، فبعثت إلى الجن والإنس، وكان الأنبياء يعزلون الخمس فتجيء النار فتأكله، وأمرت أن أقسمها في فقراء أمتي، ولم يبقَ نبي إلا قد أُعطي سُؤْلَه وأُخِّرَت شفاعتي لأمتي<sup>(٢)</sup>.



(١) في الأصل: فقذف. وما أثبتته من (ت) وهو موافق لما في المصادر.

(٢) [١٤١٤] الحكم على الإسناد:

ضعيف فيه سالم أبو حماد شيخ مجهول، وعده الذهبي وابن الجوزي في الضعفاء، ولعله الذي عناه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥٨/٨ في تعليقه على رواية البزار قال: وفيه من لم

أعرفهم، وفيه عبد الله بن حامد شيخ المصنف لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلًا، وبقية رجاله ثقات.

ولكن للحديث طرق كثيرة صحيحة، ولكن دون قوله: (وكان الأنبياء يعزلون الخمس)، فقد قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١٦٤/٣ في ترجمة سالم بن أبي حماد: وله حديث منكر.

ثم ساق بسنده طرفًا من الحديث. فأكل النار للغنائم كلها في الأمم السابقة، وليس للخمس فقط ثابت في الصحيحين من حديث أبي هريرة، فقد أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس (٨)، باب قول النبي ﷺ أحلت لكم الغنائم (٣١٢٤).

التخريج:

وأخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة (٥٢٣). وأخرجه من هذا الوجه وبهذا اللفظ البزار في «البحر الزخار» ١٦٦/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤٣٣/٢، من طريق محمد بن يعقوب.

قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُومًا لَمِنَ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى﴾ الآية

نزلت في العباس بن عبد المطلب وكان أسر يومئذ وكان العباس أحد العشرة الذين ضمنوا طعام أهل بدر فبلغته النوبة يوم بدر وكان خرج بعشرين أوقية من ذهب ليطعم بها الناس فأراد أن يُطعم ذلك اليوم فاقتتلوا قبل ذلك وبقيت العشرين الأوقية مع العباس فأخذت منه في الحرب فكلم النبي أن يحسب العشرين أوقية من فدائه فأبى وقال: أما شيء خرجت تستعين به علينا فلا أتركه لك وكُلِّف فداء ابني أخيه عَقِيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث فقال العباس: يا محمد تركتني اتكف قريشًا ما بقيت! فقال رسول الله ﷺ: «فأين الذهب الذي دفعته إلى أم الفضل وقت خروجك من مكة فقلت لها إنني لا أدري ما يصيبني في وجهي هذا فإن حدث بي حدث فهذا لك ولعبد الله ولعبيد الله وللفضل وقثم يعني بنيه»، فقال له العباس: وما يدريك قال: «أخبرني به ربي» فقال العباس ﷺ: وأنا أشهد أنك صادق وأن لا إله إلا الله وأنت عبده ورسوله ولم يطلع عليه أحد إلا الله فذلك قوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُومًا لَمِنَ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى﴾ الذين أخذتم منهم الفداء. (١)

(١) الحكم على الإسناد:

صحيح.

التخريج:

أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٣/٣٢٤ مطولا وفيه اختلاف في الألفاظ، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، من طريق ابن

وقرأ أبو جعفر وأبو عمرو: (من الأسارى) وهما لغتان (بمعنى واحد)<sup>(١)</sup> وقرأ الباقون ﴿مِنَ الْأَسْرَى﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿إِن يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾ أي: إيماناً ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أَخَذَ مِنْكُمْ﴾ من الفداء ﴿وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قال العباس رضي الله عنه: فأبدلني الله منها عشرين عبداً كلهم يضرب بمال كثير، وأدناهم يضرب بعشرين ألف درهم مكان العشرين الأوقية، وأعطاني زمزم، وما أحب أن لي بها جميع أموال أهل مكة، وأنا أنتظر المغفرة من ربي<sup>(٣)</sup>.

وقال قتادة: ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم لما قدم عليه مال البحرين ثمانون ألفاً، وقد توضأ لصلاة الظهر، فما أعطى يومئذ ساكتاً ولا

إسحاق، حدثنا يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ١٠٥/٨ مختصراً من طريق ابن إسحاق يقول حدثني عبدالله بن أبي نجيع عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨/٧: رجال الأوسط رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع. أه. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٩/١٠ متفرقا من طرق عدة عن ابن إسحاق، والكلبي وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(١) من (س).

(٢) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٣١٢/٢ قال: واختلفوا في ﴿لَهُمْ أَسْرَى﴾، و﴿مِنَ الْأَسْرَى﴾ فقرأ أبو جعفر (أسارى والأسارى) بضم الهمزة فيهما وبألف بعد السين، وافقه أبو عمرو في (الأسارى)، وقرأ الباقون بفتح الهمزة وإسكان السين من غير ألف بعدها فيهما.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٩/١٠ عنه في روايات عدة، وفيها اختلاف في الألفاظ.

حرم سائلا، وما صلى يومئذ حتى فرقه، وأمر العباس رضي الله عنه أن يأخذ منه (ويحثي، فأخذ)<sup>(١)</sup>، فكان العباس رضي الله عنه يقول: هذا خير مما أخذ منا، وأرجو المغفرة<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا﴾

٧١

يعني الأسرى ﴿خِيَانَتِكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ بيدر ﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ﴾.

.....

(١) من (ت).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٩/١٠ عنه، وفيه: شاكيا. بدلا من: ساكتا.



قوله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا﴾

هَجَرُوا قَوْمَهُمْ وَعَشِيرَتَهُمْ وَدُورَهُمْ يَعْنِي الْمُهَاجِرِينَ ﴿وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا﴾ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ مَعَهُ. أَي: أَسْكَنُوهُمْ مَنَازِلَهُمْ ﴿وَنَصَرُوا﴾<sup>(١)</sup> وَنَصَرُوهُمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَهُمْ الْأَنْصَارُ ﴿أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ دُونَ أَقْرَبَائِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷻ: هَذَا فِي الْمِيرَاثِ، كَانُوا يَتَوَارَثُونَ بِالْهَجْرَةِ، وَجَعَلَ اللَّهُ الْمِيرَاثَ (لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ)<sup>(٢)</sup> دُونَ ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَكَانَ الَّذِي آمَنَ وَلَمْ يَهَاجِرْ لَا يَرِثُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَمْ يَهَاجِرْ وَلَمْ يَنْصُرْ، فَكَانُوا يَعْمَلُونَ بِذَلِكَ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> فَنَسَخَتْ هَذَا، وَصَارَ الْمِيرَاثُ لَذَوِي الْأَرْحَامِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مَلْتَيْنِ شَيْءٍ<sup>(٤)</sup>.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَٰلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ يَعْنِي الْمِيرَاثَ ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ قَرَأَ يَحْيَىٰ بْنُ وَثَابٍ وَالْأَعْمَشُ وَحَمْزَةٌ بِكَسْرِ الْوَاوِ، وَالْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ<sup>(٥)</sup>، وَهُمَا وَاحِدٌ.

(١) من (ت).

(٢) من (ت) وفي الأصل: بالأنصار.

(٣) الأنفال: ٧٥

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٢/١٠ عنه بنحوه، وليس فيه: ولا يتوارث أهل ملتين شيء.

(٥) ذكره ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٣١٢/٢ قال: واختلفوا في ﴿وَلِيَّتِهِمْ﴾ هنا وفي الكهف ﴿هُنَالِكَ الْوَلِيَّةُ﴾ فقرأ حمزة بكسر الواو فيهما، وافقه الكسائي وخلف في الكهف وقرأ الباقون بفتح الواو في الموضعين.

وقال الكسائي: الوَلَايَةُ بالفتح: النصر، والوَلَايَةُ بالكسر: الإمارة.  
﴿وَأِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ أي:  
عهد ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾

٧٣

في العون والنصرة. قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في مواريث مشركي أهل العهد<sup>(١)</sup>.

وقال السدّي: قال رجل<sup>(٢)</sup> هل نورث ذوي أرحامنا من المشركين؟ فنزلت هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن زيد: كان المهاجر والمؤمن الذي لم يهاجر، لا يتوارثان وإن كانا أخوين مؤمنين، وذلك لأن هذا الدين بهذا البلد كان قليلاً، حتى كان يوم الفتح، وانقطعت الهجرة وتوارثوا بالأرحام حيثما كانوا، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا هجرة بعد الفتح إنما هي الشهادة»<sup>(٤)</sup>.

وقال قتادة: كان الرجل ينزل بين المسلمين والمشركين، فيقول إن ظهر هؤلاء كنت معهم، وإن ظهر هؤلاء كنت معهم! فأبى الله ذلك

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/١٠ عنه بمثله.

(٢) من (س).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/١٠ عنه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/١٠ قال حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد وذكره بنحوه. وأخرج الشيخان بسنديهما عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا. «صحيح البخاري» كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد (٢٧٨٣)، «صحيح مسلم» كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدا وخلاها... (١٣٥٣).

عليهم، وأنزل فيه ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ فلا تراعى نار<sup>(١)</sup> مسلم ومشرك، إلا صاحب جزية مقرّ بالخراج.<sup>(٢)</sup> ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ قال عبد الرحمن بن زيد: إلا تركوهم يتوارثون (كما كانوا يتوارثون)<sup>(٣)</sup>. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: إلا تأخذوا في الميراث بما أمرتكم به<sup>(٤)</sup>. وقال ابن جريج: إلا تعاونوا وتناصروا<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن إسحاق: جعل الله تعالى المهاجرين والأنصار أهل ولايته في الدين دون من سواهم، وجعل الكافرين أولياء بعضهم لبعض، ثم قال: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ هو أن يتولى المؤمن الكافر دون المؤمنين ﴿تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾<sup>(٦)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَأُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾

قال ابن كيسان: حَقَّقُوا إيمانهم بالهجرة والجهاد وبذل المال في دين الله ﷻ<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) من (ت).  
 (٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/١٠ عنه بمثله.  
 (٣) من (ت) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/١٠ - ٥٦ عنه بأطول منه.  
 (٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٦/١٠ عنه.  
 (٥) من (ت) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٦/١٠ عنه بنحوه.  
 (٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٦/١٠ عنه بنحوه.  
 (٧) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣/٣٨٠ والخازن في «لباب التأويل» ٣/٥٤ ولم يعزه.

﴿هُم مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ وهو الجنة.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَجَرُوا وَجَّهَهُمْ مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ

٧٥

أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾

الذي عنده، وهو اللوح المحفوظ. وقيل: في كتاب الله يعني في  
قسمة الله التي قسمها وبينها في القرآن في سورة النساء.


﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ قال قتادة: كان الأعرابي لا يرث المهاجر،  
فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الزبير: كان الرجل يعاقد الرجل فيقول: ترثني وأرثك  
فنزلت هذه الآية<sup>(٢)</sup>. وبالله التوفيق.



(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٨/١٠ بأطول منه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٨/١٠ عنه مطولا.



سورة التوبة



سورة التوبة<sup>(١)</sup>

مدنية<sup>(٢)</sup>، وهي عشرة آلاف وأربعمائة وثمانية وثمانون<sup>(٣)</sup> حرفاً، وأربعة آلاف وثمان وتسعون كلمة، ومائة وثلاثون آية<sup>(٤)</sup>.

(١) هذا أشهر أسمائها، وتسمى أيضاً: براءة، والفاضحة، وسورة العذاب، والمقشقة، والمنقرة، والبحوث، والحافرة، والمثيرة، والمبعثرة. هذا جملة ما أورده ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٨٩، والسيوطي في «الإتقان» ٢/٣٥٧-٣٥٩، وزاد السخاوي في «جمال القراء» ١/٣٦: المخزية، والمنكّلة، والمدممة، والمشردة.

(٢) قال القرطبي فيما حكاه الشوكاني عنه في «فتح القدير» ٢/٤١٥: باتفاق. وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٨٨: هي مدنية بإجماعهم، سوى الآيتين اللتين في آخرها: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ فإنها نزلت بمكة. والصحيح أن هاتين الآيتين مدينتان على القول بأن المدني ما نزل بعد الهجرة؛ فإنهما من آخر ما نزل من القرآن. كما أخرج الطبري في «جامع البيان» ١١/٧٨، والشاشي في «المسند» ٣/٣١١، والطبراني في «المعجم الكبير» ١/١٩٩ (٥٣٣)، والحاكم في «المستدرک» ٢/٣٣٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/١٣٩ من طريق شعبة، عن يونس بن عبيد وعلي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس ؓ، عن أبي بن كعب ؓ قال: آخر ما نزل من القرآن: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وانظر أيضاً: «جامع البيان» للطبري ١١/٧٨، «الإتقان» للسيوطي ١/١٨١-١٨٢.

(٣) في (ت): وثلاثون.

(٤) في «البيان في عد أي القرآن» للداني (ص ١٦٠): وكلمها ألفان وأربعمائة وسبع وتسعون كلمة، وحروفها عشرة آلاف وثمان مائة وسبعة وثمانون حرفاً، وهي

[١٤١٥] أخبرنا محمد بن القاسم بن أحمد<sup>(١)</sup>، نا محمد بن عبد الله بن يحيى<sup>(٢)</sup>، نا محمد بن الفضل<sup>(٣)</sup>، أنا<sup>(٤)</sup> عبد الله بن الحسين<sup>(٥)</sup>، قال: نا أحمد بن محمد بن عمار<sup>(٦)</sup>، نا حمدان بن عبد الله المروزي<sup>(٧)</sup>، نا عبد الله بن سعيد<sup>(٨)</sup>، نا عبد الله بن يزيد<sup>(٩)</sup> العمي<sup>(١٠)</sup>، نا هشام<sup>(١١)</sup>، عن عامر الشعبي<sup>(١٢)</sup>، عن مسروق<sup>(١٣)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنه<sup>(١٤)</sup> ما نزل عليّ

مائة وتسع وعشرون آية في الكوفي، وثلاثون في عدد الباقيين.

وكذا عدّها الفيروزآبادي في «بصائر ذوي التمييز» ٢٢٧/١، والمخللاتي في

«القول الوجيز في فواصل الكتاب العزيز» (ص ١٩٩).

(١) الماوردي في «النكت والعيون» النيسابوري، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) لم أجده.

(٣) لم أجده.

(٤) في (ت): حدثنا.

(٥) لم أجده.

(٦) أبو علي، عالم الشيعة بالكوفة، له تواليف منها: «آباء النبي ﷺ»، «إيمان أبي

طالب» توفي سنة (٣٤٦هـ). «سير أعلام النبلاء» ٥٦٦/١٥.

(٧) لم أجده.

(٨) لم أجده.

(٩) في الأصل: زيد، والتصويب من (ت) ومن مصادر الترجمة.

(١٠) ابن محمّش النيسابوري، متّهم بالكذب، وكان يضع الحديث.

(١١) هشام بن عبيد الله الرازي، قال أبو حاتم: صدوق، وضعفه ابن حبان.

(١٢) ثقة مشهور فقيه فاضل.

(١٣) ابن الأجدع، ثقة.

(١٤) ساقطة من (ت)، (ن).

القرآن إلا آية آية وحرّفًا حرّفًا، خلا سورة (براءة) و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإنهما أنزلتا عليّ ومعهما سبعون ألف صف من الملائكة، كلُّ يقول: يا محمد؛ أستوصوا بنسبة الله خيرًا»<sup>(١)</sup>.

[١٤١٦] وأنا أبو الحسين علي بن محمد بن الحسن الجرجاني<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ<sup>(٣)</sup>، قال: أنا أحمد بن علي ابن المشي<sup>(٤)</sup>، نا عبيد الله القواريري<sup>(٥)</sup>، نا يزيد بن زريع<sup>(٦)</sup>، نا عوف

(١) [١٤١٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا؛ لما تقدم من حال عبد الله بن يزيد، وفي إسناده من لم أجده. التخريج:

ولم أجده مسندًا عند غير المصنّف، وقد أورده الزمخشري في «الكشاف» ١٧٩/٢.

قال الحافظ ابن حجر في «الكاف الشاف» (ص ٨٣): أخرجه الثعلبي من حديث عائشة بإسناد واه.

وقال الفيروزآبادي في «بصائر ذوي التمييز» ٢٧٣/١: ضعيف جدًا.

وفي «حاشية الشهاب الخفاجي على البيضاوي» ٣٨٠/٤: أخرجه الثعلبي عن عائشة رضي الله عنها، قال العراقي: وهو منكر جدًا.

ولم أقف على حكم العراقي في مظانه من مصنفاته المطبوعة.

(٢) في (ت): أبو الحسين الخبازي. إمام، ثقة.

(٣) الإمام الحافظ الناقد، الثقة.

(٤) أبو يعلى الموصلي، ثقة.

(٥) عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري أبو سعيد البصري، ثقة ثبت.

(٦) أبو معاوية البصري، ثقة ثبت.

ابن أبي جميلة الأعرابي<sup>(١)</sup>، قال: حدثني يزيد الفارسي<sup>(٢)</sup>، قال:

- (١) الأعرابي العبدي البصري، ثقة، رمي بالقدر وبالتشيع.  
 (٢) في الأصل، (ت): الرقاشي، والمثبت من (ن)؛ لأن يزيد الرقاشي لم يدرك ابن عباس كما قال الترمذي، كتاب التفسير، باب ومن تفسير سورة التوبة (٣٠٨٦) عقب روايته لهذا الحديث. ويزيد الفارسي قد روى عن ابن عباس غير حديث، ويقال: هو ابن هرمز، ويزيد الرقاشي هو يزيد بن أبان الرقاشي، ولم يدرك ابن عباس، إنما روى عن أنس بن مالك، وكلاهما من أهل البصرة، ويزيد الفارسي أقدم من يزيد الرقاشي ١هـ.

ويزيد الفارسي اختلف فيه العلماء: هل هو يزيد بن هرمز أم هما رجلان؟ فذهب طائفة من المحدثين منهم ابن مهدي وأحمد وابن المديني وابن سعد إلى أنهما واحد، وخالفهم يحيى القطان وابن معين وأبو حاتم والترمذي وعمرو بن علي الفلاس والبخاري والخطيب البغدادي فقالوا إنه غيره، ورجحه المزني وابن حجر.

انظر أقوالهم في: «الأسامي والكنى» للإمام أحمد (ص ١١٩)، «التاريخ الكبير» للبخاري ٣٦٧/٨، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٣٩/٩، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٨٧/٣٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤٣٣/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٨٤٣).

قال الشيخ المعلمي -في تحقيق ماته له- في حاشية «موضح أوهام الجمع والتفريق» للخطيب ١/ ٣٤١-٣٤٢: وملخص البحث أنه قد يستدل على الجمع باتفاق الأسم والنسبة إلى فارس والرواية عن ابن عباس، ويجاب بأن أسم يزيد كثير الشيع يومئذ، وكذا الأنتساب إلى فارس، مع أنه لم يأت في خبر يزيد بن هرمز الفارسي، والرواية عن ابن عباس كثيرون مع أن مروى الفارسي غير مروى ابن هرمز، ويدل على أنهما رجلان: أن ابن هرمز مدني والرواية عنه كلهم حجازيون، وكان كاتباً لابن عباس وأميراً لموالي المدينة في محاربتهم لبني أمية يوم الحرة، والفارسي بصري والرواية عنه كلهم بصريون وكان يكون مع أمراء بني أمية كاتباً لابن زياد.. الخ.

حدثني ابن عباس<sup>(١)</sup> رضي الله عنهما قال: قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم على أن عمدتم إلى (الأنفال) وهي من المثاني وإلى (براءة) وهي من المئين قرنتم<sup>(٢)</sup> بينهما ولم تكتبوا بينهما<sup>(٣)</sup> سطر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ووضعتموها في السبع الطول؟ فقال عثمان ﷺ: إن رسول الله ﷺ كان مما يأتي عليه الزمان وهو تُنزل عليه السور ذوات العدد [١٣٥/أ]، فإذا نزل عليه الشيء يدعو بعض من يكتب عنده فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، (وتُنزل عليه الآية فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا)<sup>(٤)</sup>، وكانت (الأنفال) مما نزلت بالمدينة، وكانت (براءة) من آخر ما نزلت، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، وقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فمن ثم قرنت بينهما ولم أكتب سطر<sup>(٥)</sup> ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ووضعتها في السبع الطول<sup>(٦)</sup>.

(١) صحابي، مشهور.

(٢) في الأصل: ففرقتم، والمثبت من (ت).

(٣) ساقطة من (ت).

(٤) في الأصل هنا كلمة: أستوصوا، مقحمة، وليست في (ت).

وما بين القوسين ساقط من (ن).

(٥) زيادة من (ت).

(٦) [١٤١٦] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/ ٣٧٥ وعزاه لابن أبي شيبه وأحمد وأبي داود والترمذي والنسائي وابن أبي داود وابن المنذر والنحاس وابن حبان في «صحيحه» وأبي الشيخ والحاكم وابن مردويه والبيهقي.

وقد أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٨٦)، وأبو داود، كتاب الصلاة، باب من جهر بها (٧٨٧) من طريق مروان بن معاوية.

وأخرجه أحمد في «المسند» ١/ ٥٧ (٣٩٩)، والبزار في «البحر الزخار» ٢/ ٨، والنسائي في «السنن الكبرى» في فضائل القرآن، باب السورة التي يذكر فيها كذا وكذا (٨٠٠٧)، وفي «فضائل القرآن» (ص ٨٤)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٢٩٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه أحمد أيضًا ١/ ٦٩ (٤٩٩) من طريق إسماعيل بن إبراهيم. وأخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب من جهر بها (٧٨٦) من طريق هشيم. وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٣/ ١٠١٥ من طريق يحيى بن سعيد ومحمد ابن جعفر.

وأخرجه الترمذي في التفسير، باب ومن سورة التوبة (٣٠٨٦)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص ٣١ - ٣٢) من طريق يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر وابن أبي عدي وسهل بن يوسف.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١/ ٢٣٠ من طريق عثمان بن الهيثم.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٢/ ٢٢١ ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ١٥٢، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٣٣٨ من طريق هودة بن خليفة.

وأخرجه الحاكم أيضًا في «المستدرک» ٢/ ٣٣٠ من طريق روح بن عبادة. وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٤٢ من طريق إسحاق بن الأزرق. وأخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢/ ٤٧٥ من طريق محمد بن جعفر.

جميعهم عن عوف بن أبي جميلة، عن يزيد الفارسي.. به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وفي «تحفة الأشراف» للزمري ٢٦١/٧ والنسخة الحجرية لـ «تحفة الأحوذى» للمباركفوري ١١٤/٤: حسن، لا نعرفه إلا من حديث عوف عن يزيد الفارسي.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال أيضًا: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وقال ابن كثير في «فضائل القرآن» (ص ١٤٣): والحديث في الترمذي وغيره بإسناد جيد قوي.

وقال الحافظ في «فتح الباري» ٣١٤/٨ عند ذكر الاختلاف في ترك البسملة أولها؛ وقيل: لأنهم لما جمعوا القرآن شكّوا هل هي والأنفال واحدة أو ثنتان، ففصلوا بينهما بسطر لا كتابة فيه، ولم يكتبوا فيه البسملة. وروى ذلك ابن عباس عن عثمان وهو المعتمد، وأخرجه أحمد والحاكم وبعض أصحاب السنن.

وذهب الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» ٥٧/١ (٣٩٩) إلى أنه ضعيف جدًا؛ بل لا أصل له، فقال بعد أن بين الخلاف في يزيد الفارسي: فهذا يزيد الفارسي الذي أنفرد برواية هذا الحديث، يكاد يكون مجهولاً، حتى شبه على مثل ابن مهدي وأحمد والبخاري أن يكون هو ابن هرمز أو غيره، ويذكره البخاري في «الضعفاء»، فلا يقبل منه مثل هذا الحديث ينفرده، وفيه تشكيك في معرفة سور القرآن الثابتة بالتواتر القطعي، قراءةً وسماعاً وكتابةً في المصاحف، وفيه تشكيك في إثبات البسملة في أوائل السور، كأن عثمان كان يشبهها برأيه وينفيها برأيه، وحاشاه من ذلك. فلا علينا إذا قلنا إنه حديث لا أصل له تطبيقاً للقواعد الصحيحة التي لا خلاف فيها بين أئمة الحديث.. فلا عبرة بعد هذا كله في هذا الموضوع بتحسين الترمذي ولا بتصحيح الحاكم ولا بموافقة الذهبي، وإنما العبرة للحجة والدليل، والحمد لله على التوفيق.

ووافقه على هذا الحكم شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لـ «الإحسان»، وأبو إسحاق

[١٤١٧] وسمعت (أبا القاسم الحسن بن محمد بن الحسن<sup>(١)</sup>)  
 النيسابوري<sup>(٢)</sup>، يقول: سمعت أبا عبد الله محمد بن نافع  
 السجزي<sup>(٣)</sup> بهراة<sup>(٤)</sup> يقول: سمعت أبا يزيد حاتم بن محبوب  
 السامي<sup>(٥)</sup> يقول: سمعت عبد الجبار بن العلاء العطار<sup>(٦)</sup> يقول:  
 سئل سفيان بن عيينة<sup>(٧)</sup> لِمَ لَمْ يُكْتَبْ فِي صَدْرِ بَرَاءةٍ ﴿يَسِّرْ لِلَّهِ  
 الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾؟ فقال: لأن التسمية رحمة، والرحمة أمان،  
 وهذه السورة نزلت في المنافقين وبالسيف، ولا أمان للمنافقين<sup>(٨)</sup>.

الحويني في تحقيق «فضائل القرآن» لابن كثير (ص ٧٢) حيث حكم عليه بالنكارة.  
 ومن قبلهم ضعفه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/٣ فقال: هذا القول يضعفه  
 النظر أن يختلف في كتاب الله هكذا.

- (١) في (ن): الحسين، وهو تحريف.
- (٢) في (ت): أبا القاسم الحسن بن حبيب.
- وهو أبو القاسم الحبيبي، كذبه الحاكم.
- (٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٤) هراة: بفتح الهاء والراء، مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان، لها رباط  
 محيط بها من جوانبها، ولها أربعمائة قرية.
- (٥) «معجم البلدان» لياقوت ٥/٤٥٦، «مراصد الأطلاع» لابن عبد الحق ٣/١٤٥٥،  
 «الروض المعطار» للحميري (ص ٥٩٤).
- (٥) ثقة.
- (٦) لا بأس به.
- (٧) ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة.
- (٨) [١٤١٧] الحكم على الإسناد:  
 إسناده ضعيف؛ شيخ المصنف كذبه الحاكم، ومحمد بن نافع لم يذكر بجرح أو  
 تعديل، وبقية رجاله ثقات.



قوله **عَلَى**: ﴿بِرَاءةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾

رُفِعَ بَخْبِرَ أَبْتَدَاءٍ مَّضْمَرٍ؛ أَي: هَذِهِ بَرَاءَةٌ، وَقِيلَ: رَفَعٌ <sup>(١)</sup> بَخْبِرَ حَرْفُ الصَّفَةِ <sup>(٢)</sup> عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ تَقْدِيرُهُ: إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَرَاءَةٌ بِنَقْضِ الْعَهْدِ وَفَسْخِ الْعَقْدِ <sup>(٣)</sup>. وَهِيَ مُصَدَّرٌ عَلَى فَعَالَةٍ

### التخريج:

وَلَمْ أَجِدْ مِنْ أَسْنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ غَيْرَ الْمُؤَلَّفِ، وَقَدْ عَزَاهُ لِابْنِ عَيْنَةَ: السَّمْعَانِيُّ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» ٢/٢٨٥، وَالْقُرْطُبِيُّ فِي «الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» ٨/٦٣، وَالْأَلُوسِيُّ فِي «رُوحِ الْمَعَانِي» ٥/٢٣٦.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» ٢/٣٣٠ وَأَبُو الشَّيْخِ وَابْنُ مَرْدُوَيْهِ كَمَا فِي «الدَّرِ الْمَشْتُورِ» لِلْسَيُوطِيِّ ٣/٣٧٧ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ **عَلَيْهِ**. وَذَكَرَهُ عَنِ عَلِيِّ أَيْضًا ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ» ٣/٣، وَالْقُرْطُبِيُّ فِي «الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» ٨/٦٢.

وَحَكَاهُ أَبُو جَعْفَرِ النَّحَّاسِ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» ٣/١٨٠، وَالزَّجَّاجُ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» ٢/٤٢٧، وَالسَّمْعَانِيُّ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» ٢/٢٨٥ عَنِ الْإِمَامِ اللَّغْوِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الْمَبْرَدِ.

(١) لَيْسَتْ فِي (ن).

(٢) الصَّفَةُ: مُصْطَلَحٌ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ يُقَابَلُ حُرُوفَ الْجَزِّ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، قَالَ ابْنُ يَعِيشَ فِي «شَرْحِ الْمَفْصَلِ» ٨/٧ عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى حُرُوفِ الْجَزِّ: وَقَدْ يُسَمَّىهَا الْكُوفِيُّونَ حُرُوفَ الصِّفَاتِ؛ لِأَنَّهَا تَقَعُ صِفَاتٌ لَمَّا قَبْلَهَا مِنَ النِّكَرَاتِ. وَأَكْثَرُ مَنْ أَسْتَحْدَمَ هَذَا الْمِصْطَلَحَ الْفَرَاءُ.

انظُر «مَعَانِي الْقُرْآنِ» ١/٢، ٣١.

(٣) أَنْظُر «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لِلزَّجَّاجِ ٢/٤٢٨، «الدَّرِ الْمَصُونِ» لِلْسَّمِينِ الْحَلْبِيِّ ٦/٥، وَرَجَّحَ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» ١٠/٥٨ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ.

كالشَّئَاءِ وَالذَّنَاءِ<sup>(١)</sup>.

﴿إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ يعني إلى الذين عاهدتهم رسول الله ﷺ؛ لأنه كان هو المتولّي للعقود، وأصحابه كلهم بذلك راضون، فكأنهم عاهدوا<sup>(٢)</sup> وعاهدوا<sup>(٣)</sup>. [ب/١٣٥].

﴿فَسِيحُوا﴾



رجع من الخبر إلى الخطاب؛ أي: قل لهم: سيحوا؛ أي: سيروا<sup>(٤)</sup> ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ مقبلين ومدبرين، آمنين غير خائفين أحدًا من المسلمين<sup>(٥)</sup> بحرب ولا سلب ولا قتل ولا أسر<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «تاج العروس» للزبيدي ٤٤/١.

(٢) في (ت)، (ن): عقدوا.

(٣) وبهذا فسرها الطبري في «جامع البيان» ٥٨/١٠ - ٥٩، وابن عطية في «المحرر

الوجيز» ٤/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦٣/٨.

وذكر الزمخشري في «الكشاف» ١٣٧/٢ وجهًا آخر فقال: فإن قلت: لم عقلت البراءة بالله ورسوله والمعاهدة بالمسلمين؟ قلت: قد أذن الله في معاهدة المشركين أولاً، فاتفق المسلمون مع رسول الله ﷺ وعاهدوهم، فلما نقضوا العهد أوجب الله تعالى النبذ إليهم، فخوطب المسلمون بما تجدد من ذلك، فقيل لهم: أعلموا أن الله ورسوله قد برئاً مما عاهدتم به المشركين.

وذكر ابن المنير وجهًا حسنًا لذلك في تعقباته على «الكشاف» ١٣٧/٢ فقال: ووراء ما ذكره سرّ آخر هو المرعي والله أعلم، وذلك أن نسبة العهد إلى الله ورسوله في مقام نسب إليه النبذ إلى المشركين لا تحسن شرعًا.. الخ.

(٤) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٣٩٣/٣.

(٥) «جامع البيان» للطبري ٦٦/١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٤.

(٦) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٤/٨.

﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾<sup>(١)</sup> يقال: سَاحَ فلان في الأرض يسيح سياحةً وسيوحًا وسيحانًا<sup>(٢)</sup>.

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّهُمْ عِزُّ مُعْجِزِ اللَّهِ﴾؛ أي: غير فائتين ولا سابقين ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ﴾؛ أي مذلهم ومورثهم العار في الدنيا، والنار في الآخرة<sup>(٣)</sup>.

واختلف العلماء في كيفية هذا التأجيل وفي هؤلاء الذين برئ الله ورسوله إليهم من العهود التي كانت بينهم وبين رسول الله ﷺ من المشركين:

فقال محمد بن إسحاق وغيره<sup>(٤)</sup>: هم صنفان من المشركين، أحدهما كانت مدة عهده أقل من أربعة أشهر (فأمهل تمام أربعة أشهر)<sup>(٥)</sup>، والآخر كانت مدة عهده بغير أجل محدود فقصر به على أربعة أشهر؛ ليرتاد لنفسه ثم هو حرب بعد ذلك لله ولرسوله وللمؤمنين<sup>(٦)</sup>؛ يُقتل حيث ما أدرك ويؤسر إلا أن يتوب، وابتداء هذا الأجل يوم الحج الأكبر وانقضاؤه إلى عشر من شهر ربيع الآخر، فأما من لم يكن له عهد فإنما أجله

(١) ليست في (ن).

(٢) أنظر «جامع البيان» للطبري ٦٦/١٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٤/٨، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٦/٦.

(٣) «جامع البيان» للطبري ٦٧/١٠ بنصه، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٤.

(٤) في (ت): وغيرهم.

(٥) ساقطة من (ن).

(٦) ساقطة من (ن).

أنسلاخ الأشهر الحرم وذلك خمسون يوماً<sup>(١)</sup>.

وقال الزهري: هن<sup>(٢)</sup>: شوال وذو القعدة وذو الحجة والمحرم؛ لأن هذه الآية نزلت في شوال<sup>(٣)</sup>.

وقال الكلبي: إنما كانت الأربعة الأشهر لمن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد دون أربعة أشهر فأتى له الأربعة أشهر، ومن كان عهده أكثر من أربعة أشهر فهذا الذي [١٣٦/١] أمر<sup>(٤)</sup> أن يُتَمَّ له عهده وقال: ﴿فَأْتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر «جامع البيان» للطبري ٥٩/١٠ بمعناه، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٤ - ٩، «فتح القدير» للشوكاني ٤١٧/٢.

(٢) ساقطة من (ن).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٦٥ عن معمر، ومن طريقه أبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٤١٢/٢.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٢/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٤٧/٦ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، عن الزهري.. به. وأورده ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٣٨/٧ وعقبه بقوله: وهذا القول غريب! وكيف يحاسبون بمدة لم يبلغهم حكمها، وإنما ظهر لهم أمرها حين نادى أصحاب رسول الله بذلك.

وانظر هذا التعقب أيضًا في «جامع البيان» للطبري ٦٦/١٠، «زاد المسير» لابن الجوزي ٣/٣٩٤.

(٤) في (ت): أمر به.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٦٦، والطبري في «جامع البيان» ٦٢/١٠ من طريق معمر، عن الكلبي.. بمثله. وأورده الشوكاني في «فتح القدير» ٤١٨/٢.

وقال مقاتل: نزلت في ثلاثة أحياء من العرب: خزاعة<sup>(١)</sup> وبنو مدلج<sup>(٢)</sup> وبنو خزيمة<sup>(٣)</sup> كان النبي ﷺ عاهدهم بالحديبية سنتين، فجعل الله أجلهم أربعة أشهر ولم يعاهد النبي ﷺ بعد هذه الآية أحدًا من الناس<sup>(٤)</sup>.

(١) خزاعة: لقب على لُحي وأقصى ابني حارثة بن عمرو مزقياء بن عامر ماء السماء ابن حارثة بن أمريئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد، هذا هو المشهور؛ ولكن في نسب خزاعة خلاف؛ فقد نسبهم جمع إلى عدنان فقالوا: هم بنو لحي بن عامر ابن قمعة بن إلياس بن مضر، ورجحه ابن حزم.

ويؤيده ما أخرجه مسلم، كتاب الجنة ونعيمها، باب النار يدخلها الجبارون (٢٨٥٦) وغيره عن أبي هريرة ؓ مرفوعًا: رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبا بني كعب هؤلاء يجر قصبه في النار.

وبنو كعب هم خزاعة كما ورد في روايات أخرى لفظ: أبو خزاعة، وذلك أن عمرًا هذا هو أول من غير دين إبراهيم ؑ كما ورد في الحديث.

وسميت خزاعة بذلك لأنهم أنخزعوا - أي: أنقطعوا، عن قومهم الأزد لما هاجروا بعد سيل العرم في الحجاز وذلك أثناء هجرتهم. وكانت لخزاعة سدانة البيت بعد جرهم حتى صارت لقريش في زمن قصي بن كلاب.

انظر: «نسب معد واليمن الكبير» لابن الكلبي ١١٦/٢، «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ٤٨٠).

(٢) هم بنو مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة، واشتهروا بالقيافة، ومنهم الصحابي الشهير سراقه بن جعشم بن مالك بن عمرو بن مالك بن تميم بن مدلج، والصحابي مجزّر بن الأعور الذي سرّ النبي ﷺ بقيافته.

«جمهرة النسب» للكلبي (ص ١٥٨)، «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ١٨٧).

(٣) في حاشية الأصل: وفي نسخة: جذيمة، وهي كذلك في (ت).

(٤) «تفسير مقاتل بن سليمان» ١٥٦/٢ بنحوه.

وقال الحسن رحمه الله: بعث الله ﷺ محمداً ﷺ وأمره أن يدعو الناس إلى التوحيد والطاعة وفرض عليه الشرائع وأمره بقتال من قاتله من المشركين فقال: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وكان لا يقاتل إلا من قاتله، وكان كافاً عن أهل العهود الذين كانوا يعاهدونه الثلاثة والأربعة أشهر<sup>(٢)</sup> حتى ينظروا في أمرهم؛ فإما أن يسلموا وإما أن يؤذّنوا بحرب<sup>(٣)</sup>، ثم أمره بقتال المشركين والبراءة منهم وأجلهم أربعة أشهر على أن يسلموا وإما أن يؤذّنوا بحرب<sup>(٤)</sup>، ولم يكن لأحد منهم أجل أكثر من أربعة أشهر؛ لا من كان له عهد قبل البراءة ولا من لم يكن له عهد، فكان الأجل لجميعهم أربعة أشهر وأحل دماء المشركين كلهم من أهل<sup>(٥)</sup> العهد وغيرهم بعد أنقضاء الأجل<sup>(٦)</sup>.

قال عبد الرحمن بن زيد: نقّض كلّ عهدٍ كان أكثر من أربعة أشهر؛ فردّه إلى الأربعة<sup>(٧)</sup>.

وقال محمد بن إسحاق ومجاهد وغيرهما: نزلت في أهل مكة؛ وذلك أن رسول الله ﷺ عاهد قريشاً عام الحديبية على أن يضعوا

(١) البقرة: ١٩٠.

(٢) ساقطة من (ن).

(٣) في (ت)، (ن): بالحرب.

(٤) في (ت): أو يؤذّنوا بالحرب.

(٥) في (ن): أجل.

(٦) لم أجده.

(٧) لم أجده.

الحرب عشر سنين، يأمن فيها الناس ويكف بعضهم عن بعض [١٣٦/ب]، فدخلت خزاعة في عهد رسول الله ﷺ، ودخل بنو بكر في عهد قريش، وكان مع ذلك<sup>(١)</sup> عهد<sup>(٢)</sup> بين رسول الله ﷺ وبين قبائل من<sup>(٣)</sup> العرب خصائص، فعدت بنو بكر على خزاعة ونقضوا<sup>(٤)</sup>، فنالت منها ورفدتهم قريش بالسلاح، فلما تظاهر بنو بكر وقريش (على خزاعة)<sup>(٥)</sup> ونقضوا عهدهم، خرج عمرو بن سالم الخزاعي حتى وقف على رسول الله ﷺ وقال:

يا رب إني ناشدُ محمدا  
 حلف أبينا وأبيه الأتلدا  
 كنت لنا أباً وكننا ولدا  
 نُمّت أسلمنا ولم ننزع يدا  
 فانصر هداك الله نصرًا عتدا<sup>(٦)</sup>  
 وادع عباد الله يأتوا مددا  
 فيهم رسول الله قد تجردا  
 أبيض مثل الشمس ينمو صُعدا

(١) في (ت)، (ن): هذا.

(٢) في (ن): عهدهم.

(٣) ساقطة من (ن).

(٤) ساقطة من (ت)، (ن).

(٥) من (ن).

(٦) في (ت): أيدا.

إن سيم خسفًا وجهه تربدا  
 في فيلق كالبحر يجري مزبدا  
 إن قريشًا أخلفوك الموعدا  
 ونقضوا ميثاقك المؤكدا  
 وزعموا أن لست تدعوا أحدا  
 وهم أذل وأقل عددا  
 هم بيّتونا بالحطيم هجدا  
 وقتلونا ركعا وسجدا

فقال رسول الله ﷺ: « لا نصرت إن لم أنصركم » وخرج وتجهز إلى مكة، وفتح الله ﷻ مكة، وهي سنة ثمان من الهجرة<sup>(١)</sup>.

ثم لما خرج إلى غزاة تبوك وتخلّف من تخلف من المنافقين وأرجفوا الأراجيف، جعل المشركون ينقضون عهودهم، فأمره الله تعالى بإلقاء عهودهم إليهم ليأذنوا بالحرب؛ وذلك قوله ﷻ: ﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنْذِرْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ [١٣٧/أ]<sup>(٢)</sup> الآية.

فلما كانت سنة تسع؛ أراد رسول الله ﷺ الحج، ثم قال: إنه ربما<sup>(٣)</sup> يحضر المشركون فيطوفون عراة فلا أحب أن أحج حتى لا

(١) أنظر «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٣٤/٢، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٢٥٩/٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٩/٤ - ١٠، «السيرة النبوية» لابن هشام ٣٨٩/٢ - ٤٠٩، «مجمع الزوائد» للهيتمي ١٦٢/٦ - ١٦٣.

(٢) الأنفال: ٥٨.

(٣) من (ت).

يكون ذلك، فبعث رسول الله ﷺ أبا بكر ﷺ تلك السنة أميراً على الموسم ليقوم للناس الحج، وبعث معه بأربعين آية<sup>(١)</sup> من صدر (براءة) ليقرأها على أهل الموسم، فلما ساء دعا رسول الله ﷺ علياً ﷺ وقال: « اخرج بهذه القصة من صدر (براءة) وأذن بذلك في الناس إذا اجتمعوا » فخرج علي ﷺ على ناقة رسول الله ﷺ العضباء<sup>(٢)</sup> حتى أدرك أبا بكر ﷺ بذي الحليفة<sup>(٣)</sup>، فأخذها منه، فرجع أبو بكر ﷺ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أنزل في شأني شيء؟ فقال: « لا، ولكن لا يُبلغ عن غيري إلا<sup>(٤)</sup> رجل مني، أما ترضى يا أبا بكر أنك كنت معي في الغار، وأنت

(١) ساقطة من (ن).

(٢) في (ت): الجدعاء، وكلاهما من إبل النبي ﷺ. قال ابن القيم عند ذكره دواب النبي ﷺ في «زاد المعاد» ١/١٣٤: والعضباء والجدعاء، ولم يكن بهما غضب ولا جدع، وإنما سميت بذلك، وقيل: كان بإذنهما غضب فسميت به، وهل العضباء والجدعاء واحدة أو اثنتان؟ فيه خلاف. وقال الفيروز آبادي في «القاموس المحيط» للفيروز آبادي ٣/١٨: والجدعاء ناقة رسول الله ﷺ، وهي العضباء والقصواء، ولم تكن جدعاء ولا عضباء ولا قصواء، وإنما هُنَّ ألقاب. والعضباء: الناقة المشقوقة الأذن.

انظر: «القاموس المحيط» للفيروز آبادي ١/٢٥٧.

(٣) ذو الحليفة: بالتصغير، قرية كان بينها وبين المدينة ستة أميال أو سبعة، ومنها ميقات أهل المدينة، وهي الآن داخل عمران المدينة.

«معجم البلدان» لياقوت ٢/٣٣٩ - ٣٤٠.

(٤) في الأصل: أو، والمثبت من (ن).

صاحبي على الحوض؟» قال: بلى يا رسول الله<sup>(١)</sup>.

(١) أسند الطبري في «جامع البيان» ١٠/٦٥، وفي «تاريخ الرسل والملوك» ٣/١٢٢ نحوه عن السدي من قوله.

وأخرج أحمد في «المسند» ٣/٢١٢، ٢٨٣ (١٣٢١٤، ١٤٠١٩)، والترمذي في التفسير، باب: ومن سورة التوبة (٣٠٩٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» كتاب الخصائص باب ذكر توجيه النبي ﷺ ببراءة مع علي (٨٤٦٠)، وأبو يعلى في «مسنده» ٥/٤١٢ من طريق عفان وعبد الصمد عن حماد عن سماك عن أنس ؓ: أن رسول الله ﷺ بعث ببراءة مع أبي بكر إلى أهل مكة قال: ثم دعاه فبعث بها عليا قال: لا يبلغها إلا رجل من أهلي. واللفظ لأحمد.

وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» ٢/٥٦٢، ٦٤١ من طريق محمد بن عبد الله الخزاعي، عن حماد.. بنحوه.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث أنس بن مالك.

وحسن إسناده الألباني في «صحيح سنن الترمذي» ٣/٥٥، وحسين أسد في تعليقه على «مسند أبي يعلى».

وله شاهد من حديث علي ؓ: أخرجه أحمد في «المسند» ١/١٥١ (١٢٩٧) وفي «فضائل الصحابة» ٢/٧٠٣ من طريق سماك، عن حنش عن علي ؓ بمعناه.

قال الشيخ أحمد شاكر (١٢٩٦): إسناده حسن.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» كتاب الخصائص، باب ذكر توجيه النبي ﷺ ببراءة مع علي (٨٤٦١) من طريق يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن زيد ابن يثيع عن علي.. بمعناه.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١١/٤٠٠ (١٢١٢٧) من حديث مقسم عن ابن عباس.. بمعناه.

قال جابر رضي الله عنه: كنت مع علي رضي الله عنه حين أتبعه رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضي الله عنه، فلما كنا بالعرج <sup>(١)</sup> ثوبٌ بصلاة الصبح، فلما أستوى أبو بكر رضي الله عنه ليكبّر، سمع الرغاء، فوقف وقال: هذا رغاء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء <sup>(٢)</sup>، لقد بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج! فإذا عليها علي رضي الله عنه، فقال أبو بكر رضي الله عنه: أمير أم مأمور؟ قال: بل أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بـ(براءة) أقرأها على الناس. فسار معه <sup>(٣)</sup> أبو بكر رضي الله عنه (أميراً على الحج <sup>(٤)</sup> وعلي رضي الله عنه) <sup>(٥)</sup> ليؤذن بـ(براءة)، فقدم مكة فلما كان قبل التروية <sup>(٦)</sup> بيوم، قام أبو بكر رضي الله عنه [ب/١٣٧]، فخطب الناس وحدثهم عن مناسكهم، وأقام للناس الحج، والعرب إذ ذاك في تلك السنة على منازلهم التي كانوا عليها في الجاهلية من الحج، حتى إذا كان يوم النحر قام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فأذن في الناس بالذي أمر به <sup>(٧)</sup>، وقرأ عليهم سورة براءة <sup>(٨)</sup>.

(١) العرج: قرية جامعة في بلاد هذيل، على طريق مكة من المدينة، تبعد عنها ٧٨ ميلاً تقريباً.

«معجم البلدان» لياقوت ٤/١١١.

(٢) في (ن): الجدعاء.

(٣) ساقطة من (ت)، (ن).

(٤) في (ت): الحاج.

(٥) ساقطة من (ن).

(٦) في (ن): يوم التروية.

(٧) في (ت)، (ن): بالذي أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٨) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٣٧٩ وعزاه لابن راهويه والدارمي والنسائي

قال الشعبي<sup>(١)</sup>: حدثني مُحَرَّر بن أبي هريرة<sup>(٢)</sup> عن أبيه<sup>(٣)</sup> قال: كنت مع علي عليه السلام حين بعثه النبي صلى الله عليه وآله ينادي، وكان إذا صَحَلَ<sup>(٤)</sup> صوته ناديتُ. قلت: بأي شيء كنتم تنادون؟ قال: بأربع: «لا يطف»<sup>(٥)</sup> بالكعبة عريان، ومن كان له عند رسول الله صلى الله عليه وآله عهد فعهدُه إلى مدته، ولا يدخل البيت<sup>(٦)</sup>

وابن خزيمة في «صحيحه» وابن حبان في «صحيحه» وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي. وقد أخرجه الدارمي في «المسند» (١٩٥٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» كتاب الخصائص باب ذكر توجيه النبي صلى الله عليه وآله براءة مع علي (٨٤٦٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٣١٩/٤ (٢٩٧٤)، وابن حبان في «صحيحه» ١٩/١٥ (٦٦٤٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٩٧/٥ جميعهم من طريق أبي قرة موسى بن طارق، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر.. بنحوه.

وإسناده ضعيف؛ لعدم تصريح أبي الزبير بسماعه من جابر.

- (١) عامر بن شراحيل الشعبي، ثقة، مشهور، فقيه، فاضل.
- (٢) مُحَرَّر بن أبي هريرة الدوسي، المدني، روى عن أبيه، وروى عنه الشعبي وأهل الكوفة، ترجمه البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن سعد: توفي بالمدينة في خلافة عمر بن عبد العزيز، وكان قليل الحديث. قال الحافظ: مقبول من الرابعة.
- انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٨٨/٥، «التاريخ الكبير» للبخاري ٢٢/٨، «الجرح والتعديل» ٤٠٨/٨، «الثقات» لابن حبان ٤٦٠/٥، «التقريب» (٦٥٤٢).
- (٣) أبو هريرة، الصحابي رضي الله عنه.
- (٤) في الأصل: محل، والمثبت من (ت)، (ن).
- جاء في «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٥/٤: (صَحَلَ: كَفَرَحَ، فهو أصحَلُ وصَحَلٌ، بَحَّ أو أَحْتَدَّ في بَحِّح، خشونة في الصدر وانشقاق في الصوت من غير أن يستقيم.
- (٥) في (ت): لا يطوف. (٦) في (ت)، (ن): الجنة.

إلا نفس مؤمنة، ولا يحج بعد عامنا مشرك»<sup>(١)</sup>. قالوا: فقال المشركون:

(١) الحكم على الإسناد:

فيه محرر مقبول.

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٣/١٠ من رواية قيس، عن المغيرة، عن الشعبي، عن المحرر.. به.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٩٩/٢ (٧٩٧٧)، والدارمي في «المسند» (١٩٦٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» في تفسير سورة التوبة (١١٢١٤)، وفي «المجتبى» كتاب مناسك الحج، باب قوله ﷺ: ﴿حُدُوا﴾ (٢٩٥٨)، والطبري في «جامع البيان» ٦٣/١٠ - ٦٤ كلهم من طريق شعبة، عن المغيرة، عن الشعبي، عن المحرر، عن أبيه.. بمعناه. غير أن في رواية شعبة هذه: ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فأجله إلى أربعة أشهر.

وتابعه على هذه الرواية جرير بن عبد الحميد، كما عند ابن حبان في «صحيحه» ١٢٨/٩.

قال الطبري عقب هذه الرواية: وأخشى أن يكون هذا الخبر وهمًا من ناقله في الأجل، لأن الأخبار متظاهرة في الأجل بخلافه، مع خلاف قيس شعبة في نفس هذا الحديث.

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٣٨/٥ بعد ذكر رواية أحمد: وهذا إسناد جيد، لكن فيه نكارة من جهة قول الراوي: إن من كان له عهد فأجله إلى أربعة أشهر، وقد ذهب إلى هذا ذاهبون، ولكن الصحيح أن من كان له عهد فأجله إلى أمده بالغًا ما بلغ، ولو زاد على أربعة أشهر، ومن ليس له أمد بالكلية فله تأجيل أربعة أشهر، بقي قسم ثالث وهو من له أمد يتناهى إلى أقل من أربعة أشهر من يوم التأجيل، وهذا يحتمل أن يلتحق بالأول، فيكون أجله إلى مدته وإن قلّ، ويحتمل أن يقال: إنه يؤجل إلى أربعة أشهر؛ لأنه أولى ممن ليس له عهد بالكلية، والله تعالى أعلم. وقد صحح إسناد هذه الرواية أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» ٢٩٨/٢ (٧٩٦٤).

نحن نبرأ من عهدك وعهد ابن عمك إلا من الطعن والضرب<sup>(١)</sup>، وطفقوا يقولون: اللهم إنا قد مُنِعْنَا أَنْ نَبْرِّكَ<sup>(٢)</sup>.

ثم لما كانت سنة عشر حج النبي ﷺ حجة الوداع، وقفل إلى المدينة، ومكث بقية ذي الحجة والمحرم وصفرًا وليالي من شهر ربيع الأول؛ حتى لحق بالله ﷻ.

قوله ﷻ: ﴿وَأَذِّنْ﴾



عطف على قوله (براءة)<sup>(٣)</sup>؛ أي: إعلام، ومنه الأذان بالصلاة، يُقال: آذنته فأذن؛ أي: أعلمته فعلم، وأصله من الأذن؛ أي: أوقعته في أذنيه<sup>(٤)</sup>.

(١) لم ترد هذه الزيادة في شيء من روايات حديث محرر بن أبي هريرة، إنما أسندها الطبري ٦٥/١٠، وفي «التاريخ» له ١٢٢/٣ - ١٢٣ عن السدي.. من قوله.

(٢) لم أجد هذه الزيادة.

(٣) أنظر: «جامع البيان» ٦٧/١٠، «معاني القرآن» للزجاج ٤٢٩/٢، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ٣٢٢/١، «إعراب القرآن» للهمداني ٤٤٤/٢.

وضعف الزمخشري في «الكشاف» ١٣٨/٢ هذا الإعراب حيث قال: (وأذان): أرتفاعه كارتفاع (براءة) على الوجهين، ثم الجملة معطوفة على مثلها، ولا وجه لقول من قال: إنه معطوف على (براءة)؛ كما لا يقال: عمرو معطوف على زيد في قولك: زيد قائم وعمرو قاعد.

ووافقه على هذا القول أبو البقاء العكبري في «إملاء ما من به الرحمن» ١١/٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧/٥، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٦/٦.

(٤) أنظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني ٧١/٧٠، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٧٨/١ - ٨١.

وقال عطية العوفي وسليمان بن موسى الشامي: الأذان القصص؛  
فاتحة براءة إلى قوله ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ الآية، وذلك ثمان وعشرون  
آية<sup>(١)</sup>.

﴿مَنْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ واختلفوا فيه، فقال أبو  
جحيفة وعطاء [١/٣٨] وطاوس ومجاهد: هو يوم عرفة<sup>(٢)</sup>. وهي رواية  
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup>.

يدل عليه حديث أبي الصهباء<sup>(٤)</sup> البكري قال: سألت علي بن أبي

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٧/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن  
العظيم» ١٧٤٧/٦ من رواية حجاج عن ابن جريج قال: زعم سليمان الشامي أن  
قوله.. فذكره.

ولم أجد من أسنده أو عزاه إلى عطية العوفي غير المؤلف.

ثم وجدت الماوردي في «النكت والعيون» ٣٣٩/٢ يقول، عقب إirاده لهذا  
القول: وهذا قول تفرّد به سليمان بن موسى الشامي.

(٢) أسند أقوالهم الطبري في «جامع البيان» ٦٧/١٠ - ٦٩، واختار هذا القول  
الزجاج في «معاني القرآن» ٤٧٥/٢.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٩/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن  
العظيم» ١٧٤٨/٦ كلاهما من حديث إسحاق بن سليمان، عن سلمة بن بُخت،  
عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إن يوم عرفة يوم الحج الأكبر، يوم المباحة،  
يباهي الله ملائكته في السماء بأهل الأرض، يقول تبارك وتعالى: جاؤوني شعثًا  
غبرًا، آمنوا بي ولم يروني، وعزّتي لأغفرن لهم، وهو يوم الحج الأكبر.  
هذا لفظ ابن أبي حاتم، وذكره الطبري مختصرًا.

(٤) في (ت): الصحباء، وهو تحريف، وهو صهيب، أبو الصهباء البكري،  
البصري، مقبول.

طالب ﷺ عن يوم الحج الأكبر، فقال: إن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر بن أبي قحافة رضي الله عنهما يقيم للناس الحج، وبعثني معه بأربعين آية من براءة حتى أتى عرفة فخطب الناس يوم عرفة، فلما قضى خطبته التفت إليّ، فقال: قم يا علي؛ فأد رسالة رسول الله ﷺ! فقامت، فقرأت عليهم أربعين آية من براءة، ثم صَدَرْنَا<sup>(١)</sup>، حتى أتينا منى، فرميت الجمرة ونحرت البدنة، ثم حلقت رأسي، وعلمت أن أهل الجمع لم يكونوا حضروا كلهم خطبة أبي بكر يوم عرفة، فطفقت أتبع بها الفساطيط<sup>(٢)</sup> أقرؤها عليهم، فمن ثم إخال حسبتم أنه يوم النحر؛ ألا وهو يوم عرفة<sup>(٣)</sup>.

وروى شهاب بن<sup>(٤)</sup> عباد العصري<sup>(٥)</sup>،

(١) الصَدْر: بالتحريك؛ الرجوع، يُقال: صدر القوم عن المكان أي رجعوا عنه. والصَّدْر: اليوم الرابع من أيام النحر لأنَّ الناس يَصْدُورن فيه عن مكة إلى أماكنهم. اللسان (صدر).

(٢) الفُسْطَاط: بضم الفاء وكسرهما، ضرب من الأبنية في السفر دون السرادق، وقيل: مجتمع أهل الكُورة حوالي مسجد جماعتهم، هكذا فسره صاحب العين وغيره، وكل مدينة فسطاط.

وقد عدّها الجواليقي فارسية معرّبة، وتعقبه أحمد شاعر بأنها عربية خالصة. «معجم البلدان» لياقوت ٢٩٩/٤، «المعرب» للجواليقي (ص ٢٤٩)، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٥٥٦/٢.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٧/١٠ - ٦٨ من طريق حيوة بن شريح، عن حميد بن زياد، عن أبي معاوية البجلي، عن أبي الصهباء.. بمثله.

(٤) في الأصل: عن، وهو تحريف، والتصويب من (ت).

(٥) في الأصل: القصري، وهو تصحيف، والتصويب من (ت).

عن أبيه<sup>(١)</sup> قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: هذا يوم عرفة يوم الحج الأكبر؛ فلا يصومنه أحد، قال: فحججت بعد أبي، فأتيت المدينة، فسألت عن أفضل أهلها، فقالوا: سعيد بن المسيب، فأتيته، فقلت: إني سألت عن أفضل أهل المدينة فقالوا: سعيد بن المسيب، فأخبرني عن صوم يوم عرفة فقال: أخبرك عن من هو أفضل مني مائة ضعف: عمر، أو ابن عمر رضي الله عنهما كان ينهى عن صومه ويقول: هو يوم الحج الأكبر<sup>(٢)</sup>.

وهو: شهاب بن عباد العبدي، العصري، البصري، روى عن أبيه، ترجم له البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الحافظ: مقبول.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٢٣٤/٤، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٦١/٤، «الثقات» لابن حبان ٣٦٢/٤، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٦٨/٤، «التقريب» لابن حجر (٢٨٤٣).

(١) عباد العصري، وعصر بطن من عبد قيس - يروي عن عمر رضي الله عنه، ويروي عنه ابنه شهاب، ذكره ابن حبان في «الثقات».

انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٢٥/٧، «التاريخ الكبير» للبخاري ٣٤/٦، «الجرح والتعديل» ٨٨/٦، «الثقات» لابن حبان ١٤٢/٥.

(٢) الحكم على الإسناد:

فيه شهاب بن عباد مقبول.

التخريج:

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١٢٥/٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٤/٦، والطبري في «جامع البيان» ٦٨/١٠ من طريق شهاب بن عباد.. به. وعزه ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٤٤/٧ لابن أبي حاتم أيضًا.

وقال معقل بن داود<sup>(١)</sup>: سمعت ابن الزبير رضي الله عنهما يقول: يوم عرفة هذا يوم الحج الأكبر، فلا يَصُمْه أحد<sup>(٢)</sup>.

وقال غالب [١٣٨/ب] بن عبيد الله: سألت عطاء عن يوم الحج الأكبر فقال: يوم عرفة؛ فأفض منها قبل طلوع الفجر<sup>(٣)</sup>.

وقال قيس بن مخرمة رضي الله عنه: خطب رسول الله ﷺ عشية عرفة<sup>(٤)</sup>، ثم قال: أما بعد، وكان لا يخطب إلا قال: أما بعد فإن هذا يوم الحج الأكبر<sup>(٥)</sup>.

وقال نافع بن جبير وقيس بن عباد<sup>(٦)</sup> وعبد الله بن شداد والشعبي والنخعي والسدي وابن زيد: هو يوم النحر<sup>(٧)</sup>.

(١) لم أجده .

(٢) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٣٨٢ لابن جرير، وهو عنده في «جامع البيان» ١٠/٦٨.

(٣) أخرجه الطبري ١٠/٦٨.

(٤) في (ن): يوم عرفة.

(٥) أخرجه الطبري ١٠/٦٨ عن ابن وكيع، عن محمد بن بكر. وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٤٨ عن أبيه، عن ابن أبي عمر، عن سفيان. كلاهما عن ابن جريج، عن محمد بن قيس بن مخرمة قال: خطب النبي.. به فراوي الحديث عندهما هو محمد بن قيس لا أبوه.

ومحمد بن قيس تابعي يروي عن أبيه، وروايته عن النبي ﷺ مرسلة، كما جزم بذلك البغوي وابن منده. «الإصابة» لابن حجر ٩/٣١٦.

(٦) في الأصل و«جامع البيان» ١٠/٧١: عبادة، وهو تحريف، والتصويب من (ت).

(٧) أسند أقوالهم الطبري في «جامع البيان» ١٠/٦٩ - ٧٤، واختار هذا القول، والشوكاني في «فتح القدير» ٢/٤٢١.

وهو إحدى<sup>(١)</sup> الروایتین عن علي عليه السلام.

قال يحيى بن الجزار<sup>(٢)</sup>: خرج عليّ يوم النحر على بغلة بيضاء يريد الجبّانة<sup>(٣)</sup>، فجاءه رجل فأخذ بلجام دابّته وسأله عن الحج الأكبر، فقال: هو يومك هذا، خلّ سبيلها<sup>(٤)</sup>.

وقال عياش<sup>(٥)</sup> العامري: سئل عبد الله بن أبي أوفى عليه السلام عن يوم الحج الأكبر فقال: سبحان الله هو يوم النحر، يوم تهراق فيه الدماء، ويحلق فيه الشعر، ويحلّ فيه الحرام<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ن): وهي بصدد الروایتين.

(٢) في الأصل: الخراز، وهو تصحيف، والمثبت من (ت).

(٣) الجبّانة: -بالفتح ثم التشديد-، والجبان في الأصل: الصحراء، وأهل الكوفة يسمون المقابر (جبانة) كما يسميها أهل البصرة مقبرة، «معجم البلدان» لياقوت ١١٦/٢.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٠/١٠ من طريق شعبة، عن الحكم، عن يحيى الجزار.. به.

وذكره النحاس في «معاني القرآن» ١٨١/٣، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٢/٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٤٥/٧.

(٥) في حاشية الأصل: في نسخة: عباس، وكذا هو في (ت)، (ن) وهو تصحيف.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥٥٨/٥ (١٥٣٢٨) من طريق جابر، والطبري في «جامع البيان» ٦٩/١٠ من طريق عبد الرحمن، كلاهما عن سفيان.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٣/١٠ من طريق قيس، كلاهما -أي: سفيان وقيس- عن عياش العامري.. بنحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٦٧/٢، وسعيد بن منصور في «سننه» ٢٣٨/٥، والطبري في «جامع البيان» ٦٩/١٠ - ٧٢ من طرق عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن أبي أوفى.. بنحوه.

وروى الأعمش<sup>(١)</sup> عن عبد الله بن سنان<sup>(٢)</sup> قال: خطبنا المغيرة بن شعبة<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه على ناقه له يوم الأضحى، فقال: هذا يوم الأضحى، وهذا يوم النحر، وهذا يوم الحج الأكبر<sup>(٤)</sup>.

وروى شعبة<sup>(٥)</sup>، عن أبي بشر<sup>(٦)</sup> قال: أختصم علي بن عبد الله بن عباس<sup>(٧)</sup> ورجل من آل شيبه في يوم الحج الأكبر، فقال علي: هو يوم النحر، وقال الذي من آل شيبه: هو يوم عرفة، فأرسلوا إلى سعيد بن جبير<sup>(٨)</sup> فسألوه، فقال: هو يوم النحر، ألا ترى أن من فاته يوم عرفة لم

(١) سليمان بن مهران، ثقة، حافظ، لكنه مدلس.

(٢) عبد الله بن سنان الأسدي، أبو سنان الكوفي، يروي عن علي وابن مسعود والمغيرة بن شعبة، وغيرهم، وثقه ابن سعد وابن معين وابن حبان، توفي أيام الحجاج. «الجرح والتعديل» ٦٨/٥، «الثقات» لابن حبان ١١/٥، «تعجيل المنفعة» لابن حجر ٧٤٣/١.

(٣) صحابي، جليل.

(٤) [\*] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» ٢٤١/٥، وابن أبي شيبه في «المصنف» ٥٥٦/٥ (١٥٣٢٦)، والطبري في «جامع البيان» ٧٠/١٠ من طرق عن الأعمش.. به.

(٥) ابن الحجاج، ثقة حافظ متقن.

(٦) بيان بن بشر الأحمسي، ثقة ثبت.

(٧) أبو محمد الهاشمي، ثقة عابد.

(٨) ثقة، ثبت، فقيه.

يفته الحج، وإذا فاته يوم النحر فقد فاته الحج؟! (١).

يدل عليه:

[١٤١٨] ما أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه<sup>(٣)</sup>، أنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان<sup>(٤)</sup>، قال: نا يحيى بن بكير<sup>(٥)</sup>، نا الليث<sup>(٦)</sup>، عن عقيل<sup>(٧)</sup>، عن الزهري<sup>(٨)</sup>، عن أبي بكر بن عبد الرحمن<sup>(٩)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: [١/١٣٩] بعثني أبو بكر رضي الله عنه في تلك الحجّة في نفر بعثهم يوم النحر يؤذنونوا<sup>(١٠)</sup> بمنى: لا يحج بعد العام

(١) [\*] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧١/١٠ من طريق ابن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة.. به.

(٢) أبو محمد الماهاني، الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) أبو بكر الصُّبغِي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) أبو عبد الله البلخي البغدادي، ثقة.

(٥) يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي، أبو زكريا المصري، صدوق، ثقة في الليث.

(٦) ابن سعد، أبو الحارث المصري، الإمام، الثقة، الثبت.

(٧) عُقِيل، بالضم، ابن خالد بن عُقِيل، بالفتح، الأيلي، ثقة ثبت.

(٨) محمد بن مسلم بن شهاب، الزهري، الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

(٩) ابن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني، ثقة فقيه عابد.

(١٠) في (ت)، (ن): يؤذنون، وكذا هي في «صحيح البخاري» كتاب التفسير، باب

﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ﴾ (٤٦٥٥).

مشارك ولا يطوف بالبيت عريان، ثم أردف النبي ﷺ علياً ﷺ يأمره أن يؤذن ب(براءة).

قال أبو هريرة: فأذن معنا عليّ أهل منى يوم النحر ب(براءة)<sup>(١)</sup>.  
[١٤١٩] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أحمد بن محمد

(١) [١٤١٨] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه شيخ المصنف وشيخ شيخه لم أر فيهما جرّحاً ولا تعديلاً، وبقية رجاله ثقات.

التخريج:

هكذا أخرج المصنف هذا الحديث من طريق الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة. ولم أجد من رواه هكذا غيره، وإنما المحفوظ رواية الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة كما سيأتي في الحديث بعده. ومما يدل على خطأ هذا الإسناد رواية البيهقي له ٨٧/٥ من طريق أبي عبد الله الحافظ، أنبأ أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ أحمد بن إبراهيم، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة أخبره.. فذكره.

وقد أخرج به هذا اللفظ البخاري (في التفسير.. باب: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ (٤٦٥٥) من طريق سعيد بن عُفير، عن الليث.. به.

ثم إن في رواية المصنف هنا إدراجاً بينته رواية البخاري حيث جاء فيها: (قال حميد بن عبد الرحمن: ثم أردف رسول الله ﷺ بعلي بن أبي طالب وأمره أن يؤذن ببراءة). فبينت هذه الرواية أن هذه الجملة مدرجة من كلام حميد لا من كلام أبي هريرة.

قال الحافظ في «فتح الباري» ٣١٨/٨ عن هذه الجملة: وهذا القدر من الحديث مرسل، لأن حميداً لم يدرك ذلك ولا صرح بسماعه له من أبي هريرة، لكن قد ثبت إرسال علي من عدة طرق..

أبو محمد الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

ابن الحسن<sup>(١)</sup>، قال: نا محمد بن يحيى<sup>(٢)</sup>، نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد<sup>(٣)</sup>، نا أبي<sup>(٤)</sup>، عن صالح<sup>(٥)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(٦)</sup>، أن حميد بن عبد الرحمن<sup>(٧)</sup> أخبره، أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبره، أن أبا بكر رضي الله عنه بعثه في الحجّة التي أمره عليها رسول الله ﷺ قبل حجّة الوداع في رهط يؤذنون في الناس: أن لا يحجّن بعد العام مشرك ولا يطوفنّ بالبيت عريان، وكان حميد يقول: يوم النحر يوم الحج الأكبر من أجل حديث أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٨)</sup>.

- (١) في الأصل: الحسين، وهو خطأ، والتصويب من (ت).  
هو: أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري ابن الشرقي، ثقة، مأمون.  
(٢) الذهلي، ثقة، حافظ، جليل.  
(٣) في الأصل: سعيد، وهو خطأ، والتصويب من (ت) ومن مصادر الترجمة.  
وهو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو يوسف المدني، ثقة فاضل.  
(٤) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، ثقة حجة.  
(٥) صالح بن كيسان المدني أبو محمد أو أبو الحارث، ثقة ثبت فقيه.  
(٦) أبو بكر محمد بن مسلم الزهري، الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.  
(٧) حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، ثقة.  
(٨) [١٤١٩] الحكم على الإسناد:  
إسناده فيه شيخ المصنف لم أر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وبقية رجاله ثقات.  
التخريج:

وقد أخرجه البخاري في التفسير باب: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٤٦٥٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» في المناسك، باب قوله ﷺ: ﴿حُدُوا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ (٣٩٤٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه.. به.

وقال ابن عيينة<sup>(١)</sup>، عن ابن جريج<sup>(٢)</sup>، عن مجاهد<sup>(٣)</sup> قال: يوم الحج الأكبر حين الحج أيام منى كلها، ومجامع المشركين حين كانوا بعكاظ<sup>(٤)</sup>

وأخرجه البخاري في الحج: باب لا يطوف بالبيت عريان (١٦٢٢) عن يحيى بن بكير، وفي التفسير باب: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٤٦٥٦) عن عبد الله بن يوسف، كلاهما عن الليث.

وأخرجه مسلم في الحج، باب: لا يحج بالبيت مشرك (١٣٤٧) من طريق ابن وهب.

وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» ٣٦٨/١ من طريق أيوب بن سويد ثلاثتهم: الليث وابن وهب وأيوب، عن يونس.

وأخرجه البخاري في المغازي باب حج أبي بكر بالناس سنة تسع (٤٣٦٣)، وأبو يعلى في «مسنده» ٧٧/١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨٧/٥ من طريق أبي الربيع، عن فليح.

وأخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٩٦)، والبخاري في الجزية باب كيف ينبذ إلى أهل العهد (٣١٧٧) من طريق أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة.

ثلاثتهم: يونس وفليح وشعيب، عن ابن شهاب، عن حميد.. بنحوه مطولاً ومختصراً.

- (١) سفيان بن عيينة، ثقة، حافظ، إمام، حجة، ربما دلس عن الثقات.
  - (٢) عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، فقيه، فاضل، كان يدلس ويرسل.
  - (٣) مجاهد بن جبر المكي، ثقة، إمام في التفسير وفي العلم.
  - (٤) عكاظ: أسم سوق من أسواق العرب في الجاهلية، وهو كما قال الأصمعي: نخل في واد بينه وبين الطائف ليلة، وبينه وبين مكة ثلاث ليال.
- «معجم البلدان» لياقوت ١٦٠/٤، «دائرة معارف القرن العشرين» ٥٣٥/٦.

وذى المجاز<sup>(١)</sup> ومجّنة<sup>(٢)</sup>، ويوم نادى فيه عليّ عليه السلام بما نادى<sup>(٣)</sup>.

وكان سفیان الثوري يقول: يوم الحج الأكبر أيامه كلها مثل يوم صفّين<sup>(٤)</sup>

(١) ذو المجاز: موضع سوق بعرفة على ناحية ككب، عن يمين الإمام، على فرسخ من عرفة، كانت تقوم في الجاهلية ثمانية أيام. «معجم البلدان» لياقوت ٦٦/٥.

(٢) مَجّنة: أسم سوق للعرب كان في الجاهلية، قال الأصمعي: وكانت مجنة بمرّ الظهران قرب جبل يقال له الأصفر وهو بأسفل مكة على قدر بريد منها، وكانت تقوم عشرة أيام من آخر ذي القعدة. «معجم البلدان» لياقوت ٧٠/٥.

وقال الواقدي: كانت العرب تقيم بسوق عكاظ شهر شوال، ثم تنتقل إلى سوق مجنة فتقيم فيه عشرين يوماً من ذي القعدة، ثم تنتقل إلى سوق ذي المجاز فتقيم فيه إلى أيام الحج. «معجم البلدان» لياقوت ١٦٠/٤.

(٣) [\*] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخریج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٤/١٠ من طريق أحمد بن إسحاق، عن أبي أحمد، عن ابن عيينة.. بنحوه. وأخرجه في ٧٤/١٠ من طرق عن مجاهد.. بمعناه.

قال الطبري في «جامع البيان» ٧٥/١٠: وأما ما قال مجاهد: من أن يوم الحج إنما هو أيامه كلها، فإن ذلك وإن كان جائزاً في كلام العرب، فليس بالأشهر الأعراف من كلام العرب من معانيه، بل أغلب على معنى اليوم عندهم أنه من غروب الشمس إلى مثله من الغد. وإنما محمل تأويل كتاب الله على الأشهر الأعراف من كلام من نزل الكتاب بلسانه.

(٤) صفّين: بكسرتين وتشديد الفاء، موضع على شاطئ الفرات من الجانب الغربي،

بقرب الرقة، وفيه كانت الوقعة العظيمة بين علي ومعاوية رضي الله عنهما سنة ٣٧هـ، وكانت مدة المقام بصفين مائة يوم وعشرة أيام.

«معجم البلدان» لياقوت ٤٧١/٣.

ويوم الجمل<sup>(١)</sup> ويوم بُعث<sup>(٢)</sup>، يراد به الحين والزمان، لأن كل حرب من هذه الحروب دامت أيامًا كثيرة<sup>(٣)</sup>.

واختلفوا أيضًا في السبب الذي لأجله<sup>(٤)</sup> قيل لهذا اليوم يوم الحج الأكبر:

فقال الحسن: سمي الحج الأكبر من أجل أنه اجتمع فيه المسلمون والمشركون<sup>(٥)</sup>.

(١) هو ما وقع بين علي ؑ وعائشة وطلحة والزبير ؑ بعد مقتل عثمان ؑ من قتالٍ أضطربهم إليه وحرصهم عليه أهل الفتنة.

(٢) بُعث: بضم الموحدة وبعدها مهملة وآخره مثلثة، موضع في نواحي المدينة كانت به وقائع بين الأوس والخزرج في الجاهلية. قال الخطابي: يوم بعث يوم مشهور من أيام العرب كانت فيه مقتلة عظيمة للأوس على الخزرج، وبقيت الحرب قائمةً بينهما إلى أن قام الإسلام مائة وعشرين سنة.

«أعلام الحديث» ١/ ٥٩١، «معجم البلدان» لياقوت ١/ ٥٣٥، «فتح الباري» ٢/ ٤٤١.

(٣) لم أجده في «تفسيره». وقد أخرج الطبري في «جامع البيان» ١٠/ ٧٤ من طريق الحارث، عن أبي عبيد... به، دون قوله: يراد به الحين.

وذكره الواحدي في «الوسيط» ٢/ ٤٧٧، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/ ١٢، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/ ٧٠، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ١٤٦، وعزاه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/ ٥ لابن عيينة، فلعله وهم!

(٤) ساقطة من (ن).

(٥) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣/ ٣٨٢ لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم.

وقال عبد الله بن الحارث بن نوفل: يوم الحج الأكبر كان حجة الوداع أجمع فيه حج المسلمين وعيد اليهود والنصارى والمشركين، ولم يجتمع قبله ولا بعده [١٣٩/ب] <sup>(١)</sup>.

وروى منصور وحماد عن مجاهد قال: كان يُقال الحج الأكبر القرآن، والحج الأصغر أفراد الحج <sup>(٢)</sup>.

وقد أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٦٦، والطبري في «جامع البيان» ١٠/٧٥ من طريق معمر، عن الحسن.. بنحوه.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٤٨ من طريق عثمان بن عمر، عن سهل السراج قال: سئل الحسن عن يوم الحج الأكبر.. فذكر نحوه. (١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٧٥ من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن عبد الله بن الحارث.. بمثله، وفيه: أجمع فيه حج المسلمين والنصارى واليهود ولم يذكر المشركين.

قال الزجاج في «معاني القرآن» ٢/٤٣٠ بعد ذكر هذا القول: وهذا لا يسمى به يوم الحج الأكبر، لأنه أعياد غير المسلمين، إنما فيهم تعظم -كذا- كفر بالله، فليست من الحج الأكبر في شيء.

وقال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/٦ عقب إيراده لأثر الحسن وعبد الله بن الحارث: وهذا ضعيف أن يصف الله في كتابه بالكبر لهذا، وقال الحسن أيضًا: إنما سمي أكبر لأنه حج فيه أبو بكر، ونبذت فيه اليهود، قال القاضي أبو محمد: وهذا هو القول الذي يشبه نظر الحسن.

وارتضى هذا التعليل القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/٧٠.

(٢) رواية حماد عن مجاهد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٧٥ من طريق أحمد بن إسحاق، عن أبي أحمد، عن أبي بكر النهشلي، عن حماد.. به.

قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/٦: وهذا ليس من الآية في شيء. ونقل عبارته القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/٧٠.

وقال الزهري والشعبي وعطاء: الحج الأكبر الحج، والحج الأصغر العمرة، قيل لها الأصغر لنقصان عملها من عمل الحج<sup>(١)</sup>.  
﴿أَنَّ اللَّهَ﴾ وقرأ عيسى (إِنَّ اللَّهَ) بالكسر<sup>(٢)</sup> على الأبتداء؛ لأن الأذان قول<sup>(٣)</sup>، (وقرأ الباقون بالفتح)<sup>(٤)</sup>.

﴿بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ قراءة العامة بالرفع<sup>(٥)</sup> على الأبتداء،

ولم أجد رواية منصور عن مجاهد بهذا القول، وإنما عند الطبري في «جامع البيان» ٧٦/١٠ رواية منصور عن مجاهد قال: كان يقال الحج الأصغر العمرة.  
(١) أنظر أقوالهم مسندة عند الطبري في «جامع البيان» ٧٥/١٠ - ٧٦، وذكرها البغوي في «معالم التنزيل» ١٢/٤.

ورواية الزهري أخرجها أيضًا عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٦٦.  
واختار هذا القول الطبري رحمه الله، أنظر: «تفسيره» ٧٦/١٠.

(٢) في (ت): بكسر الألف.

والقراءة عزها ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٧/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٨/٥، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٧/٦ إلى الحسن والأعرج. وعزاها الدمياطي في «الإتحاف» ٨٧/٢ للحسن وحده. وذكرها بدون نسبة الزجاج في «معاني القرآن» ٤٧٤/٢ والعكبري في «إعراب القراءات الشواذ» ٦٠٦/١.

(٣) هذا التوجيه على مذهب الكوفيين، والكسر على مذهب البصريين على إضمار القول.

قاله أبو حيان في «البحر المحيط» ٨/٥، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٧/٦.

(٤) من (ت).

(٥) «إتحاف فضلاء البشر» ٨٧/٢.

وخبره مضمّر تقديره: ورسوله أيضًا بريء<sup>(١)</sup>، وقرأ ابن أبي إسحاق وعيسى ويعقوب (رسولَه) بالنصب<sup>(٢)</sup> ردًّا على أسم الله، ولم يقل: بريئان؛ لأنه يرجع<sup>(٣)</sup> إلى كل واحد منهما، كقول الشاعر<sup>(٤)</sup>:

(فمن يك أمسى بالمدينة رحله)<sup>(٥)</sup>

فإني وقيارًا بها لغريبٌ

وروي عن الحسن (ورسوله) بالخفض على القسم<sup>(٦)</sup>.

وبلغني أن أعرابيا سمع رجلاً يقرأ هذه القراءة<sup>(٧)</sup> فقال: إن كان الله بريئًا من رسوله فأنا منه بريء أيضًا، وأخذ الرجل بتلايبه وجره إلى

(١) «الدر المصون» للسمين الحلبي ٧/٦ وذكر وجهين آخرين في توجيه هذه القراءة.  
 (٢) «الكامل في القراءات الخمسين» للهدلي (ل١٩٧/ب)، «شواذ القراءة» للكرماني (ل٩٨/أ).

(٣) في (ن): رجع.

(٤) هو ضابئ بن الحارث البرجمي، قاله وهو محبوس بالمدينة في زمن عثمان بن عفان ؓ.

وهو في «الأصمعيات» للأصمعي (ص١٨٤)، «خزانة الأدب» للبغدادى ٣٢٦/٩، «الكتاب» لسيويه ٧٥/١، «نوادير أبي زيد» (ص٢٠)، «معاني القرآن» للأخفش ٨٨/١، وبلا نسبة في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١٧٢/١، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص٥٣)، «رصف المباني» للمالقي (ص٢٦٧)، «همع الهوامع» للسيوطي ١٤٤/٢، «التحرير والتنوير» للطاهر بن عاشور ١٠٩/١٠.

(٥) ما بين القوسين ساقط من الأصل، وأثبتته من (ت).

(٦) «شواذ القراءة» للكرماني (ل٩٨/أ)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٨/٥.

(٧) في (ت): يقرأ بهذه الآية (ورسوله) بالجر.

عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقص الأعرابي قصته وقوله أيضًا، فعند ذلك أمر عمر رضي الله عنه بتعليم <sup>(١)</sup> العربية <sup>(٢)</sup>.

﴿فَإِنْ بُنِّتُمْ﴾ رجعت من كفركم وأخلصتم التوحيد <sup>(٣)</sup> ﴿فَهُوَ حَيْرٌ لَّكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾ أعرضتم عن الإيمان وأبستم إلا الإقامة على الكفر <sup>(٤)</sup> ﴿فَاعَلِمُوا أَنكُمُ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ﴾ خَبْر <sup>(٥)</sup> ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا يَعَذَابُ أَلِيمٌ﴾.



(١) في (ت): بتعلم.

(٢) سياق القصة في (ن) فيه سقط واضطراب. وقد أخرج هذه القصة أبو بكر الأنباري في «أماليه» كما في «سبب وضع العربية» للسيوطي (ص ٢٧ - ٣١) ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٩١/٢٥ - ١٩٢ قال -أي أبو بكر الأنباري: حدثني بعض أصحابنا قال: قال أبو عبد الله محمد بن يحيى القطعي، حدثني محمد بن عيسى بن يزيد، حدثني أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي، حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة رضي الله عنه قال: قدم أعرابي في زمان عمر.. فذكر نحوه.

وذكرها أبو حيان في «البحر المحيط» ٨/٥، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٩/٦، والطاهر بن عاشور في «التحرير والتنوير» ١٠/١٠٩.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٦/١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ١٢/٤.

(٤) المصدرين السابقين.

(٥) في (ت): وأخبر.



ثم قال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ﴾

وهو استثناء من قوله ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ إلى الناس إلا من عهد الذين عاهدتم ﴿مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا﴾ من عهدكم الذي عاهدتموه [١/١٤٠] عليه ﴿وَلَمْ يُظْهِرُوا﴾: ولم يعاونوا ﴿عَلَيْكُمْ أَحَدًا﴾ من عدوكم، لا بأنفسهم ولا بسلاح ولا بخيل ولا رجال ولا مال. وقرأ<sup>(١)</sup> عطاء بن يسار: (ثم لم ينقضوكم) - بالضاد المعجمة<sup>(٢)</sup> - من (نقض العهد، وقراءة العامة بالصاد لقوله ﴿فَأَتَمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ﴾. فأوفوا لهم بعهدهم ﴿إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾: أجلهم الذي عاهدتموهم<sup>(٣)</sup> عليه ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾.

وهم بنو ضمرة<sup>(٤)</sup> وبنو كنانة<sup>(٥)</sup>، وكان بقي لهم من مدتهم تسعة

(١) في الأصل: وقال، والتصويب من (ن).

(٢) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥١)، «الكامل في القراءات الخمسين» للهلالي (ل ١٩٧/ب) وعزاها لابن مقسم والزعفراني.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ن).

(٤) بنو ضمرة: بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

ومن بني ضمرة: بنو غفار بن مليل بن ضمرة منهم أبو ذر ؓ.

«جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ١٨٦).

(٥) كنانة: بن خزيمة بن مدركة بن إلياس، شعب من بني مضر، منهم عدة قبائل أهمها: قريش رهط الرسول ﷺ، وبنو عبد مناة بن كنانة الذين منهم بنو بكر وبنو جذيمة، ومن كنانة: بنو ملكان بن كنانة، ومن كنانة بنو مالك بن كنانة.

«جمهرة النسب» للكليبي (ص ١٣٤)، «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (١٨٠) -

أشهر فأمر بإتمامها لهم<sup>(١)</sup>.

قوله عَلَيْكَ: ﴿فَإِذَا أُنْسَلَخَ﴾:

أنقضى ومضى وخرج، يُقال منه: سلخنا شهر كذا نسلخه سلخا وسلوخا؛ بمعنى: خرجنا منه، قال الشاعر:  
إذا ما سلخت الشهر أهلت مثله  
كفى قاتلاً سلخي الشهور وإهلالي<sup>(٢)</sup>

ومنه قيل: شاة مسلوخة للمنزوعة من جلدها، وحية سالخ إذا خرجت من جلدها<sup>(٣)</sup>.

﴿الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ﴾ وهي أربعة، ثلاثة سرد، وهي: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، وواحد فرد، وهو: رجب<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٢/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧١/٨.

(٢) البيت بلا نسبة في «تهذيب اللغة» للأزهري ١٧١/٧، «أساس البلاغة» للزمخشري (سلخ) (ص ٣٠٤)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٢/٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ١١/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ١١/٦.

(٣) أنظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٤١٩)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٢١٠/٢ وقد عدّا هذا الإطلاق على هذا المعنى من باب الاستعارة.

قال ابن عاشور في «التحرير والتنوير» ١١٤/١٠: وهو في الأصل استعارة من سلخ جلد الحيوان، أي: إزالته. ثم شاع هذا الإطلاق حتى صار حقيقة.

(٤) قال الماوردي في «النكت والعيون» ٣٤٠/٢: وهذا رأي الجمهور، ونحوه قال ابن الجوزي ٣٩٨/٣ واختاره ابن جرير في «جامع البيان» ٧٨/١٠، وانقضاء الأشهر الحرم على هذا القول هو بانقضاء المحرم.

وقال مجاهد وابن إسحاق وابن زيد وعمرو بن شعيب: هي شهر العهد<sup>(١)</sup>.

وقيل لها حُرْم؛ لأن الله تعالى حرّم على المؤمنين فيها دماء المشركين والتعرض لهم إلا على سبيل الخير.

﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ في الحل والحرم ﴿وَخَذُوهُمْ﴾ وأسروهم<sup>(٢)</sup>.

﴿وَأَحْضَرُوهُمْ﴾: وامنعوهم دخول مكة والتصرف في بلاد الإسلام ﴿وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾ أي: على كل طريق ومرقب، يقال: رصدت فلاناً أرصده رصدًا إذا رقبته<sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر أقوالهم مسندة في «جامع البيان» للطبري ٧٩/١٠ وذكرها البغوي في «معالم التنزيل» ١٣/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٧٢/٨.

واختار هذا القول الحافظ ابن كثير، وتعقب القول الأول حيث قال بعد ذكره له في «تفسير القرآن العظيم» ١٤٨/٧: وفيه نظر، والذي يظهر من حيث السياق ما ذهب إليه ابن عباس في رواية العوفي عنه، وبه قال مجاهد.. أن المراد بها أشهر التسيير المنصوص عليها بقوله: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ ثم قال: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ﴾ أي: إذا أنقضت الأشهر الأربعة التي حرّمنا عليكم فيها قتالهم وأجلناهم فيها فحيثما وجدتموهم فاقتلوهم، لأن عود العهد على مذكور أولى من مقدّر، ثم إن الأشهر الأربعة المحرمة سيأتي بيان حكمها في آية أخرى بعد في هذه السورة. اهـ. وانظر أيضًا: «فتح القدير» للشوكاني ٤٢٣/٢.

(٢) أنظر: «تفسير غريب الحديث» لابن قتيبة (ص ١٨٣)، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٦٧)، «مشكل إعراب القرآن» لمكي (ص ١٨٥).

(٣) أنظر: «تفسير غريب الحديث» لابن قتيبة (ص ١٨٣)، «غريب القرآن» لليزيدي (ص ١٦١).

وقال عامر بن الطفيل<sup>(١)</sup> [١٤٠/ب]:

ولقد علمت وما إخال سواه

إن المنية للفتى بالمرصد

﴿فَإِنْ تَابُوا﴾ من الشرك ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ يقول: دعوهم فليتصرفوا في أمصارهم ويدخلوا مكة ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: ﴿غَفُورٌ﴾ لمن تاب ﴿رَحِيمٌ﴾ به.

واختلف العلماء في حكم هذه الآية:

فقال الحسين بن الفضل: نُسِخَتْ بِهَذِهِ الْآيَةِ كُلُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ فِيهَا ذِكْرُ الْإِعْرَاضِ وَالصَّبْرِ عَلَى أذى الْأَعْدَاءِ<sup>(٢)</sup>.

وقال الضحاك: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ بَدَأَ وَإِمَّا فِدَاءً﴾<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) البيت له في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٥٣/١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٣/٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ١٣/٦.

وروايته في بعضها: وما إخالك ناسيا.

(٢) أورده البغوي في «معالم التنزيل» ١٤/٤، وذكره بمعناه وبغير نسبة مكى بن أبي طالب في «الإيضاح» (ص ٣٠٩) وعزاه لأكثر العلماء، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ٣٦٠) وقال: وقد ذكر بعض من لا فهم له من ناقلي التفسير أن هذه الآية نسخت من القرآن مائة وأربعاً وعشرين آية.. وهذا سوء فهم..

(٣) محمد: ٤.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٠/١٠ من طريق أحمد بن إسحاق، عن أبي أحمد، عن سفيان، عن جوير، عن الضحاك.. بنحوه.

وقال قتادة: بل هي ناسخة لقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ بَعْدَ وَإِمَّا فِدَاءً﴾<sup>(١)</sup>.

والصحيح أن حكم هذه الآية<sup>(٢)</sup> ثابت وأنها غير منسوخة إحداهما بصاحبها<sup>(٣)</sup>؛ لأن المن والقتل والفداء لم يزل من حكم رسول الله ﷺ فيهم من أول حرب حاربهم وهو يوم بدر، ويدل عليه قوله تعالى ﴿وَخَذُوهُمْ﴾ والأخذ هو<sup>(٤)</sup> الأسر، والأسر إنما يكون للقتل أو الفداء أو المن، والدليل عليه أيضًا حديث عطاء قال: أتى النبي ﷺ بأسير يقال له: أبو أمامة، وهو سيد اليمامة، فقال له النبي

وعزاه ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ٣٥٩) للحسن وعطاء، ثم قال: وهذا يرده قوله: ﴿وَخَذُوهُمْ﴾ والمعنى أسروهم.

وانظر أيضًا: «الإيضاح» لمكي بن أبي طالب (ص ٣٠٩)، «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٢/٤٢٣.

(١) «الناسخ والمنسوخ» لقتادة (ص ٤٧).

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨١ من طريق عبدة بن سليمان، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة.. به.

وأورده ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ٣٦٠) وعزاه لمجاهد أيضًا، وذكره مكي في «الإيضاح» (ص ٣٠٩) ثم قال: وقال -أي قتادة- لا يجوز في الأسارى من المشركين إلا القتل، ولا يمنّ عليهم ولا يفادى بهم.

(٢) في (ت): الآيتين.

(٣) ما أختاره المصنف هنا هو ما رجحه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨١، وأبو

جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٥٧)، ومكي في «ناسخه» (ص ٣٠٩ -

٣١٠)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام

القرآن» ٨/٧٣، قال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٩٩: هذا قول جابر بن

زيد، وعليه عامة الفقهاء، وهو قول الإمام أحمد.

(٤) في (ت): بمعنى.

ﷺ: « يا أبا أمامة أيها أحب إليك أعتقك أم (١) أفاديك أم أقتلك أم تسلم؟ » فقال: إن تعتق تُعتق عظيمًا، وإن تفاد تفاد عظيمًا، وإن تقتل تقتل عظيمًا، وأما أن أسلم؛ فوالله لا أسلم أبدًا. قال: « فإني أعتقك ». فقال: إني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله، وكانت ميرة (٢) مكة من قبل اليمامة [١/١٤١] فقال لأهل مكة: والله (٣) الذي لا إله إلا هو لا نأتيكم بميرة أبدًا ولا حبة من قبل اليمامة حتى تؤمنوا بالله ورسوله، فأضرب بأهل مكة، فكتبوا إلى النبي ﷺ وهم له حرب يشكون ذلك إليه، فكتب إلى أبي أمامة (٤) ﷺ: « لا تقطع عنهم ميرة كانت من قبلك » ففعل ذلك أبو أمامة ﷺ (٥).

(١) في (ت): أو.

(٢) الميرة: هي الطعام ونحوه مما يجلب للبيع ولا يؤخذ منها زكاة لأنها عوامل، يقال: مَارَهُمْ يَمِيرُهُمْ إذا أعطاهم الميرة.

قاله ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٤/٣٧٩.

(٣) لفظ الجلالة ساقط من الأصل، وأثبتته من (ت).

(٤) جاء في حاشية الأصل: صوابه ثمامة في المواضع كلها، والصواب أن ثمامة اسمه لا كنيته كما في مصادر ترجمته.

(٥) لم أجده من حديث عطاء.

وقد أخرج القصة بمعناها أحمد في «المسند» ٢/٤٥٢ (٩٨٣٣)، والبخاري في الصلاة، باب دخول المشرك المسجد (٤٦٩) مختصرة، وفي الصلاة، باب الأغتسال إذا أسلم وربط الأسير أيضًا في المسجد (٤٦٢)، وفي المغازي، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال (٤٣٧٢) وغيرها من المواضع، ومسلم في الجهاد، باب في ربط الأسير وحبسه وجواز المنّ عليه (١٧٦٤)، وأبو داود في الجهاد، باب في الأسير يوثق (٢٦٧٩)، والنسائي في «المجتبى» في الطهارة،



قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾

معناه: وإن استجارك أحد، لأن حروف الجزاء لا تلي غير الفعل<sup>(١)</sup>، كقول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

باب تقديم غسل الكافر إذا أراد أن يسلم ١٠٩/١ - ١١٠، وابن خزيمة في «صحيحه» ١٢٥/١، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٢/٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٧١/١، وفي «دلائل النبوة» ٧٨/٤ كلهم من طرق عن الليث، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة.. بمعناه.

وقد سقط أسم الليث من إسناد ابن خزيمة في «صحيحه»، كما نبّه عليه العثيم في «النقط لما وقع في أسانيد صحيح ابن خزيمة في «صحيحه» من التصحيف والسقط» (ص ١٩). والقصة أوردها أيضًا ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٥٥٠/٥، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٢٨٨/١، وابن حجر في «الإصابة» ٢٧/٢.

(١) قال الرضي في «شرح الكافية» ١٩٩/١: لعلمهم بالاستقراء باختصاص حرف الشرط بالفعلية.

وقال السيرافي في «شرح شواهد المغني»: هذا على مذهب البصريين أن الأسم الذي بعد أن يرتفع بإضمار فعل، ما ظهر تفسيره.. وأما الفراء وأصحابه فلا يقدرّون فعلاً قبل الأسم المرفوع، ويجعلون الأسم المرفوع والمنصوب مستحسنًا في إن خاصة، لقوتها.

وانظر لسط هذه القاعدة: «معاني القرآن» للفراء ٤٢٢/١، «معاني القرآن» للأخفش ٣٥٤/١، «الكتاب» لسيبويه ١١١/٣، «التبصرة والتذكرة» للصيمري ٤١٨/١، «أمالي ابن الشجري» ١٢٨/٣.

(٢) البيت بلا نسبة في «خزانة الأدب» للبغدادى ٣٩/٩، «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي ١٧٤/١، «الكتاب» لسيبويه ١١٢/٣، «لسان العرب» لابن منظور (هرا). وروايته فيها:

وأسعد اليوم مشغوقاً إذا طربا

عاود هراة وإن معمورها خربا

عَاوِذُ هَوَاكَ وَإِنْ مَعَهُودُهَا<sup>(١)</sup> حَزْنَا

أي وإن حزن معهودها. وقال آخر<sup>(٢)</sup>:

أَنْجِزْ إِنْ نَفْسٌ أَتَاهَا حِمَامُهَا

فَهَلَّا الَّتِي عَنْ بَيْنِ جَنْبِكَ تَدْفَعُ!!

ومعنى الآية: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ الذين أمرتك بقتالهم وقتلهم ﴿أَسْتَجَارَكَ﴾؛ أي أستعاذ بك واستأمنك<sup>(٣)</sup> بعد أنسلاخ الأشهر الحُرْم؛ ليسمع كلام الله ﴿فَأَجِرْهُ﴾: فأعذه وأمنه ﴿حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ فتقيم عليه حجة الله وتبين له دين الله ﴿ثُمَّ أَلْبِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ فإن أسلم فقد نال عزَّ الإسلام وخير الدنيا والآخرة وصار رجلاً من المسلمين، وإن أبى أن يسلم فأبلغه مأمنه: دار قومه، فإن قاتلك بعد ذلك فقدرت عليه فاقتله ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ دين الله وتوحيده.

(١) في (ت): معمودها، وفي حاشية الأصل: وفي نسخة: وإن معمورها خرب، أي وإن خرب معمورها.

(٢) هو زيد بن رزين، والبيت له في «جواهر الأدب» (ص ٣٢٥)، «شرح شواهد المغني» للسيوطي ٤٣٦/١، وبلا نسبة في «الجنى الداني» للمراي (ص ٢٤٨)، «خزانة الأدب» للبغدادي ١٠/١٤٤، «المحتسب» لابن جني ١/٢٨١، «همع الهوامع» للسيوطي ٢/٢٢.

(٣) قال السمين الحلبي في «عمدة الحفاظ» ١/٣٥٨ (جور): يقال: أجزت فلاناً؛ أي حميته ومنعته، واستجار بي؛ أي: أستغاث بي واحتمى وامتنع.

قال الحسن: وهذه الآية محكمة إلى يوم القيامة وليست بمنسوخة<sup>(١)</sup>.

قال سعيد بن جبير [١٤١/ب]: جاء رجل من المشركين إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: إن أراد الرجل منا أن يأتي محمداً بعد أنقضاء هذا الأجل فيسمع كلام الله أو يأتيه بحاجة قتل؟! فقال علي عليه السلام: لا؛ لأن الله عليه السلام يقول: ﴿وَأَنَّ أَحَدًا مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ﴾<sup>(٣)</sup> على وجه التعجب ومعناه جحد؛ أي لا يكون لهم عهد<sup>(٣)</sup>؛ كما تقول في الكلام: هل أنت إلا واحد منا؟! أي: ما أنت؟ وكيف يُستبقي مثلك؟! أي: لا يستبقي، ومنه<sup>(٤)</sup>:

وقد ذكر الراغب في «مفردات ألفاظ القرآن» هذا المعنى في (أجر) (ص ٦٥)، وخطأه السمين الحلبي في ذلك كما في «عمدة الحفاظ» ١/٦٦.

(١) أورده البغوي في «معالم التنزيل» ١٤/٤، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٩/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٣/٥.

(٢) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١٣/٥.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١/٤٢٣، «الكشاف» للزمخشري ١٤٠/٢، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٤/٥، وفيه: هذا استفهام معناه: التعجب والاستنكار والاستبعاد. قال التبريزي والكرماني: معناه النفي،.. والاستفهام يراد به النفي كثيراً، ومنه قول الشاعر:

كثير ولكن كيف بالسيف ضارب

فهذي سيوف يا صدي بن مالك

أي: ليس ضارب بالسيف.

(٤) هذا البيت أنشده النبي صلى الله عليه وسلم كما في «صحيح البخاري» في الأدب - باب ما يجوز

هل أنت إلا أصبع دميت

وفي سبيل الله ما لقيت؟!

ثم أستثنى فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾  
واختلفوا فيه:

فقال ابن عباس رضي الله عنهما: هم قريش<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة وابن زيد: هم أهل مكة الذين عاهدهم رسول الله ﷺ  
في الحديبية<sup>(٢)</sup>.

من الشعر والرجز والحداء (٦١٤٦) عن الأسود بن قيس قال: سمعت جندبًا  
يقول: بينما النبي ﷺ يمشي إذ أصابه حجر فعثر، فدميت إصبعه فقال:  
هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت؟!  
قال الحافظ في «فتح الباري» ١٠/٥٤١: وقد اختلف هل قاله النبي ﷺ متمثلاً أو  
قاله من قبل نفسه غير قاصد لإنشائه فخرج موزوناً، وبالأول جزم الطبري وغيره،  
ويؤيده أن ابن أبي الدنيا في «محاسبة النفس» أوردهما لعبد الله بن رواحة..  
وهكذا جزم ابن التين بأنهما من شعر ابن رواحة.  
انظر أيضًا «الإصابة» لابن حجر ١١/١٥.

(١) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٣٨٦ لابن المنذر وأبي الشيخ.  
وقد أخرجه الطبري ١٠/٨٢ عن المثني، وابن أبي حاتم ٦/١٧٥٧ عن أبيه،  
كلاهما عن عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن  
ابن عباس.. به. وأخرجه أيضًا الطبري ١٠/٨٢ من طريق حجاج، عن ابن جريج،  
عن ابن عباس.. به.

وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٤٢، والبغوي في «معالم التنزيل»  
٤/١٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٠٠.

(٢) أثر قتادة أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨٢، وابن أبي حاتم في «تفسير  
القرآن العظيم» ٦/١٧٥٧ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة.. بنحوه.

قال تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ﴾؛ أي على عهدهم<sup>(١)</sup> ﴿فَأَسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ بالوفاء، فلم يستقيموا ونقضوا العهد وأعانوا بني بكر<sup>(٢)</sup> على خزاعة، فضرب لهم رسول الله ﷺ بعد الفتح أربعة أشهر يختارون من أمرهم، إما أن يسلموا وإما أن يلحقوا بأيّ بلاد شاءوا، فأسلموا قبل الأربعة أشهر وقبل وقبل<sup>(٣)(٤)</sup>.

أما أثر عبد الرحمن بن زيد: فأخرج الطبري في «جامع البيان» ٨٢/١٠ من طريق يونس، عن ابن وهب، عن ابن زيد، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٥٧/٦ من طريق أبي يزيد القراطيسي، عن أصبغ بن الفرّج، عن ابن زيد قال: هؤلاء قريش.

واختار هذا القول ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٥٢/٧.

- (١) في (ت): على العهد.
- (٢) بنو بكر: هم بنو بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر ابن نزار بن معد بن عدنان.
- وهم قبيل من كنانة، ومنهم: بنو ليث، وبنو الدليل، وبنو ضمرة، وبنو عريج، وغيرهم.
- «جمهرة النسب» لابن الكلبي (ص ١٣٤) وما بعدها، «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ١٨٠ - ١٨٨).
- (٣) هكذا في جميع النسخ ولا معنى لها، ولعلها (وقبل قتل) كما صوّبها الأستاذ محمود شاكر في تحقيقه لـ «جامع البيان» للطبري ١٤٣/١٤.
- (٤) في «جامع البيان» للطبري ٨٢/١٠ عدّ هذا المقطع تنمة لأثر ابن زيد.
- قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٩/٣: وحكى الطبري هذا القول عن ابن زيد وهو ضعيف متناقض.

وبيان هذا التناقض ما ذكره الطبري في «جامع البيان» ٨٣/١٠: أن هذه الآيات إنما نادى بها علي في سنة تسع من الهجرة، وذلك بعد فتح مكة بسنة، فلم يكن

وقال السدي وابن إسحاق والكلبي: هم من<sup>(١)</sup> قبائل بكر: بنو جذيمة<sup>(٢)</sup> وبنو مدلج وبنو ضمرة وبنو الدئل<sup>(٣)</sup>، وهم الذين كانوا قد دخلوا في عهد قريش وعقدتهم يوم الحديبية، إلى المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ [١/٤٢] وبين قريش، فلم يكن نقضها إلا قريش<sup>(٤)</sup> وبنو الدئل من بني بكر، فأمر بإتمام العهد لمن لم يكن نقض العهد<sup>(٥)</sup> من بني بكر إلى مدته<sup>(٦)</sup>.

بمكة من قريش ولا خزاعة كافر يومئذ بينه وبين رسول الله ﷺ عهد، فيؤمر بالوفاء له بعهده..

(١) ساقطة من (ت).

(٢) في (ت) و«معالم التنزيل» للبغوي ١٥/٤: بنو خزيمة.

(٣) بنو الدئل: ويقال الدؤل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، وهم رهط أبي الأسود. «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ١٨٧)، «الإيناس في علم الأنساب» للوزير المغربي (ص ١٤٣).

(٤) عند الطبري وابن هشام: إلا هذا الحي من قريش.

(٥) من (ت).

(٦) أثر ابن إسحاق هذا أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨١ - ٨٢ من طريق ابن حميد، عن سلمة، عن ابن إسحاق.. به.

وأورده ابن هشام في «السيرة النبوية» ٥٤٤/٢.

وأثر السدي أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٥٦ من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي قال: هم بنو جذيمة، زاد الطبري: بن الدئل.

وأما أثر الكلبي فلم أجد من أسنده، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٤٢، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/١٥.

وهذا القول أقرب إلى الصواب<sup>(١)</sup>؛ لأن هذه الآيات نزلت بعد نقض قريش العهد وبعد فتح مكة، فكيف يقول لشيء، وقد مضى ﴿فَمَا أَسْتَقِمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾؟! وإنما هم الذين قال الله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا﴾ كما نقصتكم قريش، ولم يظاهروا عليكم أحداً كما ظهرت قريش بني بكر على خزاعة حلفاء رسول الله ﷺ.

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ﴾



مردود على الآية الأولى تقديره: كيف يكون لهؤلاء المشركين عهد؟ وقال الأخفش: كيف لا تقتلوهم<sup>(٢)</sup> وهم إن يظهروا عليكم يظفروا بكم فيغلبوكم؟<sup>(٣)</sup>.

﴿لَا يَرْفُؤُوا﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: لا يحفظوا. وقال الضحاك: لا ينتظروا. وقال قطرب: لا يراعوا ﴿فِيكُمْ إِلَّا﴾ قال ابن عباس والضحاك: قرابة<sup>(٤)</sup>.

(١) واختار هذا القول أيضاً: الطبري في «جامع البيان» ٨٢/١٠، والنحاس في «معاني القرآن» ٣/١٨٥، والواحدي في «الوسيط» ٤٧٩/٢، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٤/٤، والسمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٢٨٩/٢.

(٢) في (ت)، «معاني القرآن» للأخفش: تقتلونهم.

(٣) «معاني القرآن» للأخفش ١/٣٥٥ وفيه: فأضمر؛ كأنه: كيف لا تقتلونهم؟ والله أعلم.

فلعل تمة الكلام بعده توضيح من المصنف.

(٤) أثر ابن عباس أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٤/١٠ من طريق معاوية، عن

وقال يَمَان: رَحِمًا. دليله قول حَسَّان بن ثابت رضي الله عنه (١):

لعمرك إنَّ إلك من قريش  
كإلَّ السَّقْب من رَال النَّعَامِ

وقول ابن مقبل (٢):

أفسدَ الناسَ حُلُوفٌ خَلْفُوا  
قَطَعُوا الإلَّ وأَعْرَاقَ الرَّحِمِ

علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس.. به.

ومن طريق سلمة بن كهيل، عن عكرمة، عن ابن عباس.. به.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٥٨/٦ من طريق أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس به.

وأخرجه الطستي في «سؤالات نافع بن الأزرق لابن عباس» كما ذكره السيوطي في «الدر المثور» ٣٨٧/٣.

وأثر الضحاك أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٤/١٠ من طريق أبي معاوية وعبد، عن حوشب، عن الضحاك.. به.

ومن طريق أبي معاذ، عن عبيد بن سليمان، عن الضحاك.. به.

وقال ابن أبي حاتم بعد ذكر أثر ابن عباس السابق: وروي عن الضحاك مثله. واختار هذا القول الواحد في «الوسيط» ٤٧٩/٢، والسمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٢٩٠/٢.

(١) في «ديوانه» (ص ٢١٦)، «جامع البيان» للطبري ٨٥/١٠، «معاني القرآن» للنحاس ١٨٧/٣، «الكشاف» للزمخشري ١٤١/٢، «المحرر الوجيز» لابن عطية ١٠/٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٩/٨، «الدر المصون» للسمين الحلبي ١٨/٦، «لسان العرب» لابن منظور (أل).

(٢) البيت له في «جامع البيان» للطبري ٨٥/١٠، «النكت والعيون» للماوردي ٢٤٣/٢، «المحرر الوجيز» لابن عطية ١٠/٣، «الدر المصون» للسمين الحلبي ١٨/٦.

وقال قتادة: الإلُّ: الحِلْفُ<sup>(١)</sup>، دليله قول أوس بن حجر<sup>(٢)</sup>:  
لولا بنو مالكٍ والإلُّ مَرْقَبَةٌ

ومالكٌ فيهمُ الآلاءُ والشرفُ [١٤٢/ب]

(وقال السّدي وابن زيد: هو العهد<sup>(٣)</sup>)، ولكنه كُرِّرَ لَمَّا اختلف  
اللفظان وإن كان معناهما واحداً<sup>(٤)</sup>، (كقول الشاعر)<sup>(٥)</sup>:

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨٤ من طريق يزيد، عن سعيد، عن قتادة..  
به.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٦٨، وابن أبي حاتم في «تفسير  
القرآن العظيم» ٦/١٧٥٨ من طريق معمر، عن قتادة.. به.

(٢) البيت في «ديوانه» (ص ٧٥)، «الدر المصون» للسّمين الحلبي ٦/١٧.

(٣) أثر ابن زيد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨٤ من طريق يونس، عن ابن  
وهب، عن ابن زيد.. به.

ولم أجد من أسند هذا القول أو عزاه إلى السّدي غير المصنف، وتبعاً له البغوي  
في «معالم التنزيل» ٤/١٥، إنما أخرج الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨٤ عن  
السّدي قوله في تفسيرها: عهداً ولا قرابةً ولا ميثاقاً.

وعزا الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٤٣، وابن الجوزي في «زاد المسير»  
٣/٤٠٢ تبعاً للطبري في «جامع البيان» ١٠/٨٤ القول عن السّدي أنه بمعنى:  
القرابة.

(٤) «جامع البيان» للطبري ١٠/٨٤.

(٥) في الأصل: قال: والمثبت من (ت).

والشاهد عجز بيت لعدي بن زيد في ذيل «ديوانه» (ص ١٨٣)، «جمهرة اللغة»  
لابن دريد (ص ٩٩٣)، «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (ص ١٣٢)، «شرح شواهد  
المغني» ٢/٧٧٦، «الأشباه والنظائر» ٣/٢١٣، «الدر المصون» للسّمين الحلبي  
٦/٢١، «لسان العرب» لابن منظور (مين) وصدرة: وقدّدتِ الأديمَ لِرَاهِشِيهِ.

وَأَلْقَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمَيْنَا

وهي إحدى الروایتين عن مجاهد<sup>(١)</sup>، يدل عليه قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:  
وجدناهم كاذبًا إلههم

وذو الإلّ والعهد لا يكذب

وقيل هو: اليمين والميثاق<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو مجلز ومجاهد في سائر الروايات: الإلّ هو الله ﷻ<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجها الطبري في «جامع البيان» ٨٤/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٥٨/٦ من طريق ابن أبي نجیح، عن مجاهد، وقال ابن أبي حاتم: وروي عن عبد الرحمن بن زيد نحو ذلك.

وذكرها النحاس في «معاني القرآن» ١٨٦/٣ من رواية ابن جريج، عن مجاهد. وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٠٢/٣: رواه خصيف عن مجاهد. قلت: ولعله وهم في ذلك، فإن رواية خصيف عن مجاهد أن الذمة بمعنى العهد، لا الإلّ، كما هي عند الطبري.

(٢) البيت في «جامع البيان» للطبري ٨٥/١٠، «الدر المصون» للسمين الحلبي ١٧/٦ غير منسوب فيهما.

(٣) قاله أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٢٥٣/١، وفيه: مجاز الإلّ: العهد والعقد واليمين. وعزاه له الماوردي في «النكت والعيون» ٢٤٣/٢، والسمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٢٩٠/٢. وتعقبه الطبري.

(٤) أثر مجاهد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٣/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٥٨/٦ من طريق سفيان، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد.. به. وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٦٨/٢، والطبري في «جامع البيان» ٨٤/١٠ من طريق معمر، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد قال: لا يرقبون

وكان عبيد بن عمير يقرأ: (جَبْرَيْلٌ) - بالتشديد<sup>(١)</sup> -، يعني: عبد الله.  
وفي الخبر أن ناساً قدموا على أبي بكر رضي الله عنه من قوم مسيلمة،  
فاستقرأهم أبو بكر رضي الله عنه كتاب مسيلمة فقرأوا، فقال أبو بكر رضي الله عنه: إن  
هذا الكتاب<sup>(٢)</sup> لم يخرج من إل<sup>(٣)</sup>.

والدليل على هذا التأويل قراءة عكرمة: (لا يرقبوا)<sup>(٤)</sup> في مؤمنٍ  
أيلاً) بالياء<sup>(٥)</sup>؛ يعني الله تعالى، مثل جبريل وميكائيل.

الله ولا غيره. وذكره عنه الماوردي في «النكت والعيون» ٣٤٣/٢، والسمعاني في  
«تفسير القرآن العظيم» ٢/٢٩٠، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٠٢.  
أما أثر أبي مجلز: فأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨٣ من طريق ابن  
عليه، عن سليمان، عن أبي مجلز.. بمعناه.  
وذكره عنه النحاس في «معاني القرآن» ٣/١٨٧، وابن عطية في «المحرر الوجيز»  
٣/١٠، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥/١٥، وتعقب الزجاج في «معاني  
القرآن» ٢/٤٣٣ هذا القول بقوله: وقيل: الإل أسم من أسماء الله، وهذا عندنا  
ليس بالوجه؛ لأن أسماء الله جل وعز معروفة معلومة كما سمعت في القرآن  
وتليت في الأخبار، قال الله جل وعز: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ فالداعي  
يقول: يا الله، يا رحمن، يا رب، يا مؤمن، ولم يسمع: يا إل، في الدعاء.  
وبمثله قال النحاس.

- (١) «المحتسب» لابن جنبي ٩٧/١ وعزاها ليحيى بن يعمر.
- (٢) في حاشية الأصل: وفي نسخة: الكلام، وهي كذلك في (ت).
- (٣) ذكر هذا الخبر ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/١٠، وأبو حيان في «البحر  
المحيط» ٥/١٥، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٦/١٨.
- (٤) في (ت): يرقبون
- (٥) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٧)، «المحتسب» لابن جنبي  
٢٨٣/١.

﴿وَلَا ذِمَّةٌ﴾ عهداً<sup>(١)</sup>، وجمعها ذمم، وقيل: تدمماً ممن لا عهد له<sup>(٢)</sup>.

﴿يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾: يعطونكم ويرونكم بألسنتهم خلاف ما في قلوبهم مثل قول المنافقين. ﴿وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ﴾ الإيمان ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَسِئُونَ﴾ ناكثون ناقضون كافرون.

قوله تعالى: ﴿أَشْتَرُوا بِعَآيَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾

وذلك أنهم كانوا نقضوا العهد الذي بينهم وبين رسول الله ﷺ بأكلة أطعمهموها أبو سفيان بن حرب<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد: أطعم أبو سفيان حلفاءه وترك حلفاء محمد ﷺ<sup>(٤)</sup>.

﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [١٤٣/] فمنعوا الناس من الدخول في دينه<sup>(٥)</sup>.

وقال عطاء: كان أبو سفيان يعطي الناقة والطعام ليصرف<sup>(٦)</sup> الناس

(١) هذا قول ابن عباس وسعيد بن جبيرة وقتادة والضحاك ومجاهد، كما حكاه عنهم ابن الجوزي ٤٠٢/٣.

(٢) وهو قول أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ٢٥٣/١، وحكاه عنه الطبري في «جامع البيان» ٨٥/١٠، والنحاس في «معاني القرآن» ١٨٦/٣.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨٦/١٠، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٧٥٩/٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٠/٨.

(٤) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٨٧/٣ لابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ. وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٦/١٠ من طريقين عن مجاهد.. به.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٦/٤.

(٦) في (ت): ليصد.

بذلك عن متابعة النبي ﷺ (١).

قال ابن عباس رضي الله عنهما: وذلك أن أهل الطائف أمدّوهم بالأموال ليقوّوهم على حرب رسول الله ﷺ وعداوته لهم (٢).

﴿إِنَّهُمْ سَاءَ﴾: بس ﴿مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾

يقول: لا تبقوا عليهم أيها المؤمنون كما لا يبقون عليكم لو ظهروا (٣) ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾: بنقض العهد.

قوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا﴾

من الشرك ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ قال الفراء: يعني: فهم إخوانكم (٤).

﴿فِي الدِّينِ﴾ لهم ما لكم وعليهم ما عليكم ﴿وَنَفْصَلُ﴾: ونبيّن ﴿الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: حرّمت هذه الآية دماء أهل القبلة (٥).

(١) «تفسير مقاتل بن سليمان» ١٥٨/٢، «معاني القرآن» للنيسابوري ٣٠٢/١.

(٢) أورده البغوي في «معالم التنزيل» ١٦/٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٣٧٨/٥.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨٦/١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ١٦/٤.

(٤) «معاني القرآن» ٤٢٥/١، وقال: يرتفع مثل هذا من الكلام بأن يضم له اسمه مكنياً عنه.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٧/١٠ من طريق حفص بن غياث، عن ليث، عن رجل، عن ابن عباس.. به.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٦/٤، وابن عطية في «المحرر الوجيز»

وقال ابن زيد: أفترض الله الصلاة والزكاة جميعاً ولم يفرق بينهما وأبى أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة، وقال: يرحم الله أبا بكر رضي الله عنه ما كان أفقهه <sup>(١)</sup>.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: أمرتم بالصلاة والزكاة فمن لم يترك فلا صلاة له <sup>(٢)</sup>.



١١/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/٨١، وعزاه الشوكاني في «فتح القدير» ٢/٤٢٧ لأبي الشيخ أيضاً.  
(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨٧ من طريق يونس، عن ابن وهب، عن ابن زيد.. به.

وذكره مختصراً الواحد في «الوسيط» ٢/٤٨٠، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ١١/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/٨١.  
وأورد القرطبي ٨/٧٨ الجملة الأخيرة منه عن ابن عباس رضي الله عنهما.  
(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٨٧ من طريق أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود.. به.

وأورده الواحد في «الوسيط» ٢/٤٨٠، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/١٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/٨١.



قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَكُفُّوا﴾

نقضوا، يقال منه: نكث فلان قولى حبله إذا نقضها<sup>(١)</sup> ﴿أَيْمَنِهِمْ﴾: عهودهم ﴿مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ﴾: عقدهم ﴿وَوَطَعْنُوا﴾: وقدحوا ﴿فِي دِينِكُمْ﴾ فثلبوه وعابوه، وذلك أنهم قالوا: ليس دين محمد بشيء ﴿فَقَالُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ﴾ قرأ أهل الكوفة<sup>(٢)</sup> وابن عامر ﴿أَيْمَةَ﴾ بهمزتين<sup>(٣)</sup> [١٤٣/ب] على التحقيق؛ لأن أصلها أَيْمَة مثل: مثال وأمثلة، وعِمَاد وأَعْمِدَة، ثم أُدغمت الميم التي هي عين أفعله في الميم الثانية ونقلت حركتها إلى الهمزة الساكنة التي هي فاء الفعل فصارت: أئمة، وإنما كُتبت الهمزة الثانية ياءً لما فيها من الكسرة، وهي لغة تميم. وقرأ الباقون (أئمة) بتلين الهمزة الثانية طلباً للخفة<sup>(٤)</sup>. وأئمة الكفر رؤوس المشركين وقادتهم من أهل مكة<sup>(٥)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في أبي سفيان بن حرب والحرث بن هشام وسهيل بن عمرو وعكرمة بن أبي جهل وسائر

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨٩/١٠، «غريب القرآن» لليزيدي (ص ١٦٢)، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٨٢٢).

(٢) وهم عاصم بن أبي النجود وحمزة الزيات وأبو الحسن الكسائي.

(٣) «السبعة» لابن مجاهد (ص ٣١٢)، «التيسير» للداني (ص ١٧١)، «المبسوط» لابن مهران (ص ١٩٣)، «النشر في القراءات العشر» للدمياطي ٣٧٨/١ - ٣٨١.

(٤) المصادر السابقة، و«الحجة» للفارسي ١٦٧/٤ - ١٧٦، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٤٩٨/١.

(٥) «معالم التنزيل» للبغوي ١٧/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٤/٨.

رؤساء قريش يومئذ الذين نقضوا العهد، وهم الذين هموا بإخراج الرسول ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: هم أهل فارس والروم<sup>(٢)</sup>.

وقال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: ما قُوتل أهل هذه الآية ولم يأت أهلها بعد<sup>(٣)</sup>.

(١) أورده الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٤٦)، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٧/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٠٤/٣.

وأخرج الطبري في «جامع البيان» ٨٨/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٦١/٦ عن ابن عباس قوله: يعني أهل العهد من المشركين، دون تعداد لأسمائهم، ولم أقف على من أسنده عن ابن عباس بهذا السياق وإنما جاء النص على أسمائهم في أثر قتادة الذي أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٦٨/٢، والطبري في «جامع البيان» ٨٨/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٦١/٦ من طريق معمر، عن قتادة.. بنحوه.

ونص عليهم أيضًا في أثر ابن عمر المخرج عند الحاكم في «المستدرک» ٣٣٢/٢ من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر.. بمثله.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٤/٨ بعد حكايته لهذا القول: وهذا بعيد؛ فإن الآية في سورة (براءة)، وحين نزلت وقرئت على الناس كان الله قد استأصل شأفة قريش، فلم يبق إلا مسلم أو مسالم.

(٢) «معالم التنزيل» للبغوي ١٧/٤ ولم أجده عند غيره.

(٣) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٨٨/٣ لابن أبي شيبه وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٨/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٦١/٦ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة.. به.

﴿إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾ : لا عهد لهم<sup>(١)</sup> ، جمع يمين. وقال قطرب :  
لا وفاء لهم بالعهد، وأنشد<sup>(٢)</sup> :

وإن حلفت لا ينقض النأي عهدها

فليس لمخضوب البنان يمين

أي : وفاء باليمين.

وقرأ الحسن وعطاء وابن عامر : (لا إيمان) - بكسر الهمزة<sup>(٣)</sup> - ولها

وأخرجه الطبري أيضًا في «جامع البيان» ٨٨/١٠ من طريقين عن زيد بن وهب،  
عن حذيفة.. به.

قال الحافظ في «فتح الباري» ٣٢٣/٨ والمراد بكونهم لم يقاتلوا أن قتالهم لم  
يقع لعدم وقوع الشرط، لأن لفظ الآية ﴿وإن تكفروا أيمنهم من بعد عهدهم وطعنوا في  
دينكم فقتلوا﴾ فلما لم يقع منهم نكث ولا طعن لم يقاتلوا.

وقال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ١٢/٣ : وأصوب ما في هذا أن يقال : إنه لا  
يعني بها معينًا، وإنما وقع الأمر بقتال أئمة الناكثين بالعهود من الكفرة إلى يوم  
القيامة دون تعيين، واقتضت حال كفار العرب ومحاربي رسول الله ﷺ أن تكون  
الإشارة إليهم أولاً بقوله : ﴿أئمة الكفرة﴾ وهم حصلوا حيثئذ تحت اللفظة؛ إذ  
الذي يتولى قتال النبي ﷺ والدفع في صدر شريعته هو إمام كل من يكفر بذلك  
الشرع إلى يوم القيامة، ثم تأتي في كل جيل من الكفار أئمة خاصة بجيل جيل.  
(١) هذا قول عامة المفسرين، وحكى الطبري في «جامع البيان» ٨٩/١٠ عليه إجماع  
أهل التأويل.

(٢) لم أعرف قائله، وهو من شواهد القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨١/٨،  
والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٢٦/٦ وفيه : الدهر بدل النأي.

(٣) العنوان في «القراءات السبع» لابن خلف (ص ١٠٢)، «تلخيص العبارات»  
(ص ٩٩)، «الحجة» للفارسي ١٧٧/٤، «جامع البيان» للطبري ٨٩/١٠، «البحر  
المحيط» لأبي حيان ١٧/٥.

وجهان: أحدهما: لا تصديق لهم<sup>(١)</sup>، يدل عليه تأويل عطية العوفي قال: لا دين لهم<sup>(٢)</sup>.

والوجه الآخر: لا تؤمنوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم، فيكون مصدرًا من الأمان<sup>(٣)</sup> الذي هو ضد الإخافة<sup>(٤)</sup>، قال الله تعالى: ﴿وَأَمْنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ﴾<sup>(٥)</sup> ﴿لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾؛ أي لكي ينتهوا عن الطعن في دينكم والمظاهرة عليكم<sup>(٦)</sup>. وقيل: عن الكفر<sup>(٧)</sup>.

(١) ضعف هذا الوجه مكي بن أبي طالب في «الكشف» ٥٠٠/١ حيث قال: ويبعد في المعنى أن يكون من الإيمان الذي هو التصديق؛ لأنه قد وصفهم بالكفر قبله، فتبعد صفتهم بنفي الإيمان عنهم؛ لأنه معنى قد ذكر؛ إذ أضاف الكفر إليهم، فاستعماله بمعنى آخر أولى.

وضعفه أيضًا أبو علي الفارسي في «الحجة» ١٧٨/٤، ووافقه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ١٢/٣.

(٢) لم أجده.

(٣) في الأصل و(ت): الإيمان، وجاء في حاشية الأصل: الأمان. وهو الصحيح بدليل قوله بعده: الذي هو ضد الإخافة.

(٤) وهذا الوجه اختاره جمهور المفسرين في توجيه قراءة الحسن.

انظر: «جامع البيان» للطبري ٨٩/١٠، «المحرر الوجيز» لابن عطية ١٢/٣، «الحجة» للفارسي ١٧٩/٤.

(٥) قریش: ٣.

(٦) «جامع البيان» للطبري ٨٧/١٠، «معالم التنزيل» للبخاري ١٧/٤.

(٧) «معالم التنزيل» للبخاري ١٨/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٤٠٥/٣.

وفي «تفسير مقاتل» ١٥٩/٢، «بحر العلوم» للسمرقندي ٣٥/٢: عن نقض العهد.

ثم قال حاضاً للمسلمين على جهاد المشركين

﴿أَلَا تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ﴾



[١/١٤٤] نقضوا عهودهم ﴿وَهَكُمُوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ﴾ محمد ﷺ من

مكة ﴿وَهُمْ بَدَأُوكُمْ﴾ بالقتال ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ يعني: يوم بدر (١)(٢).

وقال أكثر المفسرين: أراد بدؤوكم بقتال خزاعة حلفاء رسول الله

ﷺ (٣).

﴿أَتَخَشَّوْنَهُمْ﴾ أتخافونهم فتركون قتالهم ﴿فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ﴾

تخافوه في ترككم قتالهم ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.



(١) في الأصل: يعني خزاعة يوم بدر، وهو خطأ، والمثبت من بقية النسخ و«معالم التنزيل» للبغوي ١٨/٤.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٠/٨٩ - ٩٠، وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٠٥ إلى مقاتل، واختاره السمعاني في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٢٩٢.

(٣) هذا القول مروى عن مجاهد كما في «تفسيره» ١/٢٧٤، وأسنده عنه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٩٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٦٢ وقال: وروي عن عكرمة نحو ذلك. وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٠٥ لابن عباس.

واختاره الفراء في «معاني القرآن» ١/٤٢٥، والزجاج في «معاني القرآن» ٢/٤٣٦، والنحاس في «معاني القرآن» ٣/١٨٩، قال الألوسي في «روح المعاني» ٥/٢٥٥: وإليه ذهب الأكثرون.

﴿قَتَلُوهُمْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ﴾

١٤

يقتلهم الله ﴿بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ﴾: ويذلهم بالأسر والقهر<sup>(١)</sup>  
 ﴿وَيَضْرِبْكُمْ﴾: ويظهركم ﴿عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ﴾: ويبرئ داء قلوب  
 ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ بما كانوا ينالونه من الأذى والمكروه  
 منهم.

وقال مجاهد والسدي: أراد صدور خزاعة حلفاء رسول الله

ﷺ<sup>(٢)</sup>.

﴿وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾

١٥

كربها ووجدها بمعونة قريش بكراً<sup>(٣)</sup> عليهم<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ت): والقتل.

(٢) أثر مجاهد في «تفسيره» ٢٧٤/١، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٨٩/٣ لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٠/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٦٣/٦ من طرق عن مجاهد.. به.

وأثر السدي أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩١/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٦٣/٦ من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي.. به.

وهو مروى عن عكرمة وقتادة كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٧٦٣/٦، «الدر المنثور» للسيوطي ٣٨٩/٣، وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٥٦/٧: وهذا عام في المؤمنين كلهم.

(٣) في (ت): بني بكر.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩١/١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ١٨/٤.

ثم قال مستأنفاً: ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾ فيهديه للإسلام؛ كما فعل بأبي سفيان وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو<sup>(١)</sup>، ﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ﴾.

وقرأ الأعرج<sup>(٢)</sup> وعيسى وابن أبي إسحاق: (ويتوب)<sup>(٣)</sup> بالنصب على الصرف<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾



أظننتم، وإنما أدخل الميم؛ لأنه من الاستفهام المعترض في وسط الكلام، فأدخلت فيه (أم)<sup>(٥)</sup> ليفرق بينه وبين الاستفهام المبتدأ<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٤٠٦/٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٧/٨.

(٢) في حاشية الأصل: في نسخة: الأعمش، ولم أجد من عزا هذه القراءة له.  
(٣) «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي (ل ١٩٨/أ)، «شواذ القراءة» للكرماني (ل ٩٨/أ)، «المحتسب» لابن جني ٢٨٤/١.

(٤) قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٧/٨: ويجوز النصب على إضمار (أن) وهو الصرف عند الكوفيين قلت: والصرف عند الكوفيين هو على ما بينه الفراء في «معاني القرآن» ٣٤/١: أن تأتي بالواو معطوفة على كلام في أوله حادثة لا تستقيم إعادتها على ما عطف عليها؛ كقول الشاعر:

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

ألا ترى أنه لا يجوز إعادة (لا) في (تأتي مثله) فلذلك سمي صرفاً.

وانظر أيضاً: «معاني القرآن» للفراء ٢٣٥/١، و«المصطلح النحوي نشأته وتطوره» للقوزي (ص ١٨٧ - ١٨٨).

(٥) في (ت): الميم.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٤٢٦/١، «جامع البيان» للطبري ٩٣/١٠، «المحرر الوجيز» لابن عطية ١٤/٣.

واختلفوا في المخاطبين بهذه الآية :

فروى الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يعني بها قومًا من المنافقين كانوا يتوسلون إلى رسول الله ﷺ [١٤٤/ب] بالخروج معه إلى الجهاد؛ دفاعًا وتعذيرًا والنفاق في قلوبهم<sup>(١)</sup>.

وقال سائر المفسرين<sup>(٢)</sup>: الخطاب للمؤمنين حين شقّ على بعضهم القتال وكرهوه فأنزل الله ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا﴾ فلا تؤمروا بالجهاد ولا تمتحنوا ليظهر الصادق من الكاذب والمطيع من العاصي.

﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ﴾ ولم ير الله<sup>(٣)</sup>، والألف صلة<sup>(٤)</sup> ﴿الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِجَنَّةٍ﴾ بطانة وأولياء يوالونهم ويفشون إليهم أسرارهم<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٧/٤ بلا نسبة، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٠٦/٣ منسوبًا لابن عباس.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٢/١٠، «المحرر الوجيز» لابن عطية ١٥/٣، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٥٧/٧.

(٣) «تفسير مقاتل» ١٦١/٢، وقال السمرقندي في «بحر العلوم» ٣٨/٢: وقد كان يعلم الله تعالى ذلك منهم قبل أن يجاهدوا وقبل أن يخلقهم، ولكن كان علمه علم الغيب، ولا يستوجبون الجنة والثواب بذلك العلم، وإنما يستوجبون الثواب والعقاب بما يظهر منهم من الجهاد.

(٤) أي: زائدة. وقال النيسابوري في «معانيه» ٣٠٢/١: لمّا نفي الفعل مع تقريب وقوعه، و(لم) نفي بغير إيذان بوقوعه؟

(٥) وهو قول ابن عباس فيما رواه عنه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٦٤/٦، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٩٠/٣ لابن المنذر وأبي الشيخ

وقال قتادة: وليجة: خيانة<sup>(١)</sup>. وقال الضحاك: خديعة<sup>(٢)</sup>. وقال ابن الأنباري: الوليجة: الدخيلة، والولجاء الدخلاء<sup>(٣)</sup>.

وقال القتيبي: خليطاً وردءاً<sup>(٤)</sup>. وقال عطاء: أولياء<sup>(٥)</sup>. وقال الحسن: هي الكفر والنفاق<sup>(٦)</sup>. وقال أبو عبيدة: كل شيء أدخلته في شيء ليس منه فهو وليجة، والرجل يكون في القوم وليس منهم وليجة<sup>(٧)</sup>.

أيضاً. وعليه عامة المفسرين.

انظر «معاني القرآن» للفراء ٤٢٦/١، «جامع البيان» للطبري ٩٢/١٠، «معاني القرآن» للنحاس ١٩١/٣، «غريب السجستاني» (ص ٤٦٤).

(١) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٣٩٠ لعبد بن حميد وابن المنذر. وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٤٦، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/١٩، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٢٠.

(٢) «معالم التنزيل» للبغوي ٤/١٩، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٢٠.

(٣) لم أجده عنه، وعزاه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/٨٨ لابن زيد. وانظر المعنى في «تفسير المصاييح» للوزير المغربي (ل ١٣٥/ب)، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣/١٤.

(٤) في (ت): ووداً. وهو في «غريبه» (ص ١٨٣) وفيه: الوليجة: البطانة من غير المسلمين، وأصله من الولوج، وهو أن يتخذ الرجل من المسلمين دخيلاً من المشركين وخليطاً ووداً.

(٥) في (ت): الأولياء.

وانظر «معالم التنزيل» للبغوي ٤/١٩.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٦٥ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، عن الحسن.. به، وفي آخره: أو أحدهما.

(٧) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/٢٥٤.

وأصله من الولوج، ومنه سمّي الكناس الذي يلج فيه الوحش  
تولجًا<sup>(١)</sup>.

وقال العجاج:

متخذًا منها الكناس تولجًا<sup>(٢)</sup>

فوليجة الرجل من يختصه بدُخلة<sup>(٣)</sup> أمره دون الناس<sup>(٤)</sup>، يقال: هو  
وليجتي، وهم وليجتي؛ للواحد والجميع<sup>(٥)</sup>.

وقال أبان بن تغلب<sup>(٦)</sup>:

فبئس الوليجة للهاربين

وللمعتدين وأهل الرّيب<sup>(٧)</sup>

(١) أنظر «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ١٤٢/٦، «لسان العرب» لابن منظور  
(ولج).

(٢) البيت لم أجدّه بهذا اللفظ، وفي «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٥٤/١ شاهد قريب  
منه بغير نسبة وهو: متخذًا منها إيادًا دولجا.  
وأفاد محققه الدكتور فؤاد سزكين أنه كتب بجانب هذه الكلمة في إحدى النسخ:  
العجاج. فلعلها رواية أخرى للبيت.

(٣) في (ت): ويدخله.

(٤) أنظر «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٨٨٢ - ٨٨٣)، «الجامع  
لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٨/٨، و«عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٣٣٨/٤.

(٥) في (ت): والجمع.

(٦) هو أبان بن تغلب بن رباح الجريري، أبو سعيد البكري. قال ياقوت: كان قارئًا  
فقيهاً لغويًا نبيهاً، ذكره الطوسي في مصنفه الإمامية. مات سنة ١٤١ هـ.  
«إرشاد الأديب» ٦٧/١، «بغية الوعاة» ٤٠٤/١.

(٧) البيت من شواهد القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٨/٨.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ قراءة العامة<sup>(١)</sup> بالتاء لقوله ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾.

وروى الحسين الجعفي عن أبي عمرو بالياء، ومثله روي عن يعقوب أيضاً<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ﴾



قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما أسير العباس يوم بدر أقبل عليه المسلمون [١/١٤٥] فعيروه بكفره بالله ﷻ وقطيعة<sup>(٣)</sup> الرحم، وأغلظ عليّ ﷺ له القول، فقال له العباس: ما لكم تذكرون مساوئنا ولا تذكرون محاسننا؟ قال له عليّ ﷺ: ألكم محاسن؟! فقال: نعم، إنا لنعمر المسجد الحرام ونحج الكعبة ونسقي الحاج ونفك العاني! فأنزل الله تعالى رداً على العباس: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا﴾<sup>(٤)</sup>.

يقول<sup>(٥)</sup> ما ينبغي للمشركين أن يعمروا، قراءة العامة بفتح الياء

(١) ساقطة من الأصل، وأثبتها من (ت).

(٢) والقراءة عنهما بذلك من الشواذ.

انظر «الكامل في القراءات الخمسين» للهذلي (ل ١٩٨/أ)، «شواذ القراءة» للكرماني (ل ٩٨/أ)، «البحر المحيط» لابن عطية ٢٠/٥.

(٣) في (ت): وقطعوه.

(٤) أورده الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٤٦)، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٩/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٩/٨، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٠٧/٣ عن ابن عباس.

وذكرها بعضهم عند تفسير آية: ﴿أَجْمَلْتُمْ سَقَايَةَ الْحَاجِّ﴾.

(٥) ساقطة من الأصل، وأثبتها من (ت).

وضم الميم من عَمَرَ يَعْمُرُ.

وقرأ ابن السَّمِيفِغِ: (يُعْمِرُوا) - بضم الياء وكسر الميم<sup>(١)</sup>؛ أي يعينوا على العمارة ويجعلونه<sup>(٢)</sup> عامراً.

ويريد أن المساجد إنما تُعمر لعبادة<sup>(٣)</sup> الله وحده، فمن كان بالله كافراً فليس من شأنه أن يعمرها<sup>(٤)</sup>.

وقال الحسن: يقول: ما كان للمشركين أن يتركوا فيكونوا أهل المسجد الحرام<sup>(٥)</sup>.

واختلف القراء في قوله: ﴿مَسْجِدَ اللَّهِ﴾: فقرأ ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وعطاء بن أبي رباح وحميد وابن كثير وأبو عمرو: (مسجد الله) بغير ألف<sup>(٦)</sup>؛ أرادوا المسجد الحرام.

واختاره أبو حاتم لقوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾، وقرأ الباقر: (مساجد) بالألف على الجمع، واختاره أبو عبيد؛ لأنه أعم القراءتين<sup>(٧)</sup>.

(١) «شواذ القراءة» للكرماني (ل ٩٩/ب)، «البحر المحيط» لابن عطية ٢٠/٥.

(٢) في (ت): أو يجعلوه.

(٣) في (ت): بعبادة.

(٤) «جامع البيان» للطبري ٩٣/١٠ بنصه.

(٥) «معالم التنزيل» للبغوي ٢٠/٤.

(٦) وقرأ بها أيضاً من العشرة يعقوب.

انظر «التيسير» للداني (ص ١١٨)، «تلخيص العبارات» (ص ٩٩)، «إرشاد

المبتدي» (ص ٣٥١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٧٨/٢.

(٧) أنظر «معاني القرآن» للنحاس ١٩١/٣، وقال: والقراءة (مساجد) أصوب؛ لأنه

قال الحسن: وإنما قال: ﴿مَسْجِدٌ﴾؛ لأنه قبلة المساجد كلها وإمامها<sup>(١)</sup>.

وذكر أبو حاتم أن عمران بن حدير<sup>(٢)</sup> قال لعكرمة: أتقرأ ﴿أَنْ يَّعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ وإنما هو مسجد واحد؟ فقال عكرمة: إن الصفا والمروة من مساجد<sup>(٣)</sup> الله<sup>(٤)</sup>.

وقال الفراء: ربما ذهبت العرب بالواحد إلى الجمع وبالجمع إلى الواحد، ألا ترى الرجل [ب/١٤٥] على البرذون يقول: أخذت في ركوب البراذين؟ ويقال للرجل: إنه لكثير الدرهم والدينار. وتقول العرب: (عليه أخلاق نعل وأسمال ثوب)<sup>(٥)</sup>.

يحتمل المعنيين. «الحجة» للفارسي ١٧٨/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٩/٨.

(١) لم أجد من أسنده عنه، وقد ذكره منسوباً للحسن البغوي ٢٠/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨٩/٨، وذكره بلا نسبة الهمداني في «إعراب القرآن» ٤٥٣/٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢١/٥، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٢٦/٦.

(٢) في حاشية الأصل: في نسخة حريز.

(٣) في الأصل: شعائر، وفي (ت): مساجد، وأشار إليها في حاشية الأصل، وكذا هي في «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم.

(٤) ذكره السيوطي مختصراً في «الدر المثور» ٣/٣٩١ وعزاه لابن أبي حاتم. وهو في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٦٥ من طريق معتمر، عن عمران بن حدير.. بنحوه.

(٥) «معاني القرآن» للفراء ١/٤٢٦ - ٤٢٧، وفيه: وربما ذهبت العرب بالواحد إلى الجمع وبالجمع إلى الواحد؛ ألا ترى الرجل على البرذون فتقول: قد أخذت في

قال الفراء: وأنشدني أبو الجراح العقيلي<sup>(١)</sup>:  
جَاءَ الشُّتَاءُ وَقَمِيصِي أَخْلَاقُ  
شَرَاذِمٌ يَضْحَكُ مِنِّي النَّوَاقُ<sup>(٢)</sup>

يعني: ابنه.

وقوله: ﴿شَهْدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكَفْرِ﴾ أراد وهم شاهدون، فلما طرحت (وهم) نصبت<sup>(٣)</sup>.

وقال الحسن: لم يقولوا: نحن كفار، ولكن كلامهم بالكفر شاهد عليهم بكفرهم<sup>(٤)</sup>.

وقال السدي: شهادتهم على أنفسهم بالكفر هو أن النصراني يُسأل ما أنت<sup>(٥)</sup>؟ فيقول: نصراني، واليهودي فيقول: يهودي، والصابئ

ركوب البراذين!! وترى الرجل كثير الدراهم فتقول: إنه لكثير الدرهم. فأدى الجمع عن الواحد، والواحد عن الجمع، وكذلك قول العرب: عليه أخلاق نعلين وأخلاق ثوب.

(١) ذكره المرزباني في «معجم الشعراء» (ص ٤٤٨) في باب ذكر من غلبت كنيته على أسمه من الشعراء المجهولين والأعراب المغمورين ممن لم يقع إلينا أسمه.

(٢) البيت له في «معاني القرآن» للفراء ١/٤٢٧، وبلا نسبة في كتاب «ليس في كلام العرب» لابن خالويه (ص ١٤٩) ويروى: التّوّاق؛ بالتاء.

(٣) أنظر «معالم التنزيل» للبغوي ٤/٢٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/٨٩، ووجه النصب كما قال السمين الحلبي في «الدر المصون» ٦/٢٩: نصباً على الحال من فاعل ﴿يَعْمُرُوا﴾.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤/٢٠، وبمعناه وبلا نسبة الألويسي في «روح المعاني» ٥/٢٥٨.

(٥) كذا في الأصل، وفي (ت) وبقيّة مصادر التخرّيج: من أنت؟

فيقول: صابئ، ويقال للمشرك ما دينك؟ فيقول: مشرك<sup>(١)</sup>.

وقال جويبر<sup>(٢)</sup> عن الضحاك<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما: شهادتهم على أنفسهم بالكفر سجودهم لأصنامهم وإقرارهم أنها مخلوقة<sup>(٤)</sup>.

وذلك أن كفار قريش نصبوا أصنامهم خارجاً من بيت الله الحرام عند القواعد، وكانوا يطوفون بالبيت عراة ويقولون: لا تطوف وعلينا ثياب قد أصبنا فيها المعاصي، وكانوا يُصَفِّقون ويصفِّرون ويقولون:

إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرِ جَمًّا

وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلَمَّا

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٣/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٦٥/٦ من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي.. به، وفي آخره زيادة: لم يكن ليقوله أحد إلا العرب.

وأورده الوزير المغربي في «المصاييح» (ل ١٣٦/أ)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٠/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩٠/٨، قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ١٥/٣ عقب إيراده: وهذا لم يحفظ.

(٢) الأزدي، ضعيف جداً.

(٣) ابن مزاحم، صدوق، كثير الإرسال.

(٤) [\*] الحكم على الإسناد:

فيه جويبر الأزدي ضعيف جداً.

التخريج:

ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٠/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»

وكلما طافوا شوطًا سجدوا لأصنامهم، ولم يزيدوا<sup>(١)</sup> بذلك من الله إلا بُعداً<sup>(٢)</sup>. فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿أُولَئِكَ حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾.

وقال الكلبي<sup>(٣)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٤)</sup>، عن ابن عباس [١٤٦/ب] رضي الله عنهما: معناه شاهدين على رسولهم بالكفر؛ لأنه ليس من بطن إلا ولدته<sup>(٥)</sup>.

ثم قال: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ﴾

١٨

قراءة العامة بالألف، وقرأ الجحدري: (مسجد الله) على الواحد<sup>(٦)</sup>؛ أراد المسجد الحرام: ﴿مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى

(١) في (ت): يزدادوا.

(٢) أنظر «معالم التنزيل» للبغوي ٢٠/٤.

(٣) محمد بن السائب، متهم بالكذب، ورمي بالرفض.

(٤) مولى أم هانئ، ضعيف، يرسل.

(٥) [\*] الحكم على الإسناد:

فيه محمد بن السائب متهم بالكذب.

انظر «معالم التنزيل» للبغوي ٢٠/٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢١/٥، «الدر

المصون» للسمين الحلبي ٣٠/٦.

قال أبو حيان في «البحر المحيط»: ويؤيد هذا القول قراءة من قرأ على أنفسهم

بفتح الفاء، أي: أشرفهم وأجلهم قدرًا.

(٦) «شواذ القراءة» للكرماني (ل ٩٩/ب) وزاد نسبتها لابن محيصة ومجاهد

والشافعي، و«الموضح في وجوه القراءات» لابن أبي مريم ٥٩٨/٢، قال الهذلي

في «الكامل في القراءات الخمسين» (ل ١٩٨/أ): وهو الاختيار، لأن المقصود

منه مكة حرسها الله.

الرِّزْقِ وَالزَّكَاةِ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ ﴿١﴾ وَعَسَىٰ مِنْ اللَّهِ وَاجِبٌ ﴿٢﴾ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿٣﴾.

روى<sup>(٢)</sup> أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان، فإن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنَ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾»<sup>(٣)</sup>.

(١) قاله الزجاج في «معاني القرآن» ٤٣٨/٢، والوزير المغربي في «المصابيح» (ل ١٣٦/أ)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٠/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩١/٨، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٠٨/٣. وعزاه الوزير لابن عباس والحسن، وعزاه القرطبي وابن الجوزي لابن عباس وغيره.

وأخرجه عن ابن عباس مسندًا: الطبري في «جامع البيان» ٩٤/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٦٦/٦.

قال الراغب الأصفهاني في «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٥٦٦): وكثير من المفسرين فسروا لعل وعسى في القرآن باللازم، وقالوا: إن الطمع والرجاء لا يصح من الله، وفي هذا منهم قصور نظر، وذاك أن الله تعالى إذا ذكر ذلك يذكره ليكون الإنسان منه راجيًا لا لأن يكون هو تعالى يرجو.

(٢) في (ت): وقال.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» ٢٤٢/٥، وأحمد في «المسند» ٦٨/٣ (١١٦٥١) عن سريج بن النعمان، والترمذي في الإيمان باب ما جاء في حرمة الصلاة (٢٦١٧) عن ابن أبي عمير وهو في كتاب الإيمان له (ص ٦٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٣٧٩/٢ واللالكائي في «أصول السنة» (ص ٩٩٨) من طرق عن يونس بن عبد الأعلى.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٦/٥ عن عبد الله بن محمد ابن سلم، عن حرمة بن يحيى.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٣٦٣/٢ من طريق خالد بن خدّاش.

وأخرجه أيضًا ٣٣٢/١ ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٦٦/٣ عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن بحر بن نصر.

وأخرجه كذلك في ٣٣٢/٣ ومن طريق أيضًا البيهقي ٦٦/٣ عن أبي النضر، عن عثمان بن سعيد الدارمي، عن أصبغ بن الفرج.

ثمانيتهم عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه به.

قال الترمذي كما في «تحفة الأشراف» للمزي ٣٥٨/٣: حسن غريب.

وقال الحاكم عند الموضع الأول: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وقال في الموضع الآخر: هذه ترجمة للمصريين لم يختلفوا في صحتها وصدق رواتها غير أن شيخي الصحيح لم يخرجاه.

وأخرجه الترمذي في التفسير باب ومن سورة التوبة (٣٠٩٣) وابن ماجه في المساجد، باب لزوم المساجد وانتظار الجماعة (٨٠٢) من طريق رشدين بن سعد، والدارمي في «المسند» (١٢٥٩) عن الحميدي، كلاهما عن عمرو بن الحارث.. به.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٧٦/٣ (١١٧٢٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (ص ٢٨٩)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» ٣٤٠/١ عن الحسن بن موسى الأشيب، عن ابن لهيعة، عن دراج.. بنحوه.

ومدار طرق الحديث على دراج -بتشديد الراء- وهو ابن سمعان، أبو السمح المصري القاصّ، وقد ضعفه أكثر النقاد خاصة في روايته عن أبي الهيثم العتواري، فقال أحمد: أحاديثه مناكير وليّته، وقال أبو حاتم: ضعيف، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال مرة: متروك، وقال الآجري عن أبي داود: أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد.

وساق له ابن عدي في «الكامل» أحاديث لا يتابع عليها، وعدّ هذا الحديث منها.

انظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٤١/٣، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ٣٩)، «الكامل» لابن عدي ١١٢/٣، «تهذيب الكمال» للمزي ٤٧٧/٨،



قوله تعالى: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾ الآية.

[١٤٢٠] أنا عبد الله بن حامد بن محمد الوزان<sup>(١)</sup>، قال: أنا أحمد ابن محمد<sup>(٢)</sup> بن جعفر بن محمد بن عبيد الله المنادي<sup>(٣)</sup>، قال: نا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني<sup>(٤)</sup> في سنة تسع وستين ومائتين، نا أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي<sup>(٥)</sup>، نا معاوية بن سلام<sup>(٦)</sup>، عن زيد بن سلام<sup>(٧)</sup>، عن أبي سلام<sup>(٨)</sup>، نا النعمان بن بشير<sup>(٩)</sup> قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد أن أسقي الحاج<sup>(١٠)</sup>. وقال الآخر: ما أبالي أن لا

«ميزان الاعتدال» للذهبي ٢٤/٢.

لذا قال المناوي في «فيض القدير» ٤٥٩/١: وقال الحاكم: ترجمة صحيحة مصرية، وتعبه الذهبي بأن فيه درجاً وهو كثير المناكير، وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه: حديث ضعيف.

- (١) لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٢) لم أجد في ترجمته من سمى أباه محمداً، فلعله وهم من المصنف تبعه عليه الواحدي في «أسباب النزول» والبغوي.
- (٣) أبو الحسين، المعروف بابن المنادي، كان ثقة أميناً ثبتاً صدوقاً، ورعاً.
- (٤) أبو داود، السجستاني، ثقة حافظ، مصنف «السنن».
- (٥) ثقة حجة عابد.
- (٦) ابن أبي سلام مطور الدمشقي، ثقة.
- (٧) ابن أبي سلام مطور الحبشي، ثقة.
- (٨) مطور الأسود الحبشي، أبو سلام، ثقة يرسل.
- (٩) صحابي، مشهور.
- (١٠) في بقية مصادر الحديث الآتية: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن..

أعمل عملاً بعد أن أعمر المسجد الحرام<sup>(١)</sup>. وقال الآخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم.

فزجرهم عمر رضي الله عنه وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة، ولكني إذا صليت دخلت فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما اختلفتم فيه ففعل، فأنزل الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾ إلى قوله [ب/١٤٦] ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) كالسابق.

(٢) [١٤٢٠] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وبقيه رجاله ثقات.  
التخريج:

عزاه السيوطي في «الدر المنتثور» ٣/٣٩٤ لمسلم وأبي داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان في «صحيحه» والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه.

وقد أخرجه من طريق المصنف الواحد في «أسباب النزول» (ص ٢٤٧)، والبعثي في «معالم التنزيل» ٤/٢٢.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٤/٢٦٩ (١٨٣٦٧)، ومسلم في الإمارة-باب فضل الشهادة في سبيل الله- (١٨٧٩) عن حسن بن علي الحلواني، والطبراني في «المعجم الأوسط» ١/٢٦٦ عن أحمد بن خليد، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/١٥٨ عن أبي عبد الله الحافظ، أحمد بن محمد بن عبدوس، عن عثمان الدارمي. أربعتهم عن أبي توبة الربيع بن نافع.. بمثله.

وتابعه -أي: الربيع- يحيى بن حسان عند مسلم، ومُعَمَّر بن يَعْمَر عند ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٠/٤٥١ بمعناه مختصراً، والوليد بن مسلم عند الطبري في «جامع البيان» ١٠/٩٥ بمثله.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٦٨ ومن طريقه الطبري في «جامع

وروى علي بن أبي طلحة<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس قال: قال العباس بن عبد المطلب<sup>(٢)</sup>: لئن كنتم سبقتمونا بالإسلام والهجرة والجهاد لقد كنا نعمر المسجد الحرام ونسقي الحاج. فأنزل الله تعالى (هذه الآية)<sup>(٣)</sup>؛ يعني أن ذلك كان في الشرك ولا أقبل ما كان في الشرك<sup>(٤)</sup>.

وروى عطية العوفي، عن ابن عباس قال: إن المشركين قالوا: عمارة بيت الله وقيام على السقاية خير ممن آمن وجاهد، وكانوا يفتخرون بالحرم، يستكبرون من أجل أنهم أهله وعمّاره، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأخبرهم أن عمارتهم المسجد الحرام، وقيامهم على السقاية، لا ينفعهم عند الله مع الشرك بالله، وأن الإيمان بالله

البيان» ٩٥/١٠ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن النعمان بن بشير.. بمعناه.

(١) صدوق قد يخطئ، أرسل عن ابن عباس ولم يره.  
(٢) في الأصل: عن العباس، وهو خطأ، والتصويب من (ت). وهو الصحابي المشهور.

(٣) ساقط من الأصل، وأثبتته من (ت).

(٤) [\*] الحكم على الإسناد:

فيه علي بن أبي طلحة يرسل عن ابن عباس.

التخريج:

عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٣٩٥ لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم. وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٥/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٦٨ من طريق معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة.. به. وفي أوله: قال العباس بن عبد المطلب حين أسر يوم بدر.. فذكره.

وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٤٧ - ٢٤٨)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/٢٢، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/١٦١.

والجهاد مع نبيّه خير مما هم عليه<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن والشعبي ومحمد بن كعب القرظي: نزلت في علي بن أبي طالب والعباس<sup>(٢)</sup> بن عبد المطلب وطلحة بن شيبه، وذلك أنهم أفتخروا فقال طلحة: أنا صاحب البيت بيدي مفتاحه ولو أشاء بتّ فيه! وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها ولو أشاء بتّ في المسجد! وقال علي عليه السلام: ما أدري ما تقولون، لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب الجهاد، فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن سيرين ومرة الهمداني: قال علي عليه السلام للعباس: ألا تهاجر؟ ألا تلحق بالنبي صلى الله عليه وآله؟ فقال: ألسّ في أفضل من الهجرة،

(١) ذكر نحوه السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٣٩٤ وعزاه لابن أبي حاتم وابن مردويه. وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٩٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٦٧ من طريق عطية العوفي.. بنحوه.

(٢) في الأصل: وعباس، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه عنهم الطبري في «جامع البيان» ١٠/٩٦ وهذا لفظ رواية محمد بن كعب. وأورده الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٤٨)، والبعثي في «معالم التنزيل» ٤/٢٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤١٠، والسيوطي في «الدر المنثور» ٣/٣٩٥.

قال ابن تيمية في «منهاج السنة» ٥/١٨ - ١٩: هذا اللفظ لا يعرف في شيء من كتب الحديث المعتمدة، بل دلالات الكذب عليه ظاهرة، منها: أن طلحة بن شيبه لا وجود له، وإنما خادم الكعبة هو شيبه بن عثمان بن أبي طلحة، وهذا مما يبين لك أن الحديث لم يصحّ، ثم فيه قول العباس: لو أشاء بت في المسجد فأبي كبير أمر في ميته في المسجد حتى يتجح به؟!!

ألست أسقي حاج بيت الله وأعمر المسجد الحرام؟! فنزلت هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: لما أمروا بالهجرة قال العباس: أنا أسقي الحاج، وقال طلحة أخو<sup>(٢)</sup> بني عبد الدار: وأنا صاحب الكعبة فلا نهاجر. فأنزل الله تعالى: ﴿أَجْعَلُمُ سُقَايَةَ الْحَاجِّ﴾<sup>(٣)</sup> [١/٤٧].

والسقاية مصدر كالرعاية والحماية<sup>(٤)</sup>. وقرأ الضحاك (سُقَايَةَ الْحَاجِّ) بضم السين<sup>(٥)</sup>، وهي لغة.

(١) أثر ابن سيرين عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٣٩٥ للفرابي بنحوه. وأورده الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٤٨)، والنحاس في «معاني القرآن» ٣/١٩٢.

وأثر مرة الهمداني ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤١٠.

(٢) في حاشية الأصل: في نسخة: أحد.

(٣) «تفسير مجاهد» ١/١٧٥.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٤٠٣ لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٩٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٧٠ من طريق ابن أبي نجیح، عن مجاهد.. به. ولكن عند قوله تعالى ﴿لَا تَتَّخِذُواْ ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾.

وأورده ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤١٠ وقال: هكذا ذكر مجاهد، وإنما الصواب عثمان بن طلحة؛ لأن طلحة هذا لم يسلم.

(٤) «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٤١٥-٤١٦)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/٩١.

(٥) «المحتسب» لابن جني ١/٢٨٦، «إعراب القراءات الشواذ» للعكبري ١/٦١١ بدون نسبة.

وفي معنى الآية وجهان: أن تجعل الكلام مختصراً تقديره: أ جعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كإيمان من آمن بالله، وجهاد من جاهد في سبيل الله، وهذا كما تقول: السخاء حاتم، والشعر زهير<sup>(١)</sup>. قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

لَعَمْرُكَ مَا الْفِتْيَانُ أَنْ تَنْبَتَ اللَّحَى

وَلَكِنَّمَا الْفِتْيَانُ كُلُّ فِتَى نَدِي

والوجه الآخر: أن تجعل السقاية والعمارة بمعنى الساقى والعامر، تقديره: أ جعلتم ساقى الحاج<sup>(٣)</sup> و عامر المسجد الحرام. كقوله ﴿وَالْعَقِبَةُ لِلْفَقْوَى﴾<sup>(٤)</sup>؛ أي: للمتقين<sup>(٥)</sup>. يدل على هذا التأويل

(١) أنظر هذا المعنى في «معاني القرآن» للفراء ٤٢٧/١، «جامع البيان» للطبري ٩٦/١٠ - ٩٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩١/٨.

(٢) لم أهدئ إليه، والبيت في «معاني القرآن» للفراء ٤٢٧/١ أنشده الكسائي، «جامع البيان» للطبري ٩٧/١٠، «مغني اللبيب» لابن هشام (ص ٩٠٧)، و«شرح شواهد المغني» للسيوطي ٩٦٤/٢ بغير نسبة في الجميع.

(٣) في حاشية الأصل: في نسخة: الحجّ.

(٤) طه ١٣٢/٢٠.

(٥) ذكر هذا الوجه البغوي في «معالم التنزيل» ٢٣/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩١/٨.

وهناك وجه ثالث ذكره الزجاج في «معاني القرآن» ٤٣٨/٢: المعنى: أ جعلتم أهل سقاية الحاج وأهل عمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد.

قال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١٠/٣: فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه، وذكر هذا الوجه أيضاً النحاس في «معاني القرآن» ١٩٣/٣،

قراءة عبد الله بن الزبير وأبي وجزة السعدي (أجعلتم سقاة الحاج وعمرة المسجد الحرام) على جمع الساقى والعامر<sup>(١)</sup>.  
 ﴿كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوِنَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ قال الحسن: لما نزلت هذه الآية؛ قال العباس: ما أراني إلا تارك سقايتنا. فقال رسول الله ﷺ: «أقيموا على سقايتكم فإن لكم فيها خيراً»<sup>(٢)</sup>.

قال الحسن: وكانت السقاية نبذ زبيب.



والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩١/٨.  
 (١) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٧)، «المحتسب» لابن جني ٢٨٥/١.

وهي قراءة عشرية قرأ بها ابن وردان عن أبي جعفر.  
 انظر «الدرة المضيئة» لابن الجزري (ص ٢٩)، «الإيضاح» للزيدي (ص ٢٨٠)،  
 «شرح الدرة» للنويري ١٤٨/٢، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٧٨/٢.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٦٩/٢ ومن طريقه الطبري في «جامع البيان» ٩٦/١٠ من طريق معمر، عن عمرو، عن الحسن.. به.  
 وأخرجه عبد الرزاق أيضًا في «تفسير القرآن» ٢٦٩/٢ من طريق معمر، عن الحسن.. به. وهو مرسل ضعيف.

٢٠ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ

أَعْظَمُ دَرَجَةً﴾

فضيلة ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ من الذين أفتخروا بعمارة المسجد الحرام وسقاية الحاج ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِرُونَ﴾ الناجون من النار.

٢١ قوله تعالى: [١٤٧/ب] ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّتِ لَهُمْ

فِيهَا نِعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾

دائم.

٢٢ ﴿خَلِيدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾

٢٣ قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءِآبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ الآية

قال مجاهد: هذه الآية متصلة بما قبلها منزلة في قصة العباس وطلحة وامتناعهما من الهجرة<sup>(١)</sup>.

وقال جووير<sup>(٢)</sup>، عن الضحاك<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أمر

الله المؤمنين بالهجرة، وكان قبل فتح مكة من آمن ولم يهاجر لم يقبل الله إيمانه إلا بمجانبة الآباء والأقرباء إن<sup>(٤)</sup> كانوا كفارًا، فقال المسلمون:

يا نبي الله! إن نحن أعتزلنا من خالفنا في الدين قطع آباءنا وعشائرنا<sup>(٥)</sup>

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤/٤، والخازن في «لباب التأويل» ٧١/٣.

وتقدم تخريجه عند قوله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾.

(٢) متهم بالكذب، ورمي بالرفض.

(٣) ضعيف يرسل.

(٤) في (ت): وإن.

(٥) في (ت): وعشيرتنا.

وتذهب تجارتنا وتخرب ديارنا؛ فأنزل الله هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي<sup>(٢)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما: (لما أمر الله تعالى رسوله ﷺ والمؤمنين بالهجرة إلى المدينة)<sup>(٤)</sup>؛ جعل الرجل يقول لأبيه وأخيه وامرأته وقرابته: إنا قد أمرنا بالهجرة إلى المدينة فأخرجوا معنا إليها، فمنهم من يعجبه ذلك ويسارع إليه، ومنهم من يأبى على صاحبه أن يهاجر معه، فيقول الرجل لهم: والله لئن ضمنى<sup>(٥)</sup> وإياكم دار الهجرة لا أنفعكم بشيء أبداً، ولا أعطيكم ولا أنفق عليكم، ومنهم من تتعلق به زوجته وولده وعياله، فيقولون له: نشدك الله أن (لا تضيعنا)<sup>(٦)</sup>، فيرقّ فيجلس ويدع الهجرة، فانزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٧)</sup>.

(١) [\*] الحكم على الإسناد:

فيه جوبير ضعيف جداً.

التخريج:

ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤١١، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢٣/٥.

(٢) الأزدي، ضعيف جداً.

(٣) ابن مزاحم، صدوق، كثير الإرسال.

(٤) في (ت): لما أمر رسول الله ﷺ الناس بالهجرة إلى المدينة.

(٥) في (ت): ضمنني.

(٦) في الأصل: أن تضيعنا، والمثبت من (ت).

(٧) الحكم على الإسناد:

فيه الكلبي متهم بالكذب.

قال مقاتل: نزلت في التسعة<sup>(١)</sup> الذين أرتدوا عن الإسلام ولحقوا بالمشركين<sup>(٢)</sup> بمكة، فنهى الله تعالى عن ولايتهم<sup>(٣)</sup>. وأنزل ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ ءَوْلِيَاءَ﴾ [١/١٤٨] بطانة وأصدقاء فتفشون إليهم أسراركم وتؤثرون المقام بين أظهرهم على الهجرة إلى دار الإسلام. قوله: ﴿إِنِ اسْتَجَبُوا﴾ اختاروا ﴿الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ﴾ فيطلعهم على عورة الإسلام وأهله، ويؤثر المكث معهم على الهجرة والجهاد ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ العاصون، والواضعون الولاية غير موضعها.

ثم قال: ﴿قُلْ﴾

يا محمد للمتخلفين عن الهجرة والجهاد ﴿إِن كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ وقرأ أبو رجاء (وعشيراتكم) بالألف على

التخريج:

أورده أبو الليث السمرقندي في «بحر العلوم» ٤٠/٢، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٤٨) وجعله من كلام الكلبي، والبعوي في «معالم التنزيل» ٢٤/٤ مختصراً، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١١/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩٥/٨، والخازن في «لباب التأويل» ٩٤/٣ - ٩٥.

(١) في حاشية الأصل: في نسخة: السبعة.

(٢) من (ت).

(٣) «تفسير مقاتل» ١٦٤/٢ وفيه: نزلت في السبعة.

وذكره أبو الليث السمرقندي في «بحر العلوم» ٤٠/٢، والبعوي في «معالم التنزيل» ٢٤/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١١/٣، والخازن في «لباب التأويل» ٧١/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢٣/٥.

الجمع، وهي قراءة أبي بكر عن عاصم، واختلف فيه عن عاصم<sup>(١)</sup>.  
﴿وَأَمْوَالٌ أُقْرَفْتُمُوهَا﴾ كسبتموها<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: أصبتموها<sup>(٣)</sup> ﴿وَتَجَرَّةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا﴾ وهو ضد  
النفاق، وأصله البقاء<sup>(٤)</sup>.

قال الشاعر<sup>(٥)</sup>:

كَسَدْنَا مِنَ الْفَقْرِ فِي قَوْمِهِنَّ

وَقَدْ زَادَهُنَّ مَقَامِي كُسُودَا

﴿وَمَسَكِنٌ تَرْضَوْنَهَا﴾ فسكنتموها<sup>(٦)</sup>.

- (١) فروى شعبة عنه بالجمع، وروى حفص عنه بالإفراد كالباقيين.
- انظر «حرز الأمانى» للشاطبي (ص ٥٧)، «الكافي» لابن شريح ٣٨٧/٢، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٧٨/٢، «الحجة» للفارسي ١٨٠/٤.
- (٢) أنظر «جامع البيان» للطبري ٩٨/١٠، «غريب السجستاني» (ص ١٢٧)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٣٠٠/٣، وقال الراغب في «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٦٦٧): أصل القَرْفِ والاقتراف: قشر اللحاء عن الشجر، والجلدة عن الجرح، وما يؤخذ منه: قَرْفٌ، واستعير الاقتراف للاكتساب حسناً كان أو سوءاً.
- (٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٩/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٧١/٦ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة.. به.
- (٤) أنظر «اللسان» لابن منظور (كسد).
- ولم أجد هذه المادة في «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني، ولا «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي، وهي على شرطهما!!
- (٥) لم أعرفه. والبيت من شواهد القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩٥/٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢٤/٥ بغير نسبة.
- (٦) أنظر «جامع البيان» للطبري ٩٩/١٠.

وقال السدي: يعني القصور والمنازل<sup>(١)</sup> ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا﴾ فانظروا<sup>(٢)</sup> ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ قال عطاء: بقضائه<sup>(٣)</sup>، وقال مجاهد ومقاتل: يعني بفتح مكة<sup>(٤)</sup> ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ الخارجين من طاعته إلى معصيته.



- (١) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٠٣/٣ لابن أبي حاتم وأبي الشيخ. وهو في «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٧٧١/٦ من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي.. به.
- (٢) أنظر «جامع البيان» للطبري ٩٩/١٠ وفيه: فتنظروا، «معالم التنزيل» للبغوي ٢٥/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٥/٨.
- (٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٥/٤ تبعاً للمصنف، ولم أجد من ذكره غيرهما، لكن أورد الماوردي في «النكت والعيون» ٣٤٩/٢ والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩٦/٨ قولاً بمعناه عن الحسن، قال: عقوبة آجلة أو عاجلة.
- (٤) «تفسير مجاهد» ٢٧٥/١، «تفسير مقاتل» ١٦٤/٢.
- وأثر مجاهد عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٠٣/٣ لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.
- وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٩/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٧٢/٦ من طريق ابن أبي نجیح، عن مجاهد.. به.
- قال الشوكاني في «فتح القدير» ٤٣٥/٢: وفيه بعد، فقد روي أن هذه السورة نزلت بعد الفتح.



قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ﴾

أيها المؤمنون ﴿فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾؛ أي مشاهد وأماكن حرب تستوطن<sup>(١)</sup> فيها [١٤٨/ب] أنفسكم على لقاء العدو<sup>(٢)</sup>، ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ يعني في يوم حنين، وهو وادٍ بين مكة والطائف<sup>(٣)</sup>.

وقال عروة بن الزبير: هو وادٍ إلى جنب ذي المجاز<sup>(٤)</sup>.

وأجري<sup>(٥)</sup> لأنه أسم لمذكر، وقد يترك إجراؤه ويراد به أسم البلدة

التي هو بها، ومنه قول الشاعر<sup>(٦)</sup>:

(١) في الأصل: تستوطنون، والمثبت من (ت).

(٢) في (ت): عدوكم.

(٣) أنظر «معجم البلدان» لياقوت ٣٥٩/٢، وفيه: قال الواقدي: بينه وبين مكة ثلاث ليالٍ، وقيل: بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٩/١٠ - ١٠٠، وابن أبي حاتم «تفسير القرآن العظيم» ١٧٧٣/٦ من طريق أبان العطار، عن هشام بن عروة، عن أبيه.. به. وذو المجاز - بفتح الميم وتخفيف الجيم وفي آخره زاي - موضع سوق بعرفة على ناحية كبكب، على فرسخ من عرفة، كانت تقوم في الجاهلية ثمانية أيام، وأصله ماء لهذيل، كما قاله الأصمعي. وفيه كان النبي ﷺ يتلقى القبائل يدعوهم إلى الإسلام. «معجم البلدان» لياقوت ٦٦/٥، «تهذيب الكمال» للمزي ١٧٤/٧، «فتح الباري» لابن حجر ٥٩٤/٣.

(٥) هذا اصطلاح قديم يطلقه الكوفيون على الصرف، فيقولون للإسم المصروف مُجرى. لذا عقد المبرد في «المقتضب» ٣٠٩/٣ باباً سماه باب ما يجرى وما لا يجرى.

انظر «معاني القرآن» للفراء ١٩/٢، ١٧٥، و«المذكر والمؤنث» له (ص ٨٦، ١٠٣)، «فتح الباري» لابن حجر ٣١٥/٨.

(٦) هو حسان بن ثابت ؓ، والبيت في «ديوانه» (ص ١٩٦)، «معاني القرآن» للفراء

نَصَرُوا نَبِيَّهِمْ وَشَدُّوا أَرْزَهُ

بَحْنِينَ يَوْمَ تَوَاكَلَ الْأَبْطَالُ

وكانت قصة حنين على ما ذكره المفسرون بروايات كثيرة<sup>(١)</sup> لفققتها ونسقتها لتكون أقرب إلى الأفهام وأحسن للنظام؛ أن رسول الله ﷺ أفتتح مكة وقد بقيت عليه أيام من شهر رمضان، ثم خرج متوجهاً إلى حنين لقتال هوازن وثقيف في آثني عشر ألفاً، عشرة آلاف من المهاجرين والأنصار وألفان من الطلقاء<sup>(٢)</sup>؛ قاله قتادة<sup>(٣)</sup>.

- ١/٤٢٩، «جامع البيان» للطبري ١٠/٩٩، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣/١٩، «الصحاح» للجوهري ٥/٢١٠٥، «لسان العرب» لابن منظور (حنن)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٢٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٦/٣٦.
- (١) أنظر هذه الروايات في: «المغازي» للواقدي ٣/٨٨٥، «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٢/١٤٩، «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٣/٧٠ - ٨٢، «الثقات» لابن حبان ٢/٦٦، «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/٤٣٧.
- (٢) الطَّلَاءُ: بضم الطاء وفتح اللام، وهم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح، سموا بذلك؛ لأن النبي ﷺ من عليهم وأطلقهم.
- «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/١٣٦، «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٢/١٨٨.
- (٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٠٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٧٢ من طريق يزيد، عن سعيد، عن قتادة.. به.
- وبه قال ابن زيد وابن إسحاق كما في «زاد المسير» لابن الجوزي ٣/٤١٤، والواقدي في «المغازي» ٣/٨٨٩.

قلت: واختلافهم في عدد الجيش في هذه الغزوة؛ إنما هو لاختلافهم في عدد الطلقاء من مسلمة الذين ساروا مع رسول الله ﷺ، فقد جاءت الروايات

وقال مقاتل: كانوا أحد عشر ألفاً وخمسمائة<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي: كانوا عشرة آلاف، وكانوا يومئذٍ أكثر ما كانوا قَطَّ<sup>(٢)</sup>.

وكان المشركون أربعة آلاف من هوازن وثقيف، وعلى هوازن مالك بن عوف النصرى، وعلى ثقيف كنانة بن عبد ياليل بن عمرو ابن عمير الثقفي، فلما التقى الجمعان قال رسول الله ﷺ: «لن نُغلب اليوم من قلة»<sup>(٣)</sup>. ويقال: بل قال ذلك رجل من المسلمين

الصحيحة بأن الذين خرجوا مع النبي ﷺ لفتح مكة كانوا عشرة آلاف كما في حديث ابن عباس في «صحيح البخاري» في المغازي - غزوة الفتح - (٤٢٧٦) وقد خرج هذا العدد إلى غزوة حنين مع من أنضم إليهم من الطلقاء، كما في حديث أنس المُخَرَّج في الصحيحين، وفيه: ومع النبي ﷺ عشرة آلاف ومعه الطلقاء.

(١) «تفسير مقاتل» ١٦٥/٢، وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١٤/٣،

والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٠/٨.

(٢) ذكره النيسابوري في «غرائب القرآن» ٦٢/١٠.

(٣) هذا القول حكاه الطبري في «جامع البيان» ١٠٠/١٠ بصيغة التمریض فقال:

وروي أن النبي ﷺ قال ذلك اليوم: لن نغلب اليوم من قلة.

وذكره ابن هشام في «السيرة النبوية» ٤٤٤/٢ قال: قال ابن إسحاق: وحدثني

بعض أهل مكة أن رسول الله ﷺ قال حين فصل من مكة إلى حنين، ورأى كثرة

من معه من جنود الله: لن نغلب اليوم من قلة.

وهو قول لا يثبت من حيث الإسناد كما ترى، كما أن معرفة رسول الله ﷺ بربه

وخشيته منه ومقامه الرفيع وتواضعه لله، كل ذلك يجعل المسلم يستبعد صدور

هذا القول منه ﷺ.

انظر «شرح المواهب اللدنية» للزرقاني ٩/٣، «مرويات غزوة حنين» ١٣٧/١.

يقال له سلمة<sup>(١)</sup> بن سلامة<sup>(٢)</sup>.

فسار رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> ووكلوا إلى كلمة الرجل. فاقتتلوا قتالاً شديداً، فانهزم المشركون وخلوا عن الذراري ثم نادوا: يا حماة السوء أذكروا الفضائح [١/١٤٩] فتراجعوا وانكشف المسلمون.

(١) في الأصل: مسلمة، والتصويب من (ت) ومن مصادر الترجمة.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١٤/٣.

ولم أجد التصريح باسمه في شيء من الروايات المسندة. وإنما أخرج البزار في «البحر الزخار» كما في «كشف الأستار» ٣٤٦/٢ من طريق علي بن عاصم، عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك قال: قال غلام منّا من الأنصار يوم حنين: لم نغلب اليوم من قلة، فما هو إلا أن لقينا عدونا فانهزم القوم.

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا سليمان التيمي عن أنس، ولا عن سليمان إلا علي بن عاصم، وعلي صدوق سيئ الحفظ. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٧٨/٦: فيه علي بن عاصم بن صهيب، وهو ضعيف لكثرة غلظه وتماديه فيه وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

وأخرج البيهقي في «دلائل النبوة» ١٢٣/٥ - ١٢٤ من طريق يونس بن بكير، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع: أن رجلاً قال يوم حنين: لن نغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على رسول الله ﷺ، فأنزل الله.. الحديث.

وهذا الإسناد ضعيف، لضعف الربيع بن أنس خاصة ما روى عنه أبو جعفر الرازي، لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً كما في «تهذيب التهذيب» ٥٨٩/١ - ٥٩٠، وعلة أخرى أيضاً وهي الإرسال؛ إذ أن الربيع لم يدرك هذه الواقعة.

(٣) في «معالم التنزيل» للبغوي ٢٦/٤: فسار رسول الله ﷺ كلامه، ووكلوا..

قال قتادة: وذكر لنا أن الطلقاء أنجفلوا<sup>(١)</sup> يومئذ بالناس<sup>(٢)</sup>.

وسأل رجل البراء بن عازب رضي الله عنه فقال: أفررتم يوم حنين؟ فقال: كانت هوازن رُماة، وإنا لما حملنا عليهم أنكشفوا وأكبنا على الغنائم، فاستقبلونا بالسهام، فانكشف المسلمون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup>.

قال الكلبي: كان حول رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلاثمائة من المسلمين وانهزم سائر الناس عنه<sup>(٤)</sup>.

وقال الآخرون: لم يبق يومئذ مع النبي صلى الله عليه وسلم غير العباس بن عبد المطلب، وأبو سفيان (بن الحارث)<sup>(٥)</sup>، وأيمن ابن أم أيمن، وقتل يومئذ بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٦)</sup>.

(١) أنجفل القوم أنجفلاً إذا هربوا بسرعة وانقلعوا كلهم ومضوا. قاله في «لسان العرب» لابن منظور (جفل).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٠٠.

ويؤيده ما أخرجه مسلم في الجهاد والسير -باب غزو النساء مع الرجال- (١٨٠٩) عن أنس: أن أم سليم أتخذت يوم حنين خنجرًا وفيه: قالت: يا رسول الله! أقتل من بعدنا -أي: من سوانا- من الطلقاء أنهزموا بك.

(٣) يأتي تخريجه قريبًا.

(٤) أنظر «معالم التنزيل» للبغوي ٢٧/٤.

(٥) في (ت): بن حرب.

(٦) اختلفت الروايات في تعيين من بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم فأخرج الحاكم في «المستدرک»

٣/٢٥٥ عن العباس بن عبد المطلب قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينًا، فلقد

رأيته وما معه إلا أنا وأبو سفيان بن الحارث وهو أخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم،

وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

وفي حديث جابر بن عبد الله عند ابن إسحاق كما رواه عنه أحمد في «المسند»

فطفق رسول الله ﷺ يُرَكِّضُ بغلته نحو الكفار ولا يألوا، وكانت بغلة شهباء أهداها له فروة الجذامي.

[١٤٢١] أنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أنا العبيدي<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أحمد بن نجدة<sup>(٣)</sup>، قال: أنا<sup>(٤)</sup> الحمانى<sup>(٥)</sup>، نا شريك<sup>(٦)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٧)</sup>، قال: قيل للبراء<sup>(٨)</sup> رضي الله عنه: أكان النبي ﷺ فيمن ولّى دبره يوم حنين؟ قال: لا والذي لا إله إلا هو ما ولّى رسول الله ﷺ دبره قط، لقد رأيته وأبو سفيان بن الحارث آخِذٌ بالركاب، والعباس رضي الله عنه آخِذٌ بلجام الدابة وهو يقول:

٣٧٦/٣ (١٥٠٢٧) وأبو يعلى في «المسند» ٢/٢٠٠ ما يدل على أنه بقي مع رسول الله ﷺ نحو عشرة، حيث قال فيه: .. ومن أهل بيته: علي بن أبي طالب، والعباس بن عبد المطلب، وأبو سفيان بن الحارث، وابنه، .. وأيمن بن عبيد.. الحديث. وقيل غير ذلك.

(١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) أحمد بن محمد بن يحيى العبيدي.

(٣) ابن العريان، أبو الفضل الهروي، كان من الثقات.

(٤) في (ت): أخبرنا.

(٥) يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الكوفي، حافظ إلا أنهم أتهموه بسرقة الحديث.

(٦) ابن عبد الله النخعي الكوفي، صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة.

(٧) ثقة، مكث، عابد، أختلط بأخرة.

(٨) صحابي، مشهور.

## «أنا النبي لا كذب

أنا ابن عبد المطلب»<sup>(١)</sup>

(١) [١٤٢١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لحال يحيى الحماني وشريك النخعي، وشيخ المصنف لم أر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وقد أخرجه الروياني في «مسنده» (٢٧٩، ٢٨٨) من طريق شريك.. به.

التخريج:

أخرجه الطيالسي في «المسند» (ص٩٦)، وأحمد في «المسند» ٢٨١/٤ (١٨٤٧٥)، والبخاري في المغازي -باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ﴾ (٤٣١٦، ٤٣١٧)، في الجهاد باب من قاد دابة غيره في الحرب (٢٨٦٤)، ومسلم في الجهاد، باب في غزوة حنين (١٧٧٦)، وأبو يعلى في «مسنده» ٢٧١/٣، والطبري في «جامع البيان» ١٠٢/١٠ - ١٠٣ من طرق عن شعبة، عن أبي إسحاق.. بنحوه.

وأخرجه الطيالسي أيضًا في «المسند» (ص٩٦) من طريق عمرو بن أبي زائدة. وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٨٩/٤، ٣٠٤ (١٨٥٣٩، ١٨٧٠٦)، والبخاري في الجهاد، باب بغلة النبي البيضاء (٢٨٧٤)، ومسلم في الجهاد، باب في غزوة حنين (١٧٧٦)، والترمذي في الجهاد، باب ما جاء في الثبات عند القتال (١٦٨٨) من طريق سفيان.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٨٠/٤ (١٨٤٦٨)، والبخاري في الجهاد باب من قال: خذها وأنا ابن فلان (٣٠٤٢)، والطبري ١٠٣/١٠ من طريق إسرائيل. وأخرجه البخاري في الجهاد، باب من صف أصحابه عند الهزيمة (٢٩٣٠)، ومسلم (١٧٧٦) ومن طريقه البغوي في «معالم التنزيل» ٢٦/٤، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» ٢/٢٢٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٥/٩ من طرق عن زهير. وأخرجه مسلم في الجهاد باب في غزوة حنين (١٧٧٥)، والبغوي في «شرح السنة» ٣٢/١٤ من طريق زكريا.

جميعهم عن أبي إسحاق بالفاظ متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

قالوا: ثم قال رسول الله ﷺ للعباس ؑ: «نادِ؛ يا معشر الأنصار، يا معشر المهاجرين» وكان العباس ؑ رجلاً صَيِّتًا (جهوري الصوت)<sup>(١)</sup>، فيروى من شدة صوت العباس أنه أُغِيرَ يوماً على مكة؛ فنادى: واصباحاه، فأسقطت كل حامل [١٤٩/ب] سمعت صوته جنينها<sup>(٢)</sup> -قال: فجعل ينادي: يا عباد الله؛ يا أصحاب الشجرة<sup>(٣)</sup>؛ يا أصحاب سورة البقرة؛ فعطف المسلمون حين سمعوا صوته عطفة النمرة<sup>(٤)</sup> على أولادها، فقالوا: لبيك، لبيك، وجاءوا عنقاً واحداً، فالتفت رسول الله ﷺ فإذا عصابة من الأنصار، فقال: «هل معكم غيركم؟»

فقالوا: يا رسول الله لو عمدت إلى برك الغماد<sup>(٥)</sup> من اليمن لكنا

(١) ما بين القوسين من (ت).

(٢) لم أجد هذه الرواية.

(٣) جاء في بعض الروايات في «صحيح مسلم» في الجهاد، باب في غزوة حنين (١٧٧٥): يا أصحاب السمرة.

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٢/١١٥: هي الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان، ومعناه: نادِ أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية.

(٤) في حاشية الأصل: في نسخة: البقرة، وكذا هي في (ت)، وفي بعض المصادر: الإبل.

(٥) برك الغماد: وهو موضع وراء مكة بخمس ليالٍ مما يلي البحر، وقيل موضع ببلاد اليمن.

قال ابن الأثير: تكسر الباء وتفتح، وتضم الغين وتكسر.

«معجم البلدان» لياقوت ١/٤٧٥، «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/١٢١.

معك، ثم أقبل المشركون فالتقوا هم والمسلمون وتنادت الأنصار: يا معشر الأنصار، ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج فتنادوا، فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته كالمطاول إلى قتالهم فقال: «هذا حين حمي الوطيس»<sup>(١)</sup>. ثم أخذ بيده كفًا من حصلي فرماهم بها وقال: «شاهت الوجوه» ثم قال: «انهزموا ورب الكعبة، انهزموا ورب الكعبة». قال: فوالله ما زال أمرهم مدبرًا وحدهم كليلاً حتى هزمهم الله ﷻ<sup>(٢)</sup>.

(١) قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١١٦/١٢: الوطيس: بفتح الواو وكسر الطاء المهملة وبالسين المهملة، قال الأكثرون: هو شبه التنور يسجر فيه، ويضرب مثلاً لشدة الحرب التي يشبه حرّها حره، وقال آخرون: الوطيس هو التنور نفسه.. قالوا: وهذه اللفظة من فصيح الكلام وبديعه الذي لم يسمع من أحد قبل النبي ﷺ.

انظر «لسان العرب» لابن منظور (وطس).

(٢) ورد سياق هذه القصة من حديث العباس بن عبد المطلب عند عبد الرزاق في «المصنف» ٣٧٩/٥، وفي «تفسير القرآن العظيم» ٢٦٩/٢ ومن طريقه أحمد في «المسند» ٢٠٧/١ (١٧٧٥) وفي «فضائل الصحابة» (١٧٧٥) ومسلم في الجهاد، باب في غزوة حنين (١٧٧٥) والطبري في «جامع البيان» ١٠١/١٠ - ١٠٢ من طريق معمر، عن الزهري، عن كثير بن العباس، عن أبيه.. بنحوه.

وأخرجه مسلم في الجهاد، باب في غزوة حنين (١٧٧٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» في السير رمي الحصيات في وجوه القوم (٨٦٥٣)، والحاكم في «المستدرک» ٣٢٧/٣، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٧/٤ من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري.. به.

وانظر أيضًا: «المغازي» للواقدي ٨٩٨/٣، «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٥١/٢، «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٧٥/٣.

وقال يعلى بن عطاء: فحدثني أبناؤهم عن آبائهم أنهم قالوا: ما بقي منّا أحد يومئذٍ إلا وامتلات عيناه من ذلك التراب<sup>(١)</sup>.

وقال يزيد بن عامر وكان في المشركين يومئذٍ: فانصرفنا ما يلقى أحد منا أحداً؛ وكأنّ أعيننا عميت<sup>(٢)</sup>.

(١) هذا بعض حديث طويل أخرجه الطيالسي في «المسند» (ص ١٩٥ - ١٩٦) ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥١٤١)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١٥٦/٢، وأحمد في «المسند» ٢٨٦/٥ (٢٢٤٦٧)، وأبو داود في كتاب الأدب باب الرجل ينادي الرجل فيقول: لبيك (٥٢٣٣)، والدارمي في «المسند» (٢٤٩٦)، والبخاري في «كشف الأستار» للهيثمي ٣٥٠/٢، والطبري في «جامع البيان» ١٠٢/١٠ كلهم من طريق يعلى بن عطاء، عن أبي همام، عن أبي عبد الرحمن الفهري، فذكر حديثاً طويلاً. وفي آخره: قال يعلى بن عطاء، فذكره. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٨١/٦: ورواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات.

وقال ابن حجر في «مختصر زوائد البزار» (ل ٢٥١): أصله في «سنن أبي داود»، ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٦/٨، والطبري في «جامع البيان» ١٠٣/١٠ من طريق معن بن عيسى، عن سعيد بن السائب، عن أبيه، عن يزيد بن عامر.

وأخرجه الطبراني كما في «مجمع الزوائد» للهيثمي ١٨٢/٦ - ١٨٣ بأتم من هذا، وفيه: فما منا من أحد يلقى أخاه إلا وهو يشكو القذى أو يمسح عينيه. قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» ٤٢٤/٤ ونسبه لعبد بن حميد.

وهو في «المنتخب» من «مسنده» ٤٠٢/١.

وله شاهد عند مسلم في كتاب الجهاد، باب في غزوة حنين (١٧٧٧) عن سلمة بن الأكوع، وفيه: «فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينيه تراباً بتلك القبضة».

فأنجز الله تعالى وعده، وأنزل نصره وجنده، فقهر المشركين ونصر المسلمين.

قال سعيد بن جبير: أمدّ الله ﷻ نبيه ﷺ بخمسة آلاف من الملائكة مسومين<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن: كانوا ثمانية آلاف<sup>(٢)</sup>. وقال عطاء: كانوا ستة عشر ألفاً [١٥٠/ب].

وقال سعيد بن المسيب<sup>(٣)</sup>: حدثني رجل كان في المشركين يوم حنين قال: لما التقينا نحن وأصحاب رسول الله ﷺ لم يقفوا لنا حلب شاة، فلما كشفناهم جعلنا نسوقهم إذا أنتهينا إلى صاحب البغلة الشهباء يعني رسول الله ﷺ، فتلقنا رجال بيض الثياب حسان

(١) عزاه السيوطي في «الدر المثور» ٤٠٦/٣ لابن أبي حاتم.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٣/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٧٤/٦ من طريق يعقوب، عن جعفر، عن سعيد بن جبير.. به. ومسومين: أي لهم علامات يُعرفون بها. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤٢٥/٢.

(٢) كذا في الأصل (ت)، وفي (ن): ستة عشر ألفاً، وهو ما حكاه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١٦/٣ وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢٦/٥، وحكى القول بأنها ثمانية آلاف عن مجاهد. وحكى هذه الأقوال بلا نسبة الشوكاني في «فتح القدير» ٤٣٦/٢ وقال: (وقيل غير ذلك، وهذا لا يعرف إلا من طريق النبوة).

(٣) كتب فوقها في الأصل: جبير، وكذا هي في (ن) وفي «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٨/٨ - ٩٩، وفي جميع مصادر التخريج: أن قائل ذلك هو عبد الرحمن مولى أم برثن، ففعل ما وقع هنا سهو من المؤلف أو الناسخ.

الوجوه، قالوا لنا: شأهت الوجوه؛ أرجعوا، فرجعنا وركبوا أكتافنا، فكانت إياها<sup>(١)</sup>؛ يعني الملائكة<sup>(٢)</sup>.

وفي الخبر أن رجلاً من بني نصر يقال له: شجرة<sup>(٣)</sup>، قال للمؤمنين بعد القتال: أين الخيل البلق والرجال عليها<sup>(٤)</sup> ثياب بيض ما كنا نراكم فيهم إلا كهيئة الشامة، وما كان قتلنا إلا بأيديهم. فأخبروا بذلك رسول الله ﷺ فقال: تلك الملائكة<sup>(٥)</sup>.

قال الزهري: وبلغني أن شيبة بن عثمان قال: أستدبرت رسول الله يوم حنين وأنا أريد أن أقتله بطلحة بن عثمان وعثمان بن طلحة، وكانا قد قُتلا يوم أحد، فأطلع الله تعالى رسوله ﷺ على ما في نفسي، فالتفت إليّ وضرب في صدري، وقال: «أعيدك بالله يا شيبة».

(١) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٠٧/٣ لمسدد والبيهقي وابن عساكر. وقد أخرجه مسدد كما في «المطالب العالية» ٤/٤٢٤، والطبري في «جامع البيان» ١٠/١٠٣، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٤/١٧٣، من طريق عوف الأعرابي، عن عبد الرحمن مولى أم برثن قال: حدثني رجل كان في المشركين.. بنحوه.

(٢) أنظر «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/٩٩.

(٣) هو شجرة النَّصْرِي، شهد حينئذ مع هوازن، فلما أنهزموا جاء فأسلم. «الإصابة» لابن حجر ٥/٥٠.

(٤) في (ت): عليهم.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤/٢٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/١٠١، وأبو حيان في «البحر المحيظ» ٥/٢٦-٢٧، وابن حجر في «الإصابة» ٥/٥٠.

فأرعدت<sup>(١)</sup> فرائصي، فنظرت إليه وهو أحب إليّ من سمعي وبصري، فقلت: أشهد أنك رسول الله، وأن الله قد أطلعك على ما في نفسي<sup>(٢)</sup>.

فلما هزم الله المشركين وولّوا مُدبرين، أنطلقوا حتى أتوا أوطاس<sup>(٣)</sup> وبها عيالهم وأموالهم فبعث رسول الله ﷺ إلى أوطاس رجلاً من الأشعريين يقال له أبو عامر، وأمره على الناس فسار إليهم، فاقتتلوا بها، ثم إن الله تعالى هزمهم، وسبّوا عيال [١٥٠/ب] المشركين، وهرب أميرهم مالك بن عوف النصري فأتى الطائف فتحصن بها،

(١) في (ت): فارتعدت.

(٢) «معالم التنزيل» للبغوي ٢٨/٤.

وقد رويت محاولة شبيهة القضاء على النبي ﷺ غير طريق الزهري.

فأخرجها الطبراني في «المعجم الكبير» ٣٥٨/٧، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٤٥/٥ من طريق عكرمة مولى ابن عباس، عن شيبه بن عثمان.. بمعناه.

وأوردها ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٧١/٧.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٨٤/٦: رواه الطبراني، وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف.

وذكرها بدون إسناد ابن إسحاق كما عند ابن هشام في «السيرة النبوية» ٤٤٤/٢، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٢٨/٥.

وانظر أيضًا: «عيون الأثر» لابن سيد الناس ١٩٠/٢، «زاد المعاد» لابن القيم ٤٧٠/٣.

(٣) أوطاس: وادٍ في ديار هوازن، يقع على طريق حاج العراق إذا أقبل من نجد قبل أن يصعد الحرّة، ويبعد عن مكة مائة وتسعين كيلاً.

«معجم البلدان» لياقوت ٣٣٤/١، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٣٤).

وأخذ ماله وأهله فيمن أخذ، وقتل أمير المسلمين أبو عامر رضي الله عنه (١).  
ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى الطائف من فوره ذلك فحاصرهم بقية ذلك الشهر (٢)، فلما دخل ذو القعدة - وهو شهر حرام لا يحل فيه القتال - أنصرف عنهم فأتى الجعرانة (٣) فأحرم منها بعمرة، وقسم بها السبي والمال غنائم حنين و أوطاس، وتألف أناساً منهم (٤): أبو سفيان بن حرب، والحارث بن هشام، وسهيل بن عمرو، والأقرع بن حابس، فأعطاهم، وجعل يعطي الرجل منهم الخمسين والمائة من الإبل، فقالت الأنصار: أمِنَ الرجل وآثرَ قومه، يا للتعجب! إن أسيافنا تقطر من دمائهم وإن غنائمنا تُردُّ عليهم، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في قبة (٥) من آدم (٦)، فجمعهم، فقال لهم: «يا معشر

(١) أنظر أحداث سرية أوطاس في: «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٥١/٢، «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٧٩/٣، «الروض الأنف» للسهيلى ١٢٩/٤، «البداية والنهاية» لابن كثير ٣٢٨/٤.

(٢) أنظر قصة حصاره صلى الله عليه وسلم للطائف في المصادر المتقدمة، «السيرة النبوية» لابن هشام ٤٧٨/٢، «جوامع السيرة» لابن حزم (ص ٢٤٣)، «زاد المعاد» لابن القيم ٤٩٥/٣.

(٣) الجعرانة: بكسر أوله وتسكين العين وتخفيف الراء، ماءٌ بين مكة والطائف وهي إلى مكة أقرب، وهي معروفة إلى اليوم بهذا الاسم.  
«معجم البلدان» لياقوت ١٦٥/٢.

(٤) في (ت): فيهم.

(٥) القبة: من الخيام: بيت صغير مستدير؛ وهو من بيوت العرب. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/٤.

(٦) الأدم: هو الجلد المدبوغ.

انظر «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ١٠٠/٤

الأنصار! ما هذا الذي بلغني عنكم؟» فقالوا: هو الذي بلغك - وكانوا لا يكذبون - فقال: «ألم تكونوا ضللاً فهداكم الله بي، وكنتم أذلة فأعزكم الله بي، وكنتم وكنتم».

فقال سعد بن عباد: أئذن لي فأتكلم، فقال: تكلم، فقال: أما قولك كنتم ضللاً فهداكم الله بي، فكنا كذلك، وأما قولك كنتم أذلة فأعزكم الله بي<sup>(١)</sup> فقد علمت العرب أنه ما كان حي من أحياء العرب أمنع لما وراء ظهورهم منا. فقال عمر رضي الله عنه: يا سعد أتدري من تكلم؟ قال: يا عمر أكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لو سلك الأنصار وادياً لسلكت [١/١٥١] وادي الأنصار، ولولا الهجرة لكنت امرأة من الأنصار، الأنصار كرشى وعيبتى<sup>(٢)</sup>، فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم». ثم قال: «يا معشر الأنصار أما ترضون أن ينقلب الناس بالشاء والإبل وتنقلبوا برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيوتكم؟» فقالت الأنصار: رضينا عن الله ورسوله، والله ما قلنا ذلك إلا ضناً<sup>(٣)</sup> بالله

(١) بي: زيادة من (ت).

(٢) قال ابن الأثير: «أراد أنهم بطانته وموضع سره وأمانته، والذين يعتمد عليهم في أموره، واستعار الكرش والعيبة لذلك؛ لأن المجترّ يجمع علفه في كرشه، والرجل يضع ثيابه في عيبته.

«النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤/١٦٣، وانظر أيضاً ٣/٣٢٧.

(٣) قال ابن الأثير: أي بخلاً به وشحاً أن يشاركنا فيه غيرنا. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣/١٠٤.

ورسوله. فقال رسول الله ﷺ: «إن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم». فلما قدم النبي ﷺ المدينة فقال: «أما إن خطيب الأنصار لو قال: كنتَ طريداً فأويناك، وكنتَ خائفاً فأمنّاك<sup>(١)</sup>، وكنتَ مخذولاً فنصرناك، وكنتَ وكنتَ لكان قد صدق» فبكت الأنصار، وقالوا<sup>(٢)</sup>: بل الله ورسوله أعظم علينا منّا.

قال قتادة: وذكر لنا أن ظئر<sup>(٣)</sup> النبي ﷺ التي أرضعته من بني سعد أتته يوم حنين فسألته سبايا حنين<sup>(٤)</sup>، فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أملكهم؛ إنما لي نصيبي منهم، ولكن أتتيني غداً فسليني والناس عندي، فإني إذا أعطيتك نصيبي أعطاك الناس» فجاءت الغد فبسط لها ثوبه، فقعدت عليه، ثم سألته ذلك، فأعطاها نصيبه، فلما رأى الناس ذلك أعطوها أنصباهم<sup>(٥)</sup>.

قال الزهري: أخبرني سعيد بن المسيب أنهم أصابوا يومئذ ستة آلاف سبي<sup>(٦)</sup>.

(١) في الأصل: أمناك، والتصويب من (ت).

(٢) في (ت): وقالت.

(٣) قال ابن منظور في «لسان العرب» (ظأر): الظئر مهموز: العاطفة على غير ولدها، المرضعة له من الناس والإبل، الذكر والأنثى في ذلك سواء. وانظر أيضاً «الصحاح» للجوهرى ٧٢٩/٢، «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٥٤/٣.

(٤) في (ت): يوم حنين.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠١/١٠ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة.. به، وفيه: ثوباً، بدلاً من ثوبه.

(٦) جزء من حديث أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٢/١٠ من طريق معمر، عن

قال أنس رضي الله عنه: وكان رسول الله ﷺ أمر منادياً فنادى يوم أوطاس: «ألا لا توطأ الحبالى حتى يضعن، ولا غير<sup>(١)</sup> [١٥١] الحبالى حتى يُستبرأن بحیضة»<sup>(٢)</sup>.

قتادة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب.. به.

وذكره ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١٥٥/٢، وذكر هذا العدد ابن هشام في «السيرة النبوية» ٤٨٨/٢، وابن حزم في «جوامع السيرة» (ص ٢٤٥).

(١) ساقطة من (ت).

(٢) لم أجده من حديث أنس رضي الله عنه.

ولكنه مروى بنحوه عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم:

فأخرجه أحمد في «المسند» ٦٢/٣، ٨٧ (١١٩٥٦، ١١٨٢٣)، وأبو داود في النكاح، باب في وطء السبايا (٢١٥٧)، والدارمي في «المسند» (٢٥٢١)، والحاكم في «المستدرک» ١٩٥/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤٤٩/٧ من طريق شريك، عن قيس بن وهب، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال في سبي أوطاس: «لا توطأ حامل حتى تضع، ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة». وهذا لفظ أبي داود.

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. وأقره الذهبي.

وحسنه الحافظ ابن حجر كما في «التلخيص الحبير» ١٧٢/١.

وله شاهد عن رويغ بن ثابت الأنصاري عند أحمد في «المسند» ١٠٨/٤ - ١٠٩ (١٦٩٩٧)، وأبي داود (٢١٥٨)، والترمذي في النكاح، باب ما جاء في الرجل يشتري الجارية وهي حامل (١١٣١).

قال الألباني في «إرواء الغليل» ٢٠١/١: وسنده حسن.

وعن العرياض بن سارية عند الترمذي في السير، باب ما جاء في كراهية وطء الحبالى من السبايا (١٥٦٤)، والحاكم في «المستدرک» ١٣٥/٢ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وعن ابن عباس عند الدارقطني في «السنن» ٢٥٧/٣، والطبراني في «المعجم

ثم إن ناسًا من هوازن أقبلوا مسلمين بعد ذلك فقالوا: يا رسول الله! أنت خير الناس وأبرُّ الناس، وقد أخذت أبناءنا ونساءنا وأموالنا! فقال النبي ﷺ: «إن عندي من ترون، وخير القول أصدقه، أختاروا إما ذراريكم ونساءكم وإما أموالكم»، فقالوا: ما كنا نعدل بالأحساب شيئًا!

فقام النبي ﷺ خطيبًا فقال: «إن هؤلاء قد<sup>(١)</sup> جاءوني مسلمين وإننا خيرناهم بين الذراري والأموال، فلم يعدلوا بالأحساب شيئًا، فأما ما أصاب بنو هاشم فقد رددناه إليهم<sup>(٢)</sup>، فمن كان بيده منهم شيء فطابت نفسه أن يرده فسيبيل ذلك، ومن لا فليعطنا، وليكن قرصًا علينا حتى نصيب شيئًا فنعطيه مكانه، (ومن لم يرد فقديته خمسون من الإبل)<sup>(٣)</sup>». فلما رأى الناس أن رسول الله ﷺ قد ردّ قالوا: يا نبي الله قد رضينا وسلمنا، فقال: «إني لا أدري لعلّ منكم من لا يرضى فمروا عرفاءكم فليرفعوا ذلك إلينا».

الأوسط» ٢٩٧/١، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٥: رواه الطبراني في «المعجم الأوسط»، ورجاله ثقات.

قال الألباني في «إرواء الغليل» ٢٠١/١ بعد سياق عدد من شواهد الحديث: وبالجملة فالحديث بهذه الطرق صحيح.

(١) زيادة من (ت).

(٢) ما بين القوسين لم أجده في مصادر التخريج الآتية، وقد ورد في سياق موسى بن عقبة لهذه الحادثة كما في «دلائل النبوة» للبيهقي ١٩١/٥ - ١٩٢، ونقله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٧/ ٦٢٨ لم أقف عليه.

(٣) ما بين القوسين لم أجده في شيء من الروايات التي وقفت عليها.

فرفعت<sup>(١)</sup> إليه العرفاء أن قد رضوا وسلّموا<sup>(٢)</sup>.

وردّوا جميعًا غير رجل واحد وهو صفوان بن أمية؛ لأنه وقع على امرأة أصابها فحملت<sup>(٣)</sup> منه، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾.

﴿إِذْ أَعَجَبْتُمْ كَثُرْتُكُمْ﴾ حتى قلتم: (لن نُغلب اليوم)<sup>(٤)</sup> من قلّة ﴿فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ﴾ كشرتكم ﴿شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾؛ أي برحبها وسعتها وهو ما المصدر ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُمْ﴾ عن عدوكم [١/١٥٢] ﴿مُدْبِرِينَ﴾ منهزمين.

﴿ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ﴾



من بعد الهزيمة ﴿سَكِينَتُهُ﴾ يعني الأمانة والطمأنينة، وهي فعيلة من

(١) في (ت): فرفع.

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١٥٥/٢، والطبري في «جامع البيان» ١٠٢/١٠ كلاهما من طريق الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب.. به.

وقد رواه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٨١/٥ عن الزهري، عن ابن المسيب وعروة بن الزبير، غير أنه فصل قول كل منهما عن الآخر.

وأصل هذا الحديث في «صحيح البخاري» في الوكالة، باب إذا وهب شيئًا لوكيل أو شفيق قوم جاز (٢٣٠٧)، وفي الأحكام باب العرفاء للناس (٧١٧٦)، وغيره من المواضع، من حديث ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة.. بمعناه.

(٣) في (ت): فحبلت.

(٤) في (ت): لن يُغلب القوم.

السكون<sup>(١)</sup>. ﴿عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ ؛ يعني :  
الملائكة<sup>(٢)</sup>.

﴿وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالقتل والأسر وسبي العيال وسلب  
الأموال<sup>(٣)</sup>.

﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾.

﴿ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾

٢٧

فيهديه إلى الإسلام، ولا يؤاخذ به بما سلف منه ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾  
لعباده المؤمنين ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم.

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾

٢٨

قال الضحّاك وأبو عبيدة<sup>(٤)</sup>: قَدْرٌ<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن الأنباري: خَبَثٌ<sup>(٦)</sup>.

(١) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٥٤/١، «غريب الحديث» لابن قتيبة (ص ٩٢،  
١٨٦)، «جامع البيان» للطبري ١٠٤/١٠.

(٢) وجمهور المفسرين على أنها لم تقاتل يوم حنين، وإنما كانت لتجيين الكفار  
وتشجيع المسلمين.

انظر: «المصاييح» للوزير المغربي (ل ١٣٧/أ)، «معالم التنزيل» للبغوي ٣١/٤،  
«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠١/٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٦/٥،  
«فتح القدير» للشوكاني ٤٣٧/٢.

(٣) «جامع البيان» للطبري ١٠٤/١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٣١/٤.

(٤) في الأصل: وأبو عبيد، وهو تحريف، والتصويب من (ت).

(٥) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٥٥/١ وَضَبَطَهُ متحرك الحروف بالفتحة.

(٦) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣١/٤ بغير نسبة.

يقال: رجل نجس وامرأة نجس، ورجلان وامرأتان نجس، ورجال ونساء نجس، لا يثنى ولا يؤنث ولا يجمع؛ لأنه مصدر، فأما النجس - بكسر النون وجزم الجيم - فلا يقال إلا إذا قيل معه رجس، فإذا أُفرد قيل نجس - بفتح النون وكسر الجيم<sup>(١)</sup> - أو نجس - بضم الجيم<sup>(٢)</sup>.

وقرأ ابن السميع (إنما المشركون أنجاس)<sup>(٣)</sup>؛ كقولك أخباث على الجمع.

واختلفوا في معنى النجس، والمعنى<sup>(٤)</sup> الذي من أجله سمّاهم بذلك: فروي عن ابن عباس رضي الله عنه بإسنادٍ واهٍ: ما المشرك<sup>(٥)</sup> إلا رجس؛ خنزير أو كلب<sup>(٦)</sup>.

(١) هكذا ضبطها المصنف، وتبعه البغوي في «معالم التنزيل» ٣١/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦٧/٨ لم أجده، وفي غريب أبي عبيد: بفتح النون والجيم، ولم يحك الفراء ضمّ الجيم.

(٢) أنظر «معاني القرآن» للفراء ٤٣٠/١، وعنه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣١١/١.

(٣) «شواذ القراءة» للكرماني (ل ٩٩/ب)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٩/٥.

(٤) في (ت): والسبب.

(٥) في (ت): المشركون.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٧٥/٦ من طريق أبي روق، عن الضحّاك، عن ابن عباس قال: النجس: الكلب والخنزير.

وحكاه الطبري في «جامع البيان» ١٠٥/١٠ وقال: وهذا قولٌ روي عن ابن عباس من وجه غير حميد، فكرهنا ذكره.

وهذا غير مرضي من القول لمعنيين: أحدهما: أنه روي عنه من وجه غير حميد فلا يصح عنه.

والآخر: أن هذه نجاسة الحكم لا نجاسة العين؛ لأن أعيانهم لو كانت نجسة كالكلب والخنزير لما طهرهم الإسلام، ولا أستوى في النهي عن دخول المشركين المسجد الحرام وغيره [١٥٢/ب] من المساجد. واحتج من قال أن أعيانهم نجسة بما روي أن عمر بن عبد العزيز كتب: أن أمنعوا اليهود والنصارى من دخول مساجد المسلمين، وأتبع نهيه قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾<sup>(١)</sup>.

وبما روي عن الحسن أنه قال: لا تصافحوا المشركين، فمن صافحهم فليتوضأ<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: سمّاهم نجسًا لأنهم يُجنبون ولا يغتسلون، ويُحدثون ولا يتوضؤون<sup>(٣)</sup>.

(١) عزاه السيوطي في «الدر المثور» ٤٠٩/٣ لأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٥/١٠ من طريق الوليد بن مسلم، عن أبي عمرو والأوزاعي، أن عمر بن عبد العزيز.. فذكره.

(٢) عزاه السيوطي في «الدر المثور» ٤٠٩/٣ لأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٦/١٠ من طريق ابن فضيل، عن أشعث، عن الحسن.. به.

وانظر «موسوعة فقه الحسن» ٩٢٤/٢.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣١/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»

١٠٤/٨.

فَمُنِعُوا مِنْ دُخُولِ الْمَسْجِدِ لِأَنَّ الْجَنْبَ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَدْخُلَ  
الْمَسْجِدَ.

وقال الحسين بن الفضل: هذه نجاسة الحكم لا نجاسة العين،  
سُمُوا نَجَسًا عَلَى الدَّمِّ.

يدل عليه ما روي أن النبي ﷺ لقي حذيفة ؓ فأخذ ﷺ بيده، فقال  
حذيفة: يا رسول الله! إني جنب، فقال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجَسُ»<sup>(١)</sup>.  
قوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ قال أهل المعاني<sup>(٢)</sup>:  
أراد بهذا منعهم من دخول الحرم؛ لأنهم إذا دخلوا الحرم فقد

---

وأخرجه بمعناه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٠٥، وابن أبي حاتم في «تفسير  
القرآن العظيم» ٦/١٧٧٥ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة قال:  
(أي: أجنب).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/٣١٥ (١٨٣٥) ومن طريقه مسلم في  
الحيض باب الدليل على أن المسلم لا ينجس (٣٧٢)، وأحمد في «المسند»  
٥/٣٨٤ (٣٣٢٦٤)، وأبو داود في الطهارة باب في الجنب يصفح (٢٣٠)،  
والنسائي في «المجتبي» في الطهارة، باب مماسة الجنب ومجالسته ١/١٤٥،  
وابن ماجه في الطهارة، باب مصافحة الجنب (٥٣٥)، والبيهقي في «السنن  
الكبرى» ١/١٨٩ من طرق عن مسعر، عن واصل بن حيان، عن أبي وائل، عن  
حذيفة.. بنحوه.

وصححه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤/٢٠٤.

(٢) قال أبو عمرو ابن الصلاح: وحيث رأيت في كتب التفسير: وقال أهل المعاني  
فالمراد به مصنفو الكتب في معاني القرآن كالزجاج في «معاني القرآن» ومن قبله.  
انظر «البرهان» للزركشي ١/٢٩١.

قربوا المسجد الحرام<sup>(١)</sup>.

قال عطاء: الحرم كله قبلة ومسجد، وتلا هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا يدخل الحرم إلا أهل الجزية أو عبدٌ لرجلٍ من المسلمين، ونساؤهم حلٌّ لكم »<sup>(٣)</sup>.

(١) هذه عبارة الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٠٥، ولم أجد من نص عليها من أصحاب المعاني كالزجاج في «معاني القرآن» والفراء والأخفش والنحاس وغيرهم.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٠٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٧٦ من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عطاء.. به، وزاد فيه عند الطبري: لم يعن المسجد وحده، إنما عنى مكة والحرم، قال ذلك غير مرة. عزاه في «الدر المنثور» للسيوطي ٣/٤٠٨.

وقد أخرجه أحمد في «المسند» ٣/٣٣٩ (١٤٦٤٩) عن أسود بن عامر، وفي ٣/٣٩٣ عن حسين، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٧٥ عن أبيه عن أبي نعيم، ثلاثتهم عن شريك، عن أشعث بن سوار، عن الحسن، عن جابر مرفوعاً بلفظ: لا يدخل مسجدنا هذا بعد عامنا هذا مشرك غير أهل الكتاب وخدمهم بنحوه.

وإسناده ضعيف من وجهين:

الأول: أشعث بن سوار هو الكندي النجار الكوفي، عامة أهل الحديث على تضعيفه، قال أحمد: ضعيف الحديث، وقال العجلي: كوفي ضعيف، وقال الفلاس: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، ورأيت عبد الرحمن يخط على حديثه.

وفسر هذا الجرح ابن عدي بقوله: ولم أجد لأشعث فيما يرويه متناً منكراً؛ إنما في الأحابن يخلط في الإسناد ويخالف.

انظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/٢٧١، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ٢٠)، «الثقات» للعجلي ١/٢٣٣، «الكامل» لابن عدي ١/٣٧٤، «تهذيب

وقوله تعالى: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾؛ يعني العام الذي حجّ فيه أبو بكر رضي الله عنه بالناس ونادى عليّ رضي الله عنه ببراءة، وهي سنة تسع من الهجرة<sup>(١)</sup>.

الكمال» للمزي ٢٦٤/٣.

قلت: والحديث محفوظ من رواية أبي الزبير عن جابر موقوفًا عليه كما سيأتي، فلعل أشعث قد أخطأ في روايته عن الحسن وإنما هو سمعه من أبي الزبير وهو من شيوخه، ورفعته إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول جابر رضي الله عنه والله أعلم.

الثاني: إن لم يكن ما تقدم فتبقى العلة الأخرى، وهي الانقطاع بين الحسن البصري وجابر؛ فإن رواية الحسن عن جابر مرسلّة مع إدراكه له؛ كما حكاها ابن أبي حاتم عن ابن المديني وأبيه وأبي زرعة وبهز.

انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ٣٩)، «جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٦٤).

وقد أخرجه أيضًا عبد الرزاق في «مصنفه» ٥٣/٦، وفي «تفسير القرآن» له أيضًا ٢٧١/٢ ومن طريقه الطبري في «جامع البيان» ١٠٨/١٠ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٧٥/٦ عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفًا بمعناه.

وأخرجه الطبري أيضًا في «جامع البيان» ١٠٨/١٠ من طريق عباد بن العوام، عن الحجاج، عن أبي الزبير.. به.

قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٤/٧: تفرد به الإمام أحمد مرفوعًا، والموقوف أصح إسنادًا.

(١) هذا المعنى أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٦/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٧٦/٦ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة.. به.

وذكره الوزير المغربي في «المصابيح» (ل ١٣٧/أ)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣٢/٤، والنيسابوري في «معاني القرآن» ٣٠٣/١، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٦/٨.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ الآية.

قال المفسرون: كان المشركون يجيئون إلى البيت بالطعام ويتجرون ويتبايعون، فلما منعوا من دخول الحرم شق ذلك على المسلمين، وألقى الشيطان في قلوبهم الحزن، وقال لهم [١/١٥٣]: من أين تأكلون وتعيشون وقد نفي المشركون وانقطعت عنكم العير<sup>(١)</sup>، فقال المؤمنون: يا رسول الله؛ قد كنا نصيب من تجاراتهم وبياعاتهم والآن تنقطع عنا الأسواق وتهلك التجارة ويذهب ما كنا نصيب فيها<sup>(٢)</sup> من المرافق، فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾<sup>(٣)</sup>. وقال عمرو بن فائد: معناه: وإذ خفتم؛ لأن القوم كانوا قد خافوا، وذلك نحو قول القائل: إن كنت أبي فأكرمني؛ بمعنى: إذ كنت<sup>(٤)</sup>.

عيلة: فقراً وفاقة<sup>(٥)</sup>،

(١) في حاشية الأصل: في نسخة: الميرة.

(٢) في (ت): منها.

(٣) سبب النزول لهذا لفظه المصنف من عدة روايات أخرجها الطبري في «جامع البيان» ١٠٦/١٠ - ١٠٧ عن عدد من المفسرين منهم: ابن عباس، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعطية العوفي. وكذا أخرج بعضها سعيد بن منصور في «سننه» ٢٤٤/٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٧٧/٦.

(٤) أنظره في «جامع البيان» للطبري ١٠٦/١٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠٦/٨ وقال: وهذِهِ عجمة، والمعنى بارع ب(إن)، وقال أبو حيان في «البحر المحيط» ٢٩/٥: وكون (إن) بمعنى (إذ) قول مرغوب عنه.

وانظر أيضاً «رصف المباني» للمالقي (ص ١٩٢).

(٥) أنظر «معاني القرآن» للفراء ٤٣١/١، «معاني القرآن» للزجاج ٤٤١/٢، «غريب السجستاني» (ص ٣٢٦).

يقال: عال يعيل عيلةً وعيولةً<sup>(١)</sup>. قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

ولا يَدْرِي الْفَقِيرُ مَتَى غِنَاهُ

ولا يَدْرِي الْغَنِيِّ مَتَى يَعْـيِلُ

وفي مصحف عبد الله ﷺ (وإن خفتم عائلة)<sup>(٣)</sup>؛ أي خصلة تعول عليكم؛ أي تشقّ.

﴿فَسَوْفَ يُعْـيِنُكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۚ إِنَّ شَاءَ إِلَهٌ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾ قال عكرمة: فأغناهم الله من فضله، وذلك أنه أنزل عليهم المطر مِدْرَارًا، فكثُرَ خيرُهم حين ذهب المشركون<sup>(٤)</sup>.

(١) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٥٥/١، «جامع البيان» للطبري ١٠٦/١٠، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٥٩٧).

(٢) هو أحيحة بن الجلاح، والبيت له في «جمهرة اللغة» لابن دريد (٥٩، ٥٧١)، «لسان العرب» لابن منظور (عيل)، وبلا نسبة في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٥٥/١، «جامع البيان» للطبري ١٠٦/١٠، «معاني القرآن» للزجاج ٤٤١/٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠٦/٨، ويروى (وما) بدل: (ولا) في الموضوعين.

(٣) «المحتسب» لابن جني ٢٨٧/١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠٧/٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٩/٥ وفيه: وقرأ ابن مسعود وعلقمة من أصحابه: (عائلة) وهو مصدر كالعاقبة، أو نعت لمحذوف؛ أي: حالاً عائلةً.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» ٢٤٤/٥، والطبري في «جامع البيان» ١٠٦/١٠ - ١٠٧ عن هناد بن السري، كلاهما - سعيد وهناد - عن أبي الأحوص، عن سماك، عن عكرمة.. به نحوه.

وخالفهما عبد الله بن صالح العجلي كما عند ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٧٧/٦ فرواه عن أبي الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن

وقال مقاتل: أسلم أهل جُدة<sup>(١)</sup> وصنعاء<sup>(٢)</sup> وجرش<sup>(٣)</sup> من أهل اليمن، وحملوا الطعام إلى مكة على ظهور الإبل والدواب، وكفاهم الله ما كانوا يتخوفون<sup>(٤)</sup>.

عباس.. به.

وهذه الزيادة في الإسناد ذكر ابن عباس شاذة لمخالفتها رواية الثقات. ومما يؤيد القول بشذوذ رواية عبد الله بن صالح، ما أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٧/١٠ من طريق علي بن صالح، عن سماك، عن عكرمة.. به. ولم يذكر ابن عباس.

وذكر الأثر عن عكرمة البغوي في «معالم التنزيل» ٣٣/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١٨/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٧/٨. وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٠٨/٣ عن ابن عباس، وعزاه لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(١) جُدة: بالضم والتشديد، مدينة ساحلية معروفة تقع على شاطئ البحر الأحمر، تبعد عن مكة نحو أربعين ميلاً، جعلها عثمان رضي الله عنه ميناء وساحل مكة سنة ست وعشرين من الهجرة، وكان ساحل مكة قبل ذلك الشعيبة.

«معجم البلدان» لياقوت ١٣٣/٢، «البلدانيات» للسخاوي (ل ٢/ب).

(٢) صنعاء: مدينة عظيمة باليمن، كان أسمها قديماً (أزال)، وسميت بذلك لحصانتها، وهي قصبه اليمن وأحسن بلادها، وهي أشهر من أن تعرف اليوم. «معجم البلدان» لياقوت ٤٨٤/٣، «مراصد الأطلاع» لابن عبد الحق ٨٥٣/٢، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ١٧٨).

(٣) جُرش: بالضم ثم الفتح، من مخاليف اليمن من جهة مكة، وتوجد آثارها اليوم قرب خميس مشيط، وهي معروفة هناك، وهي من بلاد شهران من خثعم. «معجم البلدان» لياقوت ١٤٧/٢، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٨١ - ٨٢).

(٤) «تفسير مقاتل» ١٦٦/٢، وفيه: أهل نجد بدل أهل جدة.

وقال الكلبي: أخصبت تباله<sup>(١)</sup> وجُرش فكفاهم الله تعالى ما أهمهم<sup>(٢)</sup>.

وقال الضحاك وقتادة: عوّضهم الله منها ما هو خير لهم وهو الجزية فأغناهم بها، وذلك قوله ﷺ: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾.  
قال مجاهد<sup>(٣)</sup>: نزلت هذه الآية حين أمر رسول الله ﷺ بحرب الروم فغزا بعد نزولها غزوة تبوك<sup>(٤)</sup>.

وقال الكلبي: نزلت [ب/١٥٣] في بني قريظة والنضير من اليهود، فأراد رسول الله ﷺ قتالهم فصالحوه، فكانت أول جزية أصابها أهل

---

وذكره الواحدي في «الوسيط» ٤٨٨/٢، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣٣/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١٨/٣.

- (١) تباله: بالفتح، موضع ببلاد اليمن، يضرب المثل بخصبها.  
قال البلادي: وهو وادٍ فحل ذو قرى ومياه ونخل، يقع جنوب شرقي الطائف، يسيل من سراة غامد وبلقرن، من نواحي الباحة وبالجرشي وما والاها جنوباً.. «معجم البلدان» لياقوت ١١/٢، «مراصد الأطلاع» لابن عبد الحق ٢٥١/١، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٥٩).  
(٢) ذكر القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٦/٨ نحوه ولم ينسبه  
(٣) في الأصل: مقاتل، وهو خطأ، والتصويب من (ت)، (ن)، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٣/٤، وكتب على حاشية الأصل: وفي نسخة: مجاهد.  
(٤) «تفسير مجاهد» ٢٧٦/١.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٠/٣ لابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والبيهقي.  
وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٠/١٠ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٧٨/٦ والبيهقي «السنن الكبرى» ١٨٥/٩ من طريق ابن أبي نجیح، عن مجاهد ولفظه: حين أمر محمد ﷺ وأصحابه بغزوة تبوك.

الإسلام، وأول ذلّ أصاب أهل الكتاب بأيدي المسلمين<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى: ﴿قَتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا

يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ﴾

أراد الدين الحق، فأضاف الأسم إلى الصفة<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: الحق هو الله ﷻ، ودينه الإسلام<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عبيدة: معناه ولا يطيعون الله طاعة أهل الإسلام، وكل

من أطاع ملكًا أو ذا سلطان فقد دان له دينًا<sup>(٤)</sup>.

قال زهير<sup>(٥)</sup>:

لَئِنْ حَلَلْتَ بِوَادٍ فِي بَنِي أَسَدٍ

فِي دِينِ عَمْرٍو وَحَالَتْ بَيْنَنَا فَدَكُّ

(١) «معالم التنزيل» للبغوي ٣٣/٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ٣٠/٥.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٣/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٤١٩/٣.

(٣) المصادر السابقة.

(٤) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٥٥/١ وفيه: مجازه: لا يطيعون الله طاعة الحق،

وكل من أطاع ملكًا فقد دان له، ومن كان في طاعة سلطان فهو في دينه.

وانظر تفسير الدين في «غريب السجستاني» (ص ٢٣٣)، «نزهة الأعين النواظر»

(ص ٢٩٥)، «بصائر ذوي التمييز» للفيروزآبادي ٦١٥/٢.

(٥) من قصيدة يخاطب بها الحارث بن ورقاء الصيدواوي، وهو في «ديوانه»

(ص ١٨٣)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٥٥/١، «جامع البيان» للطبري

١٠٩/١٠، «معاني القرآن» للنحاس ١٩٧/٣، «جمهرة الأمثال» للعسكري

١١٦/١، «البحر المحيط» لأبي حيان ٣٠/٥، «لسان العرب» لابن منظور (فدك).

ويروى في أكثر المصادر: (بجوؤ) بدل (بواد).

أي في طاعة عمرو.

وقوله: ﴿مَنْ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾ يعني اليهود والنصارى؛ تؤخذ منهم الجزية فإذا قبلوها لم يُقاتلوا، وتؤخذ الجزية أيضًا من الصابئين<sup>(١)</sup> والسامرة<sup>(٢)</sup>؛ لأن سبيلهم في أهل الكتاب سبيل أهل البدع فينا، وتؤخذ الجزية أيضًا من المجوس<sup>(٣)</sup>؛ لأنه قد قيل أنهم

(١) قال الشهرستاني في «الملل والنحل» ٢/٢٨٩ بتصرف يسير: الصبوة في مقابل الحنيفية، ومدار مذهبهم التعصب للروحانيين، ويدعون أن مذهبهم هو الأكتساب.

وروي عن أحمد أنهم جنس من النصارى، ونص عليه الشافعي. وعن أحمد أنه قال: بلغني أنهم يسبتون. فهؤلاء إذاً يشبهون اليهود. «المغني» لابن قدامة ٩/٥٤٧.

وانظر أيضًا «أحكام القرآن» للجصاص ٣/٣٢٨.

(٢) عدها الشهرستاني في «الملل والنحل» ٢/٢٤٢ من فرق اليهود وقال: هم قوم يسكنون جبال بيت المقدس وقرى أعمال مصر، ويتقشفون في الطهارة أكثر من تقشف سائر اليهود.

قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/٢٢: وأما السامرة والصابئون فالجمهور على أنهم من اليهود والنصارى تؤخذ منهم الجزية وتؤكل ذبائحهم.

(٣) المجوس: هم عبدة الأوثان، القائلون أن للعالم أصلين؛ نور وظلمة. «الملل والنحل» للشهرستاني ٢/٢٥٦.

وحكى ابن قدامة في «المغني» ١٣/٢٠٤ عن أكثر أهل العلم أنهم ليسوا أهل كتاب؛ وإنما وقعت لهم شبهة كتاب بحديث علي الآتي.

وأخذ الجزية منهم إنما هو لورود النص به لا لأنهم أهل كتاب. قال ابن قدامة ١٣/٢٠٥: فإن أخذ الجزية من أهل الكتابين والمجوس ثابت بالإجماع، لا نعلم فيه خلافًا، فإن الصحابة ﷺ أجمعوا على ذلك، وعمل به الخلفاء الراشدون،

كانوا من أهل الكتاب فرُفع كتابهم<sup>(١)</sup>.

ومن بعدهم إلى زماننا هذا؛ من غير نكير ولا مخالف، وبه يقول أهل العلم من أهل الحجاز والعراق والشام ومصر وغيرهم، مع دلالة الكتاب على أخذ الجزية من أهل الكتاب، ودلالة السنة على أخذ الجزية منهم أي المجوس.

ونقل القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١١١/٨ عن ابن المنذر قوله: لا أعلم خلافاً أن الجزية تؤخذ منهم.

وانظر اختلاف الفقهاء فيمن تؤخذ منهم الجزية في: «أحكام القرآن» للجصاص ٢٨١/٤ - ٢٨٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٤/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١٠/٨، «المغني» لابن قدامة ٢٠٨/١٣، «فتح الباري» لابن حجر ٢٥٩/٦ - ٢٦٠.

(١) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٧٠/٦، والشافعي في «مسنده» (ص ١٧٠)، ومن طريقه البيهقي «السنن الكبرى» ١٨٨/٩ - ١٨٩، عن ابن عيينة، عن أبي سعد، عن نصر بن عاصم، عن علي رضي الله عنه قال: كان المجوس لهم كتاب يقرأونه، وعلم يدرسونه، فزنى إمامهم، فأرادوا أن يقيموا عليه الحدّ.. الحديث.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٢/٦: رواه أبو يعلى في «مسنده»، وفيه أبو سعد البقال، وهو متروك.

قلت: أبو سعد البقال هو سعيد بن مرزيان العبسي الكوفي الأعور، تركه الفلاس، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الحافظ: ضعيف مدلس.

ترجمته في «الميزان» للذهبي ١٥٨/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٤٠٢). وفي «المغني» لابن قدامة ٥٤٨/٩: وسئل أحمد، أيصح عن علي أن للمجوس كتاباً؟ فقال: هذا باطل واستعظمه جداً.

وقال أبو عبيد كما في «المغني» لابن قدامة ٢٠٥/١٣: لا أحسب ما رووه عن علي في هذا محفوظاً.

[١٤٢٢] أخبرنا أبو محمد عبد الله بن حامد الوزان<sup>(١)</sup>، قال: أنا أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٢)</sup>، قال: نا محمد بن يحيى<sup>(٣)</sup>، قال: نا عثمان بن صالح<sup>(٤)</sup>، قال: نا ابن وهب<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرني يونس<sup>(٦)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(٧)</sup>، قال: حدثني سعيد بن المسيب<sup>(٨)</sup>: أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر<sup>(٩)</sup>، وأن عمر ﷺ أخذها من

- (١) لم يذكر بجرح أو تعديل.  
(٢) أبو حامد ابن الشرقي، ثقة، مأمون.  
(٣) الذهلي، ثقة، حافظ، جليل.  
(٤) ابن صفوان السهمي مولا هم، أبو يحيى المصري، قال أبو حاتم: كان شيخاً صالحاً سليم الناحية، قيل له: كان يلقن؟ قال: لا. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان راوياً لابن وهب، وقال الحافظ: صدوق.  
انظر: «الجرح والتعديل» ١٥٤/٦، «الثقات» لابن حبان ٤٥٣/٨، «تهذيب الكمال» ١١٣/٧، «التقريب» (٤٥١٢).  
(٥) عبد الله بن وهب بن مسلم، أبو محمد المصري، ثقة حافظ عابد.  
(٦) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ.  
(٧) الزهري، الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.  
(٨) أحد العلماء الأثبات، أتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل.  
(٩) هجر: بفتح الهاء والجيم، بلد معروف من البحرين، وهي من مساكن عبد القيس. قاله الحافظ في «فتح الباري» ٢٢٨/٧.  
وقال ياقوت في «معجم البلدان» ٤٥٢/٥: وقيل ناحية البحرين كلها هجر، وهو الصواب.  
والبحرين: أسم جامع لبلاد على ساحل بحر الهند، بين البصرة وعمان.  
انظر حدّ البحرين في «معجم البلدان» لياقوت ٤١١/١، «شرح الزرقاني على الموطأ» ١٨٥/٢، «معجم المعالم» (ص ٤٠).

مجوس السواد<sup>(١)</sup>، وأن عثمان بن عفان رضي الله عنه أخذها من بربر<sup>(٢)</sup>(٣).

(١) السواد: هو رستاق العراق وضياعها التي أفتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، سمي بذلك لسواده بالزروع والتخيل والأشجار.

(٢) البربر: بموحدين وراءين، أسم يشتمل قبائل كثيرة في جبال المغرب، كالأعراب في القسوة والغلظة.

(٣) [١٤٢٢] الحكم على الإسناد: «معجم البلدان» لياقوت ٤٣٨/١، «شرح الزرقاني على الموطأ» ١٨٥/٢، «مرصد الأطلاع» لابن عبد الحق ١٧٦/١.

إسناده مرسل، وفيه شيخ المصنف لم أر فيه جرحًا ولا تعديلاً.  
التخريج:

وقد أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٩٠/٩ من طريق محمد بن الحسن وأبي زكريا ابن أبي إسحاق، عن محمد بن يعقوب، عن محمد بن عبد الله بن الحكم، عن ابن وهب.. به.

وذكره بغير إسناد الجصاص في «أحكام القرآن» ٢٨٥/٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١٧/٢.

وقد خالف يونس في روايته مالك ومعمر، حيث أخرجه مالك في «الموطأ» ٢٧٨/١، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٦٩/٦ عن معمر، كلاهما عن الزهري قال وهذا لفظ مالك: بلغني أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس البحرين، وأن عمر بن الخطاب أخذها من مجوس فارس، وأن عثمان أخذها من البربر. فلم يذكرها فيه سعيد بن المسيب.

وروايتهما أصح؛ لأنه قد تقدم أن رواية يونس عن الزهري فيها ضعف، ويؤيد هذا أن يونس قد رواه عن الزهري ولم يذكر فيه سعيدًا؛ كما عند أبي عبيد في «الأموال» (ص ٣٧).

وقد أخرجه أيضًا الترمذي في السير باب ما جاء في أخذ الجزية من المجوس

[١٤٢٣] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup> [١٥٤/ب]، قال: أنا أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٢)</sup>، حدثنا محمد بن يحيى<sup>(٣)</sup> وأحمد بن يوسف<sup>(٤)</sup>، قالوا: نا أبو عاصم<sup>(٥)</sup>، عن جعفر بن محمد<sup>(٦)</sup>، عن أبيه<sup>(٧)</sup> قال: قال

(١٥٨٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٤٩/٧ (٦٦٦٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦٤/١٢ من ثلاثة طرق، كلهم من طريق الحسين بن سلمة بن أبي كبشة، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، عن الزهري، عن السائب بن يزيد بنحوه متصلًا.

قال الترمذي في «العلل الكبير» ٦٧٩/٢: سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن مالك، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسل، ليس فيه السائب بن يزيد. وأخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» وقال: لم يصل إسناده غير الحسين بن أبي كبشة البصري، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، ورواه الناس عن مالك عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا ليس فيه السائب؛ وهو المحفوظ. «نصب الراية» للزيلعي ٤٤٨/٣.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٢/٦: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير الحسين بن سلمة بن أبي كبشة وهو ضعيف.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٦٩/٦ عن ابن جريج، عن يعقوب بن عتبة وإسماعيل بن محمد، عن النبي ﷺ مرسلًا، بنحو حديث الزهري.

- (١) لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٢) ابن الشرقي، ثقة، مأمون.
- (٣) الذهلي، ثقة، حافظ، جليل.
- (٤) ابن خالد الأزدي، أبو الحسن النيسابوري، المعروف بحمدان، حافظ ثقة.
- (٥) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني، أبو عاصم النبيل، ثقة ثبت.
- (٦) ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله، المعروف بالصادق، صدوق فقيه إمام.
- (٧) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل.

عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا أدري كيف أصنع بالمجوس؟ فقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «سُنُّوا بهم سنة أهل الكتاب»<sup>(١)</sup>.

(١) [١٤٢٣] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لانقطاعه.

التخريج:

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» ١٦٨/٢ عن يعقوب بن إبراهيم، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨٨/١٠ من طريق عبد الله بن محمد الثقفي، كلاهما عن أبي عاصم النبيل.. به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٧٨/١ ومن طريقه الشافعي في «مسنده» (ص ٢٠٩) والبيهقي «السنن الكبرى» ١٨٩/٩، والبغوي في «شرح السنة» ١٦٩/١١ عن جعفر بن محمد.. به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣٦٢/٤ (١٠٨٦١)، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٦٨/٦ من طريق ابن جريج، وأبو عبيد في «الأموال» (ص ٣٧) عن يحيى بن سعيد، كلاهما عن جعفر بن محمد.. بنحوه.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١٤/٢: هَذَا حَدِيثٌ مَنْقُوعٌ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ لَمْ يَلْقَ عُمَرَ وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَرَوَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ عَنْ مَالِكٍ فَقَالَ فِيهِ: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، وَهُوَ مَعَ هَذَا مَنْقُوعٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ لَمْ يَلْقَ عُمَرَ وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٢٦١/٦ بعد أن ذكر نحوًا مما قاله ابن عبد البر: فَإِنَّ كَانَ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ عَنْ جَدِّهِ يَعُودُ عَلَيَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ فَيَكُونُ مُتَّصِلًا، لِأَنَّ جَدَّهُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ سَمِعَ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَمِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمِ بْنِ الْعَلَاءِ الْحَضْرَمِيِّ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ بِلَفْظٍ: «سُنُّوا بِالْمَجُوسِ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ»

وحديث مسلم بن العلاء الذي أشار إليه الحافظ أخرجه الطبراني في «المعجم

قال أبو عاصم: مشيت ميلاً، وهرولت ميلاً حتى سمعت من جعفر ابن محمد حديثاً؛ يعني هذا الحديث.

وإنما منعنا من نكاح نسائهم وأكل ذبائحهم؛ لأن أصل الفروج والأطعمة على الحظر، ولا يجوز الإقدام عليهما بالشك<sup>(١)</sup>.

قال الحسن: قاتل رسول الله ﷺ أهل هذه الجزيرة<sup>(٢)</sup> من العرب على الإسلام ولم يقبل منهم غيره؛ وكان أفضل الجهاد، وكان بعده جهاد آخر على هذه الطغمة في شأن أهل الكتاب ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ الآية، وما سواهما بدعة وضلالة<sup>(٣)</sup>.

الكبير» ٤٣٧/١٩ (١٠٥٩)، وقال عنه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣/٦: وفيه من لم أعرفهم.

وللحديث شاهد صحيح أخرجه البخاري في الجزية باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب (٣١٥٦)، والترمذي في السير باب ما جاء في أخذ الجزية من المجوس (١٥٨٧) من حديث بجالة: أن عمر كان لا يأخذ الجزية من المجوس حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف أن النبي أخذ الجزية من مجوس هجر.

(١) قال ابن قدامة في «المغني» ٥٤٧/٩: ولا تحل ذبائحهم، ولا نكاح نسائهم. نص عليه أحمد، وهو قول عامة العلماء، إلا أبا ثور فإنه أباحه.

وقال البغوي في «معالم التنزيل» ٣٥/٤: واتفقوا على تحريم ذبائح المجوس ومناكحتهم بخلاف أهل الكتابين.

وانظر أيضاً «المدونة» برواية سحنون ٣٠٨/٢، «أحكام القرآن» للجصاص ٢٨٣/٤.

(٢) في (ت): الجزية.

(٣) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٢/٣ لابن أبي شيبه وأبي الشيخ.

ولا تؤخذ الجزية من أهل الأوثان<sup>(١)</sup>.

وقوله ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ وهي ما يعطي المعاهد على عهده<sup>(٢)</sup>، والجمع الجزى، وهي فعلة من جزى يجزي؛ إذا قضى ما عليه، والجزية مثل القعدة والجلسة<sup>(٣)</sup>.

ومعنى الكلام حتى يُعطوا الخراج عن رقابهم الذي<sup>(٤)</sup> يبذلونه

وقد أخرجه أبو عبيد في «الأموال» (ص ٣٧) من طريق هشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن.. بنحوه، دون قوله في آخره: وما سواهما بدعة وضلالة. قال أبو عبيد: وإنما نرى الحسن أراد بالعرب ههنا أهل الأوثان منهم الذين ليسوا بأهل كتاب، فأما من كان من أهل الكتاب فقد قبلها رسول الله ﷺ منهم. (١) هذا مذهب جمهور الفقهاء من الشافعية والحنابلة في أظهر الروایتين عن أحمد وابن الماجشون من المالكية أن الجزية لا تقبل من المشركين مطلقاً. وذهب الحنفية ومالك في رواية حكاهما عنه ابن القاسم، وكذا أحمد بن حنبل في رواية حكاهما عنه الحسن بن ثواب إلى أن الجزية تقبل من المشركين إلا مشركي العرب.

وذهب مالك في قول وهو الراجح عند المالكية، والأوزاعي إلى أن الجزية تقبل من جميع الكفار ومنهم المشركون وعبداء الأوثان.

انظر «روضة الطالبين» للنووي ٣٠٥/١٠، «المبدع» لابن مفلح ٤٠٥/٣، «القوانين الفقهية» (ص ١٧٥)، «بدائع الصنائع» للكاساني ٤٣٢٩/٩، «المدونة» لسحنون ٤٠٦/١، «الموسوعة الفقهية» ١٥/١٧٠.

(٢) أنظر «غريب السجستاني» (ص ١٩٧)، «النهاية لابن الأثير» ٢٧٠/١.

(٣) أنظر «الصحاح» للجوهري ٢٣٠٣/٦، «جامع البيان» للطبري ١٠٩/١٠، «تفسير المصاييح» (ل ١٣٨/أ)، «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي ٥١/٣، «لسان العرب» لابن منظور (جزى).

(٤) في الأصل: الذين، والمثبت من (ت) و«جامع البيان».

للمسلمين دفعًا عنهم<sup>(١)</sup>.

وأما قدرها فقال أنس رضي الله عنه: قسّم النبي صلى الله عليه وسلم على كل محتلم<sup>(٢)</sup> دينارًا<sup>(٣)</sup>، وقسّم عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الفقراء من أهل الذمة اثني عشر درهمًا، وعلى الأوساط أربعة وعشرين درهمًا، وعلى أهل الثروة ثمانية وأربعين درهمًا [١٥٤/ب]، ولم يجاوز به خمسين درهمًا<sup>(٤)</sup>، وليس شيئًا مؤقتًا ولكن على قدر الطاقة<sup>(٥)</sup>.

(١) «جامع البيان» للطبري ١٠٩/١٠ بنصه.

(٢) في (ت): مسلم.

(٣) يشير إلى حديث معاذ رضي الله عنه عند الطيالسي في «المسند» (ص ٧٧)، وعبد الرزاق في «المصنف» ٢١/٤، وأحمد في «المسند» ٥/٢٣٠ (٢٢٠١٣)، وأبو داود في الزكاة، باب في زكاة السائمة (١٥٧٨)، والترمذي في الزكاة، باب ما جاء في زكاة البقرة (٦٢٣)، والحاكم في «المستدرک» ١/٣٩٨، والبيهقي «السنن الكبرى» ١٩٣/٩ من طريق الأعمش، عن شقيق، عن مسروق، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، فأمرني أن آخذ من البقر من كل أربعين مستة، ومن كل ثلاثين تبيعًا، ومن كل حالم دينارًا أو عدله معافر. قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وصححه ابن خزيمة في «صحيحه» ٤/١٩، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١١/٢٤٤.

(٤) يريد ما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١١/٢٦٦ (٣٣١٨٤) ومن طريقه البيهقي «السنن الكبرى» ١٩٦/٩ من طريق علي بن مسهر، عن الشيباني، عن أبي عون محمد بن عبد الله الثقفني قال: وضع عمر بن الخطاب في الجزية على رءوس الرجال على الغني ثمانية وأربعين درهمًا.. فذكر نحوه.

(٥) أثر أنس لم أقف عليه.

وقوله ﴿عَنْ يَدٍ﴾ أي: بالنقد من<sup>(١)</sup> يده إلى يد من يدفع إليه، كما يقال: كَلَّمْتَهُ فَمَا لَفَمَ<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو عبيدة: يقال لكل من أعطى شيئاً كُرْهًا من غير طيب نفس منه: أعطاه عن يد<sup>(٣)</sup>.

وقال القتبي: يقال: أعطاه عن يد وعن ظهر يد؛ إذا أعطاه مبتدئاً غير مكافئ<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما وأبو عبيد<sup>(٥)</sup>: هو أنهم يعطونها بأيديهم يمشون بها كارهين، ولا يجيئون بها ركبناً ولا يرسلون بها<sup>(٦)</sup>.

﴿وَهُمْ صَغِرُونَ﴾ ذليلون مقهورون<sup>(٧)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: يتلثون بها تلتلة<sup>(٨)</sup>.

(١) في الأصل: عن، والمثبت من (ت).

(٢) «جامع البيان» للطبري ١٠/١٠٩.

(٣) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/٢٥٦ بنحوه.

(٤) «غريب الحديث» لابن قتيبة (ص ١٨٤).

وحكى الزجاج في «معاني القرآن» ٢/٤٤٢ قولين في معناها: الأول: عن قهرٍ وذلٍّ، والثاني: عن إنعام.

(٥) في الأصل: وأبو عبيدة، والمثبت من (ت)؛ إذ لم أجد هذا النص في «مجاز القرآن».

(٦) ذكره الواحدي في «الوسيط» ٢/٤٨٩، وفي «جامع البيان» للطبري ١٠/١١٠، «معاني القرآن» للنحاس ٣/١٩٨ عن ابن عباس.. نحوه، دون قوله: ولا يجيئون بها ركبناً.. لكن قال الطبري بعده: وقد روي عن ابن عباس من وجه فيه نظر.

(٧) «جامع البيان» للطبري ١٠/١٠٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٤/٣٣.

(٨) عزاه الشوكاني في «فتح القدير» ٢/٤٤١ لابن المنذر.

وقال عكرمة<sup>(١)</sup>: معنى الصغار هو أن تأخذها وأنت جالس وهو قائم<sup>(٢)</sup>.

وقال الكلبي: هو أنه إذا أعطى الجزية صُفِع في قفاه<sup>(٣)</sup>.  
وقيل: إعطاؤه إياها هو الصغار<sup>(٤)</sup>.

وقيل: هو أنه لا تقبل فيها رسالة ولا وكالة<sup>(٥)</sup>.

وقيل: هو أن تجرى عليهم أحكام الإسلام<sup>(٦)</sup>.

وأُسند ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٠/٦ عن أبي صالح نحوه.  
وحكاه النحاس في «معاني القرآن» ٢٠٠/٣، والزمخشري في «الكشاف»  
١٤٨/٢ بغير نسبة.

(١) في الأصل: الحسن، والتصويب من (ت) ومن مصادر التخريج.

(٢) أخرجه الطبري ١١٠/١٠ من طريق سفيان، عن أبي سعد، عن عكرمة.. به.

وحكاه عنه الماوردي في «النكت والعيون» ٣٥١/٢، وابن الجوزي في «زاد  
المسير» ٤٢١/٣، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٢٣/٣، والقرطبي في  
«الجامع لأحكام القرآن» ١١٥/٨.

وأخرج ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٠/٦ من طريق سفيان، عن  
أبي سعد، عن المغيرة.. نحوه.

(٣) أنظر «معالم التنزيل» للبغوي ٣٣/٤.

(٤) ذكره الطبري في «جامع البيان» ١١٠/١٠، والماوردي في «النكت والعيون»  
٣٥٢/٢، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣٤/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير»  
٤٢١/٣ كلهم بغير نسبة.

(٥) تقدم بمعناه عن ابن عباس.

(٦) حكاه النحاس في «معاني القرآن» ١٩٨/٣، والماوردي في «النكت والعيون»  
٣٥٢/٢، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣٤/٤ عن الشافعي، وعند ابن الجوزي  
في «زاد المسير» ٤٢١/٣ بغير نسبة.

[١٤٢٤] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: نا محمد بن جعفر<sup>(٢)</sup>، قال: نا علي بن حرب<sup>(٣)</sup>، قال: نا أسباط<sup>(٤)</sup>، قال: نا عبد العزيز بن سياه<sup>(٥)</sup>، عن حبيب بن أبي ثابت<sup>(٦)</sup>، قال: أتى ابن عباس رضي الله عنهما رجل فقال: الأرض من أرض الخراج يعجز عنها أهلها فأعمرها وأزرعها وأؤدي؟ قال: لا، وجاءه آخر فقال له مثل ذلك، فقال: لا، وتلا قوله تعالى: ﴿فَتَلَوُا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ إلى قوله ﴿وَهُمْ صَغِرُونَ﴾ يعمد أحدكم إلى الصغار في عنق أحدهم فينزعه فيجعله في عنقه<sup>(٧)</sup>.

(١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) ابن أحمد بن يزيد المَطِيرِيُّ، أبو بكر البغدادي الصيرفي، ثقة مأمون.

(٣) ابن محمد بن علي، أبو الحسن الطائي، صدوق فاضل.

(٤) ابن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي مولاهم، أبو محمد، ثقة ضَعْف في الثوري.

(٥) عبد العزيز بن سياه - بكسر المهملة بعدها تحتانية خفيفة-، الأسدي الكوفي، وثقه أبو داود، وقال أبو زرعة: لا بأس به، هو من كبار الشيعة، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال الحافظ: صدوق يتشيع. روى له الجماعة سوى أبي داود. انظر: «الجرح والتعديل» ٣٨٣/٥، «تهذيب الكمال» ١٨/١٤٤، «التقريب» (٤١٢٨).

(٦) أبو يحيى الكوفي، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس.

(٧) [١٤٢٤] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٤١٣ لعبد الرزاق مختصراً.

وقال كليب بن وائل: قلت لابن عمر: أشتريت أرضًا، قال: الشري [١٥٥] حسن، قلت: فأني أعطي عن كل جريب أرضٍ درهمًا وقفيز طعام، قال: لا تجعل في عنقك صَغَارًا<sup>(١)</sup>.

وروى ميمون بن مهران عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما يسّرني أن لي الأرض كلها بجزية خمسة دراهم؛ أقرّ فيها<sup>(٢)</sup> بالصغار على نفسي<sup>(٣)</sup>.



وقد أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٩٣/٦ من طريق الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت.. بنحوه.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (ص ٨٤) من طريق شعبة، عن حبيب.. بمعناه.  
(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٩٤/٦ من طريق الثوري، عن كليب بن وائل.. به نحوه.

(٢) في (ت): بها.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٩٤/٦ من طريق جعفر بن برقان وعبد الله بن محرّر، كلاهما عن ميمون.. به مثله.



قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ الآية.

روى سعيد بن جبير<sup>(١)</sup> وعكرمة<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أتى رسول الله ﷺ سلام بن مشكم والنعمان بن أبي أوفى وشاس بن قيس ومالك بن الصيف<sup>(٣)</sup> فقالوا: كيف نتبعك وقد تركت قبلتنا وأنت لا تزعم أن عزيراً ابن الله؟ فأنزل الله تعالى في قولهم ﴿وَقَالَتِ الْنَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) ثقة، ثبت، فقيه.

(٢) ثقة، ثبت، عالم بالتفسير.

(٣) في (ت): الضيف، وهما قولان في تسميته كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ٥١٤/١ وهؤلاء الأربعة هم من يهود بني قينقاع الذين ناصبوا العداء للنبي ﷺ. «السيرة النبوية» لابن هشام ٥١٤/١.

(٤) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٣/٣ لابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه. وعزاه في «الباب النقول» (ص ١١٧) لابن أبي حاتم وحده.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٠/١٠ - ١١١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨١/٦ من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن سعيد بن جبير أو عكرمة.. بمثله.

وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام ٥٧٠/١ عن ابن إسحاق بدون إسناد، وعدّ معهم محمود بن دحية.

وقرأ ابن محيصة وعاصم والكسائي ويعقوب<sup>(١)</sup> ﴿عَزِيزٌ أَمِينٌ﴾  
بالتنوين، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم.

وقرأ الباقر وغير تنوين<sup>(٢)</sup>. فمن نَوَّن قال: لأنه أَسْمٌ خفيف فوجهه  
أن يصرف وإن كان أعجمياً مثل: نوح ولوط وهود، وقال أبو حاتم  
والمبرد: الأختيار التنوين؛ لأنه ليس بصفة والكلام ناقص، وابن  
في موضع الخبر وليس بنعت، إنما يحذف التنوين<sup>(٣)</sup> في النعت إذا  
كان الأسم يستغني عن الأبْن، أو ينسب إلى أَسْمٍ معروف أو لقب  
غَلَبَ عليه؛ مثل: محمد بن عبد الله، وهذا زيد بن عبد الله؛ لأن  
النعت والمنعوت كالشيء الواحد؛ فينوّن في الخبر ويحذف في  
الصفة. وربما أثبتوا التنوين في الصفة كقول الشاعر -أنشده الفراء-<sup>(٤)</sup>:

فإِلَّا يَكُنْ مَالٌ هُنَاكَ فَإِنَّهُ

سَيَأْتِي ثَنَائِي زَيْدًا ابْنَ مُهَلَّلٍ<sup>(٥)</sup>

(١) ساقط من الأصل، وأثبتته من (ت).

(٢) أنظر «تلخيص العبارات» لابن بليمة (ص ٩٩)، «الكنز» (ص ١٦٧)، «الغاية في  
القراءات العشر» لابن مهران (ص ٢٦٧)، «النشر في القراءات العشر» لابن  
الجزري ٢/٢٧٩، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٣٢.

(٣) في (ت): النون.

(٤) البيت للحطيئة يمدح زيد الخيل الطائي، وهو في «ديوانه» (ص ١٧٢)،  
«الخصائص» لابن جني ٢/٤٩١، «سر صناعة الإعراب» لابن جني ٢/٥٣١،  
«شرح المفصل» لابن يعيش ٦/٢، «الأمالي» لابن الشجري ٢/١٦٠، وبلا نسبة  
في «معاني القرآن» للفراء ١/٤٣٢. ورواية البيت فيها يثاب بدل هناك.

(٥) في (ت): المهلهل.

وأُشْد الكسائي<sup>(١)</sup>:

جَارِيَةٌ مِنْ قِسِّ بْنِ نَعْلَبَةَ

كَأَنَّهَا جَلِيَّةٌ سَيْفٍ مُذْهَبِهِ [١٥٥/ب]

وقال أبو عبيد: هذا ليس بمنسوب إلى أبيه إنما هو كقولك: زيد ابن الأمير وزيد ابن أخينا، فعزير مبتدأ وما بعده خبر له.

ومن ترك التنوين فقال<sup>(٢)</sup> لأنه أسم أعجمي ويشبه أسماً مصغراً<sup>(٣)</sup>.

وقال الفراء: لما كانت النون من عزير ساكنة وهي<sup>(٤)</sup> نون التنوين، والباء من الأبن ساكنة، والتقى<sup>(٥)</sup> ساكنان حُذِفَ الأول منهما أستثقالاً

(١) البيت مطلع أرجوزة للأغلب العجلي كما في «شعراء أمويون» (ص ١٤٨)، وهو في «معاني القرآن» للفراء ٤٣٢/١، «الكتاب» لسيبويه ٥٠٦/٣، «المقتضب» للمبرد ٣١٥/٢، «شرح أبيات المغني» ٣٦٦/٧، «خزانة الأدب» للبغدادي ٢٣٦/١، «الأمالي» لابن الشجري ١٦٠/٢ - ١٦١، «شرح الجمل» ٤٤٨/٢. ويروى الشطر الثاني من هذا الرجز: تزوّجت شيخاً غليظ الرقبة.

(٢) في (ت): قال.

(٣) لم يبين المؤلف من أختار هذه القراءة، وفي «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٥٠١/١ أنها اختيار ابن قتيبة.

وانظر ما تقدم من توجيه القراءتين في: «إعراب القراءات» لابن خالويه ٢٣٦/١ وقد عدّ فيه مائة وخمسين حرفاً مما حقّه أن ينوّن ولم ينوّن، «معاني القراءات» للأزهري ٤٥٠/١، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ٣٢٦/١، «الحجة» للفارسي ١٨١/٤، «الأمالي» لابن الشجري ١٦١/٢.

(٤) في الأصل: وهو، والمثبت من (ت).

(٥) في (ت): وإذا التقى.

لتحريكه؛ كما قال<sup>(١)</sup>:

لتحدثنّ بالأمير برًا  
وبالفتاة مدعسًا مكرًا  
إذا غطيف السُّلمى فرًا

فحذف النون للساكن الذي أستقبلها<sup>(٢)</sup>.

وقال الزجاج: يجوز أن يكون الخبر محذوفًا تقديره: عزيز ابن الله  
معبودنا<sup>(٣)</sup>.

قال عبيد بن عمير: إنما قال هذه المقالة رجلٌ واحد من اليهود  
أسمه فنحاص بن عازوراء، وهو الذي قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ  
أَغْنِيَاءُ﴾<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) البيت في «النوادر» لأبي زيد (ص ٣٢١)، «سرّ صناعة الإعراب» لابن جني  
(ص ٥٣٤)، «الأمالي» لابن الشجري ١٦٢/٢، «معاني القرآن» للفراء ٤٣١/١،  
«جامع البيان» للطبري ١١٢/١٠، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٤/٣، «الحجة»  
للفارسي ١٨٥/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١٦/٨، «لسان العرب»  
لابن منظور (دعس)، (غطف)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٣٢/٥.

(٢) أختصره المؤلف بتصريف من «معاني القرآن» للفراء ٤٣١/١ - ٤٣٢.

وانظر أيضًا «حجة القراءات» لابن زنجلة (ص ٣١٧).

(٣) حكاه الزجاج في «معاني القرآن» ٤٤٢/٢ وجهًا آخر، وقال بعده: فيكون ابن  
نعتًا، ولا أختلاف بين النحويين أن إثبات التنوين أجود.

(٤) آل عمران ١٨١/٣.

(٥) عزاه السيوطي في «الدر المثور» ٤١٣/٣ لابن المنذر؛ عن ابن جريج.

وروى عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قالت اليهود عزيز ابن الله؛ وإنما قالوا ذلك من أجل أن عزيزاً كان في أهل الكتاب، وكانت التوراة عندهم، فعملوا بها ما شاء الله أن يعملوا، ثم أضاعوها وعملوا بغير الحق، وكان التابوت فيهم، فلما رأى الله تعالى أنهم قد أضاعوا التوراة وعملوا بالأهواء؛ رفع عنهم التابوت وأنساهم التوراة ونسخها من صدورهم، وأرسل الله تعالى عليهم مرضاً؛ فاستطلقت بطونهم<sup>(١)</sup> حتى جعل الرجل يمسّ كبده<sup>(٢)</sup>، حتى نسوا التوراة ونسخت من صدورهم وفيهم عزيز، فمكثوا ما شاء الله أن يمكثوا بعد ما نسخت التوراة من صدورهم.

وكان عزيز رجلاً<sup>(٣)</sup> من علمائهم، فدعا الله عزيزاً وابتهل إليه؛ أن يرد إليه الذي نسخ من صدورهم<sup>(٤)</sup>، فبينما هو يصلي مبتهلاً إلى الله تعالى إذ<sup>(٥)</sup> نزل [١٥٦/أ] نور من السماء<sup>(٦)</sup>، فدخل جوفه، فعاد إليه

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٠/١٠ من طريق حجاج، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عبيد بن عمير.. بنحوه.

(١) أستطلاق البطن: كثرة خروج ما فيه، وهو الإسهال. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٣٦/٣.

(٢) عند الطبري في «جامع البيان» ١١١/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨١/٦: يمشي كبده.

(٣) رجلاً: زيادة من (ت)، وعند الطبري وابن أبي حاتم: قبل بدل رجلاً.

(٤) عند الطبري وابن أبي حاتم: من صدره.

(٥) من (ت).

(٦) عند الطبري وابن أبي حاتم: الله.

الذي كان ذهب من جوفه من التوراة فأذّن في قومه فقال: يا قوم؛ قد أتاني الله بالتوراة وردّها إليّ! فعلق بهم<sup>(١)</sup> يعلمهم، فمكثوا ما شاء الله أن يمكثوا وهو يعلمهم، ثم إن التابوت نزل بعد ذلك وبعد ذهابه منهم، فلما رأوا التابوت عرضوا ما كان فيه على الذي<sup>(٢)</sup> كان عزيزاً يعلمهم فوجدوه مثله، فقالوا: والله ما أوتي عزيزاً هذا إلا لأنه ابن الله<sup>(٣)</sup>.

وقال السدي وابن عباس في رواية عمار بن أبي عمار: إنما قالت اليهود هذا؛ لأن العمالقة<sup>(٤)</sup> ظهرت عليهم فقتلوهم، وأخذوا التوراة، وهرب علماءهم الذين بقوا ودَفَنُوا كتب التوراة في الجبال وغيرها، ولحق عُزَيْرُ بالجبال والوحش<sup>(٥)</sup>، وجعل يتعبد في رؤوس الجبال ولا يخالط الناس ولا ينزل إليهم إلا يوم عيد، وجعل يبكي ويقول: يا رب؛ تركت بني إسرائيل بغير عالم! فجعل يبكي حتى سقطت

(١) في (ت): فطقق به، وهما بمعنى كما في «الصحاح» للجوهري ١٥٢٩/٤، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٣٨٦/٣.

(٢) في (ت): ما.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١١/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨١/٦ كلاهما من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس.. بنحوه. وأورده مختصراً البغوي في «معالم التنزيل» ٣٧/٤.

(٤) العمالقة: هم الجبابرة الذين كانوا بالشام من بقايا قوم عاد، وهو جمع مفردة عملاق أو عمليق.

«الصحاح» للجوهري ١٥٣٣/٤، «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٠١/٣.

(٥) في (ت): الوحوش.

أشفار<sup>(١)</sup> عينيه، فنزل مرّة إلى العيد فلما رجع فإذا<sup>(٢)</sup> هو بامرأة قد مثّلت له عند قبر من تلك القبور؛ تبكي وتقول: يا مطعمماه! يا كاسياه!، فقال لها<sup>(٣)</sup> عزيز: يا هذه أتقي الله واصبري واحتسبي؛ أما علمت أن الموت سبيل الناس<sup>(٤)</sup>، وقال لها: ويحك من كان يطعمك ويكسوك قبل هذا الرجل -يعني: زوجها الذي كانت تندبه-<sup>(٥)</sup>، قالت: الله، قال: فإن الله تعالى حي لم يمّت!

قالت: يا عزيز؛ فمن كان يعلم العلماء قبل بني إسرائيل؟ قال: الله! قالت: فلم تبكي عليهم؛ وقد علمت أن الموت حق، وأن الله حي لا يموت؟

فلما عرف عزيز أنه قد خُصِمَ ولّى مدبراً، فقالت له: يا عزيز [١٥٦/ب] إني لست بامرأة ولكني الدنيا<sup>(٦)</sup>، أما أنه سينبع لك في مصلاًك عينٌ وتنبت لك شجرة، فكل من ثمرة تلك الشجرة، واشرب من ماء تلك العين، واغتسل وصل ركعتين، فإنه يأتيك شيخ<sup>(٧)</sup>؛ فما أعطاك فخذ منه، فلما أصبح نبعت من مُصّلاه عين

(١) الأشفار: جمع شُفر، وهي حروف الأجنان التي ينبت عليها الشعر، وهو الهدب.

«الصحاح» للجوهري ٧٠١/٢.

(٢) في (ت) وعند الطبري وابن أبي حاتم: إذا.

(٣) من (ت).

(٤) ما بين القوسين ليس عند الطبري وابن أبي حاتم.

(٥) لعل هذه الجملة مفسرة من المؤلف، فليست عند الطبري وابن أبي حاتم.

(٦) جملة (إني لست بامرأة ولكني الدنيا) ليست عند الطبري وابن أبي حاتم.

(٧) في (ت): شيء، وهو تحريف.

ونبتت شجرة، ففعل ما أمرته به<sup>(١)</sup>، فجاءه شيخ فقال له: أفتح فاك! ففتح فاه، فألقى فيه شيئاً كهية الجمرة العظيمة، مجتمعاً كهية القوارير ثلاث مرات، ثم قال له: أدخل هذه العين فامشي فيها حتى تبلغ قومك، قال: فدخلها فجعل لا يرفع قدمه إلا زيد في علمه، حتى أنتهى إلى قومه<sup>(٢)</sup>، فرجع إليهم وهو من أعلم الناس بهم بالتوراة، فقال: يا بني إسرائيل قد جئتكم بالتوراة! فقالوا: يا عزيز؛ ما كنت كذاباً! فربط على كل إصبع له قلمًا، وكتب بأصابعه كلها، حتى كتب التوراة كلها<sup>(٣)</sup> عن ظهر قلبه، فأحيا لهم التوراة وأحيا لهم السنة، فلما رجع العلماء أستخرجوا كتبهم التي دفنوها، فعارضوها بتوراة عزيز، فوجدوها مثلها، فقالوا: ما أعطاه الله هذا إلا أنه<sup>(٤)</sup> ابنه<sup>(٥)</sup>.

(١) ما بين القوسين من (ت).

(٢) جملة (ثم قال له..) إلى قوله (حتى أنتهى إلى قومه) ليست عند الطبري وابن أبي حاتم.

(٣) من (ت).

(٤) في (ت): لأنه.

(٥) أخرج هذه الرواية الطبري في «جامع البيان» ١٠/١١١ - ١١٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٨١ - ١٧٨٢ كلاهما من طريق أحمد بن المفضل، عن أسباط، عن السدي.. بنحوه.

ويلاحظ أنّ ثمة فروقاً بين ما أورده المؤلف هنا، وما هو عند الطبري وابن أبي حاتم، ولعل ذلك يرجع إلى أن الثعلبي إنما ساقه من رواية عمار بن أبي عمار عن ابن عباس، لا من سياق السدي والله أعلم.

وقال الكلبي: إنَّ (بختنصر) لما ظهر على بني إسرائيل وهدم بيت المقدس وقتل منهم<sup>(١)</sup> من قرأ التوراة به، كان عزيز إذ ذاك غلامًا صغيرًا، فاستصغروه ولم يقتلوه<sup>(٢)</sup>، ولم يُدرَ أنه يقرأ التوراة، فلما توفي مائة سنة رجعت<sup>(٣)</sup> بنو إسرائيل إلى بيت المقدس وليس منهم<sup>(٤)</sup> من يقرأ التوراة، وبعث الله تعالى عزيزًا ليجدد لهم التوراة ويكون لهم آية، أتاهم عزيز فقال: أنا عزيز، فكذبوه [١/١٥٧] وقالوا: إن كنت كما تزعم عزيزًا؛ فأمل علينا التوراة نكتبها، فكتبها وقال: هذه التوراة، ثم إن رجلاً قال: إن أبي حدّثني عن جدّي أن التوراة جعلت في خابية ثم دفنت في (كرم)، فانطلقوا معه حتى أحترفوها وأخرج التوراة، فعارضوها بما كتب لهم عزيز، فوجدوها لم يغادر منه<sup>(٥)</sup> حرفًا ولا آيةً، فعجبوا وقالوا: إن الله تعالى لم يقذف التوراة في قلب رجل واحدٍ مّا بعدما ذهب من قلوبنا إلا لأنه ابنه، فعند ذلك قالت اليهود: عزيز ابن الله.

وأما النصارى فكان شركهم أنهم كانوا على دين الإسلام إحدى وثمانين سنة بعدما رُفِعَ عيسى عليه السلام، يُصلّون إلى القبلة ويصومون رمضان، حتى وقع فيما بينهم وبين اليهود حرب، وكان في اليهود

(١) من (ت).

(٢) في (ت): فاستصغره فلم يقتله.

(٣) في الأصل: فرجعت، والمثبت من (ت).

(٤) في (ت): فيهم.

(٥) في (ت): فلم يجدوه غادر منه.

رجل شجاع يقال له: بولس<sup>(١)</sup>؛ قتل جملة من أصحاب عيسى عليه السلام، ثم قال لليهود: إن كان الحق مع عيسى وكفرنا وجحدنا والنار مصيرنا؛ فنحن مغبونون إن دخلوا الجنة ودخلنا النار، وإني أحتال فأضلهم حتى يدخلوا النار<sup>(٢)</sup>، وكان له فرس يقال له (العقاب) يقاتل عليها، فعرب فرسه وأظهر الندامة ووضع على رأسه التراب، فقال<sup>(٣)</sup> له النصارى: من أنت؟ قال: بولس عدوكم، فنوديت من السماء ليست لك توبة إلا أن تتنصر، وقد تبت. فأدخلوه الكنيسة، ودخل بيتاً سنة لا يخرج منه ليلاً ولا نهاراً حتى تعلم الإنجيل، ثم خرج وقال: نوديت أن الله قبل توبتك، فصدقوه وأحبوه، ثم مضى إلى (بيت الله المقدس)<sup>(٤)</sup> واستخلف عليهم نسطور وعلمه أن عيسى ومريم والإله [١٥٧/ب] كانوا ثلاثة، ثم توجه إلى الروم وعلمهم (اللاهوت والناسوت) وقال: لم يكن عيسى بإنس فيؤنس، ولا بجسم فيجسم، ولكنه ابن الله، وعلم رجلاً يقال له: يعقوب ذلك، ثم دعا رجلاً يقال له ملكا، فقال له: إن الإله لم يزل ولا يزال عيسى، فلما أستمكن منهم دعا هؤلاء الثلاثة واحداً واحداً؛ وقال لكل واحد منهم: أنت خالصتي، ولقد رأيت عيسى في المنام ورضي عني، وقال لكل

(١) عند البغوي في «معالم التنزيل» ٣٧/٤: بولس.

(٢) في (ت): الناس، وهو تحريف.

(٣) في (ت): فقالت.

(٤) في (ت) و«معالم التنزيل» للبغوي ٣٨/٤: بيت المقدس.

واحد منهم: إني غداً أذبح نفسي فادع إلى نحلتيك، ثم دخل المذبح فذبح نفسه وقال: أنا أفعل ذلك لمرضاة عيسى، فلما كان يوم الثالث<sup>(١)</sup> دعا كل واحدٍ منهم الناس إلى نحلته، فتبع كل واحد طائفةً من الناس، واقتتلوا واختلفوا إلى يومنا هذا، فجميع النصارى من الفرق الثلاث<sup>(٢)</sup>.

﴿ذَلِكَ﴾ يعني: قول النصارى بأن المسيح ابن الله ﴿قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ يقولونه بألسنتهم من غير علم.

قال أهل المعاني: إن الله تعالى لم يذكر قولاً مقروناً بذكر الأفواه والألسن إلا وكان ذلك القول زوراً<sup>(٣)</sup>، كقوله: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾<sup>(٤)</sup> وقوله: ﴿يَقُولُونَ بِالْسِّنِّهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾<sup>(٥)</sup> وقوله:

(١) في (ت) و«معالم التنزيل» للبغوي ٣٨/٤: ثالته.

(٢) أنظر «معاني القرآن» للفراء ١/٤٣٢ - ٤٣٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٤/٣٧-٣٨.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٨/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٢٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/١١٨، والشوكاني في «فتح القدير» ٢/٤٤٢.

وذكر نحوه الراغب الأصفهاني في «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٦٥٠) قال: وكل موضع علّق الله تعالى حكم القول بالفم؛ فإشارة إلى الكذب، وتنبه أن الاعتقاد لا يطابقه..

وانظر أيضاً «معاني القرآن» للنحاس ٣/٢٠٠، «تفسير المصاييح» للوزير المغربي (ل ١٣٨/أ).

(٤) آل عمران: ١٦٧.

(٥) الفتح: ١١.

﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾<sup>(١)(٢)</sup>.

﴿ يُضَكَّهُتُونَ ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: يشبهون<sup>(٣)</sup>، وعنه أيضًا: يحكون<sup>(٤)</sup>.

وقال مجاهد: يواطئون.

وقال الحسن: يوافقون<sup>(٥)</sup>.

وقيل: يمالئون ويعاونون. وفيه لغتان: يضاؤون بالهمز، وهي قراءة [١/١٥٨] عاصم<sup>(٦)</sup>، ويضاؤون بغير همز، وهي قراءة العامة<sup>(٧)</sup>، يقال: ضاهيته وضاهاته بمعنى واحد<sup>(٨)</sup>.

﴿ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ ﴾ قال قتادة والسدي: ضاهت النصارى

(١) الكهف: ٥.

(٢) وقيل معناه التأكيد، كما قال تعالى: ﴿ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ﴾ وقوله ﴿ وَلَا ظَلِمَ يَطِيرُ بِمَنَاجِدٍ ﴾ وقوله ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ ﴾<sup>(١٣)</sup> ومثله كثير. قاله القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١١٨/٨ والشوكاني في «فتح القدير» ٤٤٢/٢.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٢/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٣/٦ من طريق ابن أبي طلحة، عن ابن عباس.. به. وانظر «تفسير مقاتل» ١٦٧/٢، «غريب السجستاني» (ص ٥١٠).

(٤) ذكره الطبري في «جامع البيان» ١١٣/١٠ ولم ينسبه.

(٥) أنظر «بحر العلوم» للسمرقندي ٤٥/٢.

(٦) قال الطبري في «جامع البيان» ١١٣/١٠: وهي لغة ثقيف.

(٧) أنظر القراءتين في «السبعة» لابن مجاهد (ص ٣١٤)، «التبصرة» (ص ٥٢٧)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٧٩/٢.

(٨) أنظر «الحجة» للفارسي ٤٨٧/٤، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٣٩/٦، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٩٠/٢.

قول اليهودي من قبل، فقالت النصارى: المسيح ابن الله؛ كما قالت اليهود: عزيز ابن الله<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: يضاھون قول المشركين حين قالوا: اللات والعزى ومناة بنات الله<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن<sup>(٣)</sup>: شبه كفرهم بكفر الذين مضوا من الأمم الكافرة، وكذلك قال لمشركي العرب حين حكى عنهم ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾ ثم قال ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَبَهتْ قُلُوبُهُمْ﴾<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) عزاه في السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٥/٣ لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٢/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٣/٦ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة.. به. وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٢٥/٣.

وأثر السدي أخرجه الطبري أيضًا في «جامع البيان» ١١٢/١٠ من طريق أسباط، عن السدي.. به.

واختار هذا القول مقاتل في «تفسيره» ١٦٧/٢، والطبري في «جامع البيان» ١١٢/١٠.

(٢) أنظر «معاني القرآن» للفراء ٤٣٣/١، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٨/٤. وذكر نحوه الماوردي في «النكت والعيون» ٣٥٣/٢ وعزاه لابن عباس وقاتدة، وعزاه ابن الجوزي ٤٢٥/٣، لابن عباس، وحكى نحوه الطبري في «جامع البيان» ١١٣/١٠، «الوزير المغربي» (ل ١٣٨/أ) ولم ينسبه.

(٣) في (ت): الحسين.

(٤) البقرة: ١١٨.

(٥) «معالم التنزيل» للبغوي ٣٨/٤.

وقال القتيبي: يريد أن من كان في عصر النبي ﷺ من اليهود والنصارى يقولون ما قاله أولوهم<sup>(١)</sup>.

﴿قَتَلَهُمُ اللَّهُ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: لعنهم الله، وكل شيء في القرآن قُتِلَ فهو لعن<sup>(٢)</sup>.

ومثله<sup>(٣)</sup> قول أبان بن تغلب؛ وأنشد<sup>(٤)</sup>:

قَاتَلَهَا اللَّهُ تَلْحَانِي وَقَدْ عَلِمْتُ

أَنْي لِنَفْسِي إِفْسَادِي وَإِضْلَاحِي

وقال ابن جريج: قاتلهم الله؛ أي: قتلهم الله بمعنى التعجب<sup>(٥)</sup>.

(١) «غريب الحديث» لابن قتيبة (ص ١٨٤)، «بحر العلوم» للسمرقندي ٤٥/٢.

(٢) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٥/٣ لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٣/١٠ من طريق ابن أبي طلحة، عن ابن عباس.. به.

وأخرج نحوه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٣/٦ من طريق الضحاك، عن ابن عباس، دون قوله: وكل شيء في القرآن قتل فهو لعن. وانظر «تفسير مقاتل» ١٦٧/٢، «غريب السجستاني» (ص ٣٧٤)، «تفسير المصاييح» (ل ١٣٨/أ).

(٣) في (ت): ومنه.

(٤) البيت في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١٩/٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٣٣/٥، وعزاه الماوردي في «النكت والعيون» ٣٥٣/٢ لعبيد بن الأبرص.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٣/١٠ من طريق حجاج، عن ابن جريج قوله: قاتلهم الله، يعني: النصارى، كلمة من كلام العرب. أي أن العرب تقولها

﴿أَنْ يُّؤْفَكُونَ﴾؛ أي: يكذبون ويصرفون عن الحقّ بعد قيام  
الدلالة عليه<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ﴾.

٣١

قال الضحاك: والأخبار العلماء، واحدهم حَبْرٌ وَحِبْرٌ - بكسر  
الحاء وفتحها؛ والكسر أجود<sup>(٢)</sup>، وكان يونس الجرمي يزعم أنه لم

ولا تريد بها معنى القتل، كقولهم: تربت يداك.

وذكر هذا المعنى أيضًا أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٢٥٦/١، وابن قتيبة في  
«مشكل إعراب القرآن» (ص ٢٧٥) حيث عدّها من الدعاء على جهة الذم ولا يراد  
بها الوقوع.

وتعقبه ابن فارس في «الصاحبي» (ص ٢٠٥) حيث قال: لا يجوز لأحد أن يطلق  
فيما ذكره الله أنه دعاء لا يراد به الوقوع، بل هو دعاء عليهم، أراد الله وقوعه بهم،  
فكان كما أراد؛ لأنهم قتلوا وأهلكوا وقوتلوا ولعنوا..

ونقل القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١١٩/٨ عن النقاش أن أصل قاتل الله  
الدعاء، ثم كثر في استعمالهم حتى قالوه على التعجب في الخير والشرّ، وهم لا  
يريدون الدعاء، وأنشد الأصمعي:

يا قاتل الله ليلئلي كيف تعجبني وأخبر الناس أنني لا أبا ليها

وانظر أيضًا ما قاله الطبري في «جامع البيان» ١١٣/١٠.

(١) أنظر «غريب السجستاني» (ص ٥١٠، ٩٠)، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب  
الأصفهاني (ص ٧٩) وفيه: الإفك: كل مصروف عن وجهه الذي يحق أن يكون  
عليه..

وفي «اللغات» لابن عباس (ص ٣٨): وكل إفك في القرآن فهو كذب بلغة قريش.

(٢) قال الرازي في «مختار الصحاح» (حبر) (ص ٥١): الحَبْرُ، بالكسر والفتح،  
واحد أخبار اليهود، والكسر أفصح؛ لأنه يُجمع على أفعال دون فعول، وقال  
الفرّاء: هو بالكسر، وقال أبو عبيد: هو بالفتح: وقال الأصمعي: لا أدري أهو

يسمع فيه إلا بكسر الحاء ويحتج بقول الناس: هذا مداد جبر. يريدون [ب/١٥٨] مداد عالم<sup>(١)</sup>.

والرهبان من النصارى أصحاب الصوامع وأهل الأجتهد في دينهم، يقال: راهب ورهبان مثل فارس وفرسان، وأصله من الرهبة وهي الخوف؛ كأنهم يخافون الله<sup>(٢)</sup>.

﴿أَرْبَابًا﴾ سادة ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ يطيعونهم في معاصي الله.

[١٤٢٥] أخبرنا عبد الله بن حامد بن محمد الوزان<sup>(٣)</sup>، قال: أنا أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله المنادي<sup>(٤)</sup>، قال: نا أبو الفضل أحمد بن ملاعب بن حيان المخرمي<sup>(٥)</sup>، قال: نا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي<sup>(٦)</sup>،

بالكسر أو بالفتح، وكعب الجبر بالكسر منسوب إلى الجبر الذي يكتب به لأنه كان صاحب كتب.

وانظر أيضًا «الصحاح» للجوهري، «لسان العرب» لابن منظور (حبر).

(١) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٠/١١٣-١١٤، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٢١٥)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١١٩.

(٢) أنظر «لسان العرب» لابن منظور (رهب).

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) ثقة، أمين، ثبت، صدوق، حجة فيما يرويه.

(٥) في الأصل: المخزومي، والمثبت من (ت) ومصادر الترجمة.

وهو الإمام المحدث الحافظ أحمد بن ملاعب المخرمي، ثقة.

(٦) سبط حماد بن أبي سليمان، ثقة متقن، صحيح الكتاب، عابد، مات سنة

(٢١٧هـ).

انظر: «معرفة الثقات» للعجلي ٢/٢٥٩، «تهذيب الكمال» ٢٧/٨٦، «التقريب»

(٦٤٦٤).

نا عبد السلام بن حرب الملائي<sup>(١)</sup>، نا عَفِيف<sup>(٢)</sup> بن أعين من أهل الجزيرة، عن مصعب بن سعد<sup>(٣)</sup>، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه<sup>(٤)</sup> قال: «يا أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي عُنُقِي صليب من ذهب، فقال لي: «يا عدي؛ أطرِحْ هَذَا الوَثْنَ مِنْ عُنُقِكَ»، قال: فطرحتَه، ثم أنتهيت إليه وهو يقرأ من سورة (براءة)، قرأ هذا الآية ﴿أَتُخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ «حتى فرغ منها، فقلت له: إنا لسنا نعبدهم، فقال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتستحلونه<sup>(٥)</sup>؟» فقلت: بلى؛ قال: «فتلك عبادتهم»<sup>(٦)</sup>.

(١) عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي - بالنون - الملائي - بضم الميم وتخفيف اللام - أبو بكر الكوفي، أصله بصري، ثقة حافظ له مناكير. مات سنة (١٨٧هـ). انظر: «التاريخ الكبير» ٦/٦٦، «تهذيب الكمال» ٦/٢٨٢، «التقريب» (٤٠٩٥).

(٢) في حاشية الأصل: في نسخة: غضيف، وفي أكثر المصادر (غظيف). وهو غظيف بن أعين الشيباني الجزري، ويقال بالضاد المعجمة، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الترمذي: وغضيف ليس بمعروف في الحديث، وضعفه الدارقطني، والحافظ.

انظر: «الثقات» لابن حبان ٧/٣١١، «تهذيب الكمال» ٢٣/١١٧، «التقريب» (٥٣٩٩).

(٣) ابن أبي وقاص الزهري، أبو زرارة المدني، ثقة.

(٤) ابن عبد الله بن سعد الطائي، الصحابي، الجليل.

(٥) في (ت): فتحلونه.

(٦) [١٤٢٥] الحكم على الإسناد:

ضعيف؛ الأصل غظيف.

سنده ضعيف؛ فإن حبيبا مدلس وقد عنعن، وأبا البختری لم يسمع من حذيفة كما في «جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٨٣).

[١٤٢٦] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أنا أحمد<sup>(٢)</sup> بن محمد<sup>(٣)</sup>، نا نصر بن محمد بن الحارث<sup>(٤)</sup>، نا هناد بن السري<sup>(٥)</sup>،

### التخريج:

عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٥/٣ لابن سعد وعبد بن حميد والترمذي وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي. وقد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٦/٧، والطبري في «جامع البيان» ١١٤/١٠، والطبراني في «المعجم الكبير» ٩٢/١٧ (٢١٨) ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ١١٨/٢٣ من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل.. به. وأخرجه الترمذي في التفسير باب ومن سورة التوبة (٣٠٩٥)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٤/٦، والطبراني في «المعجم الكبير» ٩٢/١٧ (٢١٨)، والنحاس في «معاني القرآن» ٢٠٢/٣ والبيهقي «السنن الكبرى» ١١٦/١٠، والواحدي في «الوسيط» ٤٩٠/٢ من طرق عن عبد السلام بن حرب.. بنحوه.

قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وعُطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث. وكذا في «تحفة الأشراف» للمزي ٢٨٤/٧.

وفي النسخة الحجرية ل«سنن الترمذي» ١١٧/٤: هذا حديث حسن غريب.. فالحديث ضعيف لما تقدم من حال عطيف بن أعين.

وقد حسن إسناده الشيخ الألباني في «غاية المرام» (ص ٢٠)!!

وقد أخرج الطبري له شاهداً في «جامع البيان» ٢١١/١٤ - ١٦٦٣٤ من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن أبي البخترى، عن حذيفة موقوفاً.. بمعناه.

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) في (ت): حامد، وهو تحريف.

(٣) أبو حامد بن الشرقي، ثقة، مأمون.

(٤) لم أجده.

(٥) أبو السري الكوفي، ثقة.

نا أبو الأحوص<sup>(١)</sup>، عن عطاء<sup>(٢)</sup>، عن أبي البختری<sup>(٣)</sup> في قول الله ﷻ: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ قال: «أما إنهم لم يُصَلِّوا لهم، ولو أمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم، ولكنهم أمروهم فجعلوا حلال الله حرامه وحرامه حلاله فأطاعوهم فكانت تلك الربوبية»<sup>(٤)</sup> [١/١٥٩].

وقال الربيع: قلت لأبي العالية كيف كانت تلك الربوبية في بني إسرائيل؟ قال: كانت الربوبية أنهم وجدوا في كتاب الله ما أمروا به

(١) سلام بن سليم الحنفي، ثقة متقن صاحب حديث.

(٢) ابن السائب أبو محمد ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي، صدوق أختلط.

(٣) سعيد بن فيروز أبو البختری -بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة- بن أبي عمران الطائي مولاهم، الكوفي، ثقة ثبت، فيه تشيع قليل كثير الإرسال. مات سنة (٨٣هـ).

انظر: «الجرح والتعديل» ٥٤/٤، «تهذيب الكمال» ٦٥/٤، «التقريب» (٢٣٩٣).

(٤) [١٤٢٦] الحكم على الإسناد:

ضعيف. فيه من لم أجده.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٥/١٠ من طريق جرير وابن فضيل، عن عطاء.. بمعناه.

وإسناد الطبري ضعيف؛ لأنه من رواية جرير وابن فضيل عن عطاء وروايتهما عنه بعد الأختلاط.

وأخرجه الطبري أيضًا في «جامع البيان» ١١٤/١٠ - ١١٥ من طرق عن أبي البختری، عن حذيفة موقوفًا.. بمعناه.

وما نُهُوا عنه؛ فقالوا: لن يسبق أحبارنا بشيء منه<sup>(١)</sup>، فما أمرونا به  
أتّمرنا، وما نهونا عنه أنتهينا لقولهم، فاستنصحو الرجال ونبذوا  
كتاب الله وراء ظهورهم<sup>(٢)</sup>.

وقال أهل المعاني: معناه: أتخذوا أحبارهم ورهبانهم كالآرباب؛  
حيث أطاعوهم في كل شيء، كقوله ﴿قَالَ أَنْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا﴾<sup>(٣)</sup>؛  
أي كالنار<sup>(٤)</sup>.

قال عبد الله بن المبارك:

وَهَلْ بَدَّلَ الدِّينَ إِلَّا المُلُوكُ

وَأَحْبَارُ سُوءِ وَرُهْبَانُهَا

قوله تعالى: ﴿وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا  
وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ﴾ نزه نفسه ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ القراءة  
بالياء، وقرأ ابن أبي إسحاق بالتاء<sup>(٥)</sup>.

(١) من (ت)، ووقع في «جامع البيان» للطبري ١١٠/١٠: لم يسبوا أحبارنا بشيء  
مضى. قال الأستاذ محمود شاكر: ولا أدري ما هي، ولكنني أثبتتها كما جاءت،  
فلعل أحدًا يجد الخبر في مكان آخر فيصححه قلت: فلعل صوابه ما هنا، والله  
الحمد.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٥/١٠ من طريق أبي جعفر الرازي، عن  
الربيع بن أنس.. بنحوه

(٣) الكهف: ٩٦.

(٤) لم أهد إليه في كتب المعاني، وقد ذكر هذا المعنى أبو الليث السمرقندي في  
«بحر العلوم» ٤٥/٢.

(٥) «شواذ القراءة» للكرماني (ل ٩٩/ب) ونسبها ليحيى وإبراهيم.

قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾

أي: يبطلوا دين الله بألستهم بتكذيبهم إياه<sup>(١)</sup> وإعراضهم عنه<sup>(٢)</sup>.  
وقال الكلبي: أي يردون القرآن بألستهم تكديباً له<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس ؓ: يريد اليهود والنصارى أن يلزموا<sup>(٤)</sup> توحيد الرحمن المخلوقين الذين لا يليق بهم الربوبية.

وقال الضحاك: يريدون أن يهلك محمدٌ وأصحابه ولا يعبد الله بالإسلام<sup>(٥)</sup>.

﴿وَيَأْتِي اللَّهَ إِلَّا أَن يُتَمَّ نُورُهُ﴾؛ أن يعلن<sup>(٦)</sup> دينه ويظهر كلمته ويتم الحق الذي بعث به رسوله<sup>(٧)</sup> ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ وإنما دخلت إلا

(١) في الأصل: إياهم، والمثبت من (ت).

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١١٦/١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٩/٤.

قال الوزير المغربي في «المصايح» (ل١٣٨/ب): ولما وقعت الكناية عن حجج الله بالنور سميت معارضتهم له بالإطفاء، فأضيف ذلك إلى الأفواه دون الألسنة؛ لأن الإطفاء بالأفواه وهو النفخ، وهذا من عجيب البيان مع ما فيه من تصغير شأنهم وتضعيف كيدهم؛ لأن النفخ إنما يؤثر في الأنوار الضعيفة دون الأقباس العظيمة وبالله التوفيق.

(٣) «معالم التنزيل» للبغوي ٣٩/٤، وعزا ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٢٦/٣ تفسير النور بالقرآن والإسلام إلى الحسن وقتادة.

(٤) في الأصل: (إن لم) وهو خطأ، والتصويب من (ت).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٥/٦ من طريق جوير، عن الضحاك.. به.

(٦) في (ت) و«معالم التنزيل» للبغوي ٣٩/٤: أي يعلي.

(٧) أنظر «جامع البيان» للطبري ١١٦/١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٩/٤.

لأن في آييت طرفاً من الجحد، ألا ترى أن قولك [١٥٩/ب] آييت أن أفعل كقولك لم أفعل<sup>(١)</sup>، ولما فيه من الحذف تقديره: ويأبى الله كل شيء إلا أن يتم نوره<sup>(٢)</sup>.  
كما قال الشاعر<sup>(٣)</sup>:

وهل لي أم غيرها إن تركتها  
أبى الله إلا أن أكون له ابنمًا<sup>(٤)</sup>



- (١) هذا قول الفراء في «معاني القرآن» ٤٣٣/١، واستحسنه النحاس في «إعراب القرآن» ٢١١/٢.
- (٢) ذكر هذا التوجيه الزجاج في «معاني القرآن» ٤٤٤/٢، ولم يرتض الزجاج في «معاني القرآن» قول الفراء!
- وانتصر لما قاله الزجاج في «معاني القرآن» ابن أبي العز الهمداني في «إعراب القرآن» ٤٦٢/٢.
- وارتضى بعضهم الجمع بين القولين كما صنع المؤلف، ومنهم مكي في «مشكل إعراب القرآن» ٣٢٧/١، والعكبري في «إملاء ما من به الرحمن» ١٤/٢، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٤٠/٦ - ٤١.
- (٣) البيت للمتلّمس من قصيدة له يرد فيها على من عير أمّه في «ديوانه» (ص ٣٠)، «الأصمعيات» للأصمعي (ص ٣٤٥)، «خزاة الأدب» للبغدادى ٥٨/١٠، «المقتضب» للمبرد ٩٣/٢، وبلا نسبة في «معاني القرآن» للفراء ٤٣٣/١، «الخصائص» لابن جني ١٨٢/٢، «سر صناعة الإعراب» لابن جني ١١٥/١، «إعراب القرآن» للنحاس ٢١١/٢، «شرح المفصل» ١٣٣/٩، «المنصف» ٥٨/١، والشاهد منه: وقوع (إلا) بعد (أبى) لكون الإباء متضمناً معنى النفي.
- (٤) في حاشية الأصل: صوابه: أن أكون لها ابناً، وهو كذلك في (ت).

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي﴾

٣٣

يعني الذي يأبى إلا إتمام دينه ﴿أَرْسَلَ رَسُولَهُ﴾ محمداً ﷺ ﴿يَأْهُدِي﴾ قال ابن عباس: بالقرآن<sup>(١)</sup>، وقيل: ببيان فرائضه على خلقه<sup>(٢)</sup> ﴿وَدِينِ الْحَقِّ﴾ وهو الإسلام ﴿لِيُظْهِرَهُ﴾ ليعليه<sup>(٣)</sup> وينصره ويظفره ﴿عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ على سائر الملل كلها ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ واختلف العلماء في معنى هذه الآية.

فقال ابن عباس ؓ: الهاء عائدة إلى الرسول ﷺ يعني: ليعلمه شرائع الدين كلها، فيظهره عليها حتى لا يخفى عليه منها شيء<sup>(٤)</sup>. وقال آخرون: الهاء راجعة إلى تمام<sup>(٥)</sup> دين الحق<sup>(٦)</sup>.

(١) «معالم التنزيل» ٣٩/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٤٢٧/٣.

(٢) المصدرين السابقين.

(٣) في (ت): ليعلنه.

(٤) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٦/٣ لابن مردويه والبيهقي فحسب.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٧/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٦/٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٨٢/٩ من طريق ابن أبي طلحة، عن ابن عباس.. به.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤٠/٤، والماوردي في «النكت والعيون» ٣٥٦/٢، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢١/٨.

(٥) ساقطة من (ت).

(٦) أورده البغوي في «معالم التنزيل» ٤٠/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٢٧/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢١/٨، والشوكاني في «فتح القدير» ٤٤٥/٢.

وقال أبو هريرة والضحاك: ذلك عند خروج عيسى بن مريم عليهما السلام؛ إذا خرج أتبعه أهل كل دين، وتصير الملل كلها واحدة، فلا يبقى أهل دين إلا دخل في الإسلام أو<sup>(١)</sup> أدى الجزية إلى المسلمين<sup>(٢)</sup>.  
وقال السدي: ذلك عند خروج المهدي ولا يبقى أحد إلا دخل في المسلمين أو<sup>(٣)</sup> أدى الخراج<sup>(٤)</sup>.

وقال الكلبي: لا يبقى دين إلا ظهر عليه الإسلام، وسيكون ذلك ولم يكن بعد، ولا تقوم الساعة حتى يكون ذلك<sup>(٥)</sup>.

قال المقداد بن الأسود رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا<sup>(٦)</sup> يبقى على ظهر الأرض بيت وبر ولا مدر إلا [١٦٠/أ] أدخله الله كلمة

(١) في (ت): (و).

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٧/٣ عن أبي هريرة مختصراً، وعزاه لعبد بن حميد وأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٦/١٠ مختصراً.

أما أثر الضحاك فلم أجد من أسنده، ولكن ذكره بنحوه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٦/٦ بقوله: وروي عن الضحاك أنه قال: يظهر الإسلام على الدين، كل دين.

وانظر «معالم التنزيل» للبغوي ٤/٤٠، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣/٢٦، «زاد المسير» لابن الجوزي ٣/٤٢٧ - ٤٢٨.

(٣) في (ت): (و).

(٤) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٢٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٣٤/٥.

(٥) لم أجده.

(٦) في (ت): لن.

الإسلام، إما بعزّ عزيز، وإما بذلّ ذليل، إما يعزّهم يجعلهم من أهله فيعزوا به، وإما يذلهم فيدينون له»<sup>(١)</sup>.

[١٤٢٧] أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن الحسن بن حبيب الكجبي<sup>(٢)</sup> (قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان بن منصور<sup>(٣)</sup>)، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكجبي<sup>(٤)</sup> (قال<sup>(٥)</sup>) نا أبو عاصم

(١) أخرجه أحمد في «المسند» ٤/٦ (٢٣٨١٤)، وابن مندة في «الإيمان» ٩٨١/٢، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٩١/١٥، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٥٤/٢٠ (٦٠١)، وفي «مسند الشاميين» ٣٢٤/١، الحاكم في «المستدرک» ٤/٤٣٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٨١/٩ من طرق عن ابن جابر، عن سليم بن عامر، عن المقداد بن الأسود.. بنحوه.

ولفظ الطبراني في آخره: «وإما يذلهم فيؤدوا الجزية».

ووقع في المطبوع من المستدرک: «فلا يدينوا لها» وهو تحريف.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وله شاهد من حديث تميم الداري رضي الله عنه أخرجه أحمد في «المسند» ١٠٣/٤ (١٦٩٥٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٥٨/٢ (١٢٨٠)، والحاكم في «المستدرک» ٤/٤٧٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٨١/٩ بنحو حديث المقداد.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) الكجبي: بفتح الكاف والجيم المشددة، نسبة إلى الكج وهو الجص. «الأنساب» للسمعاني ٥٠/١١. تكلم فيه الحاكم.

(٣) مذكر الكرامية، روى عنه الحاكم ولم يرضه.

(٤) شيخ، إمام، حافظ، وثقه الدارقطني وغيره.

(٥) ما بين القوسين من (ت).

النيل<sup>(١)</sup>، نا عبد الحميد - هو ابن جعفر<sup>(٢)</sup> -، عن سويد أو الأسود بن العلاء<sup>(٣)</sup>، عن أبي سلمة<sup>(٤)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: « لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد اللات والعزى » قالت: قلت: يا رسول الله؛ ما كنت أظن أن يكون ذلك بعد ما أنزل الله تعالى على رسوله **﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾** قال: « يكون ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحًا طيبة؛ فيقبض من كان في قلبه مثقال ذرة من خير، ثم يبقى من لا خير فيه، ويرجع الناس إلى دين آبائهم »<sup>(٥)</sup>.

(١) الضحاك بن مخلد الشيباني، ثقة، ثبت.

(٢) عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري، صدوق رمي بالقدر وربما وهم.

(٣) الأسود بن العلاء بن جارية - بالجيم - الثقي، ويقال له سويد، ثقة وثقه النسائي، والحافظ، وقال أبو زرعة: روى له مسلم والنسائي.

انظر: «الجرح والتعديل» ٢/٢٩٣، «تهذيب الكمال» ١/٢٩٧، «التقريب» (٥١٠).

(٤) ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، ثقة مكثر.

(٥) [١٤٢٧] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف وشيخ شيخه تكلم فيهما الحاكم، والحديث صحيح كما سيأتي.

التخريج:

وقد أخرجه من طريق المصنف البغوي في «معالم التنزيل» ٤/٤٠.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤/٥٤٩ من طريق محمد بن يعقوب، عن

إبراهيم بن عبد الله السعدي، عن أبي عاصم.. به.

وأخرجه أيضًا ٤/٤٤٧ من طريق أبي قلابة، عن أبي عاصم.. به.

وقال الحسين بن الفضل: معناه ليظهره على الأديان كلها بالحجج الواضحة والبراهين اللائحة، فتكون حُجة هذا الدين أقوى<sup>(١)</sup>.  
وقال أيضًا: قد فعل الله ذلك، ونجزت هذه العدة لقوله<sup>(٢)</sup> تعالى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> الآية.

وقال بعضهم: هو أن يظهر الإسلام في كل موضع؛ بأن لا يجري على أهله صغار أي موضع كانوا، فلا تؤخذ منهم جزية كما تؤخذ من أهل الذمة.

وقيل معناه: ليظهره على الأديان التي حول النبي ﷺ ويقاثلونه على الدين، فيظهره على دينهم ويغلبهم في ذلك المكان<sup>(٤)</sup>.  
وقيل: هو جريان حكمننا<sup>(٥)</sup> عليهم والله أعلم [ب/١٦٠].



وأخرجه مسلم في الفتن باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة (٢٩٠٧) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» ٩١/١٥ - ٩٢، وأبو يعلى في «مسنده» ٤٧/٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٨١/٩ كلهم من طرق عن عبد الحميد بن جعفر.. به.

(١) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٣٥٦/٢ وقال: وهذا قول كثير من العلماء، والبغوي ٤٠/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٢٨/٣، والواحدي في «الوسيط» ٤٩١/٢ وعزاه لأهل المعاني.

(٢) في (ت): بقوله.

(٣) المائة: ٣.

(٤) أنظر «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٤.

(٥) في (ت): كلمتنا.

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَجْبَارِ وَالرُّهْبَانِ﴾

[يعني العلماء والقراء من أهل الكتاب] <sup>(١)</sup> ﴿لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ يقول يأخذون الرشى في أحكامهم، ويحرفون كتاب الله، ويكتبون بأيديهم كتبًا يقولون هذه من عند الله ويأخذون بها ثمنًا قليلًا من سفلتهم <sup>(٢)</sup>، وهي المآكل التي كانوا يصيبونها منهم على تكذيبهم محمدًا ﷺ، ولو آمنوا به لذهبت عنهم تلك المآكل <sup>(٣)</sup>.

﴿وَيَصُدُّونَ﴾ ويصرفون الناس ويمنعونهم ﴿عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ دين الله ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ يعني: ويأكلها أيضًا بالباطل الذين يكتزون الذهب والفضة <sup>(٤)</sup>.

[١٤٢٨] سمعت أبا القاسم الحسن <sup>(٥)</sup> بن محمد بن جعفر السدوسي <sup>(٦)</sup>، يقول: سمعت أبا الحسين المظفر بن محمد بن غالب الهمداني <sup>(٧)</sup>، يقول: سمعت إبراهيم بن محمد بن عرفة الأزدي نبطويه <sup>(٨)</sup> يقول: سُمِّيَ ذهبًا لأنه يذهب ولا يبقى، وسميت فضة

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وأثبتته من (ت).

(٢) «جامع البيان» ١١٧/١٠ بنصه.

(٣) أنظر «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٤.

(٤) أنظر «جامع البيان» للطبري ١١٧/١٠.

(٥) في الأصل: إبراهيم، وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ.

(٦) الحبيبي، قيل: كذبه الحاكم.

(٧) لم أجده.

(٨) صدوق.

لأنها تنفضّ؛ أي تتفرّق فلا تبقى، وحسبك بالاسمين دلالة على فئتهما، وأنه لا بقاء لهما<sup>(١)</sup>.

اختلف العلماء في معنى الكنز:

[١٤٢٩] فأخبرنا<sup>(٢)</sup> عبد الله بن حامد بن محمد<sup>(٣)</sup>، أنا أحمد بن محمد بن إبراهيم<sup>(٤)</sup>، نا محمد بن نصر<sup>(٥)</sup>، نا إسحاق<sup>(٦)</sup>، أنا المعتمر<sup>(٧)</sup>، عن عبيد الله<sup>(٨)</sup> عن نافع<sup>(٩)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

(١) [١٤٢٨] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف متهم بالكذب، وفيه من لم أجده. ولم أجده عند غير المصنف.

(٢) في (ت): حدثنا.

(٣) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حازم، أبو يحيى السمرقندي الكرايسي، عن محمد بن نصر المروزي، وابن خزيمة وعنه الإدريسي، وقال: أتهم إكثاره عن ابن نصر، ورأيت خط محمد بن نصر له بالإجازة بما صح عنده عنه، عدّه ابن حجر في المرتبة الأولى من المدلسين.

انظر: «ميزان الأعتدال» ٩/١٢٩، «لسان الميزان» ١/٢٥١.

(٥) أبو عبد الله المروزي، ثقة حافظ إمام جبل.

(٦) ابن راهويه، ثقة حافظ، مجتهد.

(٧) ابن سليمان التيمي، ثقة.

(٨) في الأصل: عبد الله، والمثبت من (ت) وسنن البيهقي، ولم يعينه الطبري حيث قال العمري، ورجحت ما أثبتته لأن المعتمر بن سليمان إنما يروي عن عبيد الله لا عبد الله كما في ترجمته في «تهذيب الكمال» ٢٨/٢٥٠، وهو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت.

(٩) أبو عبد الله المدني، مولى بن عمر، ثقة ثبت، فقيه، مشهور.

كل مال أُدِّي زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرضين، وكل مال لم تؤدَّ زكاته فهو كنز وإن كان فوق الأرض<sup>(١)</sup>.

(١) [١٤٢٩] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٨/٣ لمالك وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٨/١٠ والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨٢/٤ من طريق عبيد الله العمري، عن نافع.. به موقوفاً على ابن عمر.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٧/٢ من طريق سفيان، عن ابن عجلان، عن نافع.. بنحوه.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٨/١٠ من طريق يحيى بن سعيد، عن نافع.. بنحوه.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن» ١٧٨٨/٦ من طريق عبد العزيز، عن نافع.. بمثله.

وقد رواه مالك في «الموطأ» ٢٥٦/١ من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.. بمعناه.

ورواه ابن أبي شيبة ٣٠٩/٤ (١٠٦١٤) من طريق حجاج، عن مكحول، عن ابن عمر.. مختصراً.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤٢٦/٣ من طريق سويد بن عبد العزيز، عن عبيد الله.. بمثله مرفوعاً.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤١/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٢٩/٣.

قال البيهقي عقب روايته: هذا هو الصحيح موقوف، وكذلك رواه جماعة عن نافع، وجماعة عن عبيد الله بن عمر. وقد رواه سويد بن عبد العزيز وليس بالقوي،

ومثله قال ابن عباس<sup>(١)</sup> والضحاك والسدي<sup>(٢)</sup>.  
 [١٤٣٠] ويدل عليه ما أخبرنا<sup>(٣)</sup> عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup>، أنا<sup>(٥)</sup> أحمد  
 ابن محمد بن إبراهيم<sup>(٦)</sup>، نا محمد بن نصر<sup>(٧)</sup>، نا أبو قدامة<sup>(٨)</sup> [١/١٦١]  
 نا محمد بن بكر<sup>(٩)</sup>،

عن عبد الله بن عمر مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ.

وانظر أيضًا «فتح الباري» ٢٧٢/٣.

وروى ابن أبي شيبة أيضًا في «المصنف» ٣٠٩/٤ (١٠٦١٦) عن مجاهد وعطاء  
 نحوه موقوفًا عليهم.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٠٩/٤ (١٠٦١٥) من طريق شريك، عن  
 أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٢١/١٠ من طريق علي بن أبي طلحة، عن  
 ابن عباس.. بمعنى حديث ابن عمر.

وأشار إليه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٨/٦ بقوله: وروي عن  
 ابن عباس قال: ما أدِّي زكاته فليس بكنز.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٨/١٠ من طريق أسباط، عن السدي.. بنحو  
 حديث ابن عمر.

(٣) في (ت): حدثنا.

(٤) الوزن، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) في (ت): حدثنا.

(٦) محدث، مشهور، مدلس.

(٧) ثقة، حافظ، إمام، جبل.

(٨) عبيد الله بن سعيد بن يحيى اليشكري، ثقة، مأمون.

(٩) في الأصل: بكير، وهو تصحيف، والتصويب من (ت).

وهو محمد بن بكر بن عثمان البُرْسانِي -بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة-  
 أبو عثمان البصري، وثقه ابن معين وابن حبان في «صحيحه»، وقال أبو حاتم:

أنا ابن جريج<sup>(١)</sup>، قال: أخبرني أبو الزبير<sup>(٢)</sup>، أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول: إذا أخرجت الصدقة من مالك فقد أذهبت عنه شره وليس بكنز<sup>(٣)</sup>.

شيخ محلّه الصدق، وقال الذهبي: ثقة صاحب حديث، وقال ابن حجر: صدوق قد يخطئ، روى له الجماعة، ومات سنة ثلاث ومائتين.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢١٢/٧، «الثقات» لابن حبان ٣٨/٩، «الكاشف» للذهبي ١٦٠/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٧٩٧).

(١) عبد الملك بن عبد العزيز المكي، ثقة فقيه، فاضل، كان يدلس ويرسل.

(٢) محمد بن مسلم بن تدرس، صدوق إلا أنه يدلس.

(٣) [١٤٣٠] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف، لم يذكر بجرح أو تعديل.

قال الألباني في تعليقه على «صحيح ابن خزيمة»: إسناده ضعيف، ابن جريج وأبو الزبير هما مدلسان وقد عنعنا.

التخريج:

عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٩/٣ لابن أبي شيبة وابن المنذر.

وقد روي هذا الحديث عن جابر رضي الله عنه موقوفاً ومرفوعاً.

فأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٨٤/٤ من طريق أبي مسلم، عن أبي عاصم، عن ابن جريج بنحوه من قول جابر.

قال البيهقي: وهذا أصح، وقد روي بإسناد آخر مرفوعاً.

وقال الحافظ في «فتح الباري» ٢٧٢/٣: ورجح أبو زرعة والبيهقي وقفه.

وكذا أخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٠٨/٤ (١٠٦١٣)، من طريق أبي خالد الأحمر، عن حجاج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: أي مال أدي زكاته فليس بكنز.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٣٩٠/١، ومن طريقه البيهقي ٨٤/٤ من طريق هارون بن سعيد الأيلي، عن عبد الله بن وهب، عن ابن جريج، عن أبي الزبير،

عن جابر.. بنحوه مرفوعًا.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.  
وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» ١٣/٤ من طريق يونس بن عبد الأعلى، عن  
ابن وهب.. بمثل حديث هارون الأيلي.

وأخرج نحوه ابن عدي في «الكامل» ١٨٩/٧، والخطيب في «تاريخ بغداد»  
١٢/٨ ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٤/٢ من طريق عبد العزيز  
البالسي، عن خصيف، عن أبي الزبير.. بنحوه مرفوعًا.

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، إنما روي عن ابن  
عمر، قال أحمد: أضرب على حديث عبد العزيز البالسي فإنه كذاب، أو قال:  
وضاع.

وللحديث شاهد أخرجه الترمذي كتاب الزكاة، باب إذا أدت الزكاة (٦١٨)،  
وابن ماجه كتاب الزكاة، باب ما أدى زكاته (١٧٨٨)، وابن خزيمة في «صحيحه»  
٤/١١٠، وابن حبان في «صحيحه» (٧٩٧)، والحاكم في «المستدرک» ١/٣٩٠،  
وابن الجارود في «المنتقى» (٣٣٦) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، عن  
ابن حجيرة الخولاني، عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: إذا أدت زكاة  
مالك فقد قضيت ما عليك..

قال الترمذي: حسن غريب.

وقال الحاكم: شاهد صحيح. ووافقه الذهبي.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٣/٢٧٢: وهو على شرط ابن حبان في  
«صحيحه».

قلت: في إسناده دراج بن سمعان، وتقدم أن حديثه حسن إلا في روايته عن أبي  
الهيثم خاصة ففيها ضعف، وليس هذا منها.

ولعل الحافظ أعتد قول من ضعفه بإطلاق فقال في «التلخيص الحبير» ٢/١٧٠:  
إسناده ضعيف.

مع أنه قد فصل في «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٨٣٣) فقال: صدوق، في  
حديثه عن أبي الهيثم ضعف!!

[١٤٣١] يدل عليه ما أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup> الوزان، أنا أحمد ابن محمد بن يحيى البزاز<sup>(٢)</sup>، نا أبو الأزهر<sup>(٣)</sup>، نا عبد الرزاق<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني الثوري<sup>(٥)</sup>، عن منصور<sup>(٦)</sup>، عن عمرو بن مرة<sup>(٧)</sup>، عن سالم بن أبي الجعد<sup>(٨)</sup> قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال النبي ﷺ: «تبا للذهب، تبا للفضة!» يقولها ثلاثاً، فشق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فقال المهاجرون: أي المال نتخذ؟ قال عمر ﷺ: فإني أسأل النبي ﷺ عن ذلك، قال فأدرسته فقلت: يا رسول الله؛ إن المهاجرين قالوا: أي المال نتخذ؟ فقال رسول الله ﷺ: «لساناً ذاكراً، وقلباً شاكراً، وزوجة مؤمنة؛ تعين أحدكم [١٦١/ب] على دينه»<sup>(٩)</sup>.

(١) من (ت). وهو أبو محمد الماهاني، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) أبو حامد البزار، قال الخليلي: ثقة، مأمون.

(٣) أحمد بن الأزهر بن منيع، العبدي النيسابوري، صدوق، كان يحفظ ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه.

(٤) أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(٥) أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري، ثقة، حافظ، إمام حجة، كان ربما دلس.

(٦) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، ثقة ثبت.

(٧) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة عابد.

(٨) سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني، ثقة، وكان يرسل كثيراً.

(٩) [١٤٣١] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً، والخبر مرسل.

التخريج :

أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٧٣ ومن طريقه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١١٩ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٨٨ بنحوه. وأخرجه الطبري ١٠/١١٩ من طريق مؤمل، عن الثوري عن منصور.. بنحوه. هكذا روي عن سالم بن أبي الجعد مرسلًا.

وروي عنه، عن ثوبان رضي الله عنه مرفوعًا :

فأخرجه أحمد في «المسند» ٥/٢٧٨ (٢٢٣٩٢)، والترمذي في التفسير، باب ومن سورة التوبة (٣٠٩٤) والطبري في «جامع البيان» ١٠/١١٩ من طريق إسرائيل، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١١٩ - ١٢٠ من طريق جرير، كلاهما عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان.. بنحوه.

قال الترمذي: وهذا حديث حسن. سألت محمد بن إسماعيل فقلت له: سالم بن أبي الجعد سمع من ثوبان؟ فقال: لا..

وأخرجه أحمد في «المسند» ٥/٢٨٢ (٢٢٤٣٧)، وابن ماجه في النكاح، باب أفضل النساء (١٨٥٦) من طريق وكيع، عن عبد الله بن عمرو بن مرة، عن أبيه، عن سالم، عن ثوبان.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» ٢/١٢٢ من طريق شريك، عن محمد بن عبد الله المرادي، عن عمرو بن مرة، عن سالم، عن ثوبان.

وعلتهما ما تقدم من عدم سماع سالم من ثوبان.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٥/٣٦٦ (٢٣١٠١) من طريق سلم بن عطية، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن صاحب له، أن رسول الله ﷺ قال: .. فذكر نحوه.

وإسناده ضعيف؛ سلم بن عطية هو الفقيمي الكوفي، لين الحديث، كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٤٨٣)، كما أن صاحب عبد الله بن أبي الهذيل مبهم لم يعينه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٤١٨ عن ثوبان، وزاد نسبه لابن شاهين في «الترغيب في الذكر»، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وأبي نعيم في «الحلية».

[١٤٣٢] وأخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(١)</sup>، أنا مكّي بن عبدان<sup>(٢)</sup>، أنا محمد بن يحيى<sup>(٣)</sup>، نا محمد بن عبيد<sup>(٤)</sup>، نا الأعمش<sup>(٥)</sup>، عن المعرور بن سويد<sup>(٦)</sup>، عن أبي ذر رضي الله عنه<sup>(٧)</sup> قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ظل الكعبة، فلما رأيته قد أقبلت قال: «هم الأخصرون<sup>(٨)</sup> ورب الكعبة، هم الأخصرون<sup>(٩)</sup> ورب الكعبة»، قال: فدخلني غمّ وجعلت أتنفس، قال: قلت: هذا شيء حدث فيّ؟ قال: «لا»<sup>(١٠)</sup>، قلت: من هم فداك أبي وأمي؟ قال: «الأكثرون، إلا من قال بالمال في عباد الله هكذا وهكذا، عن يمينه

(١) الماهاني، الواعظ، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) في (ت): علي بن عبدان، وهو تحريف.

وهو مكّي بن عبدان بن محمد بن بكر، أبو حاتم التميمي النيسابوري، المحدث، الثقة، المتقن.

(٣) الذهلي، ثقة، حافظ، جليل.

(٤) محمد بن عبيد، بغير إضافة، بن أبي أمية الطنافسي، الكوفي الأحذب، ثقة يحفظ. مات سنة (٢٠٤هـ).

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ١/١٧٣، «تهذيب الكمال» ٢٦/٥٤، «التقريب» (٦١٥٤).

(٥) سليمان بن مهران العتكي، ثقة، حافظ، لكنه يدلّس.

(٦) أبو أمية الكوفي، ثقة.

(٧) الغفاري، صحابي، مشهور.

(٨) في (ت): الآخرون.

(٩) في (ت): الآخرون.

(١٠) لا: زيادة من (ت).

وعن شماله ومن خلفه، وقليل ما هم»<sup>(١)</sup>.

[١٤٣٣] وأخبرنا<sup>(٢)</sup> شعيب بن محمد بن شعيب البيهقي<sup>(٣)</sup>، أنا مكّي بن عبدان التميمي<sup>(٤)</sup>، أنا أحمد بن الأزهر<sup>(٥)</sup>، نا روح بن عبادة<sup>(٦)</sup>، عن سعيد<sup>(٧)</sup>،

(١) [١٤٣٢] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وبقية رجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه أحمد في «المسند» ١٥٢/٥ (٢١٣٥١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩٧/٤ من طريق محمد بن عبيد وابن نمير، عن الأعمش.

وأخرجه أحمد في «المسند» ١٥٨/٥ (٢١٤١٢)، ١٦٩/٥ (٢١٤٩١)،

والبخاري في الزكاة، باب زكاة البقر (١٤٦٠)، في الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ (٦٦٣٨)، ومسلم في الزكاة، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة (٩٩٠)، والترمذي في الزكاة، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في منع

الزكاة من التشديد (٦١٧)، والنسائي في الزكاة، باب التغليظ في حبس الزكاة ١٠/٥ - ١١، وابن خزيمة في «صحيحه» ٩/٤، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٤٢٨/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩٧/٤، ٢٧/١٠، كلهم من طرق عن الأعمش.. بمعناه مطولاً ومختصراً، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) في (ت): حدثنا.

(٣) تحرّف شعيب في «المنتخب» إلى: سعد. وهو شعيب بن إبراهيم العجلي، أبو صالح البيهقي، مستور من أهل النواحي.

(٤) المحدث، الثقة، المتقن.

(٥) أبو الأزهر، صدوق، كان يحفظ ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه.

(٦) ابن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري، ثقة فاضل، له تصانيف.

(٧) هو ابن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم، أبو النضر البصري، ثقة حافظ، أثبت الناس في قتادة.

عن قتادة<sup>(١)</sup> قال: ذُكر لنا أن أبا ذر<sup>(٢)</sup> وأبا هريرة رضي الله عنهما كانا يقولان: كل صفراء وبيضاء أو كلٍ عليها صاحبها فهي كنز حتى يُفَرَّغها<sup>(٣)</sup>.  
 [١٤٣٤] وبإسناده عن روح<sup>(٤)</sup>، عن مرزوق بن عبد الله أبو عبد الله الشامي<sup>(٥)</sup>، عن شريح<sup>(٦)</sup> -رجل من أهل الشام لقيه بواسطة- عن أبي ذر رضي الله عنه<sup>(٧)</sup> قال: من ترك بيضاء أو حمراء كوي بها يوم القيامة<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن دعامة السدوسي، ثقة، ثبت.

(٢) الصحابي، المشهور.

(٣) [١٤٣٣] الحكم على الإسناد:

ضعيف لانقطاعه.

التخريج:

لم أجد من أخرجه غير المصنف.

(٤) ابن عباد، ثقة، فاضل.

(٥) ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن معين، والحافظ: لا بأس به.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٣٨٢/٧، «الثقات» لابن حبان ٤٨٧/٧،

«تهذيب الكمال» ٣٧٦/٢٧، «التقريب» (٦٦٠٢).

(٦) ابن عبيد بن شريح الحضرمي الحمصي، ثقة، وروايته عن أبي ذر مرسلة، وكان

يرسل كثيراً، مات بعد سنة (١٠٠هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٤٤٦/١٢، «التقريب» (٢٧٩٠).

(٧) الصحابي، المشهور.

(٨) [١٤٣٤] الحكم على الإسناد:

ضعيف لانقطاعه.

التخريج:

لم أجد عند غير المصنف.

[١٤٣٥] وبه عن روح<sup>(١)</sup>، عن حماد<sup>(٢)</sup>، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز الخزاعي<sup>(٣)</sup>، عن أبي الضيف<sup>(٤)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من ترك عشرة آلاف درهم جعلت صفائح يعذب بها صاحبها يوم القيامة قبل القضاء<sup>(٥)</sup>.

[١٤٣٦] وبإسناده عن روح<sup>(٦)</sup>، عن شعبة<sup>(٧)</sup>، عن سماك بن حرب<sup>(٨)</sup>، قال: سمعت ملحان بن ثروان<sup>(٩)</sup> قال: سمعت عمار بن

(١) ثقة، فاضل.

(٢) ابن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد، تغير حفظه بأخرة.

(٣) ابن كريز - بفتح أوله - الخزاعي، أبو المطرف، ثقة.

(٤) لم أجد من يكنى بهذه الكنية سوى من ذكره البخاري بقوله: أبو الضيف عن كعب قوله، روى عنه حميد بن هلال. ومثله عن أبي حاتم والذهبي بدون زيادة.

«التاريخ الكبير» للبخاري (الكنى ٤٥)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٩٦/٩، «المقتنى في سرد الكنى» للذهبي ١/٣٢٤.

(٥) [١٤٣٥] الحكم على الإسناد:

فيه أبو الضيف، مجهول.

التخريج:

لم أجد من أخرجه غيره.

(٦) ابن عباد، ثقة، فاضل.

(٧) شعبة بن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن.

(٨) صدوق، وقد تغير بأخرة فكان ربما يلحق.

(٩) كذا ذكره المؤلف، والصواب في اسمه أنه: ثروان بن ملحان، على ما ذكره البخاري وأبو حاتم، وإنما قلبه شعبة فجعله: ملحان بن ثروان، وثقه العجلي. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن المديني: لا نعلم أحدًا حدث عن ثروان غير سماك.

ياسر<sup>(١)</sup> يقول: إن أهل المائدة سألوا المائدة فلما نزلت [١/١٦٢] كفروا بها، وإن قوم صالح عليه السلام سألوا الناقة؛ فلما أعطوها كفروا بها، وإنكم قد نهيتم عن كنز الذهب والفضة فستكنزونها. فقال رجل: نكنزها؟! وكأنه عجب من قوله، قال: نعم، ويقتل عليه بعضكم بعضاً.

وقال شعبة: كان نصل سيف أبي هريرة رضي الله عنه من فضة، فنهاه عنه أبو ذر رضي الله عنه وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من ترك صفراء أو بيضاء كوي بها»<sup>(٢)</sup>.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٨٢/٢، «الجرح والتعديل» ٤٧٢/٢، «معرفة الثقات» للعجلي ٢٦٠/١، «الثقات» لابن حبان ١٠٠/٤، «تعجيل المنفعة» ٣٧٣/١.

(١) الصحابي، المشهور.

(٢) [١٤٣٦] الحكم على الإسناد:

لا بأس به، ولم أقف عليه عند غيره.

التخريج:

أخرجه أحمد في «المسند» ١٦٨/٥ (٢١٤٨٠) عن محمد بن جعفر، عن شعبة بن الحجاج، عن رجل من ثقيف يقال فيه: فلان بن عبد الواحد، عن أبي مجيب.. بنحوه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥٩/٦ - ٦٠ من طريق النفيلي، عن مسكين ابن بكير، والطبري ١١٩/١٠ من طريق عبيد الله بن معاذ عن أبيه، كلاهما عن شعبة، عن عبد الواحد الثقفي.. به.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٤٤/٤ من طرق عن شعبة.. به، مع اختلاف في تسمية الرجل المبهم، وقال عَقِيَه: كذا قاله عثمان بن جبلة، عن شعبة -أي: بتسمية المبهم: يحيى بن عبد الواحد الثقفي، ورواه ابن أبي عدي، عن شعبة، عن عبد الله بن عبد الواحد، وقال أبو داود: عن شعبة عن عبد الواحد بن

وروى قتادة<sup>(١)</sup>، عن شهر بن حوشب<sup>(٢)</sup>، عن أبي أمامة صدي بن عجلان رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> قال: مات رجل من أهل الصفة فوجد في مئزره دينار، فقال النبي ﷺ: «كَيْتَة» ثم توفي آخر فوجد في مئزره ديناران، فقال النبي ﷺ: «كَيْتَان»<sup>(٤)</sup>.

فلان أو فلان بن عبد الواحد، وقال معاذ: عن شعبة عن ابن عبد الواحد. قال البخاري: فيه نظر.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٢٥/٣: رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بنحوه، ورجاله ثقات، وله طريق رجالها رجال الصحيح. اهـ.  
وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٩٤/٤ في ترجمة يحيى بن عبد الواحد الثقفي: ويروي عنه شعبة عن أبي المجيب بحديث منكر. اهـ.  
وقال الساعاتي في «الفتح الرباني» ٢٤٨/١٧: في إسناده -عند الإمام أحمد- رجل لم يسم.

(١) قتادة بن دعامة، ثقة، ثبت.

(٢) صدوق، كثير الإرسال والأوهام.

(٣) الصحابي، الجليل.

(٤) الحكم على الإسناد:

فيه شهر كثير الأوهام.

التخريج:

أخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» ٢٩٦/١، وأحمد في «المسند» ٢٥٢/٥ (٢٢١٧٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٦٠/٨ من طريق شعبة، عن قتادة.. به.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٢٦/٨ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة.. به.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٥٢/٥ (٢٢١٧٦) والطبراني في «المعجم الكبير» ١٢٦/٨ من طريق حسين بن محمد، عن شيبان، عن قتادة.. به.

وأولى الأقاويل بالصواب القول الأول؛ لأن الوعيد وارد في منع الزكاة لا في جمع المال الحلال.  
يدل عليه قوله ﷺ: «من أدى زكاة ماله فقد أدى الحق الذي عليه، ومن زاد فهو خير له»<sup>(١)</sup>.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٤٠: رواه أحمد بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح غير شهر بن حوشب وقد وثق.  
وهذا الإسناد حسن، فإن شهر بن حوشب حسن الحديث على الراجح، فقد وثقه أحمد بن حنبل وابن معين ويعقوب بن شيبه ويعقوب بن سفيان، وحسن حديثه البخاري، وحدث عنه ابن مهدي وابن المديني، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: وليس بدون أبي الزبير، ولا يحتج به، وجرحه شعبة وابن عون، وإنما ضعف لروايته أحاديث يتفرد بها لم يشركه فيها أحد.  
انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٤/٢٥٨، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤/٣٨٢، «تهذيب الكمال» للمزي ١٢/٥٧٨، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢/٢٨٣، ومن تكلم فيه وهو موثق (ص ١٠٠).  
وعن عنة قتادة في هذا الحديث محمولة على السماع لأنها من رواية شعبة عنه، وقد قال: كفيتمكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبي إسحاق وكتادة. ذكره البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١/٨٦.

قال الحافظ في «النكت» ٢/٦٣١: وهي قاعدة حسنة، تقبل أحاديث هؤلاء إذا كان عن شعبة ولو عنعنوها.

وللحديث شواهد يرتقي بها إلى درجة الصحيح لغيره: فقد روى الحديث الإمام أحمد في «المسند» ١/١٠١، ١٣٧، ١٣٨، ٧٨٨، ١١٥٥، ١١٦٥) عن علي بن أبي طالب، وفي ٢/٣٥٦، ٤٢٩، ٤٩٣ (٨٦٧٨، ٩٥٣٨، ١٠٤٠٠) عن أبي هريرة، وفي ١/٤١٢، ٤١٥، ٤٢١، ٤٥٧ عن ابن مسعود، وفيه عن جابر أيضًا ٣/٣٤٢.

(١) أخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف» ٤/١٨٦ (٩٩٢٩) من طريق محمد بن بشر،

عن ابن أبي عروبة، عن عبد الله بن زريق، عن الحسن.. به مرسلًا.  
وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (ص ١٤١) عن محمد بن صباح، عن هشيم،  
عن عذافر البصري، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا.  
وأخرج الترمذي في الزكاة باب ما جاء إذا أدت الزكاة فقد قضيت ما عليك  
(٦١٨)، وابن ماجه في الزكاة، باب ما أدى زكاته ليس بكنز (١٧٨٨)، والبخاري  
في «شرح السنة» ٦٧/٦ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، عن ابن  
حجيرة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا أدت زكاة مالك، فقد قضيت  
ما عليك».

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرج حديث أبي هريرة هذا أيضًا ابن خزيمة في «صحيحه» ١١٠/٤، وابن  
الجارود في «المنتقى» (ص ٣٣٦)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان»  
١١/٨، والحاكم في «المستدرک» ٣٩٠/١ ومن طريقه البيهقي في «السنن  
الكبرى» ٨٤/٤ من طريق عمرو بن الحارث.. به، وفي آخره: «ومن جمع مالا  
حرامًا ثم تصدق به، لم يكن له فيه أجر، وكان إصره عليه». وصححه الحاكم،  
ووافقه الذهبي.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ١٧٠/٢: إسناده ضعيف.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أخرجه الحاكم في  
«المستدرک» ٣٩٠/١ ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٨٤/٤ من طريق  
عبد الله بن وهب، أخبرني ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعًا: «إذا  
أدت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره».

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وقد ورد موقوفًا على جابر عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٨٤/٤ من طريق أبي  
عاصم، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابرًا يقول: فذكره من قوله.  
قال البيهقي: وهذا أصح.

قلت: وهو كما قال؛ لتصريح كلا من ابن جريج وأبي الزبير بالسماع من شيخه.

وقوله ﷺ: «نِعْمًا<sup>(١)</sup> المال الصالح للرجل الصالح»<sup>(٢)</sup>. وقول ابن عمر رضي الله عنهما وقد سئل عن هذه الآية فقال: من كنزها فلم يؤدّ زكاتها فويل له، ثم قال: ما أبالي لو كان لي مثل أحدٍ ذهبًا أعلم عدده أزيه، وأعمل بطاعة الله ﷻ<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ت): نِعْم.

(٢) أخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٦٤/١ عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» ٢٥٩/٢ والبغوي في «شرح السنة» ٩١/١٠.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٠٢/٤ (١٧٨٠٢) وفي «فضائل الصحابة» ٩١٢/٢، وأبو يعلى في «مسنده» ٣٢١/١٣ من طريق وكيع. وأخرجه أحمد أيضًا في «المسند» ١٩٧/٤ (١٧٧٦٣) من طريق ابن مهدي. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص ١٠٧)، والحاكم في «المستدرک» ٢/٢ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٦/٨ من طريق أبي أحمد الزبير. وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤٣٦/٢ من طريق عبد الله بن صالح. جميعهم عن موسى بن علي، عن أبيه، عن عمرو بن العاص.. به، وله قصة. قال الحاكم في «المستدرک» ٢/٢: صحيح على شرط مسلم. وقال ٤٣٦/٢: صحيح على شرطهما. ووافقه الذهبي في الموضوعين. وهو كما قال، موسى بن علي بالتصغير هو ابن رباح بن قصير اللخمي، هو وأبوه ثقتان.

(٣) علّقه البخاري في «صحيحه» في الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز (١٤٠٤) عن أحمد بن شبيب، عن أبيه، عن يونس، عن ابن شهاب، عن خالد بن أسلم، عن ابن عمر.. بنحوه دون قوله: (ثم قال..).

وأعاده أيضًا معلقًا مختصرًا كتاب التفسير، باب قوله ﷻ ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا﴾ (٤٦٦١).

وأصل الكنز في كلام العرب: كل شيء مجموع بعضه إلى بعض على ظهر الأرض كان أو في بطنها<sup>(١)</sup>.

يدل على ذلك قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

قال الحافظ في «فتح الباري» ٢٧٣/٣: وقد وصله أبو داود في كتاب «الناسخ والمنسوخ» عن محمد بن يحيى - وهو الذهلي - عن أحمد بن شبيب بإسناده. وساقه الحافظ في «تغليق التعليق» ٥/٣ - ٦ بإسناده من طريق الذهلي بآتم مما في البخاري.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٨٢/٤ من طريق أحمد بن شبيب.. به مطولاً، وفي آخره: ثم التفت إلي فقال: ما أبالي لو كان لي مثل أحد ذهباً.. وكذا رواه من هذه الطريق ابن مردويه في «تفسيره» وأبو نعيم في «المستخرج على صحيح مسلم» كما ذكره الحافظ في «تغليق التعليق» ٦/٣. وأخرجه ابن ماجه في الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز (١٧٨٧) من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن خالد بن أسلم.. بنحوه.

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٨٦/٢: هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

(١) أنظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٠٣/٤، «مختار الصحاح» للرازي (ص ٢٤١)، «لسان العرب» لابن منظور (كنز).

(٢) البيت للمتخل الهذلي في «جمهرة اللغة» لابن دريد (ص ٦٧)، «سمط اللآلي» للميمني (ص ١٥٧)، «الكتاب» لسيبويه ٨٩/٢، «شرح أبيات سيبويه» ٥٥٠/١، «شرح أشعار الهذليين» ١٢٦٣/٣، «لسان العرب» (برر)، (كنز)، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٧/٣.

ولأبي ذؤيب الهذلي في «الحيوان» للجاحظ (٢٨٥). وبلا نسبة في «جامع البيان» للطبري ١٠/١٢١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٢٣، «البحر المحيط» ٣٧/٥.

لَا دَرَّ دَرِّيْ إِنْ أَطْعَمْتُ نَازِلَهُمْ

قَرَفَ الْحَيِي وَعِنْدِي الْبِرُّ مَكْنُوزٌ [١٦٢/ب]

أراد مجموعاً بعضه إلى بعض.

وكذلك تقول العرب للشيء المجتمع: مكتنزاً، لانضمام بعضه إلى

بعض.

وقرأ يحيى بن يعمر يكتزون بضم النون<sup>(١)</sup>، وقراءة العامة بالكسر

وهما لغتان، مثل (يعكفون ويعكفون) و(يعرشون ويعرشون).

﴿وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ولم يقل: ولا ينفقونها.

اختلف النحاة فيه:

فقال قطرب: أراد الزكاة أو الكنوز أو أعيان الذهب والفضة.

وقال الفراء: أستغنى بالخبر عن أحدهما في عائد الذكر عن الآخر

لدلالة الكلام على أن الخبر عن الآخر مثل الخبر عنه<sup>(٢)</sup>، وذلك

(١) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٧)، «إعراب القراءات الشواذ»  
للعكبري ٦١٣/١.

(٢) هذه عبارة الطبري في «جامع البيان» ١٢٢/١٠ نقلها المصنف دون العزو إليه

كعادته، وهي معنى كلام الفراء في «معاني القرآن» ٤٣٤/١: حيث قال: ولم

يقول: ينفقونها، فإن شئت وجهت الذهب والفضة إلى الكنوز فكان توحيدها من

ذلك، وإن شئت أكتفيت بذكر أحدهما من صاحبه؛ كما قال: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ

هَوَاً انْفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ فجعله للتجارة، وقوله: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا يَرَوِ يَدَهُ بَرِيئًا﴾

فجعله -والله أعلم- للإثم، وقال الشاعر في مثل ذلك:

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راضٍ والرأي مختلف

ولم يقل: راضون، وذلك لاتفاق المعنى يُكتفى بذكر الواحد..

موجود في كلام العرب وأشعارها، قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا

عِنْدَكَ رَاضٍ وَالرَّأْيُ مُخْتَلَفٌ

ولم يقل راضون<sup>(٢)</sup>.

وقد حكى هذين القولين أيضًا الزجاج في «معاني القرآن» ٤٤٥/٢، ومكي في «مشكل إعراب القرآن» ٣٢٨/١، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٣٩/٥.

وانظر حول هذا الأسلوب القرآني، وهو أن يذكر شيئاً ثم يعود الضمير على أحدهما دون الآخر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص ٢٨٨)، «المدخل» للحدادي (ص ٢٧٤)، «البرهان» للزركشي ١٢٦/٣، «الإتقان» للسيوطي ١٢٦٩/٤. إضافة إلى المصادر المذكورة في تخريج الشواهد الآتية.

(١) البيت لقيس بن الخطيم في ملحق «ديوانه» (٢٣٩)، «تخليص الشواهد» (٢٠٥)، «الكتاب» لسيبويه ٧٥/١، «المقاصد النحوية» ٥٥٧/١.

ولعمرو بن أمري القيس الخزرجي في «الدرر» ١٤٧/١، «شرح أبيات سيبويه» ٢٧٩/١، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٣٩/١.

وبلا نسبة في «الأشباه والنظائر» ١٠٠/٣، و«خزانة الأدب» للبغدادى ٢٩٥/١٠، «المقتضب» للمبرد ١١٢/٣، «همع الهوامع» للسيوطي ١٠٩/٢، «الأمالي» لابن الشجري ٢٠/٢، «معاني القرآن» للفراء ٤٣٤/١، ٤٤٥، «معاني القرآن» للأخفش ٨٨/١، «معاني القرآن» للنحاس ٢٧٨/٣، «معاني القرآن» للزجاج ٤٤٥/٢، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص ٢٨٩)، «جامع البيان» للطبري ١٢٢/١٠، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٨/٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢٧/٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٣٩/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٧٥/٦ - ٧٦.

قال ابن الشجري: ونظير ذلك في حذف الخبر لدلالة الخبر الآخر عليه، وهما من لفظ واحد، قول الشاعر: نحن بما عندنا.. فذكره. قال: أراد نحن بما عندنا راضون، فحذفه لدلالة راضٍ عليه.

(٢) قوله ولم يقل راضون ساقط من (ت).

وقال آخر<sup>(١)</sup>:

رَمَانِي بِأَمْرٍ كُنْتُ مِنْهُ وَوَالِدِي  
بَرِيئًا وَمِنْ أَجْلِ الطَّوِيِّ رَمَانِي

ولم يقل بريئين.

وقال آخر<sup>(٢)</sup>:

إِنَّ شَرَّ الشَّبَابِ وَالشَّعَرِ الْأَسْوَدِ  
مَا لَمْ يُعَاضَ كَانَ جُنُونًا

ولم يقل يعاضيا.

وقال ابن الأنباري: قصد الأغلب والأعم، لأن الفضة أعم من

(١) البيت لعمر بن أحمد الباهلي في «ديوانه» (١٨٧)، «الدر» ٦٢/٢، «الكتاب» لسيبويه ٧٥/١، «شرح أبيات سيبويه» ٢٤٩/١، وغير منسوب في «معاني القرآن» للأخفش ٨٨/١، «معاني القرآن» للفراء ٤٥٨/١، «إعراب القراءات» لابن خالويه ٢٦٣/١، «جامع البيان» للطبري ٨٦/١١، «المحرر الوجيز» لابن عطية ١٠٥/٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢٧/٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٣٠/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ١٥٣/٦.

(٢) البيت لحسان بن ثابت رضي الله عنه في «ديوانه» (ص ٢٥٢)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٥٨/١، «جامع البيان» للطبري ٢٢٩/١٤، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص ٢٨٨)، «تهذيب اللغة» للأزهري ٨١/٧، «جمهرة اللغة» لابن دريد (٥٢)، (٥٨٥)، «الأمالي» لابن الشجري ٤٤/٢، «مقاييس اللغة» لابن فارس ٢٦٩/٣، «المختص» لابن سيده ٣٨/١، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٨/٣، «لسان العرب» لابن منظور، «تاج العروس» للزبيدي (شرح).

قال ابن الشجري: «قال: ما لم يُعاضَ، فأفرد الضمير، وإن كان لاثنين؛ وذلك لأن كل واحد منهما بمنزلة الآخر، فجريا مجرى الواحد..»

الذهب، مثل قوله ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾<sup>(١)</sup> ردّ الكناية<sup>(٢)</sup> إلى الصلاة لأنها أعم، وقوله ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾<sup>(٣)</sup> ردّ الكناية إلى التجارة لأنها أهم وأفضل<sup>(٤)</sup>.

﴿فَبَشِّرْهُمْ﴾ فأخبرهم وأنذرهم ﴿بِعَذَابِ أَلِيمٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾

٣٥

[١/١٦٣] أي: تدخل النار فيوقد عليها؛ يعني الكنوز ومنه يقال:

أحميت الحديد في النار<sup>(٥)</sup> ﴿فَتَكْوَىٰ﴾ فتحرق بها ﴿جِبَاهُهُمْ﴾ جباه كانزيها ﴿وَجُوهُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ قال عبد الله بن مسعود: والذي لا إله غيره ما من رجل يكون بكنز فيوضع دينار على دينار، ولا درهم على درهم، ولكن يوسع جلده، فيوضع كل دينار ودرهم على جسده<sup>(٦)</sup>.

(١) البقرة: ٤٥.

(٢) الكناية: مصطلح يطلقه الكوفيون على الضمير والمضمر. جاء في المحصل شرح المفصل قوله: أعلم أن الضمير هو الكناية، وهو أسم المتكلم في خطابه إذا خاطب، واسم المخاطب في خطابه إذا خوطب، واسم الغائب بعد أن جرى ذكره بواسطة «المصطلح النحوي» للقوقزي (ص ١٧٤). وانظر أستعماله في «معاني القرآن» للفراء ١/٥، ١٩، ٨٥.

(٣) الجمعة: ١١.

(٤) أعترض أبو حيان في «البحر المحيط» على التمثيل بهذه الآية فقال ٣٩/٥: وليس مثله، لأن هذا عطف ب(أو) فحكهما أن الضمير يعود على أحد المتعاطفين، بخلاف (أو).

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٠/١٢٣.

(٦) في حاشية الأصل: وفي نسخة: حدته وهي كذلك في (ت) وفي بقية المصادر.

سُئِلَ أبو بكر الوراق: لِمَ خَصَّ الجباه والجنوب والظهور بالكي؟  
قال: لأن الغني صاحب الكنز إذا رأى الفقير أنقبض، وإذا ضمّه وإياه  
مجلس أزورّ عنه وولّى ظهره عليه<sup>(١)</sup>.

وقال محمد بن علي الترمذي: ذلك لأنه يبذخ ويشمخ بماله، ويقع  
على كنزه بجنيبه فيتساند إليه.

قال الأحنف بن قيس: قدمت المدينة فينا<sup>(٢)</sup> أنا في حلقة فيها ملاً  
من قریش إذ جاء رجل أخشن الثياب حسن الوجه<sup>(٣)</sup>، فقام عليهم،

والأثر ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤/٣٤٤ (١٠٧٩١)، والطبري في «جامع  
وأبي الشيخ.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/٣٤٤ (١٠٧٩١)، والطبري في «جامع  
البيان» ١٠/١٢٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٩٠،  
والطبراني في «المعجم الكبير» ٩/١٥٠ (٨٧٥٤) من طريق الأعمش، عن عبد الله  
ابن مرة، عن مسروق، عن ابن مسعود.. بنحوه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٩ - ٣٠: رجاله رجال الصحيح.  
وأورده البغوي ٤/٤٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٣١، والقرطبي في  
«الجامع لأحكام القرآن» ٨/١٣٠، وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٧/١٨٨ وقال:  
وقد رواه ابن مردويه عن أبي هريرة مرفوعاً، ولا يصح رفعه والله أعلم.  
ذكره البغوي ٤/٤٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٣١ - ٤٣٢، والقرطبي  
في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/١٢٩، وعزاه لعلماء الظاهر، والنيسابوري في  
«غرائب القرآن» ١٠/٨٠.

وانظر مزيداً من التوجيهات في تخصيص هذه المواضع بالكي في «غرائب القرآن»  
للنيسابوري ١٠/٨٠، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٣٩ - ٤٠.

(٢) في (ت): فيينما.

(٣) في (ت): أخشن الجسد، أخشن الوجه أخشن الثياب.

فقال: بشر الكانزين برَضْفٍ<sup>(١)</sup> يحمى عليها في نار جهنم فيوضع على حَلْمَة ثدي أحدهم حتى تخرج من نُغْضِ كتفه<sup>(٢)</sup>، وتوضع على نُغْضِ كتفه حتى تخرج من حلمه ثدييه، ويزلزل<sup>(٣)</sup>، (ويكوى الجباه والجنوب والظهور حتى يلتقي الحرُّ في أجوافهم)<sup>(٤)</sup>، قال: فوضع القوم رؤوسهم، فما رأيت أحداً منهم رجع إليه شيئاً<sup>(٥)</sup>، قال: فأدبر، فاتبعته، حتى جلس إلى سارية، فقلت: ما رأيت هؤلاء إلا كرهوا ما قلت لهم! فقال: إن هؤلاء لا يعقلون شيئاً<sup>(٦)</sup>، قال: فإذا هو أبو ذرٍّ رضي الله عنه.

(١) الرضف: بفتح الراء وسكون المعجمة بعدها فاء، هي الحجارة المحماة على النار، واحدها رصفة. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/٢٣١، «فتح الباري» لابن حجر ٣/٢٧٦.

(٢) نُغْضِ الكتف: بضم النون وسكون المعجمة، هو العظم الرقيق الذي على طرف الكتف، قال الخطابي: هو الشاخص منه، وأصل النغض الحركة، فسمي ذلك الموضوع نغضاً لأنه يتحرك بحركة الإنسان. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٥/٨٧، «فتح الباري» لابن حجر ٣/٢٧٦.

(٣) في سائر مصادر التخريج: يتزلزل.

(٤) ما بين القوسين ليس من حديث الأحنف في شيء من مصادر التخريج، إنما أخرجه الطبري ١٠/١٢٣ من طريق حميد بن هلال قال: كان أبو ذر يقول: بشر الكانزين بكى في الجباه، وكى في الجنوب، وكى في الظهر، حتى يلتقي الحر في أجوافهم.

(٥) في (ت): مما قال.

(٦) أخرجه أحمد في «المسند» ٥/١٦٠ (٢١٤٢٥)، والبخاري في الزكاة، باب ما أدَّى زكاته فليس بكنز (١٤٠٧)، ومسلم في الزكاة، باب في الكنازين للأموال (٩٩٢) والطبري ١٠/١٢٣، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٨/٥١ من طريق الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن الأحنف بن قيس.. بنحوه.

﴿هَذَا﴾؛ أي يقال لهم هذا ﴿مَا كَفَرْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ كقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> [١٦٣/ب] ﴿فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون)<sup>(٣)</sup>؛ أي: تجحدون حقوق الله في أموالكم وتمنعونها.

واختلف العلماء في حكم هذه الآية، وفيمن نزلت فيهم: [١٤٣٧] فأخبرنا عبد الله بن حامد بن محمد<sup>(٤)</sup>، أنا أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٥)</sup>، نا محمد بن يحيى<sup>(٦)</sup>، نا أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي<sup>(٧)</sup>، نا أبي<sup>(٨)</sup>، عن يونس<sup>(٩)</sup>،

(١) آل عمران: ١٠٦.

(٢) وجه تمثيل المصنف بهذه الآية؛ ما تضمنته من أسلوب الالتفات من الغيبة إلى الخطاب، والالتفات كما قال الزركشي في البرهان ٣/٣١٤ هو: نقل الكلام من أسلوب إلى أسلوب آخر نظرية واستدرازا للسامع، وتجديداً لنشاطه، وصيانة لخاطره من الملل والضجر.

وهذا من أساليب القرآن البديعة وفنونه البليغة.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ت)، وهي آية في آل عمران: ١٠٦.

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) ابن الشرقي، ثقة، مأمون.

(٦) الذهلي، ثقة، حافظ، جليل.

(٧) في الأصل: الحنظلي، وهو تحريف، والتصويب من (ت).

وهو أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي أبو عبد الله البصري، صدوق.

(٨) شبيب بن سعيد التميمي الحبطي البصري، أبو سعيد، لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه؛ لا من رواية ابن وهب.

(٩) ابن يزيد الأيلي، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً.

عن ابن شهاب<sup>(١)</sup>، عن خالد بن أسلم<sup>(٢)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما وسئل عن قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ فقال ابن عمر: إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرًا للأموال<sup>(٣)</sup>.

[١٤٣٨] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup>، أنا أحمد بن محمد بن إبراهيم<sup>(٥)</sup>، نا محمد<sup>(٦)</sup> بن نصر<sup>(٧)</sup>، نا الحجاج بن يوسف<sup>(٨)</sup>

(١) الزهري، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.  
 (٢) في جميع النسخ: خالد بن زيد بن أسلم، وهو خطأ؛ فإن زيدًا أخوه لا أبوه، والتصويب من مصادر الترجمة.  
 وهو خالد بن أسلم القرشي العدوي، أخو زيد بن أسلم مولى عمر، صدوق. روى له البخاري معلقًا، وفي «الأدب»، وابن ماجه.  
 انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٣/١٤٠، «تهذيب الكمال» ٨/٢٨، «التقريب» (١٦٢٦).

(٣) [١٤٣٧] الحكم على الإسناد: إسناده فيه شيخ المصنف لم أر فيه جرحًا ولا تعديلًا. التخريج: الخبر تقدم تخريجه قريبًا.  
 (٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.  
 (٥) أبو يحيى الكرايسي، محدث، مشهور، مدلس.  
 (٦) زيادة من (ت).  
 (٧) المروزي، ثقة حافظ، إمام، جبل.  
 (٨) حجاج بن أبي يعقوب يوسف بن حجاج الثقفي البغدادي، المعروف بابن الشاعر، ثقة حافظ. مات سنة (٢٥٩هـ).  
 انظر: «الجرح والتعديل» ٣/١٦٨، «الثقات» لابن حبان ٨/٢٠٣، «تهذيب الكمال» ٥/٤٦٦، «التقريب» (١١٤٩).

ومحمد بن يحيى<sup>(١)</sup>، قالوا: نا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي<sup>(٢)</sup>، نا أبي<sup>(٣)</sup>، نا غيلان بن جامع المحاربي<sup>(٤)</sup>، عن عثمان بن<sup>(٥)</sup> اليقظان<sup>(٦)</sup>، عن جعفر بن إياس<sup>(٧)</sup>، عن مجاهد<sup>(٨)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يَكُونُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية، كبر ذلك على المسلمين وقالوا: ما يستطيع أحد منا يدع لولده ما لا يبقى بعده! قال عمر رضي الله عنه: أنا أفرج عنكم، فانطلقوا، وانطلق عمر رضي الله عنه واتبعه

(١) الذهلي، ثقة، حافظ، جليل.

(٢) الكوفي، ثقة.

(٣) يعلى بن الحارث بن حرب المحاربي الكوفي، ثقة.

(٤) في (ت): البخاري، وهو تحريف.

وهو غيلان بن جامع بن أشعث المحاربي، أبو عبد الله الكوفي قاضيها، ثقة.

(٥) كذا في جميع النسخ، والتصويب (أبو) كما في مصادر ترجمته.

(٦) عثمان بن عمير - بالتصغير - ويقال بن قيس، والصواب أن قيساً جد أبيه، وهو

عثمان بن أبي حميد أيضاً البجلي، أبو اليقظان الكوفي الأعمى، ضعفه أحمد

وابن معين وأبو حاتم، قال البخاري: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه،

وقال ابن عدي: رديء المذهب يؤمن بالرجعة. لذا قال الحافظ: ضعيف واختلط

وكان يدلس ويغلو في التشيع، مات في حدود سنة (١٥٠هـ).

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٢٤٥/٦، «المجروحين» لابن حبان ٩٥/٢،

«الكامل» لابن عدي ١٦٦/٥، «تهذيب الكمال» ١٣٢/٧، «ميزان الاعتدال»

٥٠/٣، «التقريب» (٤٥٣٩).

(٧) جعفر بن إياس أبو بشر بن أبي وَحْشِيَّة، ثقة، وضعفه الشعبي في مجاهد.

(٨) ابن جبر، ثقة، إمام في التفسير والقراءة.

ثوبان، فأتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله؛ إنه قد كبر على أصحابك هذه الآية، فقال: «إن الله ﷻ لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقي من أموالكم، وإنما فرض المواريث في أموال تبقى بعدكم، ثم قال: ألا أخبركم بخير ما يكنز المرء: المرأة الصالحة [١٦٤/١] إذا نظر إليها سرتة، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته»<sup>(١)</sup>.

(١) [١٤٣٨] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لحال عثمان أبو اليقظان.

التخريج:

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٨/٣ وعزاه لابن أبي شيبة في «مسنده» وأبي داود، وأبي يعلى، وابن أبي حاتم، والحاكم، وابن مردويه، والبيهقي. وقد أخرجه أبو يعلى في «مسنده» ٣٧٨/٤ من طريق أبي بكر، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٨/٦ من طريق حميد بن مالك، والحاكم في «المستدرک» ٣٣٣/٢ من طريق إبراهيم بن إسحاق الزهري، ومن طريقه البيهقي ٨٣/٤.

وأخرجه البيهقي أيضًا في «السنن الكبرى» ٨٣/٤ من طريق عباس الترقفي، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦٨/١٩ من طريق محمد بن إسماعيل الصائغ. خمستهم عن يحيى بن يعلى، عن أبيه.. بنحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وقال الذهبي: عثمان لا أعرفه، والخبر عجيب.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠/٧: رواه أبو يعلى في «مسنده»، وفيه عثمان بن عمير وهو ضعيف.

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» ٨٣/٤: وقصر به بعض الرواة عن يحيى، فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقظان.

قلت: يشير البيهقي إلى ما أخرجه أبو داود في الزكاة، باب في حقوق المال

وقال بعض الصحابة: هي في أهل الكتاب خاصة<sup>(١)</sup>.

وقال السدي: هي في أهل القبلة<sup>(٢)</sup>.

وقال الضحاك: هي عامّة في أهل الكتاب وفي المسلمين<sup>(٣)</sup>، من كسب ما لا حلالاً فلم يعط من حق الله تعالى كان كنزاً وإن قلّ وكان على وجه الأرض، وما أعطي حق الله منه لم يكن كنزاً وإن كان كثيراً ودفنه في الأرض.

[١٤٣٩] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup>، أخبرنا أحمد بن محمد بن

إبراهيم<sup>(٥)</sup>، نا محمد بن نصر<sup>(٦)</sup>،

(١٦٦٤) عن عثمان بن أبي شيبة، ومن طريقه الجصاص في «أحكام القرآن» ٣٠٢/٤ والحاكم في «المستدرک» ٤٠٩/١ من طريق علي بن المديني. كلاهما عن يحيى بن يعلى، عن أبيه، عن غيلان بن جامع، عن جعفر بن إياس.. بنحوه. ولم يذكر فيه عثمان أبو اليقظان.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (ص ١٦٦).

(١) هذا قول معاوية رضي الله عنه كما سيأتي.

(٢) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٩/٣ لابن أبي حاتم.

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٨٩/٦ من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي.. به. وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٥٠)، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٢٩/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢٣/٨.

(٣) أنظر «أسباب النزول» للواحدي (ص ٢٥٠)، «زاد المسير» لابن الجوزي ٤٢٨/٣.

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) محدث، مشهور، مدلس.

(٦) المروزي، ثقة، حافظ، إمام، جبل.

نا عمرو بن زرارة<sup>(١)</sup>، أنا هشيم<sup>(٢)</sup>، أنا حصين<sup>(٣)</sup>، عن زيد بن وهب<sup>(٤)</sup>، قال: مررت بالربذة<sup>(٥)</sup> فإذا أنا بأبي ذرٍّ رضي الله عنه، فقلت له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية في هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فقال معاوية: نزلت في أهل الكتاب.

فقلت: نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه كلام في ذلك، فكتب إلى عثمان رضي الله عنه يشكوني، فكتب إليّ عثمان أن أقدم المدينة، فقدمتها، فكثر الناس عليّ حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك، فذكرت ذلك لعثمان رضي الله عنه، فقال لي: إن شئت تنحيت فكنت قريباً، فذاك الذي أنزلني هذا المنزل، ولو أمروا عليّ حبشياً لسمعت وأطعت<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن واقد الكلابي، أبو محمد النيسابوري، ثقة ثبت.

(٢) هشيم بن بشير أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.

(٣) ابن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، ثقة تغير حفظه في الآخر، ورواية هشيم عنه قبل التغير.

(٤) أبو سليمان الكوفي، مخضرم ثقة جليل.

(٥) الربذة: بالراء الموحدة والذال المعجمة، من قرى المدينة بأطراف الحجاز مما يلي نجدًا، على طريق حاج العراق، تبعد مائة وخمسين كيلاً شمال مهد الذهب، وهي اليوم خراب.

«معجم البلدان» لياقوت ٢٧/٣، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ١٣٥ - ١٣٦).

(٦) [١٤٣٩] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه شيخ المصنف لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وبقيه رجاله ثقات.

وقال بعضهم: نزلت في مانعي الزكاة خاصة<sup>(١)</sup>.

وهو أولى الأفاويل بالصحة، يدل عليه:

[١٤٤٠] ما أخبرنا أبو محمد عبد الله بن حامد الأصفهاني<sup>(٢)</sup>،

قال: أنا أبو يحيى أحمد بن محمد بن إبراهيم السمرقندي<sup>(٣)</sup>، نا

محمد بن نصر المروزي<sup>(٤)</sup>، نا محمد بن عبد الملك [١٦٤/ب] بن

أبي الشوارب<sup>(٥)</sup>، نا عبد العزيز بن المختار<sup>(٦)</sup>،

التخريج:

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢٦٦/٤، والبخاري في الزكاة، باب ما

أدى زكاته فليس بكنز (١٤٠٦)، والطبري في «جامع البيان» ١٠/١٢١-١٢٢ من

طرق عن هشيم، عن حصين.. بنحوه.

وأخرجه البخاري أيضًا في التفسير، باب والذين يكتزون الذهب والفضة..

(٤٦٦٠) من طريق جرير، عن حصين.. بنحوه مختصرًا.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» في التفسير، باب والذين يكتزون الذهب

والفضة (١١٢١٨) من طريق فضيل بن عياض، عن حصين.. به.

(١) عزا ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٢٨/٣ هذا القول لجمهور أهل العلم، وكذا

ابن الجوزي ٤٢٩/٣ واختاره الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٢٠.

(٢) في (ت): الأصبهاني، وهو الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) محدث، مشهور، مدلس.

(٤) ثقة، حافظ، إمام، جبل.

(٥) محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي البصري، واسم أبي الشوارب

محمد بن عبد الرحمن بن أبي عثمان، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة

(٢٤٤هـ).

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٦١٣٨)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٨،

«الثقات» لابن حبان ١٠٢/٩، «تهذيب الكمال» للمزي ١٩/٢٦.

(٦) عبد العزيز بن المختار الدباغ البصري، مولى حفصة بنت سيرين، ثقة.

حدثنا سهيل<sup>(١)</sup>، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته، إلا حمي عليها<sup>(٣)</sup> في نار جهنم، فتجعل صفائح، فيكوى بها جبينه وجنباؤه، حتى يحكم الله ﷻ بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها، إلا بَطَحَ<sup>(٤)</sup> لها بقاع قرقر<sup>(٥)</sup> أوفر ما كانت<sup>(٦)</sup>، تسير<sup>(٧)</sup> عليه، كلما مضى عليه أخراها رُدَّتْ عليه أولها، حتى يحكم الله تعالى بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بَطَحَ لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت، فتطؤه

روى له الجماعة.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٢٤/٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٣١٦/٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤١٤٨).

(١) سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، صدوق تغير حفظه بأخرة.

(٢) ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة ثبت.

(٣) في حاشية الأصل: في نسخة: عليه، وكذا هي في (ت) وفي صحيح مسلم.

(٤) بَطَحَ: أي ألقي صاحبها على وجهه لتطأه. «النهاية في غريب الحديث والأثر»

لابن الأثير ١/١٣٤.

(٥) قال البغوي في «شرح السنة» ٤٨٢/٥: القاع: المكان المستوي ليس فيه ارتفاع

ولا أنخفاض، والقرقر: المستوي الأملس من الأرض.

(٦) قال البغوي: أي يريد كمال حالها في القوة والسَّمَن، فتكون أثقل لوطنها.

(٧) في صحيح مسلم: تَسْتَنُّ. والاستنان: الجري.

بأظلافها<sup>(١)</sup> وتنطحه بقرونها، وليس<sup>(٢)</sup> فيها عقصاء<sup>(٣)</sup> ولا جلهاء<sup>(٤)</sup>، كلما مضى عليه أراها رُدَّت عليه أو لاها حتى يحكم الله تعالى بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار».

قال سهيل: فلا أدري أذكر البقر أم لا؟<sup>(٥)</sup>

وروى ثوبان رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: «من ترك بعده كنزًا؛ مثل

(١) الأظلاف: جمع ظلف، وهو من البقر والغنم كالحافر للفرس والبغل. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١٥٩/٣.

(٢) في (ت): ليس.

(٣) العقصاء كما في «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٢٧٥/٣: الملتوية القرنين.

(٤) الجلهاء: هي التي لا قرن لها. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٨٤/١.

(٥) [١٤٤٠] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه شيخ المصنف لم أر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وبقية إسناده حسن. التخريج:

أخرجه مسلم في الزكاة، باب إثم مانع الزكاة (٩٨٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨١/٤ من طريق محمد بن عبد الملك.. بنحوه مطولاً.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٦٢/٢، ٢٧٦، ٣٨٣ (٧٥٦٣، ٧٧٢٠، ٨٩٧٧)،

ومسلم في الزكاة، باب إثم مانع الزكاة (٩٨٧) أيضًا، وأبو داود في الزكاة، باب

في حقوق المال (١٦٥٨)، والطبري ١٢٠/١٠، وابن حبان في «صحيحه» كما

في «الإحسان» ٤٥/٨ والبغوي في «شرح السنة» ٤٨٠/٥ من طرق أخرى عن أبي صالح.. بنحوه.

وانظر تخرجه مستوفياً في حاشية «المسند» للشيخ أحمد شاكر (٧٥٥٣)

له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يتبعه، يقول: ويلك! ما أنت؟ فيقول: أنا كنزك الذي تركته بعدك، فلا يزال يتبعه حتى يُلقمه يده فيقضضها<sup>(١)</sup>، ثم يُلقمه سائر جسده<sup>(٢)</sup>.



(١) في حاشية الأصل: فيقضضها.

(٢) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» ١١/٤، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٩/٨، والبزار كما في «كشف الأستار» (٨٨٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٩١/٢ (١٤٠٨)، والحاكم في «المستدرک» ١/٣٨٨ - ٣٨٩، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/١٨١ كلهم من طرق عن يزيد بن زريع، عن سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان.. بنحوه. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وقال الذهبي: على شرطهما.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٤/٣: رواه البزار وقال: إسناده حسن، قلت: ورجاله ثقات.



قوله ﷻ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ﴾

يعني عدد شهور السنة ﴿عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ [١/١٦٥] قراءة العامة بفتح العين والشين، وقراءة أبي جعفر ﴿اثنا عشر﴾ بجزم العين<sup>(١)</sup>.  
 وقرأ طلحة بن سليمان بسكون الشين<sup>(٢)</sup> ﴿شَهْرًا﴾ نصب على التمييز. وهي المحرم، وصفر، وشهر ربيع الأول، وشهر ربيع الآخر، وجمادى الأولى، وجمادى الآخرة، ورجب، وشعبان، وشهر رمضان، وشوال، وذو القعدة، وذو الحجة.  
 فأما المحرم؛ فسمي بذلك لتحريم القتال فيه، وسمي صفرًا؛ لأن مكة تصفر من الناس فيه؛ أي: تخلو، وقيل: وقع فيه وباء فاصفرت وجوههم، وقال أبو عبيدة: سمي صفرًا لأنه صفرت فيه رطابهم من اللبن، وشهرا ربيع سميا بذلك لإنبات الأرض وإمراعها فيهما، وقيل: لارتباع القوم؛ أي إقامتهم، وجماديان سميا بذلك لجمود المياه فيهما<sup>(٣)</sup>، وسمي رجبًا؛ لأنهم كانوا يرجبونه؛ أي يعظمونه، يقال: رَجَبْتُهُ وَرَجَّبْتُهُ - بالتخفيف والتشديد-؛ إذا<sup>(٤)</sup> عظمته، قال الكميت:

(١) أنظر: «الكنز» (ص ١٦٨)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ١٩٤)، «الغاية» له أيضًا (ص ٢٦٨).

(٢) «البحر المحيط» لأبي حيان ٤١/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٤٤/٦، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٩١/٢.

(٣) في الأصل: فيها، والمثبت من (ت).

(٤) في (ت): أي.

وَلَا غَيْرُهُمْ أَبْغَى لِنَفْسِي جُنَّةً

وَلَا غَيْرُهُمْ مَمَّنْ أَجَلُّ وَأَرْجَبُ

وقيل : سمي بذلك لترك القتال فيه، من قول العرب : رجلٌ أَرَجَبٌ إذا كان أقطع لا يمكنه العمل. روي عن النبي ﷺ أنه قال : « إن<sup>(١)</sup> في الجنة نهرًا يقال له : رجب، ماؤه أشد بياضًا من الثلج، وأحلى من العسل، من صام يومًا من رجب شرب منه<sup>(٢)</sup> ».

وقال ابن عمر<sup>(٣)</sup> : سَمِيَ شَعْبَانٌ لِتَشَعُّبِ الْقَبَائِلِ فِيهِ، وَرَوَى زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « سَمِيَ شَعْبَانٌ لِأَنَّهُ يَتَشَعَّبُ فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ

(١) زيادة من (ت).

(٢) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٢/٢٣٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣/٣٦٧ من طريق منصور بن زيد، عن موسى بن عبد الله الأنصاري، عن أنس بن مالك ؓ.. به.

وأسنده الحافظ ابن حجر في «تبيين العجب» (ص ٣٣) من طريق أبي القاسم التيمي، في كتاب «الترغيب والترهيب» له.

وعزاه كذلك لأبي سعيد النقاش في كتاب فضل الصوم له، ولأبي الشيخ في فضل الصوم، ولأبي محمد الجوهري في «أماليه»، ولابن شاهين في كتاب «الترغيب والترهيب».

قال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٦٥ : وهذا لا يصح، وفيه مجاهيل لا ندري من هم وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/١٨٩ : والخبر باطل.

وانظر مزيدًا من بيان طرقة في «تبيين العجب» (ص ٣٣ - ٣٦)، «الفردوس» للدليمي ١/٢٢٠.

(٣) في (ت) : أبو عمرو.

لرمضان»<sup>(١)</sup> [١٦٥/ب].

وقد مضى القول في رمضان، وسمي شوالاً لِشَوْلانِ النوق للقاح بأذناها فيه، وقال أبو زيد<sup>(٢)</sup> البلخي: سمي بذلك لأن القبائل كانت تشول فيه؛ أي تبرح<sup>(٣)</sup> عن أمكنتها، ويسمى ذا القعدة لقعودهم فيه عن القتال، وذا الحجة لقضاء حجهم فيه، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

وقال بعض البلغاء: إذا رأت العرب السادات قد تركوا العادات وحرموا الغارات قالوا: محرّم، وإذا ضَعُفت أركانهم ومرضت أبدانهم وأصفرّت ألوانهم قالوا: هذا صفر، وإذا أزهرت البساتين وظهرت الرياحين قالوا: ربيعان، وإذا قلّ النماء<sup>(٥)</sup> وجمد الماء

(١) لم أجده، وهو حديث موضوع لما تقدم من حال زياد بن ميمون.

(٢) في الأصل: أبو يزيد، وهو تحريف، والتصويب من (ت).

وهو أحمد بن سهل البلخي الحنفي، فيلسوف أديب، صاحب تصانيف، في ترجمته ما يعشر بتشيعة، له من الكتب: كتاب أسماء الأشياء، وما أُغلق من غريب القرآن، وأقسام العلوم، توفي سنة (٣٢٢هـ).

«إرشاد الأريب» ١/٣٧٤، «الأعلام» للزركلي ١/١٣٤.

(٣) في حاشية الأصل: تتبرّح.

(٤) أنظر الكلام حول تسمية الشهور في كتاب «الأزمنة والأمكنة» للمرزوقي ١/٢٧٧ - ٢٨٤، وفيما نقله الحافظ ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/١٩٥ عن علم الدين السخاوي في جزء جمعه سماه «المشهور في أسماء الأيام والشهور». كما أستوعب القاسمي في «تفسيره» ٨/٣١٤٤ - ٣١٤٨ الكلام حولها ملخصاً ذلك في «المصباح» و«القاموس المحيط» للفيروزآبادي و«شرحه».

(٥) في (ت): الثمار.

قالوا: جُماديان، وإذا هاجت الرياح<sup>(١)</sup> وجرت الأنهار وترجبت الأشجار: قالوا رجب، وإذا بانَت الفضائل<sup>(٢)</sup> وتشعبت القبائل قالوا: شعبان، وإذا حمي الفضا وطفئ جمر الغضا قالوا: رمضان، وإذا تكشفت السحاب وكثرت الذئاب<sup>(٣)</sup> وشالت النوق الأذئاب قالوا: شوال، وإذا قعد التجار عن الأسفار قالوا: ذو القعدة، وإذا قصدوا الحجّ من كلّ فجّ وأظهروا العج والثجّ قالوا: ذو الحجة<sup>(٤)</sup>.

﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ يعني: في اللوح المحفوظ، وقيل: في قضائه الذي قضى ﴿يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا﴾ من الشهور ﴿أَرْبَعَةَ﴾ أي: أربعة أشهر ﴿حَرَمَ﴾ كانت العرب تعظمها وتحرم القتال فيها، حتى لو لقي الرجل منهم قاتل أبيه أو أخيه لم يهجه، وهي رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم، واحدٌ فرد وثلاثة سرد<sup>(٥)</sup>

(١) في (ت): البحار.

(٢) في (ت): الفصائل، ولعلها أصح.

(٣) في (ت): الذباب.

(٤) لم أجده بهذا اللفظ، لكن أورد الفراء في كتاب «الأيام والليالي والشهور» (ص ٤١ - ٤٦) نحوًا من هذه المعاني.

(٥) تظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ بالنص على هذه الأشهر الحرم، من ذلك ما أخرجه البخاري في التفسير باب إن عدة الشهور عند الله (٤٦٦٢)، ومسلم في القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن الزمان قد أستدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهرًا، منها أربعة حرم: ثلاث متواليات ذو

(أَيُّ مَتَابَعَةٍ) (١).

﴿ذَلِكَ الَّذِي أَلْقَيْتُمْ﴾ أَي: الْحِسَابُ (٢) الْمُسْتَقِيمَ (٣) ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِ أَنْفُسَكُمْ﴾؛ أَي فِي الْأَشْهُرِ [١/١٦٦] الْحَرَمِ (٤) بِالْعَمَلِ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ وَتَرْكِ طَاعَتِهِ (٥).



القعدة وذو الحجة ومحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان» واللفظ للبخاري.

- (١) ما بين القوسين زيادة من (ت).
- (٢) في الأصل: الحسبان، والمثبت من (ت).
- (٣) هذا تأويل السدي كما أخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٢٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٩٢.
- (٤) هذا قول قتادة والفراء كما في «زاد المسير» ٣/٤٣٣ و«معاني القرآن» للفراء ١/٤٣٥، واختاره الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٢٧، والزمخشري في «الكشاف» ٢/١٥١، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/١٩٧.
- ولم يذكر المصنف القول الآخر في مرجع الضمير في «فيهن»، وهو عوده على الأثني عشر شهراً، كما قاله ابن عباس فيما أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٢٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٩٣، واختاره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/٣١.
- وانظر توجيه القولين في «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٤١.
- (٥) هذا تفسير عبد الرحمن بن زيد بن أسلم للظلم، أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٢٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٩٢.

وقال ابن عباس: باستحلال القتل والغارة فيهنّ<sup>(١)</sup>.

وقال محمد بن إسحاق بن يسار: لا تجعلوا حلالها حراماً ولا حرامها حلالاً كما فعل أهل الشرك وهو النسيء<sup>(٢)</sup>.

قال قتادة: إن العمل الصالح والأجر أعظم في الأشهر الحرم، والذنب والظلم فيهنّ أعظم من الظلم فيما سواهن، وإن كان الظلم على كل حال عظيمًا، ولكن الله يعظم من أمره ما شاء ويصطفي من خلقه صفايا<sup>(٣)</sup>.

﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ جميعًا، عامّة، مؤتلفين غير مختلفين  
﴿كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ وهي نصب على الحال<sup>(٤)</sup> ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ  
مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.

واختلف العلماء في تحريم القتال في الأشهر الحرم<sup>(٥)</sup>:

(١) لم أجد عن ابن عباس، وذكره نحوه الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٦٠ وعزاه لابن بحر.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٢٧، وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/٥٤٨.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٢٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٩٣ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة.. بنحوه.

(٤) أنظر «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٤١.

(٥) أنظر أختلافهم مبسوطًا في: «أحكام القرآن» للجصاص ١/٤٠١، «أحكام القرآن» لابن العربي ١/٢٠٦، «نواسخ القرآن» لابن الجوزي (ص١٩٦)، «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد (ص٢٠٧ - ٢٠٨).

فقال قوم: إنه منسوخ<sup>(١)</sup>، قال قتادة وعطاء الخراساني: كان القتال كبيراً في الأشهر الحرام ثم نسخ وأُحِلَّ القتال فيه بقوله ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ يقول فيهن وفي غيرهن<sup>(٢)</sup>.

وقال الزهري: كان رسول الله ﷺ يحرم القتال في الأشهر الحرم بما أنزل الله من تحريم ذلك حتى نزلت براءة فأحل قتال المشركين<sup>(٣)</sup>.

(١) قال أبو جعفر النحاس في كتاب «الناسخ والمنسوخ» ٥٣٥/١: أجمع العلماء على أن هذه الآية منسوخة وأن قتال المشركين في الشهر الحرام مباح، غير عطاء..

ثم عزا القول بالنسخ لابن عباس وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وقتادة والأوزاعي.

وعزاه الجصاص في «أحكام القرآن» ٤٠١/١، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١٩٧)، وفي «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٧/١ لسائر علماء الأمصار. واختاره أبو عبيد كما في «الناسخ والمنسوخ» له (ص ٢٠٨)، والطبري في «جامع البيان» ٣٥٣/٢، ومكي في «الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه» (ص ١٩٩)، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣٤/٨.

(٢) أثر قتادة في «الناسخ والمنسوخ» له (ص ٣٣)، وأسنده عنه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٣٥/١.

وأثر عطاء أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٥٣/٢، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤٥/٤ وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤١/٥.

(٣) أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٠/٣، وعزاه لعبد الرزاق وأبي داود في ناسخه وابن جرير وابن أبي حاتم.

وقد أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٨٧/١ ومن طريقه الطبري في «جامع البيان» ٣٥٣/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٨٤/٢ وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١٩٧ - ١٩٨) عن معمر، عن الزهري.. بنحوه.

وقال أبو إسحاق<sup>(١)</sup>: سألت سفيان الثوري عن القتال في الشهر الحرام فقال: هذا منسوخ؛ وقد مضى، ولا بأس بالقتال فيه وفي غيره<sup>(٢)</sup>.

قالوا: ولأن النبي ﷺ غزا هوازن بحنين، وثقيفًا بالطائف، وحاصرهم في شوال وبعض ذي القعدة، فدل على أنه منسوخ<sup>(٣)</sup>.  
وقال الآخرون: هو<sup>(٤)</sup> غير منسوخ<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: ابن إسحاق، وهو تحريف، والتصويب من (ت)، وقد جاء مبينًا عند ابن أبي حاتم ٣٨٥/٢: أبو إسحاق الفزاري.

وهو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء الكوفي، أبو إسحاق الفزاري، ولد بواسط، سكن الشام، كان من الفقهاء والعباد والحفاظ والزهاد، ممن عنى بالعلم ولزم الورع والحلم ورباط بالثغر إلى أن مات سنة ست وثمانين ومائة. «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٤٨٨/٧، «مشاهير علماء الأمصار» لابن حبان (ص ٢٨٩)، «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٢٧٣/١.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥١/١ وعزاه لابن أبي حاتم. وهو في «تفسير القرآن العظيم» ٣٨٥/٢ من طريق معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري.. به.

(٣) ذكر هذا التعليل الطبري في «جامع البيان» ٣٥٤/٢، والبعوي في «معالم التنزيل» ٤٥/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣٤/٨.

(٤) في (ت): إنه.

(٥) ذهب إلى هذا القول ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٩٩/٧، والشوكاني في «فتح القدير» ٤٥٠/٢ وأجاب ابن كثير عن استدلال القائلين بالنسخ؛ بأن الآية ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ من باب التهيج والتحضيض؛ أي: كما يجتمعون لحربكم إذا حاربكم فاجتمعوا أنتم أيضًا لهم، ويحتمل أنه إذن للمؤمنين بقتال المشركين في الشهر الحرام إذا كانت البداءة منهم كما قال

قال ابن جريج: حلف بالله عطاء بن أبي رباح ما يحل للناس [ب/١٦٦] أن يغزوا في الحَرَم ولا في الأشهر الحُرْم إلا أن يُقاتلوا فيها وما نسخت<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حيان<sup>(٢)</sup>: نسخت هذه الآية كل آية فيها رخصة<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّيِّئُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾



قرأ الحسن وعلقمة وقتادة ومجاهد ونافع - غير ورش - وأبو عمرو

تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقْتُلُوَكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾. قال: وهكذا الجواب عن حصار رسول الله ﷺ أهل الطائف فإنه من تنمة قتال هوازن وأحلافها؛ فإنهم هم الذين أبتدأوا القتال ودعوا إلى الحرب، وكان أبتدأؤه في شهر حلال، ودخل الشهر الحرام فاستمر فيه أياماً، ثم قفل عنهم، لأنه يغتفر في الدوام ما لا يغتفر في الأبتداء. أنتهى بتصرف.

(١) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٢٠٧) ومن طريقه الجصاص في «أحكام القرآن» ٤٠١/١.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٥٣/٢، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١٩٦) جميعهم من طريق حجاج، عن ابن جريج.. بنحوه. وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤٥/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣٤/٨.

تنبيه: وقع في «جامع البيان» للطبري (وما يستحب) بدل (وما نسخت) وهو تحريف، لمخالفته ما في باقي المصادر.

(٢) هو مقاتل كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٧٩٣/٦.

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٥/٣ وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ. وقد أخرجه ابن أبي حاتم ١٧٩٣/٦ من طريق محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل.. به.

وعيسى وعاصم وحمزة والأعمش والكسائي وابن عامر ويعقوب: النسيء ممدوداً مهموزاً<sup>(١)</sup> واختاره أبو عبيد وأبو حاتم، وهو مصدر كالحريير والسعير والحريق ونحوها<sup>(٢)</sup>، ويجوز أن يكون مفعولاً مصروفاً إلى فعل مثل الجريح والقتيل والصريع تقديره: إنما الشهر المؤخر<sup>(٣)</sup>.

وقرأ أبو عبد الرحمن وطلحة والأشهب وشبل (إنما النسء) ساكنة

(١) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٣١٤)، «التيسير» للداني (ص ١١٨)، «العنوان» لابن خلف (ص ١٠٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ١/٤٠٥.

ولم يعد المؤلف ابن كثير مع من قرأ بالمد والهمز، والصحيح أنه يقرأ بهما كالجمهور، كما أن هشاماً وحمزة يقرآن هذا اللفظ في حالة الوقف عليه بإبدال الهمز ياءً مع الإدغام كقراءة ورش وأبي جعفر.

انظر «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ١/٤٣٢، ٤٧٥، «إبراز المعاني» ٢/٣١، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/٩١، «سراج القاري» (ص ٩٠)، «تحرير الكلام على وقف حمزة وهشام» (ص ١٧٠).

(٢) أنظر: «الحجة» للفراسي ٤/١٩٣.

(٣) أختار هذا الأشتقاق الجوهري في «الصحاح» (نسأ)، والفراء في «معاني القرآن» ١/٤٣٧، وابن خالويه في «إعراب القراءات» ١/٢٤٧، وأبو حاتم السجستاني كما نقله عنه أبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٤٢.

وردّه أبو علي الفراسي في «الحجة» ٤/١٩٣ بأنه يكون المعنى: إنما المؤخر زيادة، والمؤخر الشهر، ولا يكون الشهر زيادة في الكفر.

ونقل السمين الحلبي في «الدر المصون» ٦/٤٦ جواب بعضهم عن هذا بأنه على حذف المضاف: إما من الأول أي: إنما إنساء المنسأ زيادة في الكفر، وإما من الثاني أي: إنما المنسأ ذو زيادة.

السين مهموزة على المصدر لا غير<sup>(١)</sup>.

وقرأ أبو جعفر وورش (النسي) بالتشديد من غير همز<sup>(٢)</sup>، وروي ذلك عن ابن كثير<sup>(٣)</sup> على معنى المنسي؛ أي: المتروك، قال الله تعالى: ﴿سُوا اللَّهَ فَسَيَسِيَهُمْ﴾<sup>(٤)(٥)</sup> من النسيان. ويحتمل أن يكون أصله الهمز فخفف.

واختلفوا في أصل الكلمة:

فقال الأخفش: هو من التأخير<sup>(٦)</sup>. ومنه النسأة في البيع، ويقال: أنسأ الله في أجله، ونسأ في أجله؛ أي أخر. وقال قطرب: هو من الزيادة<sup>(٧)</sup>. وكل زيادة حدثت في شيء فهو

(١) «شواذ القراءة» للكرماني (ل ١٠٠/أ).

(٢) «التيسير» للداني (ص ١١٨)، «التبصرة» لمكي (ص ٥٢٧)، «غاية الاختصار» للهمذاني ٥٠٨/٢.

(٣) ذكر أبو العز القلانسي في «إرشاد المبتدي» (ص ٤٥٣) أن البزي راوي ابن كثير قرأ (النسي) بتشديد الياء من غير همز، كقراءة وورش.

(٤) التوبة: ٦٧.

(٥) في (ت): ﴿سُوا اللَّهَ فَاسْنَهُمْ﴾ وهي الآية (١٩) من سورة الحشر.

(٦) «معاني القرآن» للأخفش ٣٥٧/١.

وانظر أيضًا «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٨٠٤)، «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٤٤/٥.

(٧) في «الفائق» للزمخشري ٤٢٢/٣: وقد روى قطرب: النسء - بالضم - المرأة المظنون بها الحمل، لتأخر حيضها عن وقته.

لكن ذكر هذا المعنى - وهو الزيادة - الطبري في «جامع البيان» ١٢٩/١٠، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣٦/٨.

نسيء، ولذلك قيل للبن إذا كُثِرَ بالماء (نسيء ونسوء)، وللمرأة الحبلى (نَسُوءٌ) لزيادة الولد فيها، وقد نَسَأَتُ الناقة وأنسَأَتْها، إذا زجرتها ليزداد سيرها<sup>(١)</sup>.

قال قتادة: عمَد ناسٌ من أهل الضلالة فزادوا صفرًا في الأشهر الحرم وكان يقوم قائمهم<sup>(٢)</sup> في الموسم فيقول: ألا إن آلهتكم قد حرمت المحرم، فيُحرِّمونَه ذلك العام، ثم يقوم في العام المقبل فيقول: ألا إن آلهتكم قد حرمت صفرًا، فيحرِّمونَه ذلك العام، وكان يقال لهما صفران<sup>(٣)</sup>.

فأما معنى النسيء وبدء أمره على ما ذكره العلماء بألفاظ مختلفة ومعنى متفق عليه<sup>(٤)</sup>، فهو أن العرب كانت تحرم الشهور الأربعة وكان ذلك ما تمسكت به من ملة إبراهيم الخليل وابنه إسماعيل عليهما

(١) «جامع البيان» للطبري ١٢٩/١٠ بنصه، وهو بنحوه في «معاني القرآن» للفراء ٤٣٧/١.

وانظر: «لسان العرب» لابن منظور (نساء).

(٢) في (ت): قائلهم.

(٣) أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٦/٣ وعزاه لابن المنذر فحسب.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣١/١٠ من طريق سعيد، عن قتادة.. به.

(٤) أنظر أقوالهم في النسيء وأخبار النساء في: «معاني القرآن» للفراء ٤٣٦/١ -

٤٣٧، «جامع البيان» للطبري ١٢٩/١٠ - ١٣٢، «زاد المسير» لابن الجوزي

٣/٤٣٥، في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٧/٢٠٠ - ٢٠١، «إتحاف الوري

بأخبار أم القرى» لعمر بن فهد ١/٥٨٥ - ٥٨٩، و«بلوغ المنى والظفر في بيان لا

عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر» لابن فهد المكي (ص ٨٠ - ٨٧).

السلام، وكانت العرب أصحاب حروب وغارات، فشق عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر حُرْم متوالية لا يغزون فيها شيئاً<sup>(١)</sup>، وقالوا: لئن توالت علينا ثلاثة أشهر حرم لا نصيب فيها شيئاً لنهلكن، وإنما نصيب على ظهور دوابنا، وربما أحتاجوا مع ذلك إلى تحليل المحرّم أو غيره من الأشهر الحرم بحرب تكون بينهم، فيكرهون أستحلاله، ويكرهون تأخير حربهم، فنسؤوا؛ أي أخروا تحريم ذلك الشهر إلى الشهر الذي يليه، وكانوا يؤخرون تحريم المحرم إلى صفر، فيحرمونه ويستحلون المحرّم، وكانوا يمكثون بذلك زماناً يحرمون صفرًا وهم يريدون به المحرم، ويقولون هذا أحد الصّفرين.

وقد تأول بعض الناس قول النبي ﷺ: «ولا صفر»<sup>(٢)</sup> على هذا،

(١) في (ت): لا يغيرون فيها.

(٢) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه البخاري في الطب، باب لا هامة (٥٧٥٧) ومسلم في السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا.. (٢٢٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر».

بؤب الإمام البخاري في «صحيحه» كما في «فتح الباري» ١٧١/١٠: باب لا صفر، وهو داء يأخذ البطن.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١٧١/١٠ بتصرف: كذا جزم بتفسير الصفر، وهو بفتحتين، وقد نقل أبو عبيدة عن يونس الجرمي أنه سأل رُوَيْبَةَ بن العجاج فقال: هي حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس، وهي أعدى من الجرب عند العرب، ورجح عند البخاري هذا القول لكونه قرن في الحديث بالعدوى.

وقال السيوطي في «الديباج» ٢٣٦/٥: ولا صفر فيه تأويلان: أحدهما: أن

ثم يحتاجون أيضًا إلى تأخير صفر إلى الشهر الذي بعده كحاجتهم إلى تأخير المحرم، فيؤخرون تحريمه إلى ربيع، ثم يمكنون بذلك ما شاء الله، ثم يحتاجون إلى مثله، ثم كذلك فكذاك تتدافع شهرًا بعد شهر حتى أستاذار على السنة كلها [ب/١٦٧] فقام الإسلام وقد رجع المحرم إلى موضعه الذي وضعه الله به، وذلك بعد دهر طويل.

وقال مجاهد: كان المشركون يحجون في كل شهر عامين، فحجوا في ذي الحجة عامين، ثم حجوا في المحرم عامين، ثم حجوا في صفر عامين، وكذلك في الشهور حتى وافقت حجة أبي بكر رضي الله عنه التي حجها قبل حجة الوداع السنة الثانية من ذي القعدة، ثم حج النبي صلى الله عليه وسلم في العام القابل حجة الوداع فوافقت ذا الحجة، فذلك حين قال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته: «ألا إن الزمان قد أستاذار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهرًا منها أربعة حرم ثلاث متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان»<sup>(١)</sup>.

المراد تأخيرهم تحريم المحرم إلى صفر، وهو النسيء الذي كانوا يفعلونه، وبهذا قال مالك وأبو عبيدة، والثاني: أن الصفر دواب في البطن وهي دود؛ كانوا يعتقدون أن في البطن دابة تهيج عند الجوع، وربما تقتل صاحبها، وكانت العرب تراها أعدى من الجرب، قال النووي: وهذا التفسير هو الصحيح، وبه قال مطرف وابن وهب وابن جرير وأبو عبيد وخلاتق، قال: ويجوز أن يكون المراد هذا والأول جميعًا، وأن الصفرين جميعًا باطلان.

(١) متفق عليه. وقد تقدم.

أراد بذلك ﷺ أن أشهر الحرم رجعت إلى مواضعها، وعاد الحج إلى ذي الحجة، وبطل النسيء<sup>(١)</sup>.

واختلفوا في أول من نساء:

فقال ابن عباس والضحاك وقتادة ومجاهد: أول من نساء النسيء بنو مالك بن كنانة<sup>(٢)</sup>

وأثر مجاهد أورده بنحوه السيوطي في «الدر المثور» ٤٢٦/٣ وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٧٥-٢٧٦، والطبري في «جامع البيان» ١٠/١٣١-١٣٢ من طريق معمر، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد.. بنحوه.

وبمعناه عند ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٧٩٥ من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجیح.

قال الحافظ ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/٢٠٢: وهذا الذي قاله مجاهد فيه نظر أيضًا، وكيف تصح حجة أبي بكر وقد وقعت في ذي القعدة وأنى هذا؟ وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ وإنما نودي به في حجة أبي بكر، فلو لم تكن في ذي الحجة لما قال تعالى: ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾.

(١) قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/٢٠٢ مبيّنًا معنى الحديث المذكور: أي إن الأمر في عدّة الشهور وتحريم ما هو محرم منها على ما سبق في كتاب الله من العدد والتوالي، لا كما تعتمدة جهلة العرب من فصلهم تحريم بعضها بالنسيء عن بعض والله أعلم.

(٢) بنو مالك بن كنانة: تقدم ذكر نسبهم عند التعريف بكنانة، ومنهم بنو فراس، ومنهم أم رومان أم عائشة رضي الله عنهما، ومن بني مالك هؤلاء نساء الشهور في الجاهلية.

وكانوا ثلاثة<sup>(١)</sup>: أبو ثمامة جنادة بن عوف بن أمية الكناني، كان يوافي الموسم كل عام على حمار فيقول: أيها الناس إنني لا أعاب ولا أُحَاب<sup>(٢)</sup> ولا مردّ لما أقول، إنا قد حرّمنا المحرم وأخرنا صفر، ثم<sup>(٣)</sup> يجيء العام المقبل فيقول: إنا قد حرّمنا صفرًا وأخرنا المحرم<sup>(٤)</sup>.

وقال الكلبي: أول من فعل ذلك رجل من بني كنانة، يقال له: نعيم ابن ثعلبة، وكان يكون على الناس [أ/١٦٨] بالموسم، فإذا همّ الناس بالصدر قام فخطب الناس فقال: لا مردّ لما قضيت، أنا الذي لا أعاب ولا أخاب<sup>(٥)</sup>، فيقول له المشركون: لبيك، ثم يسألونه أن ينسأهم شهرًا يغيرون فيه، فيقول: إن صفرًا العام حرام، فإن قال ذلك؛ حلّوا الأوتار، ونزعوا الأسنة والأزجة، فإن قال حلال؛ عقدوا الأوتار، وشدّوا الأزجة، وأغاروا على الناس. وكان من بعد نعيم بن ثعلبة رجل يقال له جنادة بن عوف، وهو الذي أدركه رسول

«جمهرة النسب» للكلبي (ص ١٦٣)، «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ١٨٨).

(١) في (ت): وكان يكنى، وفي جميع المصادر وكانوا ثلاثة ثم لم يذكر إلا واحدًا؟!!

(٢) في (ت): ولا أجاب.

(٣) في (ت): حتى.

(٤) أنظر أقوالهم في: «جامع البيان» للطبري ١٠/١٣٠ - ١٣١، «تفسير القرآن

العظيم» لابن أبي حاتم ٦/١٧٩٥، «معاني القرآن» للنحاس ٣/٢٠٧، «معالم

التنزيل» للبخاري ٤/٤٦ - ٤٧، «زاد المسير» لابن الجوزي ٣/٤٣٥، «الجامع

لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٣٨، «السيرة النبوية» لابن هشام ١/٤٤.

(٥) في (ت): أجاب.

الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

وروى جوير<sup>(٢)</sup>، عن الضحاك<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أول من نسا النسيء عمرو بن لُحَيِّ بن قَمعة بن خندف<sup>(٤)</sup>.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هو رجل من بني كنانة يقال له: القلمس في الجاهلية، وكان أهل الجاهلية لا يُغَيِّر بعضهم على بعض في الأشهر الحرم، يلقي الرجل قاتل أبيه وأخيه ولا يتعرض له، فيقول قائلهم: أخرجوا بنا، فيقال له: هذا المحرم! فيقول القلمس: إني قد نساته العام، هما العام صفران، فإذا كان العام

(١) الحكم على الإسناد:

فيه جوير ضعيف جداً.

التخریج:

ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤٦/٤ - ٤٧، وعزاه مختصراً ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٣٦/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣٨/٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤٣/٥.

وعزاه الماوردي في «النكت والعيون» ٣٦١/٢ هذا القول للزبير بن بكار.

وعزاه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٣/٣ لأبي علي البغدادي.

(٢) الأزدي، ضعيف جداً.

(٣) ابن مزاحم، صدوق كثير الإرسال.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤٧/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»

١٣٨/٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤٣/٥، وعمرو بن لحي هو أول من سب السوائب، وقال فيه النبي ﷺ ما أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢٨٥٦): «رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف، أبا بني كعب هؤلاء، يجر قصبه في النار».

القابل قضينا فجعلناهما محرّمين<sup>(١)</sup>.

وقال منافرهم<sup>(٢)</sup>:

وَمِنَّا نَاسِيءُ الشَّهْرِ الْقَلَمَسِ

وقال الكميت<sup>(٣)</sup>:

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٣٢ من طريق ابن وهب، عن ابن زيد.. بنحوه.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤/٤٧، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/٢٠١، وعزاه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/١٣٨ للزهري.

قال ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ١/٤٤: وكان أول من نسا الشهور على العرب فأحلت منها ما أحل، وحرمت منها ما حرم القلمس، وهو حذيفة بن عبد...، ثم قام بعده على ذلك ابنه عباد بن حذيفة، ثم قام بعد عباد قلع بن عباد، ثم قام بعد قلع أمية بن قلع، ثم قام بعد أمية عوف بن أمية، ثم قام بعد عوف أبو ثمامة جنادة بن عوف، وكان آخرهم وعليه قام الإسلام.

قال الحافظ ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/٢٠٣: وقد تكلم الإمام محمد بن إسحاق على هذا في كتاب السيرة كلامًا جيدًا مفيدًا حسنًا فقال: ... فذكره.

(٢) البيت في «جامع البيان» للطبري ١٠/١٣٢، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣/٣٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٣٨ بغير نسبة.

وذكر الأستاذ محمود شاکر في تحقيقه لـ «جامع البيان» للطبري ١٤/٢٥٠ أن هذا البيت غير مستقيم، وأن الذي وجدته ما قاله عبد الرحمن بن الحكم بن أبي العاص ابن أمية، قال:

نماني أبو العاصِ الأمينُ وهاشمٌ  
وعثمانُ والناسيُ الشهورِ القلمَسُ

وهو في نسب قريش للمصعب الزبيري (ص ٩٨).

(٣) البيت لعمير الطعان في «معجم الشعراء» للمرزباني (ص ٢٤٣)، «تهذيب اللغة» للأزهري ١٣/٨٣، «لسان العرب» لابن منظور، «تاج العروس» للزبيدي (نساء).

وَنَحْنُ النَّاسِئُونَ عَلَى مَعَدِّ

شُهُورِ الْحَلِّ نَجَعَلُهَا حَرَامًا

فهذا النسيء الذي قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قرأ أهل المدينة وعاصم وأبو عمرو (يُضَلُّ) - بفتح الياء وكسر الضاد<sup>(١)</sup> -، واختاره أبو حاتم؛ لأنهم هم الضالون لقوله: ﴿يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا﴾.

وقرأ الحسن وأبو رجاء<sup>(٢)</sup> وأبو عبد الرحمن وقتادة ومجاهد [ب/١٦٨] وابن محيصن (يُضَلُّ) مضمومة الياء مكسورة الضاد<sup>(٣)</sup> ولها وجهان: أحدهما: أن يكون ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ في محل نصب، أي: يضل الله به الذين كفروا، والوجه الثاني: أن يكون ﴿الَّذِينَ﴾ في محل الرفع على معنى: يضل به الذين كفروا الناس المقتدين بهم<sup>(٤)</sup>.

وبلا نسبة في «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣/٣٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٣٨، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٦/٤٧، «التاج» (قلمس).

(١) أنظر «إرشاد المبتدي» (ص ٣٥٣)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٣٧٩.

(٢) في «المحتسب» لابن جني ١/٢٨٨، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٦/٤٧ أن أبا رجاء يقرأ (يُضَلُّ) بفتح الياء والضاد، وفي «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٤٢ روي عنه الوجهان.

(٣) «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٤٢.

(٤) «المحتسب» لابن جني ١/٢٨٩، «الموضح في وجوه القراءات» ٢/٥٩٤، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٦/٤٧.

وقرأ أهل الكوفة - غير أبي بكر - (يُضِلُّ) بضم الياء وفتح الضاد<sup>(١)</sup> - وهي قراءة ابن مسعود رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>، واختيار أبي عبيد، لقوله تعالى: ﴿زَيْنٌ لَهُمْ سَوْءٌ أَعْمَلِيهِمْ﴾.

﴿يُحِلُّونَهُ﴾ يعني: النسيء ﴿عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُؤَاطِعُوا﴾ ليوافقوا<sup>(٣)</sup>. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ليشابهوا<sup>(٤)</sup> ﴿عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ قال المورج: هو أنهم لم يحلوا شهرًا من الحرم إلا حرّموا مكانه شهرًا من الحلال، ولم يحرموا شهرًا من الحلال<sup>(٥)</sup> إلا حللوا<sup>(٦)</sup> مكانه

(١) «إرشاد المبتدي» (ص ٣٥٣)، «التذكرة» لابن غلبون ٣٥٨/٢، «العنوان» لابن

خلف (ص ١٠٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٧٩/٢.

(٢) أنظر «إعراب القراءات» لابن خالويه ٢٤٨/١، «الحجة» للفارسي ١٩٥/٤. وعزا السمين الحلبي في «الدر المصون» ٤٧/٦ لابن مسعود قراءة (يُضِلُّ) على البناء للفاعل.

(٣) قال الطبري في «جامع البيان» ١٣٢/١٠: فإنه من قول القائل: واطأت فلانًا على كذا، وأاطئه مواطأة إذا وافقته عليه، معينًا له، غير مخالف عليه.

وفي «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٨٧٤): والمواطأة: الموافقة، وأصله أن يطاء الرجل برجله موطئ صاحبه.

وانظر أيضًا «غريب الحديث» لابن قتيبة (ص ١٨٦)، «غريب السجستاني» (ص ٣٩٢).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٢/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٩٥/٦ من طريق معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس.. به. قال الطبري: وذلك قريب المعنى مما بينا، وذلك أنه ما شابه الشيء فقد وافقه من الوجه الذي شابهه.

(٥) في (ت): الحلّ

(٦) في (ت): أحلّوا.

شهرًا من الحرم، لثلا يكون الحُرْمُ أكثر من الأربعة كما حرم الله،  
فيكون موافقةً للعدد فذلك المواطأة<sup>(١)</sup>.

﴿فِيحِلُّوْا مَا حَرَّمَ اللهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوْءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ  
الْكَافِرِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ﴾ الآية .



هذا حث من الله تعالى رسوله ﷺ على غزاة تبوك<sup>(٢)</sup>، وذلك أن  
النبي ﷺ لما رجع من الطائف أمر بالجهاز لغزو الروم<sup>(٣)</sup>، وذلك في  
زمان عسرة من الناس، وجذب من البلاد، وشدة من الحرّ، حين ما  
أخرفت<sup>(٤)</sup> النخل، وطابت الثمار، فعُظُم على الناس غزو الروم،  
وأحبوا الظلال والمقام في المسكن والمال، وشقّ عليهم الخروج  
إلى القتال، وكان رسول الله ﷺ قلّ ما خرج في غزاة إلا كتى عنها  
وورى بغيرها [١/١٦٩] إلا غزوة تبوك؛ لبُعد شُقَّتِها وكثرة العدو  
وليتأهب الناس، فأمرهم بالجهاد<sup>(٥)</sup> وأخبرهم بالذي<sup>(٦)</sup> يريد، فلما

(١) أنظر «معالم التنزيل» للبخاري ٤/٤٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٣٩.

(٢) أنظر «تفسير مجاهد» ١/٢٧٨، «جامع البيان» للطبري ١٠/١٣٣، «أسباب

النزول» للواحدي (ص ٢٥٠-٢٥١)، وحكى الزجاج في «معاني القرآن»

الإجماع عليه ٢/٤٤٧.

(٣) في الأصل: أمر بالجهاد بغزوة الروم، والمثبت من (ت) وهو أجود.

(٤) في (ت): أحرقت، وهو تصحيف.

(٥) في (ت): بالجهاز.

(٦) في الأصل: الذين، والمثبت من (ت).

علم الله تعالى تتأقل الناس أنزل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ﴾؛ أي شيء أمركم ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ﴾؛ أي إذا قال لكم رسول الله ﷺ ﴿أَنْفِرُوا﴾ أخرجوا ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وأصل النفر مفارقة مكان إلى مكان لأمر هاجه على ذلك، يقال: نفر فلان إلى ثغر<sup>(١)</sup> كذا ينفر نفراً ونفيراً، ومنه نفور الدابة ونفارها<sup>(٢)</sup>.

﴿أَتَأَقْلَتُمْ﴾ تباطأتم<sup>(٣)</sup>، وقال المبرد: أخذتم إلى ذلك<sup>(٤)</sup>. ومعناه: لزمتم أرضكم ومساكنكم<sup>(٥)</sup>، وأصله: تئقلتكم فأدغمت التاء في الشاء وأحدثت لها ألف ليتوصل إلى الكلام بها، وليمكن الأبتداء بها<sup>(٦)</sup>، كقوله ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَذَارَكُوا فِيهَا﴾<sup>(٧)</sup> و ﴿قَالُوا أَطَيْرَنَا﴾<sup>(٨)</sup> ﴿وَأَزَيْتَتْ﴾<sup>(٩)</sup> وأنشد الكسائي<sup>(١٠)</sup>:

- (١) في الأصل: نفر، وهو تحريف، والمثبت من (ت).  
(٢) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٠/١٣٣، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٨١٧)، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٢/٢٠٦.  
(٣) أنظر «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/٢٦٠، «الكشاف» للزمخشري ٢/١٥٢.  
(٤) أنظر «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/٢٦٠، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ١/٢٨١.  
(٥) «معالم التنزيل» للبغوي ٤/٤٨، «تفسير المصابيح» (ل ١٣٨/ب).  
(٦) أنظر «معاني القرآن» للأخفش ١/٣٥٨، «جامع البيان» للطبري ١٠/١٣٣، «معاني القرآن» للزجاج ٢/٤٤٧، «معاني القرآن» للنيسابوري ١/٣٠٦.  
(٧) الأعراف: ٣٨.  
(٨) النمل: ٤٧.  
(٩) يونس: ٢٤.  
(١٠) البيت بغير نسبة الفراء في «معاني القرآن» ١/٤٣٨ وفيه: أنشدني الكسائي..

تُولِي الضَّجِيعَ إِذَا مَا أَشْتَاقَهَا حَاصِرًا  
عَذَبَ الْمَذَاقَ إِذَا مَا أَتَابَعَ الْقُبْلُ

أي: تتابع.

﴿أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ أي: بخفض الدنيا  
ودعتها عوضًا عن نعيم الآخرة وثوابها<sup>(١)</sup> ﴿فَمَا مَنَعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فِي  
الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾.

ثم أوعدهم على ترك الجهاد فقال:

﴿إِلَّا تَنْفِرُوا﴾



وقرأ عبيد بن عمير (تنفروا) بضم الفاء<sup>(٢)</sup> وهما لغتان. ﴿يُعَذِّبُكُمْ  
عَذَابًا أَلِيمًا﴾ في الآخرة، وقيل: هو احتباس القطر عنهم<sup>(٣)</sup>.  
وسأل نجدة بن نفيع<sup>(٤)</sup> ابن عباس رضي الله عنهما عن هذه الآية فقال: إن

فذكره، «جامع البيان» للطبري ١٠/١٣٣، «تفسير المصاييح» (ل ١٣٨/ب)،

«المحرر الوجيز» لابن عطية ٣/٣٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٤٠.

(١) «معالم التنزيل» للبغوي ٤/٤٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٤٠.

(٢) «شواذ القراءة» للكرمانى (ل ١٠٠/أ)، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه

(ص ٥٧) عن أبي السمال.

(٣) أنظر «معالم التنزيل» للبغوي ٤/٤٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٤٤.

(٤) في الأصل: نجد بن رفيع، وفي (ت): نجدة بن بقيع، وكلاهما تصحيف،

والتصويب من مصادر الترجمة.

وهو نجدة بن نفيع الحنفي، روى عن ابن عباس، وعنه عبد المؤمن بن خالد

الحنفي، قال الذهبي: لا يعرف، وقال ابن حجر: مجهول.

«تهذيب الكمال» للمزي ٢٩/٣٢١، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤/٢٤٥، «تقريب

التهذيب» لابن حجر (٧١٤٩).

رسول الله ﷺ أستنفر حياً من أحياء العرب، فتثاقلوا عنه [١٦٩/ب] فأمسك عنهم المطر فكان ذلك عذابهم<sup>(١)</sup>.

﴿وَيَسْتَبْدِلُ﴾ بكم ﴿قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ خيراً منكم وأطوع<sup>(٢)</sup>.

وقال سعيد بن جبير: هم أبناء فارس<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو روق: هم أهل اليمن<sup>(٤)</sup>.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٠/٣ وعزاه لأبي داود وابن المنذر وأبي الشيخ والحاكم وابن مردويه والبيهقي.

وقد أخرجه أبو داود في الجهاد، باب في نسخ نفير العامة بالخاصة (٢٥٠٦)، مختصراً، والطبري في «جامع البيان» ١٣٤/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٧٩٧/٦، والحاكم في «المستدرک» ١٠٤/٢ ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٨/٩ كلهم من طريق عبد المؤمن بن خالد، عن نجدة.. به.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

ولا أعلم وجه تصحيحهما لهذا الحديث مع ما تقدم من جهالة نجدة حيث لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق.

ولعل الأستاذ محمود شاکر قد أغتر بتصحيح الحاكم، فبنى عليه توثيق نجدة حيث قال عنه: ثقة؛ كما في تعليقه على «جامع البيان» للطبري ٢٥٥/١٤.

وقال الألباني في «ضعيف أبي داود» (ص ٢٤٦): ضعيف.

(٢) أنظر «تفسير مقاتل» ١٧١/٢، «بحر العلوم» للسمرقندي ٤٩/٢.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤٨/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤٢/٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤٤/٥.

(٤) «معالم التنزيل» للبغوي ٤٨/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤٢/٨، «البحر المحيط» ٤٤/٥. قال أبو حيان في «البحر المحيط»: والظاهر مستغن عن التخصيص.

﴿وَلَا تَصُرُّوهُ شَيْئًا﴾ بترككم النفير، لأنه لا حاجة به إليكم<sup>(١)</sup>.  
 ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا نَصْرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾



هذا إعلام من الله تعالى أنه هو المتكفل بنصر رسوله ﷺ وإظهار دينه أعانوه أو لم يعينوه، وأنه قد نصره حين كان أولياؤه قليلاً وأعداؤه كثيراً، فكيف به اليوم وهو في كثرة من العدد والعدة. فقال عز من قائل: إن لا تنفروا أيها المؤمنون إذا أستنفركم، ولا تنصروه إذا أستنصركم، فالله معينه ومغنيه عنكم كما نصره ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

وقيل معناه: إن لم تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجهم الذين كفروا من مكة، حين مكروا به وأرادوا تبيته وهموا بقتله<sup>(٣)</sup> ﴿ثَانِيًا أَتَيْنِ﴾ نصب على الحال<sup>(٤)</sup>؛ أي: وهو أحد الأثنين، والاثنان رسول الله ﷺ وأبو بكر الصديق<sup>(٥)</sup>.

﴿إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ وهو نقب في جبل بمكة يقال له ثور<sup>(٦)</sup>.

(١) «جامع البيان» للطبري ١٠/١٣٤، «معالم التنزيل» للبخاري ٤/٤٨.

(٢) «جامع البيان» للطبري ١٠/١٣٥ - ١٣٦، بتصرف يسير.

(٣) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

(٤) أنظر «معاني القرآن» للزجاج ٢/٤٤٩، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٤٥.

(٥) من (ت).

(٦) ثور: جبل جنوب مكة، عالٍ أغبر، يرى من جميع نواحيها المرتفعة، وبه غار ثور الذي أختبأ فيه رسول الله ﷺ وصاحبه أول هجرته.

﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾ أبي بكر ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ بالعون  
والنصرة<sup>(١)</sup>.

ولم يكن حزن أبي بكر ﷺ جنباً منه، ولا سوء ظنّ، وإنما كان  
إشفاقاً منه على رسول الله ﷺ؛ وذلك أنه قال: يا رسول الله؛ إن  
قُتِلْتُ فأنا رجل واحد، وإن قُتِلتْ هلكت الأمة<sup>(٢)</sup>.

[١٤٤١] يدل عليه ما أخبرنا الحسن بن محمد بن الحسن بن  
جعفر<sup>(٣)</sup>، قال: نا إبراهيم بن مضارب بن إبراهيم<sup>(٤)</sup> ومحمد بن  
صالح بن هانئ<sup>(٥)</sup> -واللفظ له-، قالوا: نا الحسين بن الفضل

«معجم البلدان» لياقوت ٢/١٠٠، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية»  
لعاتق البلادي (ص ٧٢).

(١) قال البخاري في «صحيحه» كما في «فتح الباري» ٨/٣٢٦: مَعَنَا: ناصرنا.  
(٢) أنظر «تفسير مقاتل» ٢/١٧١، «بحر العلوم» للسمرقندي ٢/٥١، «البحر المحيط»  
لأبي حيان ٥/٤٥، وفي «الروض الأنف» للسهيلى ٢/٢٣٢: ألا ترى كيف قال:  
لا تحزن! ولم يقل: لا تخف؛ لأن حزنه على رسول الله ﷺ شغله عن خوفه على  
نفسه، ولأنه أيضاً رأى ما نزل برسول الله ﷺ من النصب وكونه في ضيقة الغار مع  
فرقة الأهل ووحشة الغربة، وكان أرقّ الناس على رسول الله ﷺ وأشفقهم عليه  
فحزن لذلك.

(٣) أبو القاسم ابن حبيب النيسابوري، قيل: كذبه الحاكم.

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) من شيوخ أبي عبد الله الحاكم بخراسان، لم أجده ترجمته، لكن ورد له ذكر في  
«تكملة الإكمال» لابن نقطة ٣/٣٥٤، وفي «حلية الأولياء» لأبي نعيم ٧/٢١٣،  
«تاريخ بغداد» للخطيب ٥/٤٧٣، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٢/٢٨٩.

البجلي<sup>(١)</sup>، حدثنا عفان بن مسلم الصفار<sup>(٢)</sup>، نا همام<sup>(٣)</sup>، عن ثابت<sup>(٤)</sup>، عن أنس رضي الله عنه<sup>(٥)</sup>، أن أبا بكر رضي الله عنه حدثه قال: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ونحن في الغار: «لو أن أحدًا نظر إلى تحت قدميه لأبصرنا»، فقال: «يا أبا بكر؛ ما ظنك باثنين الله ثالثهما»<sup>(٦)</sup>.

(١) ذكره الذهبي في «الميزان»، ورد عليه ابن حجر في «اللسان»، وعاب عليه ذكره في كتابه..

(٢) ابن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري، ثقة ثبت، وربما وهم.

(٣) ابن يحيى بن دينار العوزي، ثقة ربما وهم.

(٤) ابن أسلم البناني أبو محمد البصري، ثقة عابد.

(٥) الصحابي المشهور.

(٦) [١٤٤١] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه من لم أعرفهم.

التخريج:

أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٥/٣ وعزاه لابن سعد وابن أبي شيبه وأحمد والبخاري ومسلم والترمذي وأبي عوانة وابن حبان في «صحيحه» وابن المنذر وابن مردويه.

وقد أخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف» ١٠١/١١ (٣٢٤٦٥)، وأحمد في «المسند» ٤/١ (١١)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١٧٣/٣ - ١٧٤، والترمذي في التفسير باب ومن سورة التوبة (٣٠٩٦)، والطبري ١٣٦/١٠، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٨١/١٤، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤٨٠/٢ من طريق عفان بن مسلم.. بنحوه.

وأخرجه البخاري في فضائل الصحابة، باب مناقب المهاجرين وفضلهم (٣٦٥٣)، وفي باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة (٣٩٢٢)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب فضل أبي بكر رضي الله عنه (٢٣٨١)، والبغوي في «شرح السنة» ٣٦٥/١٣ من طرق عن همام بن يحيى.. بنحوه.

قال مجاهد: مكث رسول الله ﷺ في الغار ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

قال عروة: وكان لأبي بكر ﷺ منيحة من غنم، وكان عامر بن فهيرة ﷺ يروح بتلك الغنم على رسول الله ﷺ بالغار<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: كان عبد الرحمن بن أبي بكر ﷺ يختلف إليهما، فلما أراد رسول الله ﷺ الخروج، جاءهم بناقتين، فانطلقوا وكانوا أربعة: النبي ﷺ، وأبو بكر، وعامر بن فهيرة، وعبد الله بن أريقط الليثي<sup>(٣)</sup>.

(١) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٦/٣ لابن أبي شيبه.

وهو في «مصنفه» ٣٤٥/٧، «جامع البيان» للطبري ١٣٦/١٠، من طريق شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد.. بنحوه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٦/١٠ من طريق أبان العطار، عن هشام بن عروة، عن عروة.. بنحوه.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤٧٨/٢ من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة.. بآتم مما ذكره المؤلف.

وهو بمعناه جزء من حديث عائشة الطويل في خبر الهجرة، أخرجه البخاري في مناقب الأنصار باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣٩٠٥)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» ٥٨٤/٢، وأحمد في «المسند» ١٩٨/٦ (٢٥٦٢٦) من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، وفيه: ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم، فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء.

(٣) ويقال: ابن أريقط، دليل النبي ﷺ وأبي بكر لما هاجرا إلى المدينة، وكان على دين قومه، قال الحافظ في «الإصابة» ٥/٦: ولم أر من ذكره في الصحابة إلا الذهبي في «التجريد»، وقد جزم عبد الغني المقدسي في «السيرة» له بأنه لم يعرف له إسلاماً، وتبعه النووي في «تهذيب الأسماء»، وقال السهيلي في «الروض الأنف» ٢٢٥/٤: لم يكن إذ ذاك مسلماً، ولا وجدنا من طريق صحيح أنه أسلم بعد ذلك.

قال الزهري: لما دخل رسول الله ﷺ وأبو بكر الغار أرسل الله زوجًا من حمام حتى باضتا في أسفل الثقب، والعنكبوت حتى نسج بيتًا، فلما جاء سراقه بن مالك في طلبهما فرأى بيض الحمام وبيت العنكبوت قال: لو دخلاه لتكسّر البيض وتفسخ بيت العنكبوت فانصرف<sup>(١)</sup>.

وقال النبي ﷺ: «اللهم أعم أبصارهم» فعميت أبصارهم عن

(١) ذكره البغوي تبعًا للمصنف، ولم أجده عن الزهري عند غيرهما. لكن وجدت الحافظ في «فتح الباري» ٢٣٦/٧ قد أشار إلى رواية للزهري أخرجها موسى بن عقبة في مغازيه؛ ذكر فيها خبر الهجرة، ولكن لم يذكرها الحافظ كاملة وإنما أورد مقاطع منها ليس هذا فيها، فلعله منها.

وقصة بيض الحمام ونسج العنكبوت على الغار رويت من طرق ضعيفة عن زيد بن أرقم وأنس بن مالك والمغيرة بن شعبة ؓ كما في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٢٢٩/١ و«كشف الأستار» ٢/٢٩٩، وعن الحسن البصري.

وقد أوردها الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٣/١٨١ - ١٨٢ وبين ضعفها. وانظر أيضًا «أحاديث الهجرة» للسعود (ص ١٣٨ - ١٤٠).

وأجود ما روي فيها كما قال ابن كثير رحمه الله، ما أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٣٨٩/٥، وأحمد في «المسند» ٣٤٨/١ (٣٢٥١) من طريق مقسم، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية. وفيه: فاقترضوا أثره، فلما بلغوا الجبل أختلط عليهم الأمر، فصعدوا الجبل فمروا بالغار فرأوا على بابه نسج العنكبوت، فقالوا: لو دخلها هنا لم يكن ينسج العنكبوت على بابه. قال ابن كثير ٣/١٨١: هذا إسناد حسن، وهو من أجود ما روي في قصة نسج العنكبوت على فم الغار وذلك من حماية الله لرسوله ﷺ.

وذكره الحافظ في «فتح الباري» ٢٣٦/٧ وحسن إسناده.

دخوله وجعلوا يضربون يمينًا وشمالًا حول الغار<sup>(١)</sup>.

[١٤٤٢] وأنا أبو محمد عبد الله بن حامد الفقيه<sup>(٢)</sup>، أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه<sup>(٣)</sup>، نا أخبرنا موسى [١٧٠/ب] بن الحسن بن عباد<sup>(٤)</sup>، نا عفان بن مسلم<sup>(٥)</sup>، نا السري بن يحيى<sup>(٦)</sup>، حدثنا محمد ابن سيرين<sup>(٧)</sup> قال: ذُكر رجال في<sup>(٨)</sup> عهد عمر رضي الله عنه، فكأنهم فضلوا عمر على أبي بكر رضي الله عنه قال: فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فقال: والله لليلة من أبي بكر خير من آل عمر، وليوم من أبي بكر خير من آل عمر، لقد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أنطلق إلى الغار ومعه أبو بكر رضي الله عنه، فجعل يمشي ساعة بين يديه وساعة خلفه، حتى فطن له رسول الله

(١) قال الحافظ في «الكاف الشاف» ٧٦/٤: لم أجده. وكذا قال الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» ٧٧/٢.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) الصبغي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) في (ت): عبادة، وهو تحريف.

وهو موسى بن الحسن بن عبّاد النَّسائي، أبو السري البغدادي، الملقب بالجلجلي، لطيب صوته، محدث مقرئ، قال الدارقطني: لا بأس به، توفي سنة (٢٨٧هـ).

انظر: «سؤالات الحاكم» للدارقطني (ص ١٥٦)، «تاريخ بغداد» ٤٩/١٣، «سير أعلام النبلاء» ٣٧٨/١٣.

(٥) الصفار، ثقة، ثبت، وربما وهم.

(٦) السري بن يحيى بن إياس بن حرملة الشيباني البصري، ثقة.

(٧) ثقة، ثبت.

(٨) في (ت): على.

ﷺ فقال: «يا أبا بكر؛ مالك تمشي ساعة بين يدي وساعة خلفي؟» فقال: يا رسول الله؛ أذكر الطلب فأمشي خلفك، ثم أذكر الرصد فأمشي أمامك<sup>(١)</sup>. فقال: «يا أبا بكر؛ لو كان شيء أحببت أن يكون بك دوني؟» قال: نعم والذي بعثك بالحق.

فلما أنتهينا إلى الغار قال أبو بكر ﷺ: مكانك يا رسول الله حتى أستبرئ الغار، فدخل فاستبرأه حتى إذا كان في أعلاه ذكر أنه لم يستبرئ الحجرة فقال: مكانك يا رسول الله حتى أستبرئ الحجرة، فدخل فاستبرأها<sup>(٢)</sup> ثم قال: أنزل يا رسول الله، فنزل.

فقال عمر ﷺ: والذي نفسي بيده؛ لتلك الليلة خير من آل عمر<sup>(٣)</sup>. [١٤٤٣] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup>، أنا أبو بكر بن إسحاق<sup>(٥)</sup>،

(١) في (ت): بين يديك.

(٢) في الأصل: فاستبرئ، والمثبت من (ت).

(٣) [١٤٤٢] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لانقطاعه بين ابن سيرين وعمر بن الخطاب ﷺ.

التخريج:

وقد أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٦/٣ ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤٧٦/٢ من طريق أبي بكر بن إسحاق، عن موسى بن الحسن.. به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، لولا إرسال فيه، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) الصبغي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

أنا محمد بن إسحاق السراج<sup>(١)</sup>، نا إسماعيل بن أبي الحارث<sup>(٢)</sup>، نا داود بن المحبّر<sup>(٣)</sup>، عن أبي عوانة<sup>(٤)</sup>، عن فراس<sup>(٥)</sup>، عن الشعبي<sup>(٦)</sup>، قال: لقد عاتب الله تعالى أهل الأرض جميعاً غير أبي بكر في هذه الآية<sup>(٧)</sup>.

وقال<sup>(٨)</sup> أبو بكر الصديق رضي الله عنه [١٧١/أ]<sup>(٩)</sup>:

- (١) أبو العباس السراج، إمام، حافظ، ثقة.
- (٢) إسماعيل بن أبي الحارث أسد بن شاهين البغدادي، أبو إسحاق. قال الدارقطني: ثقة، صدوق، ورع، فاضل، وقال الحافظ: صدوق. مات سنة (٢٥٨هـ).
- انظر: «تهذيب الكمال» ٤٢/٣، «التقريب» (٤٢٨هـ).
- (٣) متروك.
- (٤) الواضح الشكري، ثقة ثبت.
- (٥) في الأصل: عن أبي فراس، وهو تحريف، والتصويب من (ت).
- وهو فراس بن يحيى الهمداني الخارفي أبو يحيى الكوفي المكتب، صدوق ربما وهم.
- (٦) عامر بن شراحيل الشعبي، ثقة، مشهور، فقيه، فاضل.
- (٧) [١٤٤٣] الحكم على الإسناد:
- إسناده ضعيف جداً لحال داود بن المحبّر.
- التخريج:
- وقد ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٥/٣ عن الشعبي، وعزاه لابن المنذر. ولم أجد من أسنده غير الثعلبي.
- وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦/٣، وأبو حيان في «البحر المحيظ» ٤٥/٥ منسوباً لسفيان بن عيينة. قال ابن عطية في «المحرر الوجيز»: أقول بل خرج منها كل من شاهد غزوة تبوك ولم يتخلف، وإنما المعاتبه لمن تخلف فقط.
- (٨) في (ت): وذكر.
- (٩) الأبيات ذكرها السهيلي في «الروض الأنف» ٢٣٤/٢، وأبو حيان في «البحر

قال النبي ولم يجزع يرقدني<sup>(١)</sup>

ونحن في سدف من ظلمة الغار

لا تخش شيئاً فإن الله ثالثنا

وقد تكفل لي منه بإظهار

وإنما كيد من تخشى بوادره

كيد الشياطين قد كادت لكفار

والله مهلكهم طراً بما صنعوا

وجاعل المنتهى منهم إلى النار

قوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾ سكونه وطمأنينته<sup>(٢)</sup> ﴿عَلَيْهِ﴾؛

أي على رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: على أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فأما النبي ﷺ

المحيط» ٤٥/٥، وابن كثير في «البداية والنهاية» ١٨١/٣ مقتصرًا على البيتين الأولين.

(١) في جميع المصادر: يوقرني.

(٢) أنظر «غريب الحديث» لابن قتيبة (ص ١٨٦)، «زاد المسير» لابن الجوزي ٤٤٠/٣.

(٣) عزا ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٤٠/٣ هذا القول لمقاتل، وهو في «تفسيره» ١٧١/٢، ورجحه الطبري في «جامع البيان» ١٣٧/١٠، وقواه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٦/٣.

قال ابن كثير ٢٠٦/٧ وهو أشهر القولين. وعزاه أبو حيان في «البحر المحيط» ٤٥/٥ للجمهور.

فكانت السكينة عليه قبل ذلك<sup>(١)</sup>.

﴿وَالَّذِينَ﴾ وقرأ مجاهد: (وأيده) - بالمد<sup>(٢)</sup> - ﴿يَجْتُودِ لَكُمْ﴾ وهم الملائكة ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّنْثَى﴾؛ أي المقهورة المغلوبة ﴿وَكَلِمَةَ اللَّهِ﴾ رفع على الأبتداء<sup>(٣)</sup>، وقرأ يعقوب: وكلمة الله بالنصب على العطف<sup>(٤)</sup>

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٠١/٦ من طريق جعفر، عن سعيد، عن ابن عباس.. به.

وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٤٠/٣ لعلي بن أبي طالب، وحبيب بن أبي ثابت أيضًا.

واختاره النحاس في «معاني القرآن» ٢١٠/٣، وحكى القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤٨/٨ عن ابن العربي قوله: قال علماؤنا: وهو الأقوى، لأنه خاف على النبي ﷺ من القوم، فأنزل الله سكينته عليه بتأمين النبي ﷺ. وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٠٦/٧ معلقًا على قول ابن عباس: وهذا لا ينافي تجدد سكينة خاصة بتلك الحال، ولهذا قال: وأيده بجنود لم تروها. وجوز الزجاج في «معاني القرآن» ٤٤٩/٢ الوجهين.

وحكى ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٤١/٣ عن ابن الأنباري وجهًا ثالثًا في مرجع الضمير، وهو أن الهاء هاهنا في معنى تثنية، والتقدير، فأنزل الله سكينته عليهما، فاكتفى بإعادة الذكر على أحدهما من إعادته عليهما. واستدل له أبو حيان في «البحر المحيط» ٤٥/٥ بما في مصحف حفصة فأنزل الله سكينته عليهما وأيدهما.

(٢) أنظر «البحر المحيط» لأبي حيان ٤٦/٥.

(٣) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٣٧/١٠.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٤٣٨/١، «التذكرة» لابن غلبون (٢٣٥٨)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٧٩/٢، «الموضح في القراءات» ٥٩٥/٢.

﴿هُوَ الْعَلِيُّ﴾ العلية، قال ابن عباس رضي الله عنهما: الكلمة السفلى كلمة الشرك، والعليا لا إله إلا الله <sup>(١)</sup>. ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾



قال أبو الضحى <sup>(٢)</sup>: أول آية نزلت من (براءة) هذه الآية <sup>(٣)</sup>.

قال مجاهد: قالوا فينا الثقل وذو الحاجة والضيعة <sup>(٤)</sup> والشغل والمنتشر أمره فأنزل الله هذه الآية وأبى أن يعذرهم <sup>(٥)</sup>.

وضعف العكبري هذه القراءة من ثلاثة أوجه في «إملاء ما من به الرحمن» ١٥/٢، وأجاب عنها السمين الحلبي في «الدر المصون» ٥٣/٦.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٩/٣ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٧/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٠١/٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ٢٧٢/١ من طريق معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس.. به.

(٢) مسلم بن صبيح القرشي الكوفي، ثقة حجة.

(٣) أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٩/٣ وعزاه للفرابي وأبي الشيخ.

وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٠٦/٧ مسندًا.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ٢٠/٧ (١٩٥٨٩)، «جامع البيان» للطبري ١٤٠/١٠ من طريق وكيع، عن سفيان، عن أبي الضحى.. به.

وأخرجه الطبري أيضًا في «جامع البيان» ١٤٠/١٠ من طريق إسرائيل، عن سعيد بن مسروق، عن مسلم بن صبيح.. به.

(٤) في الأصل: والضيقة، والمثبت من (ت) و«تفسير مجاهد» ٢٧٩/١.

(٥) «تفسير مجاهد» ٢٧٩/١.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٤٠/٣، وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

واختلفوا في معنى الخفاف والثقال:

فقال أنس والحسن والضحاك ومجاهد وقتادة وعكرمة وشمر بن عطية<sup>(١)</sup> ومقاتل بن حيان: شاباً وشيوخاً<sup>(٢)</sup> [١٧١/ب].

ونحوه في «المصنف» لابن أبي شيبة ٢٣/٧ (١٩٦٠١)، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٨٠٣/٦.

(١) في (ت): سمرة بن عطاء، وهو تحريف.

تنبیه: تحرف في مطبوعة «تفسير الطبري» - ط شاكر - ١٤/٢٦٣ إلى بشر بن عطية مما جعل المحقق لا يهتدي إليه!

(٢) أنظر آثارهم وما بعدها في تفسير الخفاف والثقال في «المصنف» لابن أبي شيبة ٢٢/٧ - ٢٣، «جامع البيان» للطبري ١٠/١٣٧ - ١٣٩، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٨٠٢/٦ - ١٨٠٣، «معاني القرآن» للنحاس ٣/٢١١، «النكت والعيون» للماوردي ٢/٣٦٥ - ٣٦٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٤/٥٣ - ٥٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٣/٤٤٢ - ٤٤٣، «الدر المنثور» للسيوطي ٣/٤٤٠.

قال الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٤٠: .. ولم يكن الله جل ثناؤه خصص من ذلك صنفاً دون صنف في الكتاب، ولا على لسان الرسول ﷺ، ولا نصب على خصوصه دليلاً، وجب أن يقال: إن الله جل ثناؤه أمر المؤمنين من أصحاب رسوله بالنفر للجهاد في سبيله خفافاً وثقالاً مع رسوله ﷺ على كل حال من أحوال الخفة والثقل.

وقال أبو جعفر النحاس في «معاني القرآن» ٣/٢١٢: وهذه الأقوال متقاربة، والمعنى: أنفروا على كل الأحوال، ومن أجمع هذه الأقوال قول الحسن: في العسر واليسر بتصرف يسير.

وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/٢٠٨: وهذا كله من مقتضيات العموم في الآية.

وقال أبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٤٦: وذكر المفسرون من معاني الخفة والثقل أشياء لا على وجه التخصيص بعضها دون بعض، وإنما يحمل ذلك على التمثيل لا على الحصر.

وقال الحكم: مشاغيل وغير مشاغيل.

وقال أبو صالح: خفافاً من المال؛ أي: فقراء، وثقالاً منه؛ أي: أغنياء.

وقال ابن زيد: الثقيل الذي له الضيعة<sup>(١)</sup>، فهو ثقيل يكره أن يدع ضيعته ويخرج، والخفيف الذي لا ضيعة له.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: نشاطاً وغير نشاط.

وقال عطية العوفي: ركبناً ومشاة.

وقال مرة الهمداني: أصحاب ومرضى.

وقال يمان بن رثاب: عزاباً ومتأهلين.

وقيل: خفافاً مسرعين خارجين ساعة أستماع النفير، يقال: خفّ الرجل خفوقاً إذا مضى مسرعاً، وثقالاً؛ أي: بعد الروية<sup>(٢)</sup> فيه والاستعداد له.

وقيل: خفافاً من السلاح؛ أي مقلين منه، وثقالاً مستكثرين منه، والعرب تسمي الأعزل مخففاً.

وقيل: خفافاً من حاشيتكم وأتباعكم، وثقالاً متكثرين بهم<sup>(٣)</sup>.

﴿وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

(١) في حاشية الأصل: في نسخة: الصنعة وكذا ما بعدها صنعته وصنعة.

(٢) في (ت): التروية.

(٣) عزاه أبو حيان في «البحر المحيط» ٤٦/٥ للتبريزي.

[١٤٤٤] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(١)</sup>، قال: أنا مكّي بن عبدان<sup>(٢)</sup>، قال: نا محمد بن يحيى<sup>(٣)</sup>، نا حجاج<sup>(٤)</sup>، نا حماد<sup>(٥)</sup>، عن ثابت<sup>(٦)</sup> وعلي بن زيد<sup>(٧)</sup>، عن أنس، أنّ أبا طلحة رضي الله عنه قرأ سورة (براءة) فأتى على هذه الآية ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ فقال: أي بنيّ؛ جهّزوني جهّزوني، فقال بنوه: يرحمك الله؛ قد غزوت مع النبي صلى الله عليه وآله حتى مات، ومع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حتى ماتا، فنحن نغزو عنك، فقال: لا؛ جهّزوني، فغزا البحر، فمات في البحر، فلم يجدوا له جزيرة يدفنونه فيها إلى بعد سبعة<sup>(٨)</sup> أيام، فدفنوه فيها ولم يتغير<sup>(٩)</sup>.

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) المحدث، الثقة، المتقن.

(٣) الذهلي، ثقة، حافظ، جليل.

(٤) ابن المنهال الأنماطي، أبو محمد السلمي مولا هم، البصري، ثقة فاضل.

(٥) ابن سلمة البصري، ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت.

(٦) ابن أسلم البناني، ثقة، عابد.

(٧) ابن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري، ضعيف.

(٨) في الدر المنثور: تسعة، وهو خطأ.

(٩) [١٤٤٤] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه شيخ المصنف لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وبقية رجاله ثقات، وعلي بن زيد وإن كان ضعيفاً إلا أنه قد توبع.

التخريج:

وقد أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٣/ ٤٤٠ وعزاه لابن سعد وابن أبي عمر العدني، وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد، وأبي يعلى، وابن المنذر، وابن أبي

وقال الزهير: خرج سعيد بن المسيب إلى الغزو [١٧٢/أ] وقد ذهبت إحدى عينيه، فقليل له: إنك عليل صاحب ضرٍّ، فقال: أستنفر الله الخفيف والثقيل، فإن لم يمكني الحرب كثرت السواد، وحفظت المتاع<sup>(١)</sup>.

ثم نزلت في المتخلفين عن غزاة تبوك من المنافقين:



حاتم، وابن حبان في «صحيحه»، وأبي الشيخ، والحاكم، وابن مردويه. وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٥٠٧/٣، وابن المبارك في «الجهاد» (ص ٩٠) ومن طريقه الحاكم في «المستدرک» ٣٥٣/٣ ومن طريق الحاكم البيهقي في «السنن الكبرى» ٢١/٩.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» ١٣٨/٦ ومن طريقه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٥٢/١٦ وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٩٢/٥ (٤٦٨٦)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٠٢/٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٤٤٤/٣، والحاثر بن أبي أسامة كما في «بغية الباحث» ٩٢٨/٢.

كلهم من طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت وعلي بن زيد.. بنحوه. وبعضهم لا يذكر ثابتاً، والبعض لا يذكر علي بن زيد. وأخرجه ابن أبي عمر في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ١٢٤/٤ من طريق سفيان، عن علي بن زيد.. بمعناه مختصراً.

قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي. وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٢/٩ - ٣١٣ وقال: رجاله رجال الصحيح. ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٥٤/٤، والزمخشري في «الكشاف» ١٥٣/٢، (١) والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٥١/٨.

## ﴿لَوْ كَانَ﴾

أسمها مضمرة؛ أي: لو كان ما تدعوهم إليه<sup>(١)</sup> ﴿عَرَضًا قَرِيبًا﴾ غنيمة حاضرة<sup>(٢)</sup> ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾ وموضعًا قريبًا<sup>(٣)</sup>. قال المبرد: قاصدًا؛ أي: ذا قصد، مثل (تامر) و(لابن) و(رابح).

وقيل: هو طريق مقصود، فجعلت صفته على تقدير فاعل؛ كقوله: (عيشة راضية) و (ماء دافق).

﴿لَا تَبْعُوكَ وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾ يعني المسافة<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن كيسان: هي الغاية التي يخرجون إليها<sup>(٥)</sup>.

وقال قطرب: هي السفر البعيد<sup>(٦)</sup>، سميت شُقَّةً؛ لأنها تشق على

(١) «معالم التنزيل» للبغوي ٥٤/٤.

(٢) «جامع البيان» للطبري ١٤١/١٠، «معاني القرآن» للزجاج ٤٤٩/٢، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٦٧٢).

(٣) «جامع البيان» للطبري ١٤١/١٠، «معاني القرآن» للنيسابوري ٣٠٧/١، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٥٦٠).

(٤) «معالم التنزيل» للبغوي ٥٤/٤، «الكشاف» ١٥٣/٢ وفيه: المسافة الشاقة الشاقة.

(٥) «معاني القرآن» للنحاس ٢١٣/٣، «معاني القرآن» للزجاج ٤٥٠/٢ بدون عزو فيهما.

(٦) ذكر هذا المعنى أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٢٦٠/١، والبخاري كما في «فتح الباري» ٣١٤/٨، والسجستاني في «غريبه» (ص ٢٩٠).

وانظر اشتقاقها في «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٤٥٩ - ٤٦٠)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٤٧/٥.

الإنسان. والقراءة بضم الشين وهي اللغة الغالبة، وقرأ عبيد بن عمير بكسر الشين<sup>(١)</sup> وهي لغة قيس.

﴿وَسَيَجْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا﴾ قرأ الأعمش بضم الواو<sup>(٢)</sup>؛ لأن أصل الواو الضمة<sup>(٣)</sup>، وقرأ الحسن بفتح الواو<sup>(٤)</sup>؛ لأن الفتح أخف الحركات، وقرأ الباقون بالكسر؛ لأن الجزم يحرك بالكسر<sup>(٥)</sup>.

﴿لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ بالحلف الكاذب ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِيْمَهُمْ لَكَذِبُونَ﴾ في إيمانهم وأيمانهم.

قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾

قدم العفو على العتاب<sup>(٦)</sup>.



(١) «شواذ القراءة» للكرماني (ل ١٠١/ب).

وفي «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٨)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٤٧/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٥٣/٦ لعيسى بن عمر. وذكرنا عن أبي حاتم أنها لغة بني تميم.

(٢) «المحتسب» لابن جني ٢٩٢/١، «البحر المحيط» لأبي حيان ٤٧/٥.

(٣) قال أبو حيان في «البحر المحيط» ٤٧/٥: فرّ من ثقل الكسرة على الواو وشبهها بواو الجمع عند تحريكها لالتقاء الساكنين.

(٤) «شواذ القراءة» للكرماني (ل ١٠١/ب)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٤٧/٥.

(٥) أنظر الأختلاف في اجتماع الساكنين في «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢٧٤/١ - ٢٨٠، «الكتاب» لسيبويه ٣٢٩/٢.

(٦) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» ٢٥٣/٥، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٣١/١٢ (٣٥٢٢٥)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٠٥/٦ من طريق سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن عون قال: سمعتم بمعاقبة أحسن من هذا؟! بدأ بالعفو قبل المعاقبة فقال: عفا الله عنك لم أذنت لهم. واللفظ لابن أبي

قال قتادة وعمرو بن ميمون: ثنتان فعلهما رسول الله ﷺ ولم يؤمر بهما: إذنه للمنافقين وأخذه من الأسارى، فعاتبه الله تعالى كما تسمعون<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: إن الله ﷻ [١٧٢/ب] وقره وعظم أمره ورفع محله بافتتاحه الكلام بالدعاء له، كما يقول الرجل لمخاطبه إذا كان كريماً عنده عفا الله عنك؛ ما صنعت في حاجتي، ورضي الله عنك؛ ألا زرتني<sup>(٢)</sup>.

حاتم. وعزا نحوه البغوي في «معالم التنزيل» ٥٥/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٤٥/٣ لسفيان بن عيينة.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٤١/٣ وعزاه لعبد الرزاق وابن جرير. وقد أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢١٠/٥، وسعيد بن منصور في «سننه» ٢٥٢/٥، والطبري ١٤٢/١٠ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن ميمون.. به.

أما أثر قتادة فلم أجد من ذكره بهذا المعنى، إنما أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤٢/١٠ من طريق سعيد، عن قتادة: قوله ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَبَيِّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ الآية، عاتبه كما تسمعون، ثم أنزل الله التي في سورة النور، فرخص له في أن يأذن لهم إن شاء، فقال: ﴿فَإِذَا اسْتَشْتَدُّوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذِّنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ فجعله الله رخصة في ذلك من ذلك.

ولعل البغوي ٥٤/٤ تنبه لذلك، فلم يتابع المؤلف على نسبة الكلام المتقدم لقتادة، فاقصر على نسبه لعمرو بن ميمون والله أعلم.

(٢) أنظر «معالم التنزيل» للبغوي ٥٥/٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ٤٨/٥، وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٤٥/٣ لابن الأنباري. وقد نقل أبو حيان في «البحر المحيط» كلاماً حسناً حول هذا المعنى عن إمام العربية نفطويه.

وقيل: معناه أدام الله لك العفو<sup>(١)</sup>.

﴿لَمْ أَدْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ في أعدارهم ﴿وَتَعْلَمَ  
الْكَذِبِينَ﴾ فيها.

قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَعِذُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ



يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِمُ بِالْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾

﴿إِنَّمَا يَسْتَعِذُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَرْتَابَتْ



وَشَكَتْ<sup>(٢)</sup> وَنَافَقَتْ ﴿قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ متحيرين<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ



إلى الغزو ﴿لَأَعَدُّوا﴾ لهيأوا ﴿لَهُ عُدَّةٌ﴾ قوة وأهبة؛ وهي المتاع

والكرع ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ﴾ لم يرد الله<sup>(٤)</sup> ﴿أَنْبِعَانَهُمْ﴾

(١) المصادر المتقدمة.

(٢) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٠/١٤٣، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٢/١٢٨.

(٣) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٠/١٤٣، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣/٣٩.

(٤) ما ذهب إليه المصنف هنا في تفسير الكره في حق الله تعالى بعدم الإرادة هو مذهب أهل التعطيل الذين ينكرون أتصافه تعالى بالصفات الاختيارية (الفعلية)، لأن أسماء الله تعالى عندهم تؤخذ باعتبار الغايات التي هي أفعال، دون المبادئ التي هي أنفعالات وذلك بناء على أصلهم في مسألة حلول الحوادث.

ومذهب السلف أن هذه الصفات كغيرها من الصفات يثبت ما ورد منها، ولا يجوز تأويل شيء منها بالإرادة أو بالأزلية، وأهل السنة يثبتونها كما يليق بجلال الله وعظمته من غير تشبيه بصفات المخلوقين ومن غير تكيف ولا تحريف ولا تعطيل.

انظر «مجموع الفتاوى» لابن تيمية ٦/١١٧-١١٩، «درء تعارض العقل والنقل»

لابن تيمية ٤/٩٢.

خروجهم<sup>(١)</sup> ﴿فَثَبَّطَهُمْ﴾ فمنعهم وحبسهم<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿وَقِيلَ أَفَعُدُّوْا﴾ في بيوتكم ﴿مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ يعني المرضى  
 والزمنى. وقيل: النساء والصبيان<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ﴾ الآية

٤٧

وذلك أن رسول الله ﷺ أمر بالجهاد<sup>(٤)</sup> لغزوة تبوك، فلما خرج  
 رسول الله ﷺ ضرب عسكره على ثنية الوداع<sup>(٥)</sup>، وضرب عبد الله  
 بن أبي عسكره على ذي جُدّة<sup>(٦)</sup>، أسفل من ثنية الوداع، ولم يكن

(١) روي هذا المعنى عن الضحاك كما عند ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم»  
 ١٨٠٧/٦.

(٢) روي هذا المعنى عن ابن عباس، والضحاك، والسدي كما عند ابن أبي حاتم  
 ١٨٠٧/٦ وقال الزجاج في «معاني القرآن» ٤٥٠/٢: والتشيط: ردك الإنسان عن  
 الشيء يفعل.

(٣) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٤٤/١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٥/٤، «زاد  
 المسير» لابن الجوزي ٤٤٧/٣.

(٤) في (ت): أمر الناس بالجهاز.

(٥) ثنية الوداع: ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة، وهي من سلع على متنه  
 الشرقي، وفيها عُبد الطريق الذاهب إلى العيون والشهداء، وهي اليوم في قلب  
 عمران المدينة.

«معجم البلدان» لياقوت ١٠٠/٢، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية»  
 لعاتق البلادي (ص ٣٣٢).

(٦) كذا في «أسباب النزول» للواحيدي (ص ٢٥١)، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٦/٤.  
 وكذا رسمت في مخطوطة «جامع البيان» للطبري لكن أغفلها المحقق ٢٨٥/١٤  
 وأثبت ما في «التاريخ والسيرة» الآتي. قال السيد أحمد صقر: أي على طريق

بأقل العسكرين. فلما سار رسول الله ﷺ تخلف عنه عبد الله بن أبي فيمن تخلف من المنافقين [١/١٧٣] وأهل الريب؛ فأنزل الله تعالى يعزِّي نبيه ﷺ<sup>(١)</sup> ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ﴾ يعني المنافقين ﴿مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾؛ أي: فسادًا<sup>(٢)</sup>.

وقال الكلبي: شرًّا<sup>(٣)</sup>، وقال الضحاك: غدرًا ومكرًا<sup>(٤)</sup>.

﴿وَلَا وُضِعُوا لِخَلَاكِكُمْ﴾؛ أي: ولا وُضِعُوا رُكَابَهُمْ بَيْنَكُمْ، يقال:

واضح مسلوك.

وفي «تاريخ الطبري» للطبري ١٠٣/٣: وضرب عبد الله بن أبي بن سلول عسكره على حِدَّة أسفل منه بحذاء ذباب، ونحوه في «السيرة النبوية» لابن هشام ٥١٩/٢. وذباب جبل صغير يقع في شمال المدينة بالقرب من ثنية الوداع من جهة الشمال. كما في «المدينة بين الماضي والحاضر» للعايشي (ص ٧٤).

(١) أنظر «أسباب النزول» للواحيدي (ص ٢٥٢)، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٦/٤. وانظر أيضًا «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٦٥/٢، «المغازي» للواقدي ٩٩٥/٣، «الثقات» لابن حبان ٩٢/٢.

(٢) عزاه الماوردي في «النكت والعيون» ٣٦٨/٢ لابن عباس، وهو قول أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ٢٦١/١ والبخاري كما في «فتح الباري» ٣١٤/٨، والسجستاني في «غريبه» (ص ٢١٧)، والزجاج في «معاني القرآن» ٤٥١/٢. قال البغوي في «معالم التنزيل» ٥٦/٤: ومعنى الفساد: إيقاع الجبن والفسل بين المؤمنين بتحويل الأمر.

(٣) أنظر «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٠/٥، وقاله أيضًا ابن قتيبة في «غريب القرآن» (ص ١٨٧)، وأبو عبيدة في «مجاز القرآن» ١٠٣/١.

(٤) «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٠/٥.

وضعت الناقة تَضَعُ وَضْعًا ووضوعًا<sup>(١)</sup> إذا أسرع السير، وأوضعها صاحبها إضاعًا؛ أي: جدّ بها وأسرع<sup>(٢)</sup>.

قال الراجز<sup>(٣)</sup>:

يَالَيْتَنِي فِيهَا جَدَعٌ  
أخْبُ فِيهَا وَأَضَعُ

وقال الآخر<sup>(٤)</sup>:

أَقْصِرْ فَإِنَّكَ طَالَ مَا  
أَوْضَعْتِ فِي إِعْجَالِهَا

قال محمد بن القاسم: يعني: أسرعوا الفرار في أوساطكم<sup>(٥)</sup>.

(١) في «جامع البيان» للطبري ١٠/١٤٤: وموضوعًا، وكلاهما صحيح كما في «لسان العرب» لابن منظور (وضع).

(٢) «جامع البيان» للطبري ١٠/١٤٤، «تهذيب اللغة» للأزهري ٣/٧٢ - ٧٣، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٨٧٤).

(٣) الرجز لدريد بن الصمة في «ديوانه» (١٢٨)، «أساس البلاغة» للزمخشري (زمع) (ص ٢٧٥) «لسان العرب» لابن منظور، «تاج العروس» للزبيدي (وضع).

ولورقة بن نوفل في «لسان العرب» لابن منظور، «تاج العروس» للزبيدي (جدع). وبلا نسبة في «جمهرة اللغة» لابن دريد (٦٥٤)، «تهذيب اللغة» للأزهري ١٠/٦١٠، «المحتسب» لابن جني ١/٢٩٣، «جامع البيان» للطبري ١٠/١٤٤، «معاني القرآن» للزجاج ٢/٢٠٤، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٢٤٩، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٦/٦٠.

(٤) في (ت): الراجز.

(٥) أنظر «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٥١.

وأصل الخِلال من الخلل، وهو الفرجة بين الشيئين، أو بين القوم في الصفوف وغيرها<sup>(١)</sup>، ومنه قول النبي ﷺ: «تراصوا في الصفوف ولا يتخللكم الشيطان»<sup>(٢)</sup> كأولاد الحَدَف»<sup>(٣)</sup>.

﴿يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾؛ أي: يبغون لكم، يقول: يطلبون لكم ما تفتنون به عن مخرجكم ومغزاكم، يقولون: لقد جُمع لكم، وفَعِلَ، وفَعِلَ؛ يخذلونكم<sup>(٤)</sup>.

(١) «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٧٣/٢، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٥٢٩/١.

(٢) في الأصل: الشياطين، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» ٢٦٠/٣، ٢٨٣ (١٣٧٣٥، ١٤٠١٧)، وأبو داود في الصلاة -باب تسوية الصفوف (٦٦٧) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» ٣٦٨/٤، والنسائي في «المجتبى» في الإمامة باب حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة بينها ٩٢/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠٠/٣ من طرق عن أبان وشعبة، عن قتادة، عن أنس ؓ.. بنحوه.

وصححه ابن خزيمة في «صحيحه» ٢٢/٣، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٥٣٩/٥، وأصله في الصحيحين.

وقد روي الحديث عن عدد من الصحابة ؓ منهم:

ابن عباس كما في «المسند» لأبي يعلى ٤٧٤/٤، والبراء بن عازب كما في «المستدرک» الحاكم ٣٣٧/١، «المعجم الصغير» للطبراني ٢٠٦/١.

وأبي أمامة كما في «مسند الشاميين» للطبراني ٤٠٤/٢.

والحَدَف: قال البغوي: (غنمٌ سود صغار، واحدها حَدْفَة).

(٤) هذا اللفظ مروى عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عند ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٠٧/٦.

وقال الكلبي: يبغونكم الفتنة؛ يعني: العتب والشر<sup>(١)</sup>.

وقال الضحاك: يعني الكفر<sup>(٢)</sup>.

يقال: (بغيتُ الشر والخير أبغيه بُغَاءً) إذا التمس له؛ بمعنى (بغيت له)، ومثله (عَكَمْتُكَ) و(حَلَبْتُكَ)؛ أي (عكمتُ لك)، و(حلبتُ لك)، فإذا أرادوا أَعْتَتَكَ عليه؛ قالوا: (أَبْغَيْتَكَ) و(أَحْلَبْتُكَ) و(أَعَكَمْتُكَ)<sup>(٣)</sup>.

﴿وَفِيكُمْ سَمَّعُونَ لَهُمْ﴾ قال مجاهد وابن زيد: وفيكم عيون لهم عليكم، يَرُدُّونَ<sup>(٤)</sup> إليهم ما يسمعون منكم<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٥٦/٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥١/٥.

(٢) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٤٧/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥١/٥ عن الضحاك ومقاتل وابن قتيبة.

وانظر «تفسير مقاتل» ١٧٣/٢، «غريب الحديث» لابن قتيبة (ص ١٠١)، «بصائر ذوي التمييز» للفيروزآبادي ١٦٧/٤، وأسند نحوه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٠٨/٦ عن السدي وابن زيد.

(٣) «جامع البيان» للطبري ١٤٥/١٠ بلفظه.

(٤) في (ت): يؤدون.

(٥) «تفسير مجاهد» ٢٨١/١ من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» ٢٥٤/٥، والطبري في «جامع البيان» ١٤٥/١٠ - ١٤٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٠٨/٦.. بنحوه.

وأثر ابن زيد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤٦/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٠٩/٦ بنحوه.

وعزا أبو حيان في «البحر المحيط» ٥١/٥ هذا القول لابن عيينة والحسن أيضاً.

واختاره الطبري في «جامع البيان» ١٤٦/١٠.

قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢١٢/٧ متعقباً هذا القول: وهذا لا يبقى

وقال قتادة وابن كيسان<sup>(١)</sup> [ب/١٧٣]: وفيكم من يسمع كلامهم  
ويطيعهم<sup>(٢)</sup>. ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ ابْتَغَوْا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ﴾



أي طلبوا صدّ أصحابك عن الدين، وردهم إلى الكفر، وتخذيل  
الناس عنك قبل هذا اليوم كعبد الله بن أبي يوم أحد حين أنصرف عنك  
بأصحابه<sup>(٣)</sup>.

﴿وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ﴾ وأجالوا فيك، وفي إبطال دينك الرأي  
بالتخذيل<sup>(٤)</sup> عنك وتشتيت أمرك<sup>(٥)</sup> ﴿حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ﴾؛ أي: النصر

له اختصاص بخروجهم معهم، بل هذا عام في جميع الأحوال، والمعنى الأول  
(الآخر) أظهر في المناسبة بالسياق وإليه ذهب قتادة وغيره من المفسرين.

(١) في (ت): وابن يسار، ولم أجد من عزا هذا القول لأحدهما، وإنما عزا الطبري  
في «جامع البيان» ١٠/١٤٦، والماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٦٩، وابن  
الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٤٨ لابن إسحاق، فلعله وقع تحريف في نسخ  
الكتاب، أو نسب ابن إسحاق إلى جدّه.

(٢) أثر قتادة أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٤٦ من طريق سعيد، عن قتادة..  
به.

وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٦٩، والبغوي في «معالم التنزيل»  
٤/٥٦، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٤٨، واختاره أبو عبيدة في «مجاز  
القرآن» ١/٢٦١ وعزا أبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٥١ للجهمور!

(٣) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٠/١٤٧.

(٤) في الأصل: بالتحويل، والمثبت من (ت).

(٥) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٠/١٤٧، «معالم التنزيل» للبغوي ٤/٥٦.

والظفر ﴿وَوَهَّرَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ دين الله <sup>(١)</sup> ﴿وَهُمْ كَرِهُونَ﴾.

قوله ﷺ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْفُلُ أُذُنَ لِي وَلَا نَفْتِي﴾

٤٩

نزلت في جد بن قيس المنافق، وذلك أن رسول الله ﷺ لما تجهز لغزوة تبوك، قال له: «يا أبا وهب؛ هل لك في جهاد<sup>(٢)</sup> بني الأصفر، تتخذ منهم سراري<sup>(٣)</sup> ووصفاء<sup>(٤)</sup> يعني: الروم، وإنما سموا بذلك؛ لأن الحبش غلبت على ناحية الروم، فولدت لهم بناتٍ قد أخذن من بياض الروم وسواد الحبشة، فيكنّ صُفْرًا لُعْسًا<sup>(٥)</sup> من أحسن النساء<sup>(٥)</sup>، فلما قال ذلك له رسول الله ﷺ؛ قال جدّ: يا رسول الله؛ لقد عرف قومي أنني رجل مُعْرَمٌ بالنساء، وإني أخشى إن رأيت بنات الأصفر أن لا أصبر عنهنّ، فلا تفتني بهنّ واذن لي في القعود وأعينك بمالي.

(١) «معالم التنزيل» للبغوي ٥٦/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٥٧/٨،

«البحر المحيط» لأبي حيان ٥٢/٥.

(٢) في الأصل: بلاد، ولعلها تحرفت عن (جلاد) كما في بقية المصادر، والمثبت من (ت).

(٣) وُصفاء: جمع (وصيف) و (وصيفة) وهو الخادم الغلام الشاب، ومثله الخادمة. «القاموس المحيط» ٢٩٥/٣.

(٤) لُعْسًا: جمع لعساء، وهي التي في لونها سواد، وتكون مشربة بحمرة. «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٣٦٣/٢.

(٥) ذكر سبب التسمية هذه الفراء في «معاني القرآن» ٤٤٠/١.

وقال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤٢/٣: وذكر النقّاش والمهدوي أن الأصفر رجل من الحبشة، وقع ببلاد الروم، فتزوج وأنسل بنات لهن جمال، وهذا ضعيف.

فأعرض عنه ﷺ وقال: «قد أذنت لك (في ذلك)»<sup>(١)</sup>، فأنزل الله تعالى ﴿وَمَهُمْ﴾ يعني من المنافقين من يقول أئذن لي بالتخلف ولا تفتني بينات الأصفر<sup>(٢)</sup>.

قال قتادة: ولا تؤثمني<sup>(٣)</sup>.

﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾؛ أي: في الشرك [١/١٧٤] والإثم وقعوا؛ بنفاقهم وخلافهم أمر الله ورسوله.

﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ مطيفة<sup>(٤)</sup> بهم وجامعة لهم فيها، فلما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ لبني سلمة وكان الجد منهم: «من سيدكم يا بني سلمة؟» قالوا: جد بن قيس؛ غير أنه بخيل جبان، فقال النبي ﷺ: «وأي داء أدوى من البخل؛ بل سيدكم الفتى الأبيض الجعد: بشر بن البراء بن معرور»<sup>(٥)</sup>، فقال

(١) من (ت).

(٢) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٠/١٤٨، «أسباب النزول» للواحدي (ص ٢٥٢)، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٦/١٨٠٩، «دلائل النبوة» لليهقي ٥/٢٢٤، «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/٥١٦.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٤٩ من طريق سعيد، عن قتادة.. به. وانظر «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/٢٦١، «معاني القرآن» للزجاج ٢/٤٥١.

(٤) في (ت): مطبقة، وكذا الأختلاف بين نسخ البغوي ٤/٥٧.

(٥) هذا من تمة الخبر السابق في قصة الجد بن قيس.

وانظر القصة أيضًا في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٣/٥٧٠، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١/٣١١، ٢/٤، «الإصابة» لابن حجر ١/٢٤٧.

فيه حسان بن ثابت رضي الله عنه <sup>(١)</sup> :

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَالْقَوْلُ لَاحِقٌ

بِمَنْ قَالَ مِنَّا مَنْ تَعُدُّونَ سَيِّدَا

فَقُلْنَا لَهُ: جَدُّ بِن قَيْسِ عَلَيِ الَّذِي

نُبَخِّلُهُ فِينَا وَإِنْ كَانَ أَنْكَدَا

فَقَالَ: وَأَيُّ الدَّاءِ أَدْوَى مِنْ الَّذِي

رَمَيْتُمْ بِهِ جَدًّا وَعَالِي بِهَا يَدًّا

فَسَوَّدَ بَشَرَ بِنِ الْبِرَاءِ بِجُودِهِ

وَحُقُّ لِبَشْرِ ذِي النَّدَا أَنْ يُسَوِّدَا

إِذَا مَا أَتَاهُ الْوَفْدُ أَنْهَبَ مَالَهُ

وَقَالَ: خُذُوهُ إِنَّهُ عَائِدٌ غَدَا

قوله تعالى: ﴿إِنْ تُصِيبْكَ حَسَنَةٌ﴾

نصر وغنيمة ﴿تَسُوَّهُمْ﴾ تحزنهم؛ يعني المنافقين ﴿وَإِنْ تُصِيبْكَ

مُصِيبَةٌ﴾ قتل وهزيمة ﴿يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا﴾ حذراً <sup>(٢)</sup>، وأخذنا

وجاء في بعض الروايات أن الذي سوّده النبي صلى الله عليه وسلم هو عمرو بن الجموح، كما في ترجمته في «الإصابة» لابن حجر ٩٥/٧، ورجح ابن عبد البر الأول، والله أعلم.

(١) الأبيات ليست في «ديوانه»، وأوردها الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٥٢)، وأورد الحافظ في «الإصابة» ٩٦/٧ نحوها، ولكن في عمرو بن الجموح لا في بشر بن البراء.

(٢) في (ت): حذرنا، وكذا عند البغوي ٥٧/٤.

بالحزم في القعود<sup>(١)</sup> وترك الغزو ﴿مِنْ قَبْلٍ﴾ أي من قبل هذه المصيبة ﴿وَيَكْتُولُوا﴾ ويدبروا عن محمد ﷺ ﴿وَهُمْ فَرِحُونَ﴾ مستبشرون<sup>(٢)</sup> معجبون بما ناله من المصيبة.

﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿لَنْ يُصِيبَنَا﴾



وفي مصحف عبد الله ﷺ<sup>(٣)</sup>: (قل هل يصيبنا)<sup>(٤)</sup> وبه قرأ طلحة بن مصرف ﴿إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ في اللوح المحفوظ، وقضاه علينا<sup>(٥)</sup> ﴿هُوَ مَوْلَانَا﴾ [ب/١٧٤] ولينا وناصرنا وحافظنا. وقال الكلبي: هو أولى بنا من أنفسنا في الموت والحياة<sup>(٦)</sup> ﴿وَعَلَى اللَّهِ فليتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرْتَضُونَ﴾



تنتظرون<sup>(٧)</sup> ﴿بِنَاءٍ﴾ أيها المنافقون ﴿إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ إما النصر والغنيمة مع الأجر الكثير، وإما القتل والشهادة وفيه الفوز الكبير.

(١) في الأصل: في الحزم بالقعود، والمثبت من (ت).

(٢) في (ت): مسرورون، وكذا عند البغوي في «معالم التنزيل» ٥٧/٤.

(٣) هو ابن مسعود ﷺ.

(٤) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٨)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٣/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٦٣/٦، وفيهما عن طلحة بن مصرف أيضًا أنه قرأ قل هل يصيبنا بتشديد النون مع (هل)، وعنه هو وأعين قاضي الري (هل يصيبنا) بتشديد الياء.

(٥) «جامع البيان» للطبري ١٥٠/١٠.

(٦) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٥٧/٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٣/٥.

(٧) «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٣٣٨)، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٧/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٠/٨.

[١٤٤٥] أخبرنا أبو القاسم<sup>(١)</sup> الحسن بن محمد بن الحسن المفسر<sup>(٢)</sup>، أنا أبو بكر محمد بن جعفر بن أحمد العدل<sup>(٣)</sup>، نا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي<sup>(٤)</sup>، نا أبو بكر أمية بن بسطام<sup>(٥)</sup>، أنا يزيد بن زريع<sup>(٦)</sup>، عن روح بن القاسم<sup>(٧)</sup>، عن سهيل<sup>(٨)</sup>، عن أبيه<sup>(٩)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيماناً بالله وتصديقاً لرسوله أن يرزقه الشهادة أو يردده إلى أهله مغفوراً نائلاً ما نال من أجر وغنيمة»<sup>(١٠)</sup>.

- (١) في الأصل: أبو الحسن، وهو خطأ، والمثبت من (ت).
- (٢) ابن حبيب، قيل: كذبه الحاكم.
- (٣) أبو بكر المطيري، ثقة مأمون.
- (٤) محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن البوشنجي، ثقة حافظ.
- (٥) أمية بن بسطام العيشي - بالياء والشين المعجمة - بصري يكنى أبا بكر، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال الحافظ: صدوق، مات سنة (٢٣١هـ).
- انظر: «الجرح والتعديل» ٣٠٣/٢، «الثقات» لابن حبان ١٢٣/٨، «تهذيب الكمال» ٣٢٣/١، «التقريب» (٥٥٧).
- (٦) أبو معاوية البصري، ثقة ثبت.
- (٧) روح بن القاسم التميمي العبدي، أبو غياث بالمعجمة والمثلثة البصري، ثقة حافظ.
- (٨) ابن أبي صالح السمان.
- (٩) ذكوان السمان، ثقة، ثبت.
- (١٠) [١٤٤٥] الحكم على الإسناد: فيه شيخ المصنف كذبه الحاكم.

﴿وَمَنْ نَرَبَّصُ بِكُمْ﴾ (نتظر بكم) <sup>(١)</sup> إحدى السوءتين <sup>(٢)</sup>؛ إما ﴿أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾ فيهلككم كما أهلك الأمم الخالية.  
قال ابن عباس رضي الله عنه: يعني الصواعق <sup>(٣)</sup>.

وقال ابن جريج: يعني الموت <sup>(٤)</sup>.

﴿أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ بالقتل <sup>(٥)</sup>، إن أظهرتم ما في قلوبكم قتلناكم  
﴿فَرَبَّصُوا﴾ هلاكنا ﴿إِنَّا مَعَكُمْ مُّتَرَبِّصُونَ﴾ هلاككم.

#### التخریج:

أخرجه أحمد في «المسند» ٤٢٤/٢ (٩٤٧٧)، ومسلم في الإمارة باب فضل  
الجهاد والخروج في سبيل الله (١٨٧٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٩/٩ من  
طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.. بنحوه.  
وأخرجه مالك في «الموطأ» ٤٤٣/٢، والبخاري في فرض الخمس باب قول  
النبي ﷺ أحلت لي الغنائم (٣١٢٣) وفي التوحيد باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ  
كَلِمَاتُنَا﴾ (٧٤٥٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» في الجهاد، باب فضل راحة  
في سبيل الله (٤٣٣٠)، والحميدي في «مسنده» ٤٦٥/٢، وابن حبان في  
«صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٧٠/١٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٧/٩  
من طرق عن أبي الزنادن عن الأعرج، عن أبي هريرة.. بنحوه.

(١) من (ت).

(٢) في (ت): السوءين.

(٣) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٥١/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط»  
٥٣/٥.

(٤) المصدرين السابقين.

(٥) قاله ابن عباس وقتادة؛ كما عند الطبري في «جامع البيان» ١٥١/١٠.

وقال الحسن: فتربصوا مواعيد الشيطان إنا معكم متربصون مواعيد الله؛ من إظهار دينه واستئصال من خالفه<sup>(١)</sup>. وكان الشيطان يمني المنافقين موت النبي ﷺ.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾

٥٣

نزلت في جد بن قيس حين أستاذن [١٧٥/أ] النبي ﷺ في القعود عن الغزو وقال: هذا مالي أعينك به<sup>(٢)</sup>.

وظاهر الآية أمر، ومعناه خبر وجزاء<sup>(٣)</sup>، تقديرها: إن أنفقتم طوعاً أو كرهاً ﴿أَنْ يَنْقَبَلَ مِنْكُمْ﴾ فليس بمقبول منكم، كقوله ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ﴾<sup>(٤)</sup> الآية.

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٥٨/٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٣/٥.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٤٦/٣ وعزاه لابن جرير.

وهو في «جامع البيان» ١٥٢/١٠ من طريق حجاج، عن ابن جريج، عن ابن عباس.. بنحوه.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٥٨/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦٠/٨.

(٣) أنظر هذا المعنى في «معاني القرآن» للفراء ٤٤١/١، «معاني القرآن» للزجاج

٤٥٣/٢، «جامع البيان» للطبري ١٥٢/١٠، وجاء عند الزجاج في «معاني

القرآن» ٤٥٣/٢، والبغوي في «معالم التنزيل» ٥٨/٤، والقرطبي في «الجامع

لأحكام القرآن» ١٦٠/٨: ومعناه الشرط والجزاء. قال الهمداني في «إعراب

القرآن» له ٤٧٩/٢ بعد حكاية القولين في معنى الأمر هنا، أنه بمعنى الخبر،

والآخر أن معناه الشرط والجزاء، قال: وهذا قريب من هذا؛ لأن معناه الخبر

الذي تدخل فيه إن التي للجزاء.

(٤) التوبة: ٨٠.

قال الشاعر<sup>(١)</sup> :

اسِيِّي بِنَا أَوْ أَحْسَنِي لَا مَلُومَةٌ  
لَدَيْنَا وَلَا مَقْلِيَّةٌ إِنْ تَقَلَّتْ

﴿إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ منافقين.

﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ﴾



قرأ نافع وعاصم ويحيى<sup>(٢)</sup> والأعمش وحمزة والكسائي وخلف  
(يقبل) بالياء لتقديم الفعل، والباقون بالتاء<sup>(٣)</sup>.

﴿نَفَقَتْهُمْ﴾ صدقاتهم ﴿إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أن

(١) البيت لكثير عزة في «ديوانه» (١٠١)، «معاني القرآن» للفراء ١/١٤٤، «معاني القرآن» للزجاج ٢/٤٥٣، «الأغاني» لأبي الفرج الأصفهاني ٩/٣٨، «الأمالي» للقالبي ٢/١٠٩، «الأمالي» لابن الشجري ١/٧٤، «تهذيب اللغة» للأزهري ٤/٣١٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣/٦٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٦١، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٥٤، «الدر الصون» للسمين الحلبي ٦/٦٥.

قال الزجاج في «معاني القرآن»: فلم يأمرها بالإساءة، ولكن أعلمها أنها إن أساءت أو أحسنت فهو على عهدنا.

(٢) من (ت).

(٣) هكذا عزو القراءة في جميع النسخ وفيه خلط، والصواب أن القراءة بالياء لحمزة والكسائي، والباقون بالتاء. «السبعة» لابن مجاهد (ص ٣١٥)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٢٧٩، «الموضح في القراءات العشر» لابن أبي مريم ٢/٥٩٦، «الحجة» للفارسي ٤/١٩٦. وجاء عزوها عند البغوي في «معالم التنزيل» ٤/٥٨ على الصواب.

الأولى في موضع نصب، وأن الثانية في محل<sup>(١)</sup> رفع؛ تقديره: وما منعهم قبول نفقاتهم إلا كفرهم<sup>(٢)</sup> ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى﴾ متثاقلون، لأنهم لا يرجون بأدائها ثوابًا ولا يخافون بتركها عقابًا ﴿وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ﴾ لأنهم يعدونها مغمرمًا ومنعها مغممًا.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ﴾

٥٥

لأن العبد إذا كان من الله في استدراج كثر الله ماله وولده ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ قال مجاهد وقتادة والسدي: في الآية تقديم وتأخير؛ تقديرها: فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا، إنما يريد الله ليعذبهم بها في الآخرة<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ت): موضع.

(٢) أنظر «معاني القرآن» للفراء ٤٤٢/١، والزجاج في «معاني القرآن» ٤٥٣/٢، «جامع البيان» للطبري ١٥٢/١٠، ومنه أستقى المصنف، «إعراب القرآن» للهمداني ٤٧٩/٢.

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٤٧/٣ عن قتادة، وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ، وعن السدي عند ابن أبي حاتم.

وقد أخرجه عن قتادة الطبري في «جامع البيان» ١٥٣/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٣/٦ من طريق يزيد، عن سعيد، عن قتادة.. بنحوه. وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٣/٦ عن السدي.. بمعناه. وذكره البغوي ٥٩/٤ عن مجاهد أيضًا.

وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٥٢/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٥/٥ لابن عباس وابن قتيبة أيضًا.

وقال الحسن: إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا [١٧٥/ب] بأخذ الزكاة والنفقة في سبيل الله<sup>(١)</sup>.  
 وقال ابن زيد: بالمصائب فيها<sup>(٢)</sup>.  
 وقيل: بالتعب في جمعه، والوجل في حفظه، والكره في إنفاقه<sup>(٣)</sup>.

وقال النحاس في «معاني القرآن» وهذا قول أكثر أهل العربية. ورد الطبري في «جامع البيان» ١٥٣/١٠ هذا التوجيه بقوله: وإنما وجه من وجه ذلك إلى التقديم وهو مؤخر؛ لأنه لم يعرف لتعذيب الله المنافقين بأموالهم وأولادهم في الحياة الدنيا وجهًا يوجهه إليه، وقال: كيف يعذبهم بذلك في الدنيا وهي لهم فيها سرور؟ وذهب عنه توجيهه إلى أنه من عظيم العذاب عليه إزماء ما أوجب الله عليه فيها من حقوقه وفرائضه، إذ كان يلزمه ويؤخذ منه وهو غير طيب النفس ولا راجٍ من الله جزاء، ولا من الآخذ منه حمدًا ولا شكرًا، على ضجر منه وكره.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٣/١٠.  
 واختاره الطبري وقال: لأن ذلك هو الظاهر من التنزيل، فصرف تأويله إلى ما دل عليه ظاهره؛ أولى من صرفه إلى باطن لا دلالة على صحته. واستحسنه الفراء في «معاني القرآن» ١/٤٤٢، وجوّزه الزجاج في «معاني القرآن» ٢/٤٥٤، وقال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/٤٥: فإن قول الحسن يتقوى تخصيصه بأن تعذيبهم بإلزام الشريعة أعظم من تعذيبهم بسائر الرزايا، وذلك لاقتران الذلة والغلبة بأوامر الشريعة لهم.

وقال ابن كثير ٧/٢١٦: وهو القول القوي الحسن.  
 (٢) أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٤٤٧ وعزاه لابن أبي حاتم. وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٣/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨١٣، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/٤٥، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٥٣.  
 (٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤/٥٩ وزاد: (والحسرة على تخليفه عند من لا

﴿وَزَهَقَ أَنْفُسُهُمْ﴾ ؛ أي: تخرج وتذهب أنفسهم<sup>(١)</sup> ﴿وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ على الكفر، يقال: زهقت الخيل إذا خرجت من الحلبة، و(زهق السهم) إذا خرج من الجانب الآخر، و(زهق ما عندك من المال) أي فني<sup>(٢)</sup>.

قال المبرد: وفيه لغتان (زَهَقَ يَزْهُقُ) و(زَهَقَ يَزْهَقُ)<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْهُمْ لَمِنْكُمْ﴾ على دينكم. ﴿وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا لِكُنْهِمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾ يخافون<sup>(٤)</sup>.

٥٦

- يحمده، ثم يقدم على ملك لا يعذره). وذكر نحوه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦٤/٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٥/٥ ولم أجد من نسبه.
- (١) أنظر «معاني القرآن» للفراء ٤٤٢/١، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٦٢/١، والزجاج في «معاني القرآن» ٤٥٤/٢.
- (٢) أنظر «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٣٥٤/٣، «لسان العرب» لابن منظور (زهق).
- (٣) «لسان العرب» لابن منظور، وحكى أنه لغة: عن ابن القوطية، وحكى عن أبي عبيد قوله في «المصنف»: وليس في شيء منه زَهَقَ بالكسر. وانظر «المغرب في ترتيب المعرب» للمطرزي ٣٧٥/١.
- (٤) أنظر «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٦٣٤)، «لسان العرب» لابن منظور (فرق).



قوله تعالى: ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلَجًا﴾

أي حصناً وحرزاً ومعقلاً<sup>(١)</sup>، وقال عطاء<sup>(٢)</sup>: مهرباً<sup>(٣)</sup>، وقال ابن كيسان: قومًا يأمنون فيهم<sup>(٤)</sup>.

﴿أَوْ مَعْرَتٍ﴾ غيراناً في الجبال<sup>(٥)</sup>، وقال عطاء: سراديب<sup>(٦)</sup>.  
وقال الأخفش: كُلَّمَا غُرَّتْ فِيهِ فَعَبَتْ فَهِيَ مُغَارَةٌ<sup>(٧)</sup>. وهو (مفعلة) من غار الرجل في الشيء يغور فيه إذا دخل فيه، ومنه (غار الماء) و(غارت العين) إذا دخلت في الحديقة<sup>(٨)</sup>، ومنه (غور تهامة)، والغور ما أنخفض من الأرض<sup>(٩)</sup>.

(١) هذا تأويل ابن عباس وقتادة كما عند ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٤/٦، وجمع الزجاج في «معاني القرآن» ٤٥٤/٢ هذه المعاني بقوله: هو المكان الذي يتحصن فيه.

(٢) في (ت): وقال بعضهم.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٥٩/٤ عن عطاء أيضاً. وعزاه الماوردي في «النكت والعيون» ٣٧٢/٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٦/٥ للسدي.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٥٩/٤ ولم ينسبه، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٦/٥ منسوباً لابن كيسان.

قال الماوردي في «النكت والعيون» ٣٧٢/٢: ومعاني هذه كلها متقاربة.

(٥) قاله ابن عباس، كما عند الطبري في «جامع البيان» ١٥٥/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٤/٦، والماوردي في «النكت والعيون» ٣٧٣/٢.

(٦) أنظر «معالم التنزيل» للبغوي ٥٩/٤.

(٧) في «معاني القرآن» للأخفش ٣٥٩/١: وإنما قال (مغارات)؛ لأنها من (أغار)، فالمكان (مغار).

(٨) «جامع البيان» للطبري ١٥٤/١٠، و«لسان الميزان» لابن منظور (غور).

(٩) أنظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٩٣/٣، «معجم البلدان»

وقرأ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه (مُغَارَات) بضم الميم<sup>(١)</sup>، جعله (مُفْعَلًا) من (أَغَار يُغِير) إذا أسرع، ومعناه موضع قرار، قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

فعدّ طلابها وتعدّ عنها

بحرف قد تغيّر إذا تبوع

﴿أَوْ مَدْخَلًا﴾ موضع دخول، وهو (مُفْتَعَل) من أَدْخَلَ يَدْخُلُ<sup>(٣)</sup>.

قال مجاهد: مَدْخَلًا محرزًا<sup>(٤)</sup>.

وقال قتادة: سَرَبًا<sup>(٥)</sup>.

وقال الكلبي وابن زيد [١/١٧٦]: نفقًا كنفق اليربوع<sup>(٦)</sup>.

لياقوت ٢٤٥/٤.

(١) «مختصر في شواذ القرآن» (ص ٥٨)، وفي «المحتسب» لابن جني ٢٩٥/١،

«البحر المحيط» لأبي حيان ٥٦/٥ نسبها لسعد بن عبد الرحمن بن عوف.

(٢) البيت لبشر بن أبي خازم في «ديوانه» (ص ١٣٢)، «لسان العرب» لابن منظور،

«تاج العروس» للزبيدي (بوع)، و«لسان العرب» لابن منظور (غور).

(٣) في الأصل: من أَدْخَلَ يُدْخِلُ، وفي (ت): من دَخَلَ يَدْخُلُ، وكلاهما خطأ،

والتصويب من «جامع البيان» للطبري ١٥٤/١٠.

قال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٥٣/٣: وأصل مَدْخَل: مدتخل، ولكن التاء

تبدل بعد الدال دالًا، لأن التاء مهموسة، والدال مجهورة، والتاء والدال من

مكان واحد، فكان الكلام من وجه واحد أخف.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٥/١٠، وذكره البغوي في «معالم التنزيل»

٥٩/٤.

(٥) المصادر السابقة.

(٦) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٥٩/٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٦/٥.

وقال الضحاك: مأوى يأوي<sup>(١)</sup> إليه.

وقال الحسن: وجهاً يدخلونه على خلاف رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن كيسان: دُخِلًا من أهل حربكم، لا ينالهم منكم ما يخافون من القتل<sup>(٣)</sup>.

وقرأ الحسن: أو مَدْخَلًا مفتوحة الميم خفيفة الدال<sup>(٤)</sup> من دَخَلَ يَدْخُل.

وقرأ مسلمة بن محارب (مَدْخَلًا) بضم الميم وتخفيف الدال<sup>(٥)</sup> من (أَدْخَلَ يَدْخُل).

وقرأ أبي: (مُنْدَخَلًا)<sup>(٦)</sup> مُنْفَعَلًا من أَدْخَلَ، كما قال<sup>(٧)</sup>:

(١) في (ت): ياوون.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٥٩/٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٦/٥.

(٣) حكى نحوه أبو حيان في «البحر المحيط» ٥٦/٥ ولم ينسبه.

(٤) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٨)، وعزاها ابن عطية في «المحرر

الوجيز» ٤٦/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٦/٥ للحسن وابن أبي إسحاق

ومسلمة بن محارب وابن محيصن ويعقوب وابن كثير بخلاف عنه.

(٥) «المحتسب» لابن جني ٢٩٥/١، ونسبت في «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٦/٥

لمحبوب عن الحسن.

(٦) «معاني القرآن» للأخفش ٣٥٩/١، «المحتسب» لابن جني ٢٩٥/١.

قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٦٣/٨: وهو شاذ؛ لأن ثلثيه غير

متعدي عند سيبويه وأصحابه.

وفي «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٦/٣: وقال أبو حاتم: قراءة أبي بن كعب

(متدخلاً) بقاء مفتوحة.

(٧) البيت للكُميت وصدده: لا خطوتي تتعاطى غير موضعها..

ولا يَدِي فِي حَمِيَتِ السَّكْنِ <sup>(١)</sup> تَنْدَخِلُ

وقرأ الأعرج بتشديد الدال والخاء مضمومة الميم <sup>(٢)</sup> جعله  
 (مُتَفَعَّلًا) ثم أدغم <sup>(٣)</sup> التاء في الفاء <sup>(٤)</sup>؛ كالمزمل والمدثر.

﴿لَوْلُوا إِلَيْهِ﴾ لأدبروا إليه هربًا منكم، وفي حرف أبي (لَوَّوَا) <sup>(٥)</sup>  
 وجوههم إليه <sup>(٦)</sup>.

وقرأ الأشهب العُقيلي (لَوَّوَا إِلَيْهِ) بألف من الموالاة <sup>(٧)</sup>؛ أي  
 تابعوا وسارعوا.

وروى معاوية بن نوفل <sup>(٨)</sup>، عن أبيه، عن جده -وكانت له صحبة-

وهو في «ديوانه» ١٣/٢، «المنصف» ٧٢/١، «المحتسب» لابن جني ٢٩٦/١،  
 «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٦/٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٦/٥، «لسان  
 العرب» لابن منظور (دخل).

(١) في (ت): السمن، وهما روايتان للبيت.

(٢) فتكون القراءة (مدَّخَلًا)، في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٣/٨،  
 «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٦/٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٦/٥ منسوبة  
 لقتادة وعيسى بن عمر والأعمش.

(٣) في (ت): أدغمت.

(٤) في الأصل: الخاء، وهو تحريف، والتصويب من (ت)، ويريد بالفاء هنا فاء  
 الفعل في الوزن، وهو هنا حرف الدال، وكذا هو في «البحر المحيط» لأبي حيان  
 ٥٦/٥.

(٥) في (ت): لولوا.

(٦) في «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٧/٥: (وعن أبي: لولوا وجوههم إليه).

(٧) «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٧/٥.

(٨) في «المحتسب» لابن جني ٢٩٨/١: ما حكاه ابن أبي عبيدة بن معاوية بن قُرْمَل،

(لولوا إليه) خفيفة اللام لازماً من التَّوَلَّى<sup>(١)</sup>، يقال: ولي إليه بنفسه إذا أنصرف، وولى غيره إذا صرفه. قال يعقوب: فحدثت به سعيد بن مسلم الباهلي فأنكره وتفكر ثم قال: أظنه (لوالوا)<sup>(٢)</sup> (إليه) من المَوَّئِلِ<sup>(٣)</sup>.  
﴿وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾ يسرعون<sup>(٤)</sup> في إباء ونفور، وأنشد أبان بن تغلب<sup>(٥)</sup>:

سُبُوْحًا<sup>(٦)</sup> جَمَوْجًا وَإِخْضَارُهَا  
كَمَعَمَةِ السَّعْفِ الْمُوقَدِ

- عن أبيه، عن جده وكانت له صحبة، وفي «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٧/٥ و«الدر المصون» للسمين الحلبي ٧٠/٦: رواها ابن أبي عبيدة بن معاوية بن نوفل، عن أبيه، عن جده وكانت له صحبة. ولم أهدأ إليه.
- (١) «المحتسب» لابن جني ٢٩٨/١، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٧/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٧٠/٦.
- (٢) ضبطها في «الدر المصون» ٧٠/٦: لوالوا بهمزة مفتوحة بعد الواو من وَّأَلْ؛ أي التجأ.
- (٣) في «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٦/٣: وأنكرها سعيد بن مسلم وقال: أظن لوالوا بمعنى للجؤوا.
- (٤) أنظر «غريب السجستاني» (ص ٤٩٠)، «غريب الزبيدي» (ص ١٦٥).
- (٥) البيت لامرئ القيس في «ديوانه» (١٨٧)، كتاب «العين» للنخيل بن أحمد ٥٩/١، «جمهرة اللغة» لابن دريد (١٣٢٩)، «تهذيب اللغة» للأزهري ١/١٢٣، «أساس البلاغة» للزمخشري (معجم) (ص ٥٩٩)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٦٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٣٧/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٧٠/٦، «لسان العرب» لابن منظور (جمع) و (معجم).
- ويروى: جموحًا مروحًا..
- (٦) في (ت): سموحًا.

وقيل: إن الجماح<sup>(١)</sup> مشي بين مشيين<sup>(٢)</sup>، وهو مثل الطّماح<sup>(٣)</sup>،  
وقال مهلهل<sup>(٤)</sup>:

لَقَدْ جَمَحْتُ جَمَاحًا فِي جَنَابِهِمْ

حَتَّى رَأَيْتُ ذَوِي أَحْسَابِهِمْ خَمَدُوا

[١٧٦ب] وقرأ الأعمش: (وهم يجمزون)<sup>(٥)</sup>؛ أي يسرعون  
ويشدّون<sup>(٦)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ﴾

٥٨

يعني: ومن المنافقين ﴿مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾.

(١) في (ت): الجموح.

(٢) قاله الطبري في «جامع البيان» ٢٩٨/١٤، وقال محققه: هذا نصّ نادر لا تجده في كتب اللغة.

(٣) أنظر «لسان العرب» لابن منظور (جمع).

(٤) هو عدي بن ربيعة التغلبي، أحد شعراء الجاهلية في ربيعة، قال ابن سلام: وإنما سمي مهلهلاً؛ لهله شعره كلهله الثوب، وهو اضطرابه واختلافه.

انظر «طبقات الشعراء» لابن سلام الجمحي (ص ١٣).

والبيت في «جامع البيان» للطبري ١٥٤/١٠، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٦/٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٣٧/٥ منسوباً إلى مهلهل، وبغير نسبة في «الدر المصون» للسمين الحلبي ٧٠/٦.

وجاء في «البحر» (جمدوا) وفي «الدر» (جهزوا) بدل (خمدوا).

(٥) عزاها ابن جني في «المحتسب» ٢٩٦/١ وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٧/٥ لأنس بن مالك، وعنه الأعمش.

(٦) أنظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٩٤/١، «لسان العرب» لابن منظور (جمز).

[١٤٤٦] أنا عبد الله بن حامد بن محمد<sup>(١)</sup>، أنا أحمد<sup>(٢)</sup> بن محمد ابن الحسن<sup>(٣)</sup>، نا محمد بن يحيى<sup>(٤)</sup>، قال: نا عبد الرزاق<sup>(٥)</sup>، قال: أنا معمر<sup>(٦)</sup>، عن الزهري<sup>(٧)</sup>، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن<sup>(٨)</sup>، عن أبي سعيد الخدري<sup>(٩)</sup> قال: بينا رسول الله ﷺ يقسم قسمًا - قال ابن عباس رضي الله عنهما: كانت غنائم هوازن<sup>(١٠)</sup> يوم حنين - إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي، وهو حرقوص بن زهير<sup>(١١)</sup> أصل

(١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) في (ت): محمد.

(٣) ابن الشرقي، ثقة، مأمون.

(٤) الذهلي، ثقة، حافظ، جليل.

(٥) ثقة، حافظ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(٦) معمر بن راشد الأزدي، ثقة ثبت فاضل.

(٧) ابن شهاب الزهري، الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

(٨) ثقة، مكثر.

(٩) صحابي، مشهور.

(١٠) هوازن: شعب كبير من قيس وهم بنو هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، ويرجع في هوازن قبائل كثيرة أهمها: بنو عامر بن صعصعة، وثقيف، وبنو سعد، وبنو جشم، وبنو مضر. «جمهرة النسب» للكليبي (ص ٣١٢)، «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ٢٦٠، ٢٦٤).

(١١) اختلفت الروايات في تعيين هذا القائل، ففي بعضها (رجل)، وفي بعضها (رجل من بني تميم)، وفي بعضها أنه (ذو الخويصرة التميمي)، وفي البعض (ابن ذي الخويصرة التميمي)، وفي أخرى عبد الله بن ذي الخويصرة، وقد أتفتت جميعها بأنه تميمي.

الخوارج، فقال: أعدل يا رسول الله، فقال: «ويلك! ومن يعدل إذا لم أعدل؟!» فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله أئذن لي فأضرب عنقه، فقال النبي ﷺ: «دعه فإن له أصحابًا يحقر أحدهم صلواته مع صلواته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين<sup>(١)</sup> كما يمرق السهم من الرمية<sup>(٢)</sup>، فينظر في قُدْذِه<sup>(٣)</sup> فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نَضِيّه<sup>(٤)</sup> فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في رِصَافِه<sup>(٥)</sup> فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نَصْلِه<sup>(٦)</sup>

ولم ترد تسميته بأنه حرقوص بن زهير إلا في رواية الثعلبي هذه، وقد ذكرها الحافظ في «فتح الباري» ٢٩٢/١٢ ثم قال: وما أدري من الذي قال هو حرقوص الخ، وقد أعتد على ذلك ابن الأثير في الصحابة فترجم لذي الخويصرة في الصحابة.

(١) أي يجوزونه ويحرقونه ويتعدونه؛ كما يخرق السهم الشيء المرمي به ويخرج منه. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٣٢٠/٤.

(٢) الرمية: هي الصيد الذي ترميه فتقصده، وينفذ فيها سهمك. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٦٨/٢.

(٣) قُدْذِه: القذ ريش السهم، واحدها قُدَّة. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٨/٤.

(٤) نَضِيّه: النضي: نصل السهم، وقيل: هو السهم قبل أن يُنَحَّت إذا كان قدحا، وهو أولى؛ لأنه قد جاء في الحديث ذكر النصل بعد النضي، وقيل: هو من السهم ما بين الريش والنصل. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٧٣/٢، «لسان العرب» لابن منظور (نضي).

(٥) الرِصَاف: عَقَب يُلَوِي على مدخل النصل في السهم. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٢٧/٢.

(٦) النصل: حديدة السهم والرمح، وهو حديدة السيف ما لم يكن لها مقبض. «لسان العرب» لابن منظور (نصل).

فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفَرْثُ والدَّم، آيتهم<sup>(١)</sup> رجل أسود في إحدى يديه أو قال إحدى ثدييه<sup>(٢)</sup> مثل ثدي المرأة، أو مثل البَضْعَة تَدْرَدَر<sup>(٣)</sup>، يخرجون على فترة من الناس<sup>(٤)</sup>.

- (١) في الأصل: أتاها، وهو تحريف، والتصويب من (ت).  
 (٢) في الأصل: يديه في الموضعين، وفي (ت): ثديه فيهما، ولعل الصواب ما أثبت. قال الحافظ في «الفتح» ٢٩٤/١٢: كذا للأكثر بالتثنية فيهما مع الشك هل هي تثنية يد أو ثدي.  
 (٣) البَضْعَة: القطعة من اللحم، وتُدْرَدَر: أي تخرج، تجيء وتذهب، وأصلها تتدردر، فحذف إحدى التائين تخفيفاً. «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/١٣٣، ٢/١١٢، «لسان العرب» لابن منظور (درر).  
 (٤) [١٤٤٦] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه شيخ المصنف لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وبقيه رجاله ثقات.  
 التخريج:

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٤٤٨ وعزاه للبخاري والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.  
 وأخرجه من طريق المصنف الواحد في «أسباب النزول» (ص ٢٥٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/١٧٢.  
 وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ١٠/١٤٦، وأحمد في «المسند» ٣/٥٦ (١١٥٣٦)، والبخاري في أستتابة المرتدين، باب من ترك قتال الخوارج (٦٩٣٣)، والعدني في «الإيمان» (ص ١٣٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» ٢/٤٣٧، وابن جرير في «جامع البيان» ١٤/٣٠٢ (١٦٨١٧)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨١٥ جميعهم من طريق معمر، عن الزهري.. بنحوه.  
 وأخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة والإسلام (٣٦١٠)، ومسلم في الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٤) من طريق الزهري.. به.  
 وأخرجه أحمد في «المسند» ٣/٦٥ (١١٦٢١)، والبخاري في الأدب، باب ما جاء في قول الرجل ويلك (٦١٦٣)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/٣٧٧،



قَارِبْتُ بَيْنَ عَنَقِي وَجَمْزِي  
فِي ظِلِّ عِضْوِي بَاطِلِي وَلَمْزِي  
وقال آخر<sup>(١)</sup>:

إِذَا لَقَيْتَكَ عَن شَحِطِ تُكَاشِرُنِي  
وَإِنْ تَغَيْبَتْ كُنْتَ الْهَامِزَ اللَّمَزِهِ  
وقال مجاهد: يلْمزك أي يروذك<sup>(٢)</sup>؛ يعني يختبرك.  
وقال عطاء: يغتابك.

وقرأ الحسن والأعرج وأبو رجاء وسلام ويعقوب (يلْمزُك) بضم  
الميم<sup>(٣)</sup>.

(١) البيت لزياد بن الأعجم في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٦٣/١، «الجمهرة» لابن  
دريد ١٨/٣، «جامع البيان» للطبري ١٥٦/١٠، «معاني القرآن» للزجاج  
٤٥٥/٢، «الحجة» للفارسي ١٩٦/٤، «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس  
٦٦/٦، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٧/٣، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب  
الأصفهاني (ص ٨٤٦) ويروى في بعضها:

تَدَلِي بُوْدٍ إِذَا لَاقَيْتَنِي كَذِبًا      وَإِنْ أَغْيَبْتُ فَأَنْتَ الْهَامِزُ اللَّمَزُهُ  
(٢) «تفسير مجاهد» ٢٨٢/١.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٦/١٠ من طريق ابن أبي نجیح، عن  
مجاهد... به.

وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٣٧٤/٢، والبغوي في «معالم التنزيل»  
٦٠/٤.

(٣) «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٨٠/٢، «المبسوط في القراءات  
العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ١٩٥)، «الدر المصون» للسمين الحلبي  
٧١/٦ وقال: وهما لغتان في المضارع.

وروي عن ابن كثير (يُلْمَزُكَ) بضم الياء<sup>(١)</sup> من أَلْمَزَ يُلْمِزُ. وقرأ الأعمش: (يُلْمَزُكَ) بضم الياء وتشديد الميم<sup>(٢)</sup>، وعن بعضهم (يلازمك)<sup>(٣)</sup>، وقرأ<sup>(٤)</sup> الباقون ﴿يُلْمِزُكَ﴾ بكسر الميم خفيفة. ﴿فَإِنْ أَعْطَوْا مِنْهَا رِضْوَانًا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ وقرأ إياد<sup>(٥)</sup> بن لقيط (إذا هم ساخطون)<sup>(٦)</sup>.

قال ابن زيد: هم المنافقون، قالوا: والله ما يعيظها محمد إلا من أحب ولا يؤثر بها إلا هواه<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكرها غير منسوبة العكبري في «إعراب القراءات الشواذ» ٦٢٣/١ والزمخشري في «الكشاف» ١٥٨/٢، وعزاها في «الدر المصون» للسمين الحلبي ٧١/٦ للأعمش.

(٢) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٨)، «شواذ القراءات» للكرماني (ل ١٠٢/أ)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥٧/٥.

(٣) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٨)، وهي رواية حماد بن سلمة عن ابن كثير كما في «شواذ القراءات» للكرماني (ل ١٠٢/أ)، «الحجة» للفارسي ١٩٦/٤.

(٤) من (ت).

(٥) في الأصل: أبان، وهو تصحيف، والتصويب من هامش الأصل (ت).

(٦) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٤٨/٣ وعزاه لأبي الشيخ.

وقد أخرج ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٦/٦ من طريق سهل بن عثمان، عن عيسى بن راشد قال: سمعت زياد بن لقيط يقرأ وإن لم يعطوا منها إذا هم ساخطون قلت لسهل: لعله إياد بن لقيط؟ فأبى أن يدع قوله: زياد. تنبيه: وقع في مطبوعة «تفسير ابن أبي حاتم» في الآية: يسخطون، وهو خطأ بلا شك.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٧/١٠ من طريق ابن وهب، وابن أبي حاتم

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ

سَيُوتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾

في أن يوسع علينا من فضله فيغنيننا عن الصدقة وغيرها من أموال  
الناس<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: إنا إلى الله راغبون فيما يعطينا من الثواب  
ويصرف عنا من العقاب [١٧٧/ب].

ثم بيّن أهل سهام الصدقات



في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨١٧ من طريق أصبغ بن الفرّج، كلاهما عن ابن  
زيد... بنحوه.

(١) «جامع البيان» للطبري ١٠/١٥٧.

فقال: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾

لا للمنافقين.

واختلف العلماء في صفة الفقير والمسكين.

فقال ابن عباس، والحسن، وجابر بن زيد، والزهري، ومجاهد، وابن زيد: الفقير المتعفف عن المسألة، والمسكين المحتاج السائل<sup>(١)</sup>.

وقال الضحاك وإبراهيم النخعي: الفقراء فقراء المهاجرين، والمسكين<sup>(٢)</sup> من لم يهاجر من المسلمين المحتاجين<sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر أقوالهم مسندة في «المصنف» لابن أبي شيبة ٣٢٤/٤، «جامع البيان» للطبري ١٥٨/١٠، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٨١٩/٦ - ١٨٢٠. وذكرها وما بعدها الماوردي في «النكت والعيون» ٣٧٤/٢ - ٣٧٥، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦١/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٥٥/٣ - ٤٥٦، والسيوطي في «الدر المنثور» ٤٤٩/٣ - ٤٥٠.

واختار هذا القول الطبري ١٥٩/١٠، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤٨/٣. (٢) في (ت): والمسكين.

(٣) أثر الضحاك ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٠/٣ وعزاه لابن أبي شيبة. وقد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢٣٤/٤ (١٠٦٨٧)، والطبري في «جامع البيان» ١٥٩/١٠، والنحاس في «معاني القرآن» ٢٢١/٣ من طريق جرير بن حازم، عن علي بن الحكم، عنه.. به.

وأشار إليه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٩/٦ بعد ما أسند قول النخعي حيث قال: وروي عن الضحاك أنه قال: المهاجرين.

وأثر النخعي أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٩/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٨/٦ من طريق منصور، عن إبراهيم.. به.

وقال قتادة: الفقير الزمن المحتاج، والمسكين الصحيح المحتاج<sup>(١)</sup>.

وروى ابن عُلَيَّة<sup>(٢)</sup>، عن ابن عون<sup>(٣)</sup>، عن ابن سيرين<sup>(٤)</sup>، عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال: ليس الفقير الذي لا مال له؛ ولكن الفقير الأخلق الكسب. قال ابن عُلَيَّة: الأخلق المحارف عندنا<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٤٩/٣ وعزاه لعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وأبي الشيخ. وقد أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٧٨/٢، والطبري في «جامع البيان» ١٥٨/١٠ من طريق معمر، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٩/٦ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن قتادة.. به وذكره النحاس في «معاني القرآن» ٢٢٠/٣.

(٢) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، ثقة، حافظ.

(٣) عبد الله بن عون، ثقة، ثبت، فاضل.

(٤) محمد بن سيرين، ثقة، ثبت، كبير القدر.

(٥) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٩/١٠ من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن ابن علية.. به.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٨٠/٢، والطبري في «جامع البيان» ١٥٩/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٨/٦ من طريق أيوب، عن ابن سيرين.. بنحوه. وذكره ابن كثير ٢١٩/٧.

وفسره ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٧١/٢ بقوله: أراد أن الفقر الأكبر إنما هو فقر الآخرة، وأن فقر الدنيا أهون الفقيرين.. وقال محمود شاکر: أراد عمر: أن الفقير هو الذي لم يقدم لآخرفته شيئاً يثاب عليه.

وقال عكرمة: الفقراء فقراء المسلمين، والمساكين من أهل الكتاب<sup>(١)</sup>.

وقال أبو بكر العَبَّسي<sup>(٢)</sup>: رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه مكفوفًا مطروحًا على باب المدينة، فقال له عمر رضي الله عنه: مالك؟! قال: أَسْتَكْرُونِي فِي هَذِهِ الْجَزِيَّةِ، حَتَّى إِذَا<sup>(٣)</sup> كُفِّتْ بَصْرِي، تَرْكُونِي فَلَيْسَ لِي<sup>(٤)</sup> أَحَدٌ يَعُودُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: مَا أَنْصَفْتَ إِذَا، فَأَمْرٌ لَهُ بَقْوَتُهُ وَمَا يَصْلِحُهُ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْأَصْدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ هُمْ زَمَنِي<sup>(٥)</sup> أَهْلُ الْكِتَابِ<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٩/١٠ من طريق عمر بن نافع، عن عكرمة به.

(٢) ذكره البخاري في الكنى من «التاريخ الكبير» ١٣/٨ وقال: روى عنه عمر بن نافع ولم يزد عليه، ومثله في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٤١/٩، «تهذيب التهذيب» ٤٤/١٢.

(٣) من (ت).

(٤) من (ت).

(٥) زمني: جمع زمن، وهو الرجل الذي به عاهة. «لسان العرب» لابن منظور (زمن).

(٦) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٤٩/٣ وعزاه لابن أبي شيبة، وسعيد بن منصور وابن أبي حاتم.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢٨٨/٤ (١٠٤٩٨)، وسعيد بن منصور في «السنن» ٢٥٨/٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٧/٦ من طريق أبي معاوية، عن عمر بن نافع، عن أبي بكر العبسي مختصرًا عند ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور، وبزيادة القصة عند ابن أبي حاتم.

وذكر نحوه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٧١/٨، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٢١/٧ وقال: وهذا قول غريب جدًا، على تقدير صحة الإسناد.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: المساكين هم الطوافون،  
والفقراء فقراء المسلمين<sup>(١)</sup>.

[١٤٤٧] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أنا محمد بن  
جعفر<sup>(٣)</sup>، نا أحمد بن عبد الله<sup>(٤)</sup> بن يزيد المؤدب<sup>(٥)</sup>، نا  
عبد الرزاق<sup>(٦)</sup>، أخبرنا<sup>(٧)</sup> معمر<sup>(٨)</sup>، عن همام بن منبه<sup>(٩)</sup>، عن أبي  
هريرة [١٧٨/أ] رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المسكين هذا  
الطَوَّاف الذي يطوف على الناس تَرُدُّه اللقمة واللقمتان، والتمرة  
والتمرتان، إنما المسكين الذي لا يجد غِنَى يُغْنِيه، ويستحي أن

(١) ذكره السيوطي في «الدر المثور» ٤٤٩/٣ وعزاه لابن المنذر والنحاس.  
وقد أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨١٨/٦ من طريق علي بن  
أبي طلحة، عن ابن عباس.. بنحوه.

وذكره النحاس في «معاني القرآن» ٢٢١/٣.

(٢) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) أبو بكر المطيري، ثقة مأمون.

(٤) في جميع النسخ: عبيد الله، وهو تحريف، والتصويب من مصادر الترجمة.

(٥) أحمد بن عبد الله بن يزيد الهُشَيْمي، المؤدب أبو جعفر، قال ابن عدي: كان  
بسامراء يضع الحديث. مات سنة (٢٧١هـ).

انظر: «الكامل» لابن عدي ١/١٩٢، «تاريخ بغداد» ٤/٢١٨، «ميزان الاعتدال»  
١٠٩/١.

(٦) ابن همام الصنعاني، ثقة، حافظ، عمي في آخر عمره فتغير.

(٧) في (ت): حدثنا.

(٨) ابن راشد الصنعاني، ثقة، ثبت، فاضل.

(٩) ثقة.

يسأل الناس، ولا يُفْظَنُ له فَيُتَصَدَّقَ عليه»<sup>(١)</sup>.

وقال الفراء: الفقراء أهل الصفة، لم يكن لهم عشائر ولا مال، كانوا يلتمسون الفضل، ثم يأوون إلى مسجد رسول الله ﷺ، والمساكين الطوافون على الأبواب<sup>(٢)</sup>.

وقال عبيد الله بن الحسن<sup>(٣)</sup>: المسكين الذي يخشع ويستكين وإن لم يسأل، والفقير الذي يتحمّل ويقبل الشيء سرّاً ولا يخشع.

وقال القتيبي: الفقير الذي له البلغة من العيش، والمسكين الذي لا

(١) [١٤٤٧] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً لحال عبد الله المؤدب، والحديث صحيح كما سيأتي.  
التخريج:

أخرجه أحمد في «المسند» ٣١٦/٢ (٨١٨١٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١١/٧، والبخاري في «شرح السنة» ٨٧/٦ من طريق أحمد بن يوسف السلمي، عن عبد الرزاق.. به. وهو في «صحيفة همام» (ص ٤٨).

وللحديث طرق كثيرة عن أبي هريرة ؓ، منها ما أخرجه مالك في «الموطأ» ٩٢٣/٢ ومن طريقه البخاري في الزكاة، باب قوله تعالى ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَاقًا﴾ (١٤٧٦) والنسائي في «السنن الكبرى» في الزكاة، باب تفسير المسكين (٢٣٥٣) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٣٩/٨ والبيهقي في «السنن الكبرى» ١١/٧ والبخاري في «شرح السنة» ٨٧/٦ من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.. به.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٣٩٣/٢ (٩١١١)، وأبو داود في الزكاة، باب من يعطى من الصدقة (١٦٣١)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٦٦/٤ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.. بنحوه.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٤٤٣/١ وزاد في آخره: يلتمسون الفضل بالنهار.

(٣) في (ت): عبد الله بن الحسن.

شيء له<sup>(١)</sup>، واحتج بقول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

أَمَّا الْفَقِيرُ الَّذِي كَانَتْ حَلْوَيْتُهُ

وَفَقَّ الْعِيَالُ فَلَمْ يُتْرَكَ لَهُ سَبَدٌ

فجعل له حلوبة وجعلها وفقًا لعياله؛ أي قوتًا لا فضل فيه، يدل عليه ما روى عبد الرحمن بن أبزى<sup>(٣)</sup> قال: كان ناس من المهاجرين، لأحدهم الدار، والزوجة، والعبد، والناقة يحج عليها ويغزو، فنسبهم الله إلى أنهم فقراء وجعل لهم سهمًا من الزكاة<sup>(٤)</sup>.

وقال محمد بن مسلمة: الفقير الذي له المسكن يسكنه والخادم الذي هو أسفل من ذلك<sup>(٥)</sup>، والمسكين الذي لا ملك له<sup>(٥)</sup>.

(١) لم أجده في المطبوع من مصنفاته، وقد نقله عنه البغوي في «معالم التنزيل» ٦٢/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦٨/٨ - ١٦٩، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥٨/٥.

(٢) البيت للراعي النميري في «ديوانه» (٦٤)، «جمهرة اللغة» لابن دريد (٨٥٦)، «تهذيب اللغة» للأزهري ١١٤/٩، ٣٤٢، «مجمل اللغة» لابن فارس ١٥٩/٤، «إصلاح المنطق» لابن السكيت (٣٢٦)، «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٤٤٤/٤، «المخصص» لابن سيده ٢٨٥/١١، «معاني القرآن» للنحاس ٢٢٢/٣، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٨/٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٩/٨.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥٩/١٠ من طريق جعفر، عن سعيد بن جبير وسعيد بن عبد الرحمن بن أبزى.. به.

وكذا عند ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/٢٢٠: سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى.

(٤) في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧١/٨: إلى من هو أسفل من ذلك.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦٢/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»

قال<sup>(١)</sup>: وكل محتاج إلى شيء فهو مفتقر إليه وإن كان غنياً عن غيره، قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أُنْتُمْ أَفْقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> والمسكين المحتاج إلى كل شيء، ألم<sup>(٣)</sup> تر كيف حضَّ الله<sup>(٤)</sup> على إطعامه، وجعل الكفَّارات من الأطعمة له، ولا فاقة أعظم من الحاجة إلى سدِّ الجوعَةِ [ب/١٧٨]، وأما قوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ﴾<sup>(٥)</sup> فإن تسميتهم ها هنا مساكين على جهة الرحمة والاستضعاف، لا لِمَلِكِهِم السَّفِينَةُ؛ كما يقال لمن أمتحن بنكبة، أو دُفِعَ إلى بَلِيَّةٍ: مسكين.

وفي الحديث: «مساكين أهل النار»<sup>(٦)</sup>.

وقال الشاعر<sup>(٧)</sup>:

(١) في (ت): قالوا.

(٢) فاطر: ١٥.

(٣) في (ت): ألا.

(٤) من (ت).

(٥) الكهف: ٧٩.

(٦) لم أجده في شيء من مصنفات الحديث التي وقفت عليها.

لكن أخرج الطبري في «جامع البيان» ٢٢/١٤٠ في تفسير سورة فاطر، من طريق أبي هلال الراسي، عن قتادة، عن أبي السوداء قال: مساكين أهل النار، لا يموتون، لو ماتوا لاستراحوا.

وأبو السوداء لم أتبينه هل هو الحجازي الراوي عن ابن عمر، أم هو النهدي عمرو ابن عمران، وعلى كلِّ فكلاهما من طبقة التابعين، وفي تسمية رواية التابعي الموقوفة عليه حديث تجوز والله أعلم.

(٧) من (ت).

مساكين أهل الحُبِّ حتَّى قُبُورُهُمْ

عَلَيْهَا تُرَابُ الذَّلِّ بَيْنَ الْمَقَابِرِ

﴿وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا﴾؛ يعني ساعاتها وجباتها، الذين يتولون قبضها من أهلها، ووضعها في حَقِّها، ويعملون عليها، يُعطون ذلك بالسَّعَاية؛ أغنياء كانوا أو فقراء<sup>(١)</sup>. واختلفوا في قدر ما يُعطون:

فقال الضحاك: يُعطون الثُّمْنُ من الصدقة<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: يأكل العُمَّال من السهم الثامن<sup>(٣)</sup>.

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: يعطون على قدر أعمالهم<sup>(٤)</sup>.

وهو قول الشافعي وأبي ثور، قالوا: يعطون بقدر أجور أمثالهم، وإن كان أكثر من الثُّمْنِ<sup>(٥)</sup>، يدل عليه قول عبد الرحمن بن زيد

والبيت لم أجد من ذكره سوى القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٧٠/٨.

(١) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٦٠/١٠، «معالم التنزيل» للبخاري ٦٣/٤.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٦٠/١٠ من طريق جوير، عنه.. به.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٦١/١٠ من طريق ابن أبي نجيح، عن

مجاهد، به.

(٤) في (ت) وبقية المصادر: عمالتهم.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٣/٣ وعزاه لأبي الشيخ. وفيه عبد الله بن عمر وهو خطأ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٦١/١٠ من طريق عطاء بن زهير، عن

أبيه، عن عبد الله بن عمرو.. بنحوه وفيه قِصَّة.

وذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٨٥/١٧.

(٥) أنظر «الأم» للشافعي ٧٥/٢، «المهذب» للشيرازي ٥٦٣/١، وهو قول أحمد

كما في «المغني» لابن قدامة ١٠٧/٤.

قال: لم يكن عمر ولا أولئك يعطون العامل الثمن، إنما كانوا يفرضون له بقدر عمله<sup>(١)</sup>.

وقال مالك وأهل العراق: إنما ذلك إلى الإمام واجتهاده؛ يعطيهم الإمام قدر ما يرى<sup>(٢)</sup>.

﴿وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبِهِمْ﴾ قال قتادة: هم<sup>(٣)</sup> ناس من الأعراب وغيرهم كان نبي الله ﷺ يعطيهم يتألفهم بالعطية كما يؤمنوا<sup>(٤)</sup>.

وقال معقل بن عبيد الله: سألت الزهري عن المؤلفة قلوبهم، فقال: من أسلم من يهودي [١/١٧٩] أو نصراني، قلت: وإن كان غنياً؟ قال: وإن كان غنياً<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: هم قوم أسلموا، كانوا يأتون رسول الله ﷺ

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦١ من طريق ابن وهب، عن ابن زيد.. به.

(٢) أنظر «المبسوط» للسرخسي ٣/٩، «بدائع الصنائع» للكاساني ٢/٤٤، «التمهيد» لابن عبد البر ١٧/٣٨٥.

(٣) من (ت).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٢ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٢٣ من طريق أبو أحمد الزبيري، عن معقل.. به. ولفظ ابن أبي حاتم: وإن كان موسراً.

وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/١٧٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٦٠.

فِيرْضِخْ لَهُمْ مِنَ الصَّدَقَاتِ شَيْئًا<sup>(١)</sup>، فَإِذَا أَعْطَاهُمْ<sup>(٢)</sup> مِنَ الصَّدَقَةِ فَأَصَابُوا مِنْهَا خَيْرًا، قَالُوا: هَذَا دِينٌ صَالِحٌ! وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، عَابَوْهُ وَتَرَكَوهُ<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن كيسان: هم قوم من أهل الحرب، كان النبي ﷺ يتألفهم بالصدقات لِيُكْفُوا عَنْ حَرْبِهِ.

وقال الكلبي ويحيى بن أبي كثير<sup>(٤)</sup> وغيرهما<sup>(٥)</sup>: هم ذوو الشرف من الأحياء<sup>(٦)</sup>، كان رسول الله ﷺ يعطيهم ليجبر به إسلام قومهم، وهم الذين قسم بينهم يوم حنين الإبل، وهم: من بني مخزوم: الحارث بن

(١) من (ت).

(٢) في (ت): أعطوا.

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٠/٣ وعزاه لابن جرير وابن مردويه. وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦١ من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس، به.

(٤) في الأصل: يحيى بن كثير، وهو خطأ، والتصويب من (ت) ومصادر التخريج، ولعل سبب الوهم أن يحيى بن كثير هو أبو النضر صاحب البصري من تلاميذ محمد بن السائب الكلبي.

ويحيى بن أبي كثير هو الإمام أبو نصر اليمامي الطائي مولاهم، أحد الأعلام، عن جابر وأنس ومرسلًا وأبي سلمة، وعنه: هشام الدستوائي وهمام، قال أيوب: ما بقي على وجه الأرض مثل يحيى بن أبي كثير، قلت: كان من العباد العلماء الأثبات. مات سنة تسع وعشرين ومائة. ع.

«الكاشف» للذهبي ٣/٢٦٦، «التاريخ الكبير» للبخاري ٨/٣٠١، «تهذيب الكمال» للزمي ٣١/٥٠٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٦٨٢).

(٥) من (ت).

(٦) في (ت): الأخبار.

هشام وعبد الرحمن بن يربوع، ومن بني أمية: أبو سفيان بن حرب، ومن بني جُمح: صفوان بن أمية، ومن بني عامر بن لؤي: سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى، ومن بني أسد بن عبد العزى: حكيم بن حزام، ومن بني هاشم: أبو سفيان بن الحارث<sup>(١)</sup> بن عبد المطلب، ومن بني فزارة: عيينة بن حصن بن<sup>(٢)</sup> حذيفة بن بدر، ومن بني تميم: الأقرع بن حابس، ومن بني نضر: مالك بن عوف بن مالك، ومن بني سُليم: العباس بن مرداس، ومن بني ثقيف: العلاء بن جارية<sup>(٣)</sup>، أعطى النبي ﷺ كل رجل منهم مائة ناقة؛ إلا عبد الرحمن بن يربوع وحويطب بن عبد العزى وعباس بن مرداس؛ فإنه أعطى كل واحد منهم خمسين ناقة<sup>(٤)</sup>، فقال العباس بن مرداس في ذلك للنبي ﷺ

(١) في الأصل: حارث، والمثبت من (ت).

(٢) في (ت): (و).

(٣) في الأصل و(ت): حارثة، وهو تصحيف، والتصويب من مصادر الترجمة.

وهو العلاء بن جارية الثقفي، حليف بني زهرة، ذكر ابن إسحاق في المغازي أنه ممن أعطاه النبي ﷺ من غنائم حنين مائة من الإبل. «الإصابة» ٣٨/٧.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٨١ - ٢٨٢، والطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦١ - ١٦٢ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٢٢ من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير.. بنحوه.

وأصل القصة في إعطاء هؤلاء النفر من غنائم حنين مخرّج عند مسلم في الزكاة باب إعطاء المؤلفئة قلوبهم على الإسلام (١٠٦٠)، والحميدي في «المسند» ١/٢٠٠، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١١/١٥٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/١٧ وفي «دلائل النبوة» ٥/١٧٨ من طريق الثوري، عن عباية ابن رفاعة، عن رافع بن خديج.. بمعناه. على اختلاف في تعيين الذين أعطاهم رسول الله ﷺ.

[١٧٩/ب]:

أَتَجْعَلُ نُهْبِي وَنُهْبَ الْعَبِيدِ  
 بَيْنَ عَيْنِنَا وَالْأَقْرَعِ  
 وَمَا كَانَ حِصْنٌ وَلَا حَابِسٌ  
 يَفُوقَانِ مِرْدَاسٍ<sup>(١)</sup> فِي مَجْمَعِ  
 وَقَدْ كُنْتَ فِي الْحَرْبِ ذَا قُدْرَةٍ<sup>(٢)</sup>  
 فَلَمْ أُعْطِ شَيْئًا وَلَمْ أُمْنَعِ  
 إِلَّا أَوَابِلَ<sup>(٣)</sup> أُعْطِيَتْهَا  
 عَدِيدِ قَوَائِمِهَا الْأَرْبَعِ  
 وَكَانَتْ نَهَابًا تَلَفِيَتْهَا  
 بَكْرِيَّ عَلَى النَّاسِ<sup>(٤)</sup> بِالْأَجْدَعِ  
 وَإِيقَاطِي الْقَوْمِ أَنْ يَرْقُدُوا  
 إِذَا هَجَعَ النَّاسَ لَمْ أَهْجَعِ  
 وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِي مِنْهُمَا  
 وَمَنْ تَخَفَضَ<sup>(٥)</sup> الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

(١) كذا عند ابن كثير في «البداية والنهاية» وعند البيهقي: شيخي.

(٢) في «البداية»: ذا تدرئ.

(٣) عند البيهقي وابن كثير: أفائل.

(٤) عند البيهقي وابن كثير: المهر.

(٥) عند البيهقي وابن كثير: تضع.

فأعطاه النبي ﷺ مائة ناقة<sup>(١)</sup>، وأعطى حكيم بن حزام سبعين ناقة، فقال: يا رسول الله؛ ما كنت أدري أن أحداً أحقَّ ببعثائك مني؟ فزاده عشرة أبقار، ثم زاده عشرة أبقار، حتى أتمها له مائة، فقال حكيم ﷺ: يا رسول الله؛ أعطيتك التي رغبتُ عنها خيرٌ أم هذه التي زدت؟ فقال: «لا، بل التي رغبتُ عنها»، فقال: والله لا آخذ غيرها، فأخذ السبعين، فمات حكيم ﷺ وهو أكثر قريش مالا<sup>(٢)</sup>.

(١) خبر المرداس من تمة حديث رافع بن خديج المتقدم. وقد ذكر مسلم من قصيدته الأبيات: الأول والثاني والأخير. وذكرها ابن كثير في «البداية والنهاية» ٣٥٩/٤ وزاد البيت الثالث منها.

وورد ذكر بقية الأبيات في رواية موسى بن عقبة، وعروة بن الزبير كما في «دلائل النبوة» للبيهقي ١٨١/٥، «السيرة النبوية» لابن هشام ٤٩٣/٢ - ٤٩٤ على اختلاف في ترتيب الأبيات.

(٢) قصة إعطاء حكيم بن حزام يوم حنين من الغنائم، أخرجها البخاري في الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة (١٤٧٢) من طريق الزهري، عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب، أن حكيم بن حزام ﷺ قال: سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال: «يا حكيم؛ إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يُبارك له فيه..».

وبنحو رواية البخاري أخرجه أحمد في «المسند» ٤٣٤/٣ (١٥٥٧٤)، والحميدي في «المسند» ٢٥٣/١، ومسلم في الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من السفلى (١٠٣٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» في الزكاة، باب مسألة الرجل في أمر لا بد له منه (٢٣٨٢)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٤/٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٩٦/٤ من طريق جماعة عن الزهري وهم: يونس وسفيان والأوزاعي وفليح بن سليمان وعمرو بن الحارث، وليس في شيء منها استقلال حكيم لعطاء النبي ﷺ الأول.

فقال النبي ﷺ: «أعطي رجلاً وأترك الآخر، والذي أترك أحب إليّ من الذي أعطي، ولكنني أتألف هذا بالعطية، وأكل المؤمن إلى إيمانه»<sup>(١)</sup>.

وقال صفوان بن أمية رضي الله عنه: لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ١٠٢/١١ ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٨٨/٣ (٣٠٧٨) من طريق معمر، عن الزهري.. بنحوه، وفيه -كما في «المصنف»: فقال حكيم: يا رسول الله؛ ما كنت أظن أن تقصر بي دون أحد؟! فزاده النبي ﷺ، ثم أستاذاه فزاده حتى رضي، فقال: يا رسول الله؛ أي عطيتك خير؟ قال: «الأولى»، ثم قال النبي ﷺ: «يا حكيم بن حزام؛ إن هذا المال..» وفي آخره: فمات حين مات، وإنه لمن أكثر قریش مالا.

وعزا الحافظ في «فتح الباري» ٣٣٧/٣ هاتين الزيادتين من طريق معمر إلى إسحاق بن راهويه في مسنده.

وانظر أيضًا «المغازي» للواقدي ٩٤٥/٣.

(١) أخرجه أحمد في «المسند» ٦٩/٥ (٢٠٦٧٢) والبخاري في الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد (٩٢٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٣٠ ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٨/٧، من طريق جرير بن حازم، عن الحسن، عن عمرو بن تغلب: أن رسول الله ﷺ أتى بمال أو سبي فقسمه، فأعطى رجلاً وترك رجلاً، فبلغه أن الذين ترك عتبوا، فحمد الله ثم أثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فوالله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل، والذي أدع أحب إلي من الذي أعطي، ولكن أعطي أقواماً لما أرى في قلوبهم من العجز والهلع، وأكل أقواماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير، فيهم عمرو بن تغلب».

وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عند البخاري في فرض الخمس باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه وغيرهم من الخمس ونحوه (٣١٤٦) قال: قال النبي ﷺ: «إني لأعطي قریشاً أتألفهم لأنهم حديثو عهد بجاهلية».

وإنه لأبغض الناس إليّ، فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إليّ<sup>(١)</sup>.  
ثم اختلفوا في وجود<sup>(٢)</sup> المؤلفة قلوبهم اليوم، وهل يعطون من  
الصدقة وغيرها [١/١٨٠] أم لا؟

فقال الحسن: أما المؤلفة قلوبهم، فليس اليوم<sup>(٣)</sup>.

وقال الشعبي: إنه لم يبق في الناس اليوم من المؤلفة قلوبهم أحد،  
إنما كانوا على عهد رسول الله ﷺ فلما ولي أبو بكر ﷺ أنقطعت  
الرّشى<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٨٢، وأحمد في «المسند» ٦/٤٦٥ (٢٧٦٣٤)، ومسلم في الفضائل باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: (لا) (٢٣١٣)، والترمذي في الزكاة باب ما جاء في إعطاء المؤلفة قلوبهم (٦٦٦)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١١/١٥٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/١٩ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن صفوان بن أمية، بنحوه.

(٢) من (ت).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٢، من طريق جرير، عن أشعث، عن الحسن، به. وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/٣٦١ (١٠٨٥٧)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٢٣ من طريق حماد، عن يونس، عن الحسن قال: الذين يدخلون في الإسلام. زاد السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٤٥١: إلى يوم القيامة.

(٤) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٤٥١ وعزاه للبخاري في تاريخه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/٣٦١ (١٠٨٥٥)، والطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٢ من طريق إسرائيل، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٢٢ من طريق سفيان، كلاهما عن جابر، عن الشعبي.. به.

وهذا قول أهل العراق<sup>(١)</sup>.

يدل عليه حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين جاءه عيينة بن حصن فقال: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾<sup>(٢)</sup>، «إن الإسلام أجلُّ من أن يُرثى عليه»؛ أي ليس اليوم مؤلفة<sup>(٣)</sup>.

وروى أبو عوانة، عن مهاجر أبي الحسن قال: أتيت أبا وائل وأبا بردة بالزكاة، وهما على بيت المال، فأخذاها، ثم جئت مرة أخرى فوجدت أبا وائل وحده، فقال: ردّها فضعها مواضعها، قلت: فما أصنع بنصيب المؤلفة قلوبهم؟ قال: ردّه على الآخرين<sup>(٤)</sup>.

وعزاه ابن حجر في «الدراية» ١/ ٢٦٥ للطبراني وقال: وفي إسناده جابر الجعفي. (١) قال ابن عابدين في «الدر المختار» ٢/ ٣٤٢: وسكت عن المؤلفة قلوبهم لسقوطهم؛ إما بزوال العلة، أو نسخ بقوله ﷺ لمعاذ في آخر الأمر: خذها من أغنيائهم وردّها في فقرائهم.

وانظر: «الهداية» للمرغيناني ١/ ١١٢، «تخفة الفقهاء» للسمرقندي ١/ ٢٩٩، وهذا القول هو مشهور مذهب مالك أيضًا؛ كما قاله ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٤٤، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/ ٤٩.

(٢) الكهف ٢٩.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/ ١٦٣ من طريق عبد الرحمن بن يحيى، عن حبان بن أبي جبلة، عن عمر بنحوه.

وعزاه ابن حجر في «الدراية» ١/ ٢٦٥ للطبراني.

(٤) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/ ٤٥١ مختصرًا، وعزاه لابن سعد.

وقد أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» ٥/ ٢٥٦ ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٦/ ٩٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٢١ من طريق أبي عوانة.. به.

وقال أبو جعفر محمد بن عليّ رحمهما الله: اليوم المؤلفة قلوبهم ثابتة<sup>(١)</sup>.

وهو قول أبي ثور قال: لهم سهم يُعطيهام الإمام قدر ما يرى. وقال الشافعي رحمه الله: المؤلفة قلوبهم ضربان: ضرب مشركون فلا يُعظون، وضرب مسلمون أشرف مطاعون يجاهدون فيقوى بهم المسلمون، فأرى أن يُعطوا من سهم النبي ﷺ وهو خمس الخمس ما يتألفون به سوى سهمانهم مع المسلمين.

يدل عليه أن النبي ﷺ أعطى المؤلفة قلوبهم بعد أن فتح الله ﷻ عليه الفتوح وفشا الإسلام وأعز أهله، فأما سهمهم من الزكاة فأرى أن يصرف في تقوية الدين وسدّ خلّة المسلمين، ولا يعطى مشرك [١٨٠/ب] يتألف على الإسلام؛ لأن الله تعالى أغنى دينه عن ذلك<sup>(٢)</sup>.

﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ مختصر؛ أي وفي فك الرقاب من الرق<sup>(٣)</sup>.

واختلفوا فيهم:

فقال أكثر الفقهاء: هم المكاتبون<sup>(٤)</sup>. وهو قول الشافعي<sup>(٥)</sup> والليث

ابن سعد.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن

العظيم» ٦/١٨٢٣ من طريق إسرائيل، عن جابر، عن أبي جعفر.. بنحوه.

(٢) أنظر: «الأم» للشافعي ٢/٨٤ - ٨٥ بتصرف من المؤلف.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٨٢.

(٤) أسند الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٣ - ١٦٤ هذا القول عن الزهري والحسن

وعبد الرحمن بن زيد. وعزاه للجمهور الأعظم.

(٥) أنظر: «الأم» للشافعي ٢/٨٥.

ويروى أن مكاتبًا قام إلى أبي موسى الأشعري ﷺ وهو يخطب الناس يوم الجمعة، فقال له<sup>(١)</sup>: أيها الأمير؛ حُثَّ الناس عَلَيَّ<sup>(٢)</sup>! فحث عليه أبو موسى ﷺ، فألقى الناس ملاءة وِعِمامةً وخاتمًا، حتى ألقوا سوادًا كثيرًا، فلما رأى أبو موسى ﷺ ما ألقى الناس قال: أجمعوه! فجمعوه، ثم أمر به فبيع، فأعطى المكاتب مكاتبته، ثم أعطى الفضل في الرقاب، ولم يرده على الناس، وقال: إنما أُعطي النَّاسُ في الرقاب<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس والحسن: يُعتَق من الرقاب<sup>(٤)</sup>.

وهو مذهب مالك وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور<sup>(٥)</sup>.

وقال سعيد بن جبير والنخعي: لا يُعتَق من الزكاة رقبةً كاملة، ولكن يُعطى منه في رقبة، ويُعان به مكاتب<sup>(٦)</sup>.

(١) من (ت).

(٢) في (ت): على الصدقة.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٣ من طريق ابن إسحاق، عن الحسن ابن دينار، عن الحسين: أن مكاتبًا قام إلى أبي موسى.. فذكره.

(٤) أنظر «الأموال» لأبي عبيد (ص ٦٠٠)، «جامع البيان» للطبري ١٠/١٦٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٨٢.

(٥) أنظر «الكافي» لابن عبد البر (ص ١١٤) وهو المشهور من مذهب مالك، وفي رواية المدنيين عنه أنه يُعان منه المكاتب في أخذ كتابته بما يعتق به.

وانظر أيضًا «الأموال» لأبي عبيد (ص ٦٠٠)، «الإنصاف» للمرداوي ٣/٢٢٨، «معالم التنزيل» للبخاري ٤/٦٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٨٢.

(٦) ذكره عنهما ابن قدامة في «المغني» ٩/٣٢١، ولم أجد من ذكره من المفسرين.

وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد رحمهم الله<sup>(١)</sup>.  
 وقال الزهري: سهم الرقاب نصفان، نصف لكل مكاتب ممن  
 يدعي الإسلام، والنصف الباقي يُشترى به رقاب ممن قد صلّى  
 وصام وقَدَّمَ إسلامه من ذكر وأنثى يعتقدون<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿وَالْفَرَمِينَ﴾ قال قتادة: هم قوم غرقتهم الديون في غير إملاق،  
 ولا تبذير، ولا فساد<sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر «المبسوط» للسرخسي ٩/٣، «بدائع الصنائع» للكاساني ٣٩/٢، وبه قال  
 أحمد في رواية أبي طالب عنه؛ كما في «المغني» لابن قدامة ٣٢١/٩ وعلّله ابن  
 قدامة بقوله: لأنه إذا أعتق من زكاته أنتفع بولاء من أعتقه، فكأنه صرف الزكاة  
 إلى نفسه.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥١/٣ عن عمر بن عبد العزيز، وعزاه لابن  
 المنذر وابن أبي حاتم.

وقد أخرج ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٢٤/٦ من طريق الليث،  
 عن عقيل، عن ابن شهاب: أن عمر بن عبد العزيز أمره فكتب السنة في مواضع  
 الصدقة، فكتب: وسهم الرقاب نصفان، نصف لكل مكاتب يدعي الإسلام،  
 وهم على أصناف شتى في الإسلام فضيلة ولمن سواهم منزلة أخرى، على قدر  
 ما أدى كل رجل منهم، وما بقي عليه إن شاء الله.

وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥٠/٣، والنيسابوري في «غرائب القرآن»  
 ١١٥/١٠.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٦٤/١٠ من طريق يزيد، عن سعيد، عن  
 قتادة.. به.

وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٥٨/٣ وقال: وإنما قال هذا؛ لأنه لا يؤمن  
 في حق المفسد إذا قضى دينه أن يعود إلى الاستدانة لذلك، ولا خلاف في جواز  
 دفع الزكاة إليه، ولكن قتادة قاله على وجه الكراهية.

وقال مجاهد: الغارمون من أحترق بيته أو ذهب السيلُ بِماله أو  
أَدَانِ عَلَى عِيَالِهِ<sup>(١)</sup>.

وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام: الغارمون الذين يستدينون في غير فساد،  
ينبغي [١/١٨١] للإمام أن يقضي عنهم من بيت المال<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن زيد: الغارم الذي يَدْخُلُ عَلَيْهِ الْغُرْمُ<sup>(٣)</sup>.

قال الشافعي رحمه الله: الغارمون صنفان: صنفٌ أَدَانُوا فِي  
مَصْلَحَتِهِمْ أَوْ فِي مَعْرُوفٍ أَوْ غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، ثُمَّ عَجَزُوا عَنْ أَدَاءِ ذَلِكَ  
فِي الْعَرَضِ وَالنَّقْدِ، فَيُعْطُونَ فِي غُرْمِهِمْ، وَصَنَفٌ أَدَانُوا فِي حِمَالَاتِ

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٢/٣ وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وابن  
أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٨٠ ومن طريقه الطبري في «جامع  
البيان» ١٠/١٦٤ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٢٤ من طريق  
الثوري، عن عثمان بن الأسود، عنه.. بنحوه.

وأخرجه الطبري أيضًا في «جامع البيان» ١٠/١٦٤ من طريق عثمان بن الأسود..  
بنحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/٣٣٧ (١٠٧٥٤) من طريق عبيد الله بن  
موسى، عن مجاهد.. بنحوه.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن  
العظيم» ٦/١٨٢٤ من طريق سفيان، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر.. به  
مختصرًا.

وأخرجه الطبري أيضًا في «جامع البيان» برقم ١٠/١٦٤ من طريق إسرائيل، عن  
جابر، عن أبي جعفر.. به.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٤ من طريق يونس، عن ابن وهب، عن  
ابن زيد.. به.

وصلاح ذات بينٍ ومعروفٍ، ولهم عروضٌ<sup>(١)</sup> إن بيعت أضرَّ بهم<sup>(٢)</sup>،  
فُيعطى هؤلاء وتُوفَّر عروضهم، وذلك إذا كان دينهم في غير فسقٍ  
ولا تبذير ولا معصية، فأما من أَدَّان في معصية الله تعالى فلا أرى  
أن يعطى<sup>(٣)</sup>.

وأصل الغرم الخسران والنقصان<sup>(٤)</sup>، ومنه الحديث في الرهن: «له  
غنمه وعليه غرمه»<sup>(٥)</sup>. ومن ذلك قيل للعذاب غرام، قال الله تعالى:

(١) في «الأم»: ولهم عروض تحمل حملاتهم أو عامتها..

(٢) في الأم زيادة: وإن لم يفتقروا.

(٣) «الأم» للشافعي ٧٢/٢ دون قوله: وذلك إذا كان دينهم في غير فسق.. الخ.

واختلفت الرواية عند الشافعية إذا كان الغرم في معصية، قال النووي في «روضة  
الطالبين» ٣١٧/٢: فإن كان في معصية كالخمر والإسراف في النفقة لم يعط قبل  
التوبة على الصحيح، فإن تاب ففي إعطائه وجهان: أحدهما في «الشامل»،  
«التهديب»: لا يعطى، وبه قال ابن أبي هريرة. وأصحهما عند أبي خلف السلمي  
والرويانى: يُعطى، وبه قال في «الإفصاح»، وهو قول أبي إسحاق. قلت: جزم  
الإمام الرافعي في المحرر بالوجه الأول.

وانظر «الوسيط» للغزالي ٥٦١/٤.

(٤) أنظر «الصحاح» للجوهري ١٩٩٦/٥.

(٥) يريد الحديث الذي يرويه ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله ﷺ  
قال: «لا يَغْلَقُ الرَّهْنُ».

أخرجه مالك في «الموطأ» ٧٢٨/٢ ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»  
١٠٠/٤، وأبو داود في «المراسيل» (ص ١٧٠)، وعبد الرزاق في «مصنفه»  
٢٣٧/٨، والدارقطني في «السنن» ٣٣/٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤٠/٦  
من طرق عن الزهري.. به مرسلاً. وهو المحفوظ.

وأخرجه ابن ماجه في الرهون، باب لا يغلق الرهن (٢٤٤١)، وابن حبان في

﴿إِنَّكَ عَذَابُهَا كَانَ غَرَامًا﴾<sup>(١)</sup>، وفلان مغرم بالنساء؛ أي مُهلك بهنَّ، وما أشدَّ غرامه وإِغرامه بالنساء<sup>(٢)</sup>.

وأما قوله: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فهم الغزاة والمرابطون والمحتاجون، فأما إذا كانوا أغنياء فاختلفوا فيه:

فقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد -رحمهم الله-: لا يعطى الغازي إلا أن يكون منقطعًا محتاجًا<sup>(٣)</sup>.

«صحيحه» كما في «الإحسان» ٢٥٨/١٣، والدارقطني في «السنن» ٣٢٢/٣، والحاكم في «المستدرک» ٥١/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٩/٦ من طرق عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعًا.

وقد جاء في بعض روايات الحديث زيادة (له غنمه وعليه غرمه). والتحقيق أن هذه الزيادة مدرجة كما بيّنه أبو داود في المراسيل كما في «تحفة الأشراف» للمزي ٢١٣/١٣ فساقه من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد رفعه «لا يغلق الرهن» قال الزهري: قال ابن المسيب: له غنمه، وعليه غرمه. قال أبو داود: هذا هو الصحيح. وأخرجه أيضًا من طريق يونس، عن الزهري وفيه: كان ابن المسيب يقول: له غنمه، وعليه غرمه..

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٢٦/٦: فتبين براوية ابن وهب عن يونس بن يزيد، أن هذا من قول سعيد بن المسيب فالله أعلم.

وانظر في بسط الخلاف في الحكم على الحديث وصلًا وإرسالًا: «التمهيد» لابن عبد البر ٤٢٥/٦ - ٤٣٠، «نصب الراية» لابن حجر ٣١٩/٤ - ٣٢١، «التلخيص الحبير» لابن حجر ٣٦/٣، «إرواء الغليل» للألباني ٢٣٩/٥.

(١) الفرقان: ٦٥.

(٢) أنظر «غريب السجستاني» (ص ٣٤٤)، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٦٠٦)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ١٠٦/٣، «لسان العرب» لابن منظور (غرم).

(٣) أنظر «بدائع الصنائع» للكاساني ٤٦/٢، «الحاشية» لابن عابدين ٣٤٣/١.

وقال الشافعي ومالك وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور رحمهم الله:  
يعطى الغازي منها وإن كان غنياً<sup>(١)</sup>.

يدل عليه قول النبي ﷺ: « لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة، رجل  
عمِلَ عليها، أو رجل اشتراها بماله، أو في سبيل الله، أو ابن السبيل،  
أو كان له جار تُصَدَّقَ عليه فأهداها له »<sup>(٢)</sup>.

(١) أنظر «الأموال» لأبي عبيد (ص ٦٠٣)، «مواهب الجليل» للحطاب ٣/٢، ٣٥٢،  
«التاج والإكليل» للمواق ٢/٣٥١، «الوسيط» للغزالي ٤/٥٦٣، «روضة  
الطالبين» للنووي ٢/٣٢١.

وهو مذهب الحنابلة أيضاً كما في «الكافي» لابن قدامة ١/٣٣٥، «كشاف القناع»  
للبهوتي ٢/٢٨٣.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٤/١٠٩ ومن طريقه أحمد في «المسند» ٣/٥٦  
(١١٥٣٨)، وأبو داود في الزكاة، باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني  
(١٦٣٦) وابن ماجه في الزكاة، باب من تحل له الصدقة (١٨٤١)، وابن الجارود  
في «المنتقى» (ص ٣٦٥) والدارقطني في «السنن» ٢/١٢١ وابن عبد البر في  
«التمهيد» ٥/٩٦، والحاكم في «المستدرک» ١/٤٠٧ والبيهقي في «السنن  
الكبرى» ٧/١٥ من طريق معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي  
سعيد الخدري.. بنحوه مرفوعاً.

وصححه ابن خزيمة في «صحيحه» ٤/٧١.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه؛ لإرسال  
مالك بن أنس إياه عن زيد بن أسلم. ووافقه الذهبي.

وخالف معمرًا في وصله مالك، فرواه عن زيد بن أسلم، عن عطاء مرسلاً:  
أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٦٨ ومن طريقه أبو داود في الزكاة، باب من  
يجوز له أخذ الصدقة وهو غني (١٦٣٥) والحاكم في «المستدرک» ١/٤٠٨  
والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/١٥ وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٩٦ والبغوي  
في «شرح السنة» ٦/٨٩.

وأما ﴿وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ [١٨١/ب] فالمسافر المجتاز، سمي ابن السبيل للزومه إياه، كقول الشاعر<sup>(١)</sup>:

أنا ابن الحَرْبِ رَبَّنِي وَلِيدًا  
إلى أَنْ شَبِتَ وَكُتِّهَلَّتْ لَدَاتِي

وقال مجاهد والزهري: لابن السبيل حق من الزكاة وإن كان غنيًا إذا كان منقطعًا به<sup>(٢)</sup>.

وقال مالك وفقهاء العراق رحمهم الله: هو الحاجُّ المنقطع<sup>(٣)</sup>.  
وقال الشافعي: ابن السبيل من جيران الصدقة، الذين يريدون السفر في غير معصية فيعجزون عن بلوغ سفرهم إلا بمعونة<sup>(٤)</sup>.

قال أبو داود: ورواه ابن عينة عن زيد كما قال مالك، ورواه الثوري عن زيد قال: حدثني الثبت عن النبي ﷺ.

وقال الحاكم: هذا من شرطي في خطبة الكتاب أنه صحيح، فقد يرسل مالك في الحديث ويصله أو يسنده ثقة، والقول فيه قول الثقة الذي يصله ويسنده.

- (١) لم أهدت إلى قائله، وهو في «جامع البيان» للطبري ١٦٥/١٠.
- (٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٦٦/١٠ عنهما.
- (٣) أنظر «المبسوط» للسرخسي ٢/٢٠٣، «المدونة الكبرى» لسحنون ٢/٢٩٩، و«القوانين الفقهية» لابن جزي (ص ٧٥). وهو قول أحمد بن حنبل كما في «الكافي» لابن قدامة ١/٣٣٦، «كشاف القناع» للبهوتي ٢/٢٨٤.
- (٤) «الأم» ٧٢/٢.

وانظر أيضًا «المهذب» للشيرازي ١/٥٧١، «روضة الطالبين» للنووي ٢/٣٢١ قال ابن قدامة في «الكافي» ١/٣٣٦ ردًا على ما ذهب إليه الشافعي: فأما المشئ للسفر من بلده فليس بابن سبيل؛ لأن السبيل الطريق، وابنها الملازم لها الكائن فيها، والقاطن في بلده ليس بمسافر، ولا له حكم السفر.

وقال قتادة: هو الضيف<sup>(١)</sup>(٢).

﴿فَرِيضَةٌ﴾ واجبة ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ وهي<sup>(٣)</sup> نصب على القطع في قول الكسائي<sup>(٤)</sup>، وعلى المصدر في قول سيبويه؛ أي فرض الله هذه الأشياء فريضة<sup>(٥)</sup>.

وقرأ إبراهيم بن أبي عبلة<sup>(٦)</sup> (فريضة) رفعًا<sup>(٧)</sup> فجعلها خبرًا؛ كما

(١) في (ت): الضعيف، وهو تحريف.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٦ من طريق يزيد، عن سعيد، عن قتادة.. به.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤/٦٥، والجصاص في «أحكام القرآن» ٣/١٦٢ وقال: ومن تأوله على الضيف فقله سائغ أيضًا؛ لأن الضيف كالمجتاز غير المقيم.

(٣) في (ت): وهو.

(٤) وبه قال الفراء في «معاني القرآن» ١/٤٤٤، وفي «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٩٢: ويجوز الرفع على القطع في قول الكسائي؛ أي: هن فريضة!!

(٥) حكى قول سيبويه: القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/١٩٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٦٢.

وحكى أيضًا عن الكرمانى وأبي البقاء وجهًا ثالثًا في النصب: وهو أنه حال من الضمير في الفقراء؛ أي مفروضة. وذكر هذا الإعراب أيضًا الهمداني في «إعراب القرآن» ٢/٤٨٣.

(٦) شمر بن يقطان بن المرتحل الشامي، أبو إسماعيل الدمشقي، ثقة كبير تابعي.

(٧) «الكامل في القراءات الخمسين» للهللي (ل ١٩٨/ب)، «شواذ القراءة» للكرمانى (ل ١٠٢/أ)، «إعراب القرآن» للهمداني ٢/٤٨٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٥/٦٢.

تقول: إنما زيد خارج. ﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾.

واختلف العلماء في كيفية قسم الصدقات المذكورة في هذه الآية، وهل يجب لكل صنف من هؤلاء الأصناف الثمانية فيها حق واجب، أو ذلك إلى رب المال ومن يتولّى قسمها في أنّ له أن يعطي جميع ذلك من شاء من الأصناف الثمانية:

فقال بعضهم: له قسمها ووضعها في أي هؤلاء الأصناف شاء، وإنما سمى الله تعالى الأصناف الثمانية في الآية؛ إعلامًا منه أن الصدقة لا تخرج من هذه الأصناف إلى غيرها، لا إيجابًا لقسمها بينهم<sup>(١)</sup>، وهو قول عمر بن الخطاب، وحذيفة، وابن عباس، وابن جبير، وعطاء، وأبي العالية، وميمون بن مهران، وأبي حنيفة [١/١٨٢] رحمهم الله<sup>(٢)</sup>.

[١٤٤٨] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٣)</sup>، قال: أنا أبو بكر المطيري<sup>(٤)</sup>،

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٠/١٦٦.

(٢) أسند أقوالهم الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٦٦ - ١٦٧.

وهو قول أبي حنيفة كما في «بدائع الصنائع» للكاساني ٢/٤٦، ومالك كما في «مواهب الجليل» للخطاب ٢/٣٥٢، وأحمد بن حنبل كما في «المغني» ٤/١٢٧ - ١٢٨، وأبو عبيد في «الأموال» (ص ٥٧٤).

ونقل القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/١٦٨ عن الكيا الطبري قوله: حتى ادّعى مالك الإجماع على ذلك. ثم قال القرطبي: يريد إجماع الصحابة؛ فإنه لا يعلم لهم مخالف منهم على ما قال أبو عمر، والله أعلم.

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) ثقة، مأمون.

قال: نا علي بن حرب<sup>(١)</sup>، قال: نا ابن فضيل<sup>(٢)</sup>، قال: نا عطاء<sup>(٣)</sup>، عن سعيد<sup>(٤)</sup>: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ الآية. قال: أي هذه الأصناف وجدت أجزاءك أن تعطيه وحده صدقتك<sup>(٥)</sup>.

وكان الشافعي رحمه الله يجري الآية على ظاهرها ويقول: إذا تولّى ربّ المال قسّمها؛ فإن عليه وضعها في ستة أصناف؛ لأنّ سهم المؤلّفة ساقط، وسهم العاملين يبطل بقسّمه إيّاها، وإن تولّى الإمام قسمها فعليه أن يقسمها على سبعة أصناف، ولا يجزي أن يعطي من كل صنف منهم أقلّ من ثلاثة أنفس، ولا يصرف منها سهم ولا شيء منه عن<sup>(٦)</sup> أهله ما دام من أهله أحد يستحق، ولا يخرج من بلد وفيه أهله، وتُردّ حصّة من لم يوجد من أهل السهمان

(١) أبو الحسن الطائي، صدوق فاضل.

(٢) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاهم، الحافظ أبو عبد الرحمن، صدوق، عارف، رُمي بالتشيع.

(٣) هو ابن السائب، صدوق، أختلط.

(٤) هو ابن جبير، تابعي ثقة جليل.

(٥) [١٤٤٨] الحكم على الإسناد:

إسناد المصنف فيه عبد الله بن حامد لم أر فيه جرحاً أو تعديلاً، وسماع ابن فضيل من عطاء لم يتميز، هل هو قبل الأختلاط أو بعده.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٦٧/١٠ من طريق جرير وسفيان ومسعود ثلاثتهم عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير.. بنحوه.

وإسناده حسن، فسماع سفيان من عطاء قديم قبل الأختلاط.

(٦) في (ت): علي، وهو تحريف.

على من وُجد منهم<sup>(١)</sup>، وهذا قول عمر بن عبد العزيز وعكرمة  
والزهري<sup>(٢)</sup>.

ثم رجع إلى ذكر المنافقين فقال:

﴿وَمِنْهُمْ﴾



يعني ومن المنافقين ﴿الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ ﷺ﴾ ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أذُنٌ﴾  
نزلت في جذام<sup>(٣)</sup> بن خالد، والجلال<sup>(٤)</sup> بن سويد، وغياص بن قيس،  
ومخشي بن خويلد، وسماك بن زيد<sup>(٥)</sup>، وعبيد بن هلال، ورفاعة بن  
عبد المنذر<sup>(٦)</sup>، وعبيدة بن مالك<sup>(٧)</sup>، ورفاعة بن زيد<sup>(٨)</sup>، كانوا يؤذون

(١) أنظر «الأم» للشافعي ٨٠/٢ بنحوه. وانظر «الوسيط» للغزالي ٥٦٩/٤.

وروى الأثرم عن أحمد كذلك، كما في «المغني» لابن قدامة ١٢٨/٤.

(٢) أنظر «المجموع» للنووي ١٦٥/٦.

(٣) في حاشية الأصل: في نسخة: حزام.

(٤) في الأصل: الخلاس، وهو تصحيف، والتصويب من (ت).

وهو الجلاس بن سويد بن الصامت الأنصاري، كان من المنافقين، ثم تاب  
وحسنت توبته. «الإصابة» لابن حجر ٩٢/٢.

(٥) في حاشية الأصل: في نسخة: يزيد وهي كذلك في (ت).

(٦) في (ت): رفاعة المنذر.

(٧) في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٥٦٣/٥: عبيدة بن مالك بن همام بن معاوية بن  
شبابة، وفد على النبي ﷺ. وذكره الحافظ في «الإصابة» ٣٧١/٦ وقال: ذكره ابن  
الكلبي وأن له وفادة.

(٨) في (ت): يزيد، وهو تحريف.

وهو رفاعة بن زيد بن الثابت، كان من عظماء اليهود، ثم أظهر الإسلام ووافق  
كما قاله ابن هشام في «السيرة النبوية» ٢٩٢/٢.

النبي ﷺ ويقولون ما لا ينبغي، فقال بعضهم: لا تفعلوا؛ فإننا نخاف أن يبلغه ما تقولون فيقع بنا، فقال الجلاس: بل نقول ما شئنا ثم نأتيه فيصدقنا بما نقول؛ فإنما محمد أذن سامعة، فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(١)</sup> [١٨٢/ب].

وقال محمد بن إسحاق بن يسار وغيره: نزلت في رجل من المنافقين يقال له: نبتل بن الحارث<sup>(٢)</sup>، وكان رجلاً أدلم، ثائر الشعر، أحمر العينين، أسفع<sup>(٣)</sup> الخدين، مشوه الخلق، وهو الذي قال النبي ﷺ: «من أراد أن ينظر إلى الشيطان فلينظر إلى نبتل بن الحارث»<sup>(٤)</sup> وكان يتم حديث النبي ﷺ إلى المنافقين، فقيل له: لا تفعل، فقال: إنما محمد أذن، من حدته شيئاً صدقه، نقول ما شئنا ثم نأتيه ونحلف له فيصدقنا عليه، فأنزل الله ﷻ ﴿وَمَنْهُمْ الَّذِينَ

وهو غير رفاعة بن زيد الجذامي، الصحابي، المترجم في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٤٣٥/٧.

(١) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٥٤)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٦٧/٤. ولم يسموا هؤلاء المنافقين.

وأورده ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٦٠ وعزاه لابن عباس.

(٢) نبتل بن الحارث بن قيس بن زيد الأنصاري، ذكره أبو عبيد في كتاب «النسب» مقروناً بأخيه أبي سفيان، وقد ذكره ابن الكلبي ثم البلاذري في المنافقين. قال الحافظ ابن حجر: فيحتمل أن يكون أبو عبيد أطلع على أنه تاب.

«الإصابة» لابن حجر ١٣٩/١٠.

(٣) في (ت): سفع.

(٤) لم أجده.

يُؤذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ<sup>(١)</sup>. يسمع من كل أحد، ويقبل ما يقال له، ومثله (أُذُنُهُ) على وزن (فُعْلَةٌ)<sup>(٢)</sup>، ويستوي فيه المذكر والمؤنث، والواحد والجمع، وأصلها من (أُذِنَ يَأْذِنُ أَذْنًا) إذا أستمع<sup>(٣)</sup>، ومنه قول النبي ﷺ: «ما أذن الله بشيء كإذنه لنبي يتغنّى بالقرآن»<sup>(٤)</sup>.  
وقال عدي بن زيد<sup>(٥)</sup>:

(١) ذكره ابن إسحاق بلاغًا كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ٥٥٠/٢، وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٥٤)، والبعوي في «معالم التنزيل» ٦٧/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٦٠/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٩٢/٨، وبنحوه أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٦٨/١٠ عن ابن إسحاق.

(٢) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٦٨/١٠.

(٣) أنظر «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٧٠).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٤٨١/٢ ومن طريقه أحمد في «المسند» ٢٧١/٢ (٧٦٧٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥٤/٢ وأخرجه البخاري في فضائل القرآن، باب من لم يتغن بالقرآن (٥٠٢٤)، ومسلم في صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» في فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقرآن (٨٠٥٣) كلهم من طرق عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.. به.

قال ابن حبان كما في «الإحسان» ٢٩/٣: قوله ﷺ: «يتغنّى بالقرآن» يريد يتحزّن به.. وليس التحزّن بالقرآن نقاء الجرّم أي: الحلق وطيب الصوت وطاعة اللهوات بأنواع النغم بوفاق الوقاع، ولكن التحزّن بالقرآن هو أن يقارنه شيثان: الأسف والتلهف، الأسف على ما وقع من التقصير، والتلهف على ما يؤمل من التوقير، فإذا تألم القلب وتوجّع، وتحزن الصوت ورجّع، بَدَر الجفن بالدموع، والقلب باللموع، فحينئذ يستلذ المتهجّد بالمناجاة.

(٥) هو عدي بن زيد بن حمّاد بن أيوب، من زيد مناة بن تميم، كان يسكن بالحيرة، ويدخل الأرياف، فثقل لسانه، قال ابن قتيبة: وعلمناؤنا لا يرون شعره حُجّة.

أيها القلب تعلل ببدن  
 إن همي في سماع وأذن  
 وقال الأعشى<sup>(١)</sup>:

صم إذا سمعوا خيراً ذكرتُ به  
 وإن ذكرتُ بسوء عندهم أذنوا

[١٤٤٩] وكان أستاذنا أبو القاسم الحبيبي<sup>(٢)</sup>، يحكي عن أبي  
 زكريا العنبري<sup>(٣)</sup>، عن أبي العباس الأزهري<sup>(٤)</sup>، عن أبي حاتم  
 السجستاني<sup>(٥)</sup> أنه قال: هو أذن؛ أي ذو أذن سامعة<sup>(٦)</sup>.

«الشعر والشعراء» لابن قتيبة (ص ١٣٣).

والبيت له في «ديوانه» (١٧٢)، «تهذيب اللغة» للأزهري ٦٩/١٤، «معجم  
 مقاييس اللغة» لابن فارس ٧٦/١، ٢٦٦/٢، «الأمالي» لابن الشجري ٢٣٣/٢،  
 «غريب الحديث» لأبي عبيد ٣٤/١، «جامع البيان» للطبري ١٦٨/١٠، «الحجة»  
 للفارسي ٢٠٢/٤، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٥٢/٣، «لسان العرب» لابن  
 منظور، «تاج العروس» للزبيدي (أذن)، (ددن).

(١) جاء على هامش الأصل: هو لقعب بن أم صحب.

والبيت لقعب في «الأمالي» لابن الشجري ٢٣٣/٢، «مختاراته» (٢٨)،  
 «حماسه» (٢٦٧)، «الأمالي» للمرتضى ٣٢/١، «لسان العرب» لابن منظور،  
 «تاج العروس» للزبيدي (أذن).

(٢) قيل: كذبه الحاكم.

(٣) يحيى بن محمد بن عبد الله بن عنبر النيسابوري، إمام، ثقة، مفسر.

(٤) أحمد بن محمد بن الأزهر، واؤه.

(٥) سهل بن محمد بن عثمان، صدوق.

(٦) [١٤٤٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً، شيخ المصنف متهم بالكذب، وابن الأزهر: واه.

﴿قُلْ أَذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ قراءة العامة بالإضافة؛ أي أذن خير لا أذن شرًّا، وقرأ الحسن وأشهب العقيلي والأعشى والبرجمي (أذنٌ خيرٌ) مرفوعتين منونين<sup>(١)</sup> ومعناه: إن كان [١/١٨٣] محمدٌ كما وصفتموه؛ فإن يسمع منكم ويصدقكم خير لكم من أن يكذبكم ولا يقبل قولكم<sup>(٢)</sup>.

ثم كذبهم فقال: لا بل ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي يصدقهم ويقبل منهم. يقال: (آمنت له)<sup>(٣)</sup> وآمنت به<sup>(٤)</sup> بمعنى: صدقته؛ كقوله: ﴿رَدَفَ لَكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> وقوله: ﴿لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَزْهَبُونَ﴾<sup>(٦)</sup>؛ أي ردفكم، ويرهبون ربهم<sup>(٧)</sup>.

﴿وَرَحْمَةً﴾ قرأ الحسن وطلحة والأعشى وحمزة (ورحمة) خفضاً على معنى أذنٌ خيرٌ وأذنٌ رحمة، وهي قراءة عبد الله وأبي رضي الله

(١) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٩)، «الكامل في القراءات الخمسين» للذهلي (ل ١٩٩/أ)، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٥٩٨/٢.

وهي رواية عن نافع كما في «الحجة» لابن خالويه (ص ١٧٦)، وقرأ بها أبو بكر عن عاصم من رواية الأعشى كما في «الحجة» لابن زنجلة (ص ٣١٩).

(٢) «جامع البيان» للطبري ١٦٨/١٠.

(٣) في (ت): آمنته بدل آمنت له.

(٤) في «جامع البيان» للطبري ١٦٩/١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٧/٤: يقال: آمنته، وآمنت له وهو الصواب.

(٥) النمل: ٧٢.

(٦) الأعراف: ١٥٤.

(٧) أنظر «معاني القرآن» للفراء ٤٤٤/١، «جامع البيان» للطبري ١٦٩/١٠.

عنهما، وقرأ الباقون (ورحمةً) بالرفع<sup>(١)</sup>؛ بمعنى: هو أذن خير وهو رحمة، جعل الله سبحانه محمداً ﷺ مفتاح الرحمة ومصباح الظلمة، وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم.

﴿لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ﴾.

٦٢

قال قتادة والسدي: أجمع ناس من المنافقين فيهم جلاس بن سويد، ووديعة بن ثابت، فوقعوا في النبي ﷺ وقالوا: لئن كان ما يقول محمداً حقاً؛ لنحن شرُّ من الحمير، وكان عندهم غلام من الأنصار يقال له: عامر بن قيس<sup>(٢)</sup>، فحقره وقالوا هذه المقالة، فغضب الغلام وقال: والله إن ما يقول محمد حقٌّ وأنتم شرُّ من الحمير، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره، فدعاهم، فسألهم، فحلفوا أن عامراً كذاب، وحلف عامرٌ أنهم كذبة، فصدّقهم النبي ﷺ.

فجعل عامر يقول: اللهم صدّق الصادق وكذب الكاذب، وقد كان قال بعضهم<sup>(٣)</sup> [ب/١٨٣] في ذلك: يا معشر المنافقين والله إنني

(١) أنظر القراءتين وتوجيههما في «السبعة» لابن مجاهد (ص ٣١٥)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٢٨٠، «الكامل في القراءات الخمسين» للذهلي (ل/١٩٩ أ)، «الحجة» للفارسي ٤/٢٠٣، «الموضح في القراءات» لابن أبي مريم ٢/٥٩٩.

(٢) هو عامر بن قيس الأنصاري، ابن عمّ الجلاس بن سويد، قال ابن حجر: ذكره موسى بن عقبة في «المغازي»، وأنه أحد من سمع الجلاس بن سويد يقول. «الإصابة» لابن حجر ٥/٢٩٤.

(٣) عند ابن أبي حاتم سمي ذلك القائل مخشي بن حمير.

لأرانا<sup>(١)</sup> شرُّ خلق الله، ولوددت أنِّي قَدَّمْتُ فجلدتُ مائةَ جَلْدَةٍ؛ وأنه لا ينزل فينا شيء يفضحنا، فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وقال مقاتل والكلبي: نزلت في رهطٍ من المنافقين تخلفوا عن غزاة تبوك، فلما رجع رسول الله ﷺ من تبوك أتوا إلى المؤمنين يعتذرون إليهم من تَخَلُّفِهِمْ ويعتُلُّون ويحلفون، فأنزل الله ﷻ ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ وكان حَقُّهُ (أن يرضوهما)<sup>(٤)</sup>، وقد

(١) في (ت): لأراني.

(٢) أثر قتادة أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٧٠ من طريق يزيد، عن سعيد، عن قتادة.. بمعناه.

وأثر السدي أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٢٦ من طريق عامر بن الفرات، عن أسباط، عن السدي.. بنحوه.

وذكرهما الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٥٤ - ٢٥٥)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/٦٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/١٩٣.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤/٦٨، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٦١ وعزاه لابن السائب.

وفي «تفسير مقاتل» ٢/١٧٨ نحو من أثر قتادة والسدي المتقدم.

(٤) قال النحاس في «معاني القرآن» ٣/٢٢٨: المعنى عند سيويه: والله أحق أن يرضوه، ورسوله أحق أن يرضوه، ثم حذف.

وقال أبو العباس: هو على غير حذف، والمعنى: والله أحق أن يرضوه ورسوله. وقال غيرهما: المعنى: ورسول الله أحق أن يرضوه، وقوله جل وعز: الله أفتاح كلام؛ كما تقول: هذا لله ولك.

واختار قول سيويه الزجاج في «معاني القرآن» ٢/٤٥٨ والنحاس في «إعراب القرآن» ٢/٢٢٤ وقال: وقول سيويه أولاها؛ لأنه قد صح عن النبي ﷺ النهي

مضت هذه المسألة<sup>(١)</sup>، قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

ما كان حَيْنُكَ والشَّقَاءُ لِيَنْتَهِي  
حَتَّى أَزُورَكَ فِي مُنْفَارٍ مُخَصَّدٍ  
﴿إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾.

قوله عَلَيْكَ: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا﴾

٦٣

قراءة العامة بالياء على الخبر، وقرأ السلمي بالتاء على  
الخطاب<sup>(٣)</sup> ﴿أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ﴾ يخالف الله<sup>(٤)</sup> ﴿وَرَسُولُهُ فَاتَّبِعْ لَهُ

عن أن يقال: ما شاء الله وشئت، ولا يقال في شيء تقديم ولا تأخير ومعناه  
صحيح.

وانظر أيضًا «المحرر الوجيز» لابن عطية ٥٣/٣.

(١) في (ت): القصة. وقد مضى الكلام حولها عند قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْفُرُونَ  
الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَفْقَهُنَّ﴾.

(٢) البيت في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٥٨/١ منسوبا إلى جرير.  
ولم أقف عليه في «ديوانه».

والشاهد: قوله: لينتهي ولم يقل: لينتها فذكر شيئين وأعاد الضمير على أحدهما  
دون الآخر.

(٣) أنظر: «الكامل في القراءات الخمسين» للهللي (ل/١٩٩أ) للأصمعي عن نافع،  
وأبي حاتم عن المفضل.

وفي «البحر المحيط» لأبي حيان ٦٦/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٧٦/٦  
منسوبة للحسن والأعرج.

(٤) أنظر «بحر العلوم» للسمرقندي ٥٩/٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٨/٤، وفي  
«تفسير مقاتل» ١٧٨/٢، «معاني القرآن» للنحاس ٢٣٠/٣: يعادي قال الزجاج  
في «معاني القرآن» ٤٥٨/٢: اشتقاقه من اللغة كقولك: من يجانب الله ورسوله؛

نَارَ جَهَنَّمَ خَلِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾

قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ﴾



يخشى<sup>(١)</sup> ﴿الْمُنَافِقُونَ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ قال

مجاهد: كانوا يقولون القول بينهم، ثم يقولون: عسى الله أن لا يُفشي علينا سرّنا<sup>(٢)</sup>.

﴿قُلِ اسْتَخِرُوا إِيَّ اللَّهَ مَخْرُجٌ﴾ مظهر<sup>(٣)</sup> ﴿مَا تَحْذَرُونَ﴾.

قال قتادة: كانت تسمى هذه السورة: الفاضحة، والمثيرة، والمبعثرة، أثارت مخازيهم ومثالبهم<sup>(٤)</sup>.

أي من يكون في حدّ والله ورسوله في حدّ. ونحوه في «معاني القرآن» النيسابوري ٣١٠/١.

(١) أنظر «بحر العلوم» للسمرقندي ٥٩/٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٨/٤.

وقال الزجاج في «معاني القرآن» ٤٥٩/٢: لفظ يحذر لفظ الخبر، ومعناه الأمر، لأنه لا لبس في الكلام في أنه أمر، فهو كقولك ليحذر المنافقون.

(٢) «تفسير مجاهد» ٢٨٣/١، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٥/٣ وعزاه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧١/١٠ من طريق عيسى، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٢٩/٦ من طريق ورقاء، كلاهما عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، به.

وأخرجه الطبري أيضًا في «جامع البيان» ١٧١/١٠ من طريق ابن جريج، عن مجاهد، بنحوه.

(٣) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٧١/١٠، «النكت والعيون» للماوردي ٣٧٨/٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ٤٦٤/٣.

(٤) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٥/٣ وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم،

وقال الحسن: كان المسلمون يُسمُّون هذه السورة الحفَّارة حفرت ما<sup>(١)</sup> في قلوب المنافقين فأظهرته<sup>(٢)</sup>.

قال ابن كيسان: نزلت هذه الآية في اثني عشر رجلاً من المنافقين، وقفوا [١/١٨٤] للرسول ﷺ على العقبة لما رجع من غزوة تبوك ليفتكوا به إذا علاها، ومعهم رجل مسلم يُخفيهم شأنه، وتنكروا له في ليلة مظلمة، فأخبر جبريل ﷺ رسول الله ﷺ بما قدروا، وأمره أن يرسل إليهم من يضرب وجوه رواحلهم، وعمار بن ياسر ﷺ يقود برسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>، وحذيفة ﷺ يسوق به، فقال لحذيفة: «اضرب وجوه رواحلهم»، فضربها حتى نحَّاهم، فلما

وأبي الشيخ.

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٢٩/٦ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة قال: كانت هذه السورة تسمى الفاضحة؛ فاضحة المنافقين، وكان يقال لها: المثيرة؛ أنبأت بمثلهم وعوراتهم.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧١/١٠ من نفس الطريق، ليس فيها تسميتها بالمثيرة وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦٨/٤ بمثل ما ذكر المؤلف.

(١) ما: ساقطة من الأصل، وأثبتها من (ت).

(٢) لم أجد من أسنده. وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٩٦/٨ عن الحسن.

وذكر ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٨٩/٣ من أسماء سورة التوبة (الحافرة) وعزاه للزجاج.

(٣) في «معالم التنزيل» للبغوي زيادة: راحلته.

نزل<sup>(١)</sup> قال لحذيفة: «من عرفت من القوم»؟ قال: لم أعرف منهم أحدًا، فقال رسول الله ﷺ: «فإنه فلان وفلان حتى عدّهم كلهم»، فقال حذيفة: ألا تبعث إليهم فتقتلهم؟ فقال: «أكره أن تقول العرب: لما ظفر بأصحابه أقبل يقتلهم، بل يكفيناهم الله بالدبيلة» قيل: يا رسول الله؛ ما الدبيلة؟ قال: «شهاب من جهنم يضعه على نياط فؤاد<sup>(٢)</sup> أحدهم حتى تزهق نفسه» وكان كذلك<sup>(٣)</sup>.



(١) في حاشية الأصل: في نسخة: نحاهم.

(٢) فؤاد: زيادة من (ت).

(٣) لم أجده مسندًا عن ابن كيسان. لكن ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦٩/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٦٣/٣ عنه.

وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٠٧/٨ ولم ينسبه.

وقد أخرج القصة بمعناها أحمد في «المسند» ٤٥٣/٥ (٢٣٧٩٢) من طريق الوليد ابن عبد الله بن جميع، عن أبي الطفيل.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٠/١ بعد ذكره لها: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

وذكر القصة بمعناها أيضًا البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٦٠/٥ من طريق ابن إسحاق، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختری، عن حذيفة بن اليمان ؓ.

٦٥ قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ الآية

قال ابن عمر وقتادة وزيد بن أسلم ومحمد بن كعب: قال رجل من المنافقين في غزاة تبوك: ما رأيت مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء؛ يعني: رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال له عوف بن مالك: كذبت، ولكنك منافق، لأخبرنَّ رسول الله ﷺ، فذهب عوف إلى رسول الله ﷺ ليُخبره؛ فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ [ب/١٨٤] وقد أرتحل وركب ناقته، فقال لرسول الله ﷺ: إنا كنا نخوض<sup>(١)</sup> ونلعب ونتحدث بحديث الركب نقطع به عناء الطريق.

قال ابن عمر رضي الله عنهما: كأني أنظر إليه متعلقاً بنسعة ناقة رسول الله ﷺ وإن الحجارة لتنتك رجليه وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب، فيقول له<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ: ﴿أَيُّ اللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ما يلتفت إليه ولا يزيده عليه<sup>(٣)</sup>.

وقال قتادة: بينا رسول الله ﷺ يسير في غزاة تبوك وركب من

ذكر الحديثين الحافظ ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٤٢/٧ وقال: يشهد لهذه القصة ما رواه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٩).

(١) نخوض: ساقطة من الأصل، وأثبتها من (ت).

(٢) له: زيادة من (ت).

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٧٢/١٠، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٨٢٩/٦، «أسباب النزول» للواحدي (ص ٢٥٦)، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٢٧/٧، «الدر المنثور» للسيوطي ٤٥٥/٣ - ٤٥٦.

المنافقين يسيرون بين يديه، فقالوا: يظن هذا الرجل أن يفتح علينا قصور الشام وحصونها! هيهات هيهات! فأطلع الله تعالى نبيه ﷺ على ذلك، فقال النبي ﷺ: «احبسوا عليّ الركب»، فأتاهم<sup>(١)</sup> فقال لهم: قلتكم كذا وكذا، فقالوا: يا نبي الله! إنما كنا نخوض ونلعب، وحلفوا على ذلك، فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: قال رجل من المنافقين: يحدثنا محمد! أن ناقة فلان بوادي كذا وكذا، وما يُدرّيه ما الغيب؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن يسار<sup>(٤)</sup>: نزلت في وديعة بن ثابت، وهو الذي قال هذه

(١) في (ت): فدعاهم، وكذا عند الطبري.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٦/٣ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٢/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٣٠/٦ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عنه.. به.

وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٥٥)، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٦٥/٣.

(٣) «تفسير مجاهد» ٢٨٣/١.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٦/٣ لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٣/١٠، من طريق عيسى، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٣٠/٦ من طريق ورقاء، كلاهما عن ابن أبي نجیح، عنه، به.

وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٦٥/٣.

(٤) في الأصل: ابن كيسان، وهو تحريف، والتصويب من (ت) ومصادر التخريج.

المقالة<sup>(١)</sup>.

وقال الضحاك: نزلت في عبد الله بن أبيٍ ورهط<sup>(٢)</sup>، كانوا يقولون في رسول الله ﷺ وأصحابه ما لا ينبغي، فإذا بلغ رسول الله ﷺ؛ قالوا: إنما كنا نخوض ونلعب<sup>(٣)</sup>.

قال الله ﷻ: ﴿قُلْ لَّهُمْ يَا مُحَمَّدٌ ﴿أَبَاللَّهِ وَعَائِنَهُ﴾ وكتابه ﴿وَرَسُولُهُ﴾ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [١٨٥/أ].

قوله تعالى: ﴿لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ﴾

٦٦

بقولكم هذا ﴿بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ إقراركم ﴿إِنْ نَعَفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نَعَذَّبَ طَائِفَةً﴾ قراءة العامة بضم الياء والتائين على غير تسمية الفاعل، وقرأ عاصم ﴿إِنْ نَعَفُ﴾ -بنون مفتوحة وفاء مضمومة- ﴿نُعَذَّبُ﴾ بالنون وكسر الذال ﴿طَائِفَةً﴾ بالنصب<sup>(٤)</sup>.

والطائفة في هذه الآية رجلٌ واحد يقال له: مَخْشِي بن حُمَيْرٍ الأشجعي<sup>(٥)</sup>، أنكر عليهم بعض ما سمع ولم يُمالهم عليه، وجعل

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٢/١٠ من طريق ابن حميد، عن سلمة، عن ابن إسحاق، به. وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام ٥٥١/٢.

(٢) في (ت): ورهطه.

(٣) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٦٥/٣.

(٤) أنظر «السبعة» لابن مجاهد (ص ٣١٦)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٨٠/٢، «الحجة» للفراسي ٢٠٥/٤.

(٥) هو مَخْشِي بن حُمَيْرٍ الأشجعي، قال ابن حجر: ذكر في «مغازي ابن إسحاق» في غزوة تبوك، وفي «تفسير الكلبي» بسنده إلى ابن عباس، وبسند آخر إلى ابن

يسير مُجانِبًا لهم، فلمَّا نزلت هذه الآية تاب<sup>(١)</sup> من نفاقه وقال: اللهم إني لا أزال أسمع آية تُقرأ أُعْنِي بها، تقشعر منها الجلود، وتجب<sup>(٢)</sup> منها القلوب، اللهم أجعل وفاتي قتلاً في سبيلك، لا يقول أحدٌ: أنا غسَلْتُ؛ أنا كَفَّنتُ؛ أنا دفنت، فأصيب يوم اليمامة فيمن قُتل، فما أحدٌ إلا وقد وجدَ وعُرفَ مصرعُه غيره<sup>(٣)</sup>.

وقيل: معناه إن تيب على طائفةٍ منكم فيعفو الله عنهم تُعذَّب طائفةً بترك التوبة<sup>(٤)</sup> ﴿يَأْتِيهِمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾.



مسعود أنه ممن نزل فيه ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ﴾ وأنه قال: يا رسول الله غيرَ أَسْمِي واسم أبي، فسماه عبد الله بن عبد الرحمن. قال ابن عبد البر: تاب وحسنت توبته.

«الاستيعاب» لابن عبد البر ٥٤/١٠، «الإصابة» لابن حجر ١٤٩/٩.

(١) في (ت): برئ.

(٢) تجب: أي تخفق وتضطرب. «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٣٠٢/١.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٢/١٠ من طريق ابن عليه، عن أيوب، عن عكرمة، بنحوه، ولم يُسمَّه. وكذا أورده ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٢٩/٧.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٠/٤ وعزاه لابن إسحاق. وانظر «السيرة النبوية» لابن هشام ٥٥١/٢.

(٤) ذكره الطبري في «جامع البيان» ١٧٤/١٠ بدون نسبة.

قوله تعالى: ﴿الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾

أي شكل بعض، وعلى دين بعض، يعني: أنهم صنف واحد وعلى أمر واحد، ثم ذكر أمرهم فقال: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ﴾ بالكفر والمعصية ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾ عن الإيمان والطاعة ﴿وَيَقْضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ ويمسكونها ويكفونها عن الصدقة والنفقة في الحق ولا<sup>(١)</sup> يبسطونها بخير، [١٨٥/ب] وأصله أن المعطي يمد يده ويبسطها بالعطاء، فيقال لمن بخل ومنع: قد قبض يده<sup>(٢)</sup>؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾<sup>(٣)</sup>، أي: ممسكة عن النفقة ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ تركوا طاعة الله فتركهم الله من توفيقه وهدايته في الدنيا، ومن رحمته وفي عذابه وناره في العقبي<sup>(٤)</sup> ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ هُمُ الْفٰسِقُونَ﴾.

٦٨ قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُنْفِقِينَ وَالْمُنْفِقَاتِ وَالْكٰفِرَ نَارَ جَهَنَّمَ خٰلِدِينَ فِيهَا﴾

هِيَ حَسْبُهُمْ

كافيتهم عذاباً وجزاءً على كفرهم ﴿وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ وطردهم وأبعدهم من رحمته ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ دائم<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: (لا) بدون واو، والمثبت من (ت).

(٢) أنظر «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٦٥٢).

(٣) المائة: ٦٤.

(٤) «جامع البيان» للطبري ١٠/١٧٥، «معاني القرآن» للزجاج ٢/٤٦٠.

(٥) دائم: ساقطة من (ت).



قوله تعالى: ﴿كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾

يعني فعلتم كفعل الذين من قبلكم؛ إذ لُعِنْتُمْ<sup>(١)</sup> وَعُدُّبْتُمْ كما لُعِنَ  
الذين كانوا من قبلكم من كُفَّارِ الْأُمَمِ الْخَالِيَةِ ﴿كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ  
قُوَّةً﴾ بطشًا ومنعة ﴿وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا﴾ فتمتعوا وانتفعوا  
﴿بِخَلْقِهِمْ﴾ بنصيبهم من الدنيا<sup>(٢)</sup> ورضوا بها عوضًا من الآخرة.  
وقال أبو هريرة والحسن: بِخَلْقِهِمْ بَدِينِهِمْ<sup>(٣)</sup>، فسلكتم أيها  
المنافقون والكافرون سبيلهم.

﴿فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلْقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضْتُمْ﴾

(١) في (ت): ولعنتم.

(٢) روي هذا المعنى عن السدي كما عند ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم»  
١٨٣٤/٦ من طريق عامر بن الفرات، عن أسباط، عن السدي.. به.  
وعزا النحاس في «معاني القرآن» ٢٣٢/٣ هذا المعنى لأهل اللغة.  
قال الزجاج في «معاني القرآن» ٤٦٠/٢: والخلاق: النصيب الذي هو عند  
صاحبه وافر الحظ.

(٣) أثر أبي هريرة ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٨/٣ وعزاه لابن أبي حاتم  
وأبي الشيخ. وهو في «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٨٣٤/٦ من طريق  
شريك، عن أبي معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة.. به.  
وأثر الحسن أخرج الطبري في «جامع البيان» ١٧٦/١٠، وابن أبي حاتم في  
«تفسير القرآن العظيم» ١٨٣٤/٦ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، عن  
الحسن، به.

وجمع بينهما الطبري في «جامع البيان» ١٧٥/١٠ تبعًا لأبي عبيدة في «مجاز  
القرآن» ٢٦٣/١ فقال: فتمتعوا بنصيبهم وحظهم من دنياهم ودينهم، ورضوا  
بذلك.

في الباطل والكذب على الله، وتكذيب رسله<sup>(١)</sup>، والاستهزاء بالمؤمنين ﴿كَأَلَيْهِ خَاضُوا﴾ أراد كالذين خاضوا، وذلك أن الذي أسم ناقص مثل (ما) و (من) يُعَبَّرُ بها عن الواحد والجميع، نظيره قوله ﷺ [١/١٨٦]: ﴿كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا﴾ ثم قال: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلْمَةٍ﴾<sup>(٢)(٣)</sup>.

وقال الشاعر<sup>(٤)</sup>:

وإن الذي حانت بفلج<sup>(٥)</sup> دماؤهم

هم القوم كل القوم يا أم خالد

وإن شئت جعلت الذي إشارة إلى مضمرة، يريد: وخضتم كالخوض الذي خاضوا فيه<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ت): رسوله.

(٢) البقرة: ١٧.

(٣) أنظر هذا الاستعمال في «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص ٣٦١).

(٤) البيت للأشهب بن رميلة في «شعراء أمويون» ٤/ ٢٣١ - ٢٣٢، «خزانة الأدب» للبغدادي ٧/ ٦، «شرح شواهد المغني» ٢/ ٥١٧، و«الكتاب» لسيبويه ١/ ١٨٧، و«المقتضب» للمبرد ٤/ ١٤٦، و«الأمالي» لابن الشجري ٣/ ٥٧، و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢/ ١٩٠، «المحتسب» لابن جني ١/ ١٨٥، «سر صناعة الإعراب» لابن جني ٢/ ٥٣٧، «شرح المفصل» لابن يعيش ٣/ ١٥٥، و«لسان العرب» (فلج).

(٥) في (ت): بعلج.

(٦) أختار هذا المعنى الفراء في «معاني القرآن» ١/ ٤٤٦، والطبري في «جامع البيان»

﴿أُولَئِكَ حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾.

روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لتأخذن كما أخذت الأمم من قبلكم ذراعًا بذراع وشبرًا بشبر وباعًا بباع، حتى لو أن أحدًا من أولئك دخل جحر الضبِّ لدخلتموه» قال أبو هريرة رضي الله عنه: أقرؤوا إن شئتم: ﴿كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأُولَئِكَ﴾ الآية. قالوا: يا رسول الله؛ كما صنعت فارس والروم وأهل الكتاب؟ قال: «فَهَلِ النَّاسُ إِلَّا هُمْ؟!»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه بهذا اللفظ أبو يعلى في «مسنده» ١٨٢/١١، والطبري في «جامع البيان»

١٧٦/١٠ من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.. به.

وإسناده ضعيف، أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني منكر الحديث كما قاله البخاري وغيره. «التاريخ الكبير» للبخاري (ص ٩٢).

ولكن أصل هذا الخبر في الصحيح، فقد أخرجه البخاري في الاعتصام -باب قول النبي صلى الله عليه وسلم «لتبعن سنن من قبلكم» (٧٣١٩) من طريق أحمد بن يونس، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع» قيل: يا رسول الله؛ كفارس والروم؟ فقال: «ومن الناس إلا أولئك؟».

وأخرجه أحمد في «المسند» ٤٥٠/٢ (٩٨١٩)، وابن ماجه في الفتن، باب أفتراق الأمم (٣٩٩٤) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.. بمعناه.

وقال: اليهود والنصارى بدل فارس والروم.

ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري في الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٥٦)، ومسلم في العلم، باب أتباع سنة اليهود والنصارى (٢٦٦٩) بمعناه.

وقد أعترض ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥٦/٣ على إيراد المفسرين لهذا

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية: ما أشبه الليلة بالبارحة! هؤلاء بنو إسرائيل شُبِّهنا بهم<sup>(١)</sup>.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: أنتم أشبه الأمم<sup>(٢)</sup> ببني إسرائيل سمًّا وهديًا، تتبعون عملهم حذو القُذَّة بالقُذَّة، غير أنني لا أدري؛ أتعبدون العجل أم لا؟<sup>(٣)</sup>.

وقال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: المنافقون الذين فيكم اليوم شرُّ من المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلنا: وكيف؟ قال: لأن<sup>(٤)</sup> أولئك كانوا يُخفون نفاقهم وهؤلاء أعلنوه<sup>(٥)</sup>.



الحديث عند هذه الآية فقال: وهو معنى لا يليق بالآية جدًّا؛ إذ هي مخاطبة لمنافقين كفار، أعمالهم حابطة، والحديث مخاطبة لموحدين يتبعون سنن من مضى في أفعال دنيوية لا تخرج عن الدين.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المثور» ٤٥٨/٣ وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧٦/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٣٤/٦ من طريق ابن جريج، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس.. به.

وفيها زيادة: قال ابن جريج: لا أعلم إلا أنه قال: والذي نفسي بيده لتتبعنهم حتى لو دخل الرجل منهم جحر ضب لدخلتموه.

(٢) في (ت): أمم الأنبياء.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٢/٤.

(٤) لأن: زيادة من (ت).

(٥) في (ت): يعلنونه. والأثر لم أجده.



قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْتِيهِمْ﴾

يعني: المنافقين والكافرين ﴿نَبَأًا﴾ خبر ﴿الَّذِينَ يَأْتِيهِمْ﴾ من قبلهم ﴿١٨٦/ب﴾ حين عصوا رسلنا وخالفوا أمرنا؛ كيف أهلكتناهم وعذبناهم وكذبناهم؟ ثم ذكرهم فقال ﴿قَوْمٍ نُوحٍ﴾ بالخفض؛ بدلاً من الذين، أهلكوا بالطوفان ﴿وَعَادٍ﴾ أهلكوا بالريح ﴿وَتَمُودَ﴾ بالرجفة ﴿وَقَوْمٍ إِبْرَاهِيمَ﴾ بسلب النعمة وهلاك نمرود ﴿وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ﴾ يعني قوم شعيب بعذاب يوم الظلة ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةَ﴾ المنقلبات التي جعلت عاليها سافلها، وهم قوم لوط وقراهم ﴿أَنَّهُمْ رُسُلُهُمْ يَآبَيْنَتًا﴾ فكذبوهم وعصوهم؛ كما فعلتم يا معشر الكفار فاحذروا تعجيل النعمة<sup>(١)</sup> ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾.



قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾

في الدين، والملة، والعون، والنصرة، والرحمة، والمحبة. قال جرير بن عبد الله رضي الله عنه: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة، والطلاقاء من قريش والعتقاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ت): النعمة، وهو تصحيف.

(٢) أخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص ٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢٥٠/١٦، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣١٤/٢ (٢٣١٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٤/١٣ من طرق عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن جرير بن عبد الله.. به. وإسناده حسن.

﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ بالإيمان والخير ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ ما لا يعرف في شريعة ولا سنة.

قال أبو العالية: كُلُّ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ فَهُوَ الدُّعَاءُ مِنَ الشَّرْكِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَهُوَ النَّهْيُ عَنِ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَالشَّيْطَانِ<sup>(١)</sup>.

﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ المفروضة ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢/٣٤٣ (٢٤٣٨)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٣٨، والحاكم في «المستدرک» ٤/٨٠ - ٨١ من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن موسى بن عبد الله الخطمي، عن عبد الرحمن بن هلال، عن جرير.. بنحوه. صححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

ومن هذا الطريق رواه أحمد في «المسند» ٤/٣٦٣ (١٩٢١٨)، ولكن وقع في المطبوع من المسند خطأ من الناسخ فجاء فيه عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن موسى بن عبد الله بن هلال العبسي، عن جرير. وقد نبه عليه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٥، ونقله عنه الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» لابن حجر ٢/٢٨٧ وفي «أطراف المسند» ٢/٢٠٤.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٧٩ من طريق عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية.. به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٣١ من نفس الطريق، ولم يذكر فيه تفسير المعروف.

ثم أسند عن ابن عباس قوله في تفسير المعروف: أن تشهدوا أن لا إله إلا الله، والإقرار بما أنزل الله، وتقاتلونهم عليه، ولا إله إلا الله هو أعظم المعروف. قال ابن أبي حاتم: وروي عن أبي العالية قال: التوحيد.



﴿فِي جَنَّتِ عَدْنٍ﴾ في بساتين خلد وإقامة، يقال: عَدَنُ بِالْمَكَانِ؛ إِذَا أَقَامَ بِهِ، وَمِنْهُ الْمَعْدَنُ<sup>(١)</sup>.

وقال رسول الله ﷺ: «عَدْنُ دَارِ اللَّهِ الَّتِي لَمْ تَرَهَا عَيْنٌ، [وَلَا سَمِعَتْهَا أُذُنٌ]<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ تَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، لَا يَسْكُنُهَا غَيْرُ ثَلَاثَةٍ: النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشَّهَدَاءَ، يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: طُوبَى لِمَنْ (ذَلِكَ لَهُ)<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

البخاري: ليس بذلك، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن عدي: وأحاديثه عامتها غير محفوظة.

«التاريخ الكبير» للبخاري ٢/٢٤٦، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/٥٣٨، «الكامل في القراءات الخمسين» للذهلي ٢/١٦٩، «لسان الميزان» للذهبي ٢/١٠٤.

لذلك قال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٢/٣٩١: وهذا الحديث غريب؛ بل الأشبه أنه موضوع، فإن هذا الخبر ضعيف جدًا.

(١) أنظر «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/٢٦٣ - ٢٦٤، «جامع البيان» للطبري ١٠/١٧٩.

(٢) من (ت).

(٣) في (ت): دخلك.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٨٠ من طريق زيادة بن محمد، عن محمد بن كعب، عن فضالة بن عبيد، عن أبي الدرداء.. بنحوه مرفوعًا.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٨٠ والبخاري في «كشف الأستار» ٤/٨٣، ١٩٢ من نفس الطريق.. بمعناه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٤١٢: رواه البخاري، وفيه زيادة بن محمد وهو ضعيف.

قلت: زيادة بن محمد الأنصاري، منكر الحديث؛ كما قاله البخاري والنسائي وأبو حاتم.

وقال ابن حبان في «صحيحه»: يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: هي بطنان الجنة؛ أي: وسطها<sup>(١)</sup>.  
وسأل ابن عباس رضي الله عنهما كعبا عن جنات عدن، فقال: هي الكروم  
والأعناب بالسريانية<sup>(٢)</sup>.

وقال عبد الله بن عمرو<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه: إن في الجنة قصرًا يقال له: عدن،  
حوله البروج والمروج<sup>(٤)</sup>، له خمسة آلاف باب [ب/١٨٧] على كل باب  
خيمة<sup>(٥)</sup>، لا يدخله إلا نبي أو صديق أو شهيد<sup>(٦)</sup>.

انظر «التاريخ الكبير» للبخاري ٤٤٦/٣، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم  
٦١٩/٣، «المجروحين» لابن حبان ٣٠٨/١ فالحديث على هذا منكر والله أعلم.  
(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان»، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم»  
١٨٤٠/٦ من طرق عن أبي الضحى وعبد الله بن مرة، عن مسروق، عن ابن  
مسعود.. به.

وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥٨/٣، والبغوي في «معالم التنزيل»  
٧٣/٤.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٠/١٠ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد  
ابن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس.. به.  
وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥٨/٣ وفيه: بالفارسية بدل بالسريانية ثم  
قال: وأظن هذا وهمًا، أختلط بالفردوس. وانظر: «المعرب» للجواليقي  
(ص ٢٤٠).

(٣) في (ت): عمر، وهو خطأ.

(٤) في «جامع البيان» للطبري: والروح.

(٥) في حاشية الأصل: في نسخة: خيرة، وعند الطبري: حبرة.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨١/١٠ - ١٨٢ من طريق يعلى بن عطاء، عن  
نافع بن عاصم، عن ابن عمرو.. بنحوه. وفيه: له خمسون ألف باب بدل خمسة  
آلاف باب.

وقال الحسن: جنات عدن، وما أدراك ما جنات عدن! قصر من ذهب، لا يدخله إلا نبي، أو صدّيق، أو شهيد، أو حَكَمٌ عَدْلٌ. رفع الحسن بها صوته<sup>(١)</sup>.

وقال الضحاك: هي مدينة الجنة، وفيها الرسل والأنبياء والشهداء وأئمة الهدى والناس حولهم بَعْدُ، والجنّات حولها<sup>(٢)</sup>.

وقال عطاء بن السائب: عدن نهر في الجنة جِنَانُهُ<sup>(٣)</sup> على حافته<sup>(٤)</sup>. وقال مقاتل والكلبي: عدن أعلى درجة في الجنة، وفيها عين التسنيم<sup>(٥)</sup>، والجنان حولها محدقة بها، وهي مغطاة من يوم خلقها الله

وأخرجه أيضًا ١٨٢/١٠ من طريق يعلى بن عطاء، عن يعقوب بن عاصم، عن ابن عمرو.. بنحوه. وفيه: على كل باب خمسة آلاف جِبْرَةٍ.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨١/١٠ من طريقين عن عون بن موسى، عن الحسن.. به.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٣/٤، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥٨/٣ وقال: والآية تأبى هذا التخصيص، إذ قد وعد الله بها جميع المؤمنين.

(٢) في (ت): والناس من حولهم، تعدوا الجنان حولها. والأثر أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٢/١٠ من طريق عبد الرحمن المحاربي، عن جوير، عن الضحاك.. به.

وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥٨/٣.

(٣) عند الطبري: جنّاته.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٢/١٠ من طريق واصل بن السائب، عن عطاء.. به.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٣/٤، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥٨/٣.

(٥) في (ت): التسنيم.

عَلَيْكَ حَتَّىٰ يَنْزِلَهَا أَهْلُهَا: الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون، ومن شاء الله، وفيها قُصُور الدَّرِّ والياقوت والذهب، فتهبَّ رِيحٌ طَيِّبَةٌ من تحت العرض فَتُدْخِلُ عليهم كِثْبَانَ الْمَسْكِ الْأَبْيَضِ<sup>(١)</sup>.

وقال عطاء الخراساني في قوله تعالى: ﴿وَمَسْكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّتِ عَدْنٍ﴾ قال: قصور من الزبرجد الأخضر<sup>(٢)</sup> والدَّرِّ والياقوت، يفوح طيبها من مسيرة خمس مائة عام، في جنات عدن وهي قسبة الجنة، وسقفها عرش الرحمن<sup>(٣)</sup>.

﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ رفع على الابتداء؛ أي رضا الله عنهم أكبر من ذلك كله<sup>(٤)</sup>.

وروى مالك بن أنس رحمه الله، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك، فيقول [١/١٨٨]: هل رضيتم، فيقولون: وما لنا لا نرضى

(١) «تفسير مقاتل» ١٨٢/٢. وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٣/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٠٤/٨.

(٢) من (ت).

(٣) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٠٤/٨، ونحوه مختصراً في «زاد المسير» ٤٦٩/٣ و«البحر المحيط» لأبي حيان ٧٢/٥.

(٤) قال الطبري في «جامع البيان» ١٨٣/١٠: ولم يعطف به في الإعراب على الجنات والمسكن الطيبة ليعلم بذلك تفضيل الله ورضوانه عن المؤمنين، على سائر ما قسم لهم من فضله، وأعطاهم من كرامته. وانظر «معاني القرآن» للفراء. ٤٤٦/١.

وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدًا من خلقك، فيقول: أنا أعطيتكم أفضل من ذلك، قالوا: يا ربنا؛ وأي شيء أفضل من ذلك؟ قال: أُحِلُّ لَكُمْ<sup>(١)</sup> رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدًا<sup>(٢)</sup>.  
﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّبُ النَّبِيُّ جَهْدَ الْكُفَّارِ﴾

٧٣

بالسيف والقتال ﴿وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْطَى عَلَيْهِمْ﴾ اختلفوا في صفة جهاد المنافقين:

فقال ابن مسعود رضي الله عنه: بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع

(١) في (ت): عليكم.

(٢) أخرجه ابن المبارك براوية نعيم بن حماد في «الزهد» (ص ١٢٩) ومن طريقه أحمد في «المسند» ٨٨/٣ (١١٨٣٥) والبخاري في الرقاق، باب صفة الجنة والنار (٦٥٤٩)، ومسلم في الجنة وصفة نعيمها، باب إحلال الرضوان على أهل الجنة (٢٨٢٩) والترمذي في صفة الجنة، باب (١٨) (٢٥٥٥)، والنسائي في «الكبرى» في النعوت، باب الرضا والسخط (٧٧٤٩) وابن منده في «الإيمان» ٨٠٥/٢ والبيهقي في «البعث» (٤٤٥) عن مالك بن أنس.. به.

وأخرجه البخاري في التوحيد، باب كلام الرب مع أهل الجنة (٧٥١٨)، ومسلم في الجنة وصفة نعيمها، باب إحلال الرضوان على أهل الجنة (٢٨٢٩)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٧٠/١٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٢/٦، والبخاري في «شرح السنة» ٢٣١/١٥ من طرق عن ابن وهب، عن مالك ابن أنس.. به.

(٣) قال الطبري في «جامع البيان» ١٨٣/١٠: هذه الأشياء التي وعدت المؤمنين والمؤمنات هو الظفر العظيم، والنجاء الجسمي؛ لأنهم ظفروا بكرامة الأبد، ونجوا من الهوان في سقر، فهو الفوز العظيم الذي لا شيء أعظم منه.

فقبله، فإن لم يستطع فليكهفّر في وجهه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: باللسان وترك الرّفق<sup>(٢)</sup>.

وقال الضحاك وابن جريج: بتغليظ الكلام<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٢/٣ وعزاه لابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٣/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٤١/٦، والبيهقي في «الشعب» ٣٨/٧ من طريق حسن بن صالح، عن علي بن الأقرم، عن عمرو بن أبي جندب، عن ابن مسعود.. بنحوه. وفي لفظه عند ابن أبي حاتم: فإن لم يستطع فقبله، وليلقه بوجه مكفهّر.

عند البيهقي: فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فعليه بوجه مكفهّر.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٢/٣ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٣/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٤٢/٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١١/٩ من طريق معاوية ابن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس.. بنحوه.

قال ابن أبي حاتم: وروي عن مقاتل بن حيان، والربيع بن أنس مثله.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٤/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٠٤/٨، وابن كثير ٢٣٧/٧.

(٣) أثر الضحاك، أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٣/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٤٢/٦ من طريق أبي معاذ النحوي، عن عبيد بن سليمان، عن الضحاك.. بنحوه.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٤/٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٣٧/٧.

ولم أجد من أسنده أو عزاه لابن جريج.

وقال الحسن وقتادة: بإقامة الحدود عليهم<sup>(١)</sup>.  
ثم قال: ﴿وَأَعْلُظُ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ﴾ في الآخرة ﴿جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْمَصِيرُ﴾.  
قال عطاء: وهذه الآية نسخت كل شيء في القرآن من العفو  
والصفح<sup>(٢)</sup>.



(١) ذكر السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٣/٣ أثر قتادة، وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر.

وأسندهما الطبري في «جامع البيان» ١٨٣/١٠ - ١٨٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٤١/٦.

وذكرهما البغوي في «معالم التنزيل» ٧٤/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٦٩/٣، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٣٧/٧ واختار الطبري القول الأول؛ قول ابن مسعود من أن الله أمر نبيه ﷺ من جهاد المنافقين بنحو الذي أمره به من جهاد المشركين، وأن ذلك فيمن أظهر منهم كلمة الكفر، ثم أقام على إظهاره ما أظهر من ذلك.

وقال ابن كثير ٢٣٧/٧: وقد يقال: إنه لا منافاة بين هذه الأقوال؛ لأنه تارة يؤاخذهم بهذا، وتارة بهذا بحسب الأحوال والله أعلم.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٤/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٠٤/٨.



قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ جَهْدِ الْكُفَّارِ﴾

بالسيف والقتال ﴿وَالْمُنْفِقِينَ وَأَعْلَظَ عَلَيْهِمْ﴾ اختلفوا في صفة جهاد المنافقين:

فقال ابن مسعود رضي الله عنه: بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلمه، فإن لم يستطع فليكفهراً في وجهه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: باللسان وترك الرُّقُق<sup>(٢)</sup>.

وقال الضحاك وابن جريج: بتغليظ الكلام<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٤٦٢ وعزاه لابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٨٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٤١، والبيهقي في «الشعب» ٧/٣٨ من طريق حسن بن صالح، عن علي بن الأقرم، عن عمرو بن أبي جندب، عن ابن مسعود.. بنحوه. وفي لفظه عند ابن أبي حاتم: فإن لم يستطع فبقلمه، وليلقه بوجه مكفهراً. عند البيهقي: فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فعليه بوجه مكفهراً.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٤٦٢ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٨٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٤٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/١١ من طريق معاوية ابن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس.. بنحوه.

قال ابن أبي حاتم: وروي عن مقاتل بن حيان، والربيع بن أنس مثله. وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٤/٧٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/٢٠٤، وابن كثير ٧/٢٣٧.

(٣) أثر الضحاك، أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٨٣، وابن أبي حاتم في

وقال الحسن وقتادة: بإقامة الحدود عليهم<sup>(١)</sup>.  
ثم قال: ﴿وَأَعْلَظُ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ﴾ في الآخرة ﴿جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْمَصِيرُ﴾.  
قال عطاء: وهذه الآية نسخت كل شيء في القرآن من العفو  
والصفح<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا﴾ الآية

٧٤

قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان رسول الله ﷺ جالساً في ظلِّ

«تفسير القرآن العظيم» ١٨٤٢/٦ من طريق أبي معاذ النحوي، عن عبيد بن  
سليمان، عن الضحاك.. بنحوه.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٤/٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم»  
٢٣٧/٧.

ولم أجد من أسنده أو عزاه لابن جريج.

(١) ذكر السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٣/٣ أثر قتادة، وعزاه لعبد بن حميد وابن  
المنذر.

وأسندهما الطبري في «جامع البيان» ١٨٣/١٠ - ١٨٤، وابن أبي حاتم في  
«تفسير القرآن العظيم» ١٨٤١/٦.

وذكرهما البغوي في «معالم التنزيل» ٧٤/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير»  
٤٦٩/٣، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٣٧/٧ واختار الطبري القول  
الأول؛ قول ابن مسعود من أن الله أمر نبيه ﷺ من جهاد المنافقين بنحو الذي أمره  
به من جهاد المشركين، وأن ذلك فيمن أظهر منهم كلمة الكفر، ثم أقام على  
إظهاره ما أظهر من ذلك.

وقال ابن كثير ٢٣٧/٧: وقد يقال: إنه لا منافاة بين هذه الأقوال؛ لأنه تارة  
يؤاخذهم بهذا، وتارة بهذا بحسب الأحوال والله أعلم.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٤/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»  
٢٠٤/٨.

حُجْرَةٌ<sup>(١)</sup>، فقال: «إنه سيأتيكم إنسان فينظر إليكم بعيني شيطان، فإذا جاء فلا تُكَلِّمُوهُ»، فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق العينين<sup>(٢)</sup>، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «يا غلام<sup>(٣)</sup>، لِمَ تَشْتُمُنِي أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ؟» فانطلق الرجل فجاء بأصحابه، فحلفوا بالله ما قالوا، فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٤)</sup>.

(١) عند الطبري: شجرة.

(٢) من (ت).

(٣) في حاشية الأصل: في نسخة: علام، وكذا هي عند الطبري والبغوي.

(٤) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٣/٣ وعزاه لابن جرير والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٥/١٠ - ١٨٦ من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، عن سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.. بنحوه. وزاد في آخره: فحلفوا بالله ما قالوا وما فعلوا، حتى تجاوز عنهم. وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٤/٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٤٠/٧.

لكن خولف فيه عبد الله بن رجاء: فأخرجه أحمد في «المسند» ٢٦٧/١ (٢٤٠٧) من طريق مؤمل، وفي ٣٥٠/١ (٣٢٧٧) من طريق أبي أحمد ويحيى بن أبي بكير، والطبراني في «المعجم الكبير» ٧/١٢ (١٢٣٠٧) من طريق محمد بن كثير، والحاكم ٤٨٢/٢ من طريق عمرو بن محمد العنقري.

حمستهم عن إسرائيل.. به مثله، ويذكرون الآية التي في سورة المجادلة: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُمْ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكَرَّ﴾ [آية: ١٨].

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي في «التلخيص».

وعبد الله بن رجاء هو أبو عمرو العُداني البصري، وثقه أغلب النقاد، بل نصّ أبو حاتم الرازي على أنه حسن الحديث عن إسرائيل، ولكن غمزه ابن معين كما في

وقال الضحاك: خرج المنافقون مع رسول الله ﷺ [١٨٨/ب] إلى تبوك، فكانوا إذا خلا بعضهم ببعض سبوا رسول الله ﷺ وأصحابه وطعنوا في الدين، فنقل ما قالوا حذيفة رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: «يا أهل النفاق؛ ما هذا الذي بلغني عنكم؟!» فحلفوا لرسول الله ﷺ ما قالوا شيئاً من ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية إكذاباً لهم<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي: نزلت في الجلاس بن سويد بن الصامت، وذلك أن رسول الله ﷺ خطب ذات يوم بتبوك وذكر المنافقين فسماهم رجساً وعابهم، فقال الجلاس: والله لئن كان محمدٌ صادقاً فيما يقول لنحن شرٌّ من الحمير، فسمعه عامر بن قيس رضي الله عنه فقال: أجل والله إن محمداً لصادق مصدق، ولأنتم شرٌّ من الحمير، فلما أنصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة أتاه عامر بن قيس رضي الله عنه فأخبره بما قال الجلاس، فقال الجلاس: كذب يا رسول الله عليّ؛ ما قلت شيئاً من ذلك،

---

رواية الطبراني بأنه كثير التحصيف، وكذا قال عمرو الفلاس: صدوق كثير الغلط والتصحيف، ولذا قال الحافظ في التقریب: صدوق يهم قليلاً. فعمل إيراده لآية التوبة هنا من أوهامه والله أعلم.

انظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٥٥، «تاريخ الطبراني عن ابن معين» (ص ٥٣)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥/٢٠٩، «تقریب التهذيب» لابن حجر (٣٣٣٢).

(١) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٥٦)، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٧١.

فأمرهما رسول الله ﷺ أن يحلفا عند المنبر، فقام الجلاس عند المنبر بعد العصر، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ما قاله؛ ولقد كذب عليّ عامر، ثم قام عامر ؓ فحلف بالله الذي لا إله إلا هو لقد قاله وما كذبت عليه، ثم رفع عامر ؓ يديه إلى السماء فقال: اللهم أنزل عليّ نبيك الصادق منا الصّدق، فقال رسول الله ﷺ والمؤمنون: «آمين»، فنزل جبريل الطيّب على النبي ﷺ قبل أن يتفرقا بهذه الآية حتى بلغ هذه الآية ﴿فَإِنْ يَتُوبُوا يَكْ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ فقام الجلاس فقال: يا رسول الله؛ [١/١٨٩] أسمعُ الله قد عرض عليّ التوبة، صدق عامر بن قيس فيما قال لك وقد قلته، وأنا أستغفر الله وأتوب إليه، فقبل رسول الله ﷺ ذلك منه، ثم تاب وحسنت توبته ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة: ذُكر لنا أن رجلين أقتتلا، رجلٌ من جهينة، ورجل من غفار، وكانت جهينة حلفاء الأنصار، وظهر الغفاري على الجهني، فنادى عبد الله بن أبي -قاتله الله- يا بني الأوس أنصروا أحاكم، فوالله ما مثلنا ومثل محمدٍ إلا كما قال القائل: سَمَنَ كلبك يأكلك<sup>(٢)</sup>، ثم قال قاتله الله: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنّ الأعز

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٤/٤ - ٧٥، والنيسابوري في «معاني القرآن» ٣١٠/١.

وقد تقدم نحوه في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ﴾. وأخرج الطبري في «جامع البيان» ١٨٥/١٠ خبر توبة الجلاس، من طريقين عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه.

(٢) المثل في «مجمع الأمثال» للميداني ١٠٦/٢.

منها الأذل، فسعى بها رجل من المسلمين إلى رسول الله ﷺ، فأرسل إليه فجعل يحلف بالله ما قال، فأنزل الله تعالى ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا﴾<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾.

قال مجاهد: هم المنافق يقتل المؤمن الذي سمعه يقول: نحن<sup>(٢)</sup> شر من الحمير، لكيلا يُفْشِيه عليه<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٤/٣ وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٨٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٤٤ من طريق يزيد، عن سعيد، عن قتادة.. به.

وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٥٩ - ٢٦٠)، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٨/٣٠٦، والخازن في «لباب التأويل» ٢/٢٤٧.

قال الطبري: والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الله تعالى أخبر عن المنافقين أنهم يحلفون بالله كذباً على كلمة كفر تكلموا بها؛ أنهم لم يقولوها، وجائز أن يكون ذلك القول ما روي عن عروة أن الجلاس قاله، وجائز أن يكون قائله عبد الله بن أبي بن سلول.

والقول ما ذكره قتادة عنه أنه قال: ولا علم لنا بأي ذلك من أي؛ إذ كان لا خبر بأحدهما يوجب الحجة ويتوصل به إلى يقين العلم به، وليس مما يدرك علمه بقطرة العقل، فالصواب أن يقال فيه كما قال الله جل ثناؤه: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾.

(٢) في (ت): لنحن.

(٣) «تفسير مجاهد» ١/٢٨٤.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٤/٣ لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم.

وقال السدي: قالوا إذا قدمنا المدينة عَقَدْنَا على رأس عبد الله بن أبي تاجًا نُباهي به، فلم يصلوا إليه<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي: هم خمسة عشر رجلاً منهم عبد الله بن أبي، وعبد الله ابن سعد بن أبي سرح<sup>(٢)</sup>، وطُعْمَة بن أَيْرِق<sup>(٣)</sup>، والجلال بن سويد، وأبو عامر بن النعمان، وأبو الأحوص، هَمَّو لِيلاً<sup>(٤)</sup> بقتل النبي ﷺ في غزوة تبوك، فأخبر جبريل ﷺ بذلك رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٥/١٠ من طريق شبل، ومن طريق عيسى، وابن أبي حاتم ١٨٤٥/٦ من طريق ورقاء، جميعهم عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد.. بنحوه.

وذكره أيضًا البغوي في «معالم التنزيل» ٧٥/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧١/٣، والنيسابوري في «معاني القرآن» ٣١٠/١، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٠٧/٨.

(١) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٦/٣ لابن أبي حاتم وأبي الشيخ. وقد أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٤٥/٦ من طريق محمد بن يزيد، عن إسماعيل، عن السدي.. بمعناه.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٥/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧١/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧٣/٥.

(٢) هو عبد الله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث القرشي العامري.

(٣) هو طُعْمَة بن أَيْرِق بن عمرو الأنصاري.

(٤) من (ت).

(٥) ذكر نحوه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧١/٣ ونسبه لمقاتل، ونسبه ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٤٠/٧ للضحك.

وانظر «تفسير مقاتل» ١٨٣/٢ - ١٨٤.

وقيل: هم قريش همّوا بالنبي ﷺ فمنعه الله تعالى<sup>(١)</sup>.  
 [١٤٥٠] وأنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو محمد المزني<sup>(٣)</sup>،  
 قال نا محمد بن عبد الله بن سليمان<sup>(٤)</sup>، قال: نا جعفر بن محمد بن  
 الحسن<sup>(٥)</sup>، [ب/١٨٩] نا أبي<sup>(٦)</sup>، عن شريك<sup>(٧)</sup>، عن جابر<sup>(٨)</sup>، عن  
 مجاهد<sup>(٩)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال: هو رجل من  
 قريش، يقال له: الأسود، هم بقتل رسول الله ﷺ<sup>(١٠)</sup>.

- (١) أنظر «النكت والعيون» للماوردي ٣٨٣/٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ٤٧١/٣.
- (٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٣) أحمد بن عبد الله بن محمد، أبو محمد المزني، الملقب بالباز الأبيض، الشيخ الجليل، القدوة، الحافظ.
- (٤) أبو جعفر الحضرمي، الملقب بُمَطِّين، ثقة، حافظ.
- (٥) له ذكر في ترجمة أبيه، ولم أجد من ترجمه.
- (٦) محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي الكوفي، صدوق فيه لين.
- (٧) هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي قضاء الكوفة.
- (٨) ابن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضي.
- (٩) ابن جبر، ثقة، إمام في التفسير والعلم.
- (١٠) [١٤٥٠] الحكم على الإسناد:  
 إسناده ضعيف لحال جابر الجعفي.

التخريج:

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٦/٣ وعزاه للطبراني وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.  
 وقد أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٤٥/٦ من طريق يحيى بن عبد الله بن المبارك، عن شريك.. به نحوه، وليس فيه من قريش.  
 وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٤٥٢/٢ من طريق جناب بن نسطاس، عن شريك، عن عطاء بن السائب، عن مجاهد.. به.

قوله تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوا﴾ وما أنكروا منهم ولا رأوا سوءاً<sup>(١)</sup> ﴿إِلَّا أَنْ آغَنَّهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وذلك أن مولى للجلاس قُتِلَ، فأمر له رسول الله ﷺ بديته اثني عشر ألفاً فاستغنى<sup>(٢)</sup>.

وقال الكلبي: كانوا قبل قدوم النبي ﷺ في ضنك من عيشتهم، لا يركبون الخيل، ولا يحوزون الغنيمة، فلما قدم عليهم رسول الله ﷺ أستغنوا بالغنائم<sup>(٣)</sup>،

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١/٧: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عطاء ابن السائب وقد اختلط.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٦/١٠ - ١٨٧ من طريق شبل، عن جابر، عن مجاهد.. به من قوله ليس فيه ابن عباس. وإسناده ضعيف أيضاً.

(١) أنظر «غريب السجستاني» (ص ٤٤٧) وفيه: نقموا: أي كرهوا غاية الكراهية. وفي «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٨٢٢): نَقِمْتُ الشيء ونَقَمْتُهُ: إذا أنكرته؛ إما باللسان وإما بالعقوبة. وانظر أيضاً «الكشاف» ١٦٣/٢.

(٢) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٦/٣ لابن أبي حاتم. وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٧/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٤٦/٦ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه.. به. وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٥/٤، والوزير المغربي في «المصابيح» (ل ١٤٢/ب)، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧٢/٣، والنيسابوري في «معاني القرآن» ٣١١/١.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٥/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٠٨/٨ عن الكلبي.

وأورده الواحدي في «الوسيط» ٥١٢/٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧٢/٣ معزواً لابن عباس.

وانظر «معاني القرآن» للزجاج ٤٦٢/٢.

وهذا المثل المشهور: أتق شرّ من أحسنت إليه<sup>(١)</sup>.

ثم قال ﴿فَإِنْ يَتُوبُوا﴾ من نفاقهم وكفرهم ﴿يَكْ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ ﴿وَإِنْ يَتَوَلَّوْا﴾ يعرضوا عن الإيمان ﴿يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ شديدًا ﴿فِي الدُّنْيَا﴾ بالقتل والخزي ﴿وَالْآخِرَةِ﴾ بالنار ﴿وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عٰهَدَ اللّٰهَ﴾ الآية

٧٥

[١٤٥١] أخبرنا عبد الله بن حامد بن محمد الأصبهاني<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أحمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم السمرقندي<sup>(٣)</sup>، قال: نا محمد بن نصر<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني أبو الأزهر (أحمد بن الأزهر)<sup>(٥)</sup>، نا مروان ابن محمد<sup>(٦)</sup>، نا محمد بن شعيب<sup>(٧)</sup>، قال: نا معان بن رفاعة<sup>(٨)</sup>،

(١) أنظر «مجمع الأمثال» للميداني ٢٥٥/١.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) محدث، مشهور، مدلس.

(٤) ثقة، حافظ، إمام، جبل.

(٥) صدوق، كان يحفظ ثم كبر، فصار كتابه أثبت من حفظه.

(٦) أبو بكر الدمشقي.

(٧) صدوق، صحيح الكتاب.

(٨) في الأصل، (ت): معاذ، وكتب على حاشية الأصل: في نسخة: معان وهو الصواب.

وهو مُعَان بن رفاعة السّلامي، أبو محمد الدمشقي، ويقال: الحمصي، لين

الحديث كثير الإرسال، من السابعة، مات بعد الخمسين.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٧٩٥).

عن علي بن يزيد<sup>(١)</sup>، عن القاسم بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، عن أبي أمامة الباهلي<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه قال: جاء ثعلبة بن حاطب الأنصاري إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله؛ أدع الله أن يرزقني مالاً، فقال رسول الله ﷺ: «ويحك يا ثعلبة؛ قليلٌ تؤدي [١/١٩٠] شكره خيرٌ من كثير لا تطيقه»، ثم أتاه<sup>(٤)</sup> بعد ذلك فقال: يا رسول الله؛ أدع الله أن يرزقني مالاً، فقال رسول الله ﷺ: «أما لك في رسول الله أسوة حسنة، والذي نفسي بيده لو أردت أن تسير الجبال معي ذهباً وفضة لسارت»، ثم أتاه بعد ذلك فقال: يا رسول الله؛ أدع الله أن يرزقني مالاً، والذي بعثك بالحق لئن رزقني الله مالاً لأعطينَّ كلَّ ذي حقِّ حَقَّهُ، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم أرزق ثعلبة مالاً، اللهم أرزق ثعلبة مالاً»، قال: فاتخذ غنماً فنمت كما ينمي الذر<sup>(٥)</sup>، فضاقت عليه المدينة، فتنحى عنها، فنزل وادياً من أوديتها وهي تنمي كما ينمي الدود، وكان يصلي مع رسول الله ﷺ الظهر والعصر، ويصلي في غنمه سائر الصلوات، ثم كثرت ونمت حتى تباعد عن المدينة، فصار لا يشهد معه ﷺ إلا الجمعة، ثم كثرت ونمت فتباعد أيضاً حتى كان لا يشهد جُمعةً ولا جماعة، فكان إذا كان يوم جمعة خرج يتلقى الناس يسألهم عن الأخبار، فذكره رسول الله ﷺ ذات يوم

(١) أبو عبد الملك الدمشقي، ضعيف.

(٢) صدوق يغرب كثيراً.

(٣) الصحابي، المشهور.

(٤) في الأصل: أتاه، والتصويب من (ت).

(٥) في حاشية الأصل: في نسخة: الدود، وكذا هي في (ت) و«معالم التنزيل».

فقال: « ما فعل ثعلبة »؟ قالوا: يا رسول الله؛ أتخذ ثعلبةُ غَنَمًا ما يسعُها وادٍ، فقال رسول الله ﷺ: « يا ويحَ ثعلبة، يا ويحَ ثعلبة، يا ويحَ ثعلبة »، فأنزل الله تعالى آية الصدقة<sup>(١)</sup>، فبعث رسول الله ﷺ رجلاً من بني سليم ورجلاً من بني جهينة، وكتب لهما أسنان الصدقة كيف يأخذان، وقال لهما رسول الله ﷺ: « مُرَّا بثعلبة بن حاطب وبرجل من بني سليم [١٩٠/ب] فخذوا صدقاتهما »، فخرجا حتى أتيا ثعلبة، فسألاه الصدقة وأقرأه كتاب رسول الله ﷺ، فقال: ما هذه إلا جزية، ما هذه إلا أخت الجزية؛ أنطلقا حتى تفرغَا ثم عودا إليّ، فانطلقا وسمع بهما السلمي، فنظر إلى خيار أسنان إبله فعزلها للصدقة، ثم أستقبلهما بها، فلما (رأوها قالوا)<sup>(٢)</sup>: ما يجب<sup>(٣)</sup> هذا عليك، قال: خذاه فإن نفسي بذلك طيبة، (فأخذها منه)<sup>(٤)</sup>، فمرّا على الناس وأخذوا الصدقات، ثم رجعا إلى ثعلبة، فقال: أروني<sup>(٥)</sup> كتابكما، فقرأه ثم قال: ما هذه إلا جزية، ما هذه إلا أخت الجزية؛ أذهبها حتى أرى رأيي، قال: فأقبلا، فلما رآهما رسول الله ﷺ قبل أن يكلمّاه قال: « يا ويحَ ثعلبة، يا ويحَ ثعلبة » ثم دعا للسلمي بخير، فأخبراه بالذي صنع ثعلبة، فأنزل الله تعالى فيه: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ

(١) في «معالم التنزيل»: الصدقات.

(٢) في (ت): رأياها قالا.

(٣) من (ت).

(٤) ما بين القوسين من (ت).

(٥) في (ت): أرياني.

الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ وعند رسول الله ﷺ رجل من أقارب ثعلبة، فسمع ذلك، فخرج حتى أتاه فقال: ويحك يا ثعلبة؛ قد أنزل الله تعالى فيك كذا وكذا، فخرج ثعلبة حتى أتى النبي ﷺ فسأله أن يقبل منه صدقته، فقال: «إن الله تبارك وتعالى منعني أن أقبل منك صدقتك»، فجعل يحثو على رأسه التراب، فقال له رسول الله ﷺ: «هذا عملك، قد أمرتك فلم تطعني»، فلما أبى رسول الله ﷺ أن يقبض صدقته رجع إلى منزله، وقبض رسول الله ﷺ ولم يقبل منه شيئاً، ثم أتى أبا بكر ﷺ حين أستخلف فقال: قد علمت [١٩١/أ] منزلتي من رسول الله ﷺ وموضعي من الأنصار فاقبل صدقتي، فقال: لم يقبلها منك رسول الله ﷺ؛ أنا لا أقبلها منك، فقبض أبو بكر ﷺ ولم يقبلها، فلما ولى عمر ﷺ أتاه فقال: يا أمير المؤمنين أقبل صدقتي، فقال: لم يقبلها منك رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ﷺ ولا أنا أقبلها<sup>(١)</sup>، فقبض ولم يقبلها، فلما ولى عثمان ﷺ أتاه فسأله أن يقبل صدقته، فقال: لم يقبلها رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ﷺ ولا عمر رضي الله عنهما، أنا لا أقبلها منك، فلم يقبلها منه، وهلك ثعلبة في خلافة عثمان ﷺ<sup>(٢)</sup>.

(١) في حاشية الأصل: في نسخة: أتى أقبلها منك.

(٢) [١٤٥١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف؛ مليء بالضعفاء، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٧/٣ وعزاه للحسن بن سفيان، وابن

وقال ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة: أتى ثعلبة مجلساً من الأنصار، فأشهدهم فقال: لئن آتاني الله من فضله آتيت منه كل ذي حقّ حقّه، وتصدقت منه ووصلت منه<sup>(١)</sup> القرابة! فابتلاه الله تعالى، فمات ابن عمّ له، فورثه مالاً، فلم يفِ بما قال، فأنزل الله تعالى

المنذر، وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والعسكري في الأمثال والطبراني وابن منده والباوردي وأبي نعيم في معرفة الصحابة وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر.

وقد أخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٤/ ٧٥-٧٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٨٣/١ من طريق المصنف.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/ ١٨٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/ ١٨٤٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٤/ ٢٥٠، وأبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» (ق ٣٣/أ)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٩٢٨، وأبو نعيم في «المعرفة» ٣/ ٢٧٠، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٥٧ - ٢٥٩) من طريق محمد بن شعيب.. به نحوه.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٨/ ٢١٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٢٨٩ من طرق عن معان بن رفاعة.. بنحوه.

قال البيهقي في «دلائل النبوة»: وهذا حديث مشهور عند أهل التفسير، وإنما يروى بأسانيد ضعاف.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٢: وفيه علي بن زيد الألهاني، وهو متروك.

وقال الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» ١/ ٦٦: فذكروا حديثاً طويلاً منكرًا بمرّة.

وقال ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص ٧٧): وهذا إسناد ضعيف جداً، وقال في «فتح الباري» ٣/ ٣١٣: حديث ضعيف لا يحتاج به.

(١) من (ت).

هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وقال مقاتل: مر ثعلبة على الأنصار وهو محتاج فقال: لئن آتاني الله من فضله لأصدقن ولأكونن من الصالحين، فأتاه الله ﷻ من فضله؛ وذلك أن مولى لعمر بن الخطاب ﷺ قتل رجلا من المنافقين خطأ، فدفع النبي ﷺ ديته إلى ثعلبة؛ وكان قرابة المقتول، فبخل ومنع حق الله؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن ومجاهد: نزلت هذه الآية في ثعلبة بن حاطب، ومعتب<sup>(٣)</sup> بن قشير، وهما من بني عمرو بن عوف [ب/١٩١] خرجا على ملاء يعود فقالا: والله لئن رزقنا الله مالا لنصدقن، فلما رزقهما

(١) أثر ابن عباس ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٨/٣ وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في «الدلائل».

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨٩/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٤٩/٦ من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس.. بنحوه. وليس فيه فمات ابن عم له فورثه مالا وإنما فيه فأتاه الله من فضله.

وقد وقعت هذه الجملة عند أبي الشيخ كما في «الدر المنثور» ٤٦٨/٣ من كلام الحسن.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٧/٤ تبعا للمصنف، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧٤/٣ وعزاه لابن عباس وحده.

وأخرج الطبري في «جامع البيان» ١٩٠/١٠ وابن أبي الدنيا في «الصمت» (ص ٢٥١) من طريق يزيد، عن سعيد، عن قتادة.. نحوه مطولا. وفيه: ذكر لنا أن رجلا من الأنصار.. ولم يعينه.

(٢) «تفسير مقاتل» ١٨٤/٢، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٤٨٤/٢.

(٣) في الأصل: مغيث، وهو تصحيف، والتصويب من (ت) ومصادر الترجمة.

الله تعالى بخلا به<sup>(١)</sup>.

وقال الضحاك: نزلت في رجال من المنافقين: نبتل بن الحارث، وجد بن قيس، وثعلبة بن حاطب، ومعتب<sup>(٢)</sup> بن قشير قالوا: لئن آتانا الله من فضله لنصدّقن، فلما آتاهم الله ﷻ من فضله، وبسط لهم الدنيا، بخلوا به ومنعوا الزكاة<sup>(٣)</sup>.

وقال الكلبي: نزلت في حاطب بن أبي ثعلبة<sup>(٤)</sup>، كان له مال بالشام فأبطأ عليه، فجهد بذلك جهداً شديداً، فحلف بالله: لئن آتانا الله من فضله من رزقه؛ يعني المال الذي بالشام، لأصدّقن منه ولأصلنّ ولأؤدينّ حق الله منه، فأتاه الله تعالى بذلك المال، فلم يفعل ما

(١) أثر الحسن أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩١/١٠ من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن.. بنحوه مختصراً.

وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام ٥٥١/٢.

وأثر مجاهد أخرجه الطبري أيضاً في «جامع البيان» ١٩١/١٠، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (ص ٢٥٠) من طرق عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد.. به.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٧٧/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧٤/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧٥/٥.

(٢) في الأصل: مغيث، والتصويب من (ت).

(٣) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧٤/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام

القرآن» ٢١٠/٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧٥/٥ وقال القرطبي: وهذا

أشبه بنزول الآية فيهم؛ إلا أن قوله فأعقبهم نفاقاً يدل على أن الذي عاهد الله لم

يكن منافقاً من قبل، إلا أن يكون المعنى: زادهم نفاقاً ثبتوا عليه إلى الممات.

(٤) في (ت): بلتعة.

قال، فأنزل الله تعالى ﴿وَمِنْهُمْ﴾<sup>(١)</sup>، يعني من<sup>(٢)</sup> المنافقين ﴿مَنْ عَاهَدَ  
اللَّهُ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ لتصدقن ولنؤدين حق الله تعالى منه  
﴿وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾؛ أي لنعملن عمل أهل الصلاح بأموالهم من  
صلة الرحم والنفقة في الخير.

﴿فَلَمَّا آتَاهُمْ﴾ الله<sup>(٣)</sup> ﴿مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾.



قوله تعالى: ﴿فَاعْقِبْهُمْ﴾



فأتبعهم، وقيل: فجازاهم ببخلهم، قال النابغة<sup>(٤)</sup>:

فمن أطاع فأعقبه بطاعته

كما أطاعك وأدله على الرشيد

﴿نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ﴾ حرمهم التوبة ﴿بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا  
وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ قال مصعب<sup>(٥)</sup> بن ثابت: إنما هو  
شيء نووه في أنفسهم ولم يتكلموا به، ألم تسمع الله تعالى يقول:

(١) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٣٨٤/٢ مختصرًا، والكلبي كذاب.

(٢) من (ت).

(٣) من (ت).

(٤) البيت في «ديوانه» (ص ٨٢) وروايته فيه: فمن أطاعك فأنفعه بطاعته..

وبلا نسبة في «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٧٧/١، و«لسان العرب»، «تاج  
العروس» للزيدي (عقب).

(٥) في الأصل و(ت): معبد، وفي (ن): سعيد، وكلاهما تحريف، صوابه: مصعب  
كما سيأتي.

﴿لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّهُ عَلِيمٌ

الْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾ <sup>(١)</sup> [١/١٩٢].

[١٤٥٢] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان <sup>(٢)</sup>، قال: أنا مكّي بن عبدان <sup>(٣)</sup>، قال: نا عبد الله بن هاشم <sup>(٤)</sup>، قال: نا عبد الله بن نمير <sup>(٥)</sup>، أنا الأعمش <sup>(٦)</sup>، عن عبد الله بن مرة <sup>(٧)</sup>، عن مسروق <sup>(٨)</sup>، عن عبد الله بن عمرو <sup>(٩)</sup> رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع من كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهنّ كانت فيه

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤/٣٨٠ (١٧٠٠٢) من طريق معتمر بن

سليمان، عن كهمس، عن سعيد بن ثابت.. به.

قال محققه الأستاذ محمود شاکر: هكذا هو في المخطوط، ولم أجد له ذكرًا فيما بين يدي من كتب الرجال، وأخشى أن يكون قد دخله تحريف.

قلت: وهو كما قال رحمه الله، فقد تحرّف الأسم من (مصعب) إلى (سعيد) عند الطبري، وإلى (معبد) عند الثعلبي.

فقد ذكر المزني في «تهذيب الكمال» ٢٤/٢٣٢ في عداد شيوخ كهمس بن الحسن التيمي (مصعب بن ثابت).

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) محدث، ثقة، متقن.

(٤) أبو عبد الرحمن الطوسي، ثقة.

(٥) أبو هشام الكوفي، ثقة، صاحب حديث، من أهل السنة.

(٦) ثقة إمام، حافظ، لكنه مدلس.

(٧) ثقة.

(٨) ابن الأجدع الوادعي، ثقة فقيه.

(٩) في الأصل و(ت): عمر، وهو خطأ، والتصويب من (ن) وبقيّة مصادر التخرّيج.

وهو صحابي ابن صحابي.

خصلةً من النفاق حتى يدَعَهَا : إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خُصم <sup>(١)</sup> فَجَرَ <sup>(٢)</sup>.

[١٤٥٣] وأخبرنا أبو عمرو الفُرّاتي <sup>(٣)</sup>، قال: أنا أبو نصر

السرخسي <sup>(٤)</sup>،

(١) في (ت): خاصم.

(٢) [١٤٥٢] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه شيخ المصنف لم أر فيه جرحًا أو تعديلاً، وبقية رجاله ثقات.  
التخريج:

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤٢٦/٨ (٢٦٠٠٢) ومن طريقه مسلم في الإيمان، باب بيان خصال المنافق (٥٨)، وأبو داود في السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٤٦٨٨) عن عبد الله بن نمير.. به.

وأخرجه مسلم أيضًا في الإيمان، باب بيان خصال المنافق (٥٨) عن محمد بن عبد الله بن نمير، والترمذي في الإيمان باب ما جاء في علامة المنافق (٢٦٣٢) عن الحسن بن علي الخلال، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٨٨/١ عن سلم بن جنادة، وابن مندة في «الإيمان» ٦٠٣/٢ والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٣٠/٩ من طريق الحسن بن علي بن عفان العامري.

كلهم عن عبد الله بن نمير.. به.

وأخرجه أحمد في «المسند» ١٨٩/٢، ١٩٨، (٦٧٦٨، ٦٨٦٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (ص ١٣٢)، والبخاري في الإيمان، باب علامة المنافق (٣٤)، وفي المظالم، باب إذا خاصم فجر (٢٤٥٩)، ووكيع في «الزهد» (٤٧٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» في الإيمان، باب علامة المنافق (١٧٧٥١)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (ص ٤٥)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٨٩/١، والبغوي في «شرح السنة» ٧٣/١ من طريق سفيان الثوري وشعبة وأبي إسحاق الفزاري وجريز، عن الأعمش.. به.

(٣) لم يُذكر بجرح أو تعديل.

(٤) لم يُذكر بجرح أو تعديل.

قال: نا محمد بن الفضل<sup>(١)</sup>، نا إبراهيم بن يوسف<sup>(٢)</sup>، نا النضر<sup>(٣)</sup>،  
 عن الأشعث<sup>(٤)</sup>، عن الحسن<sup>(٥)</sup> رحمه الله قال: قال رسول الله ﷺ:  
 «ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صَلَّى وصام وزعم أنه مؤمن:  
 من<sup>(٦)</sup> إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو عبد الله البلخي، ضعيف.

(٢) أبو إسحاق البلخي، صدوق، تقموا عليه الإرجاء.

(٣) النضر بن شميل المازني، أبو الحسن النحوي البصري، ثقة ثبت.

(٤) أشعث بن عبد الملك الحمراني -بضم المهملة- بصري، ثقة فقيه.

(٥) الحسن البصري: ثقة، فقيه، فاضل، مشهور، كان يُرس كثيراً ويدلس.

(٦) من (ت).

(٧) [١٤٥٣] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لإرساله، وشيخ المصنف وشيخ شيخه لم يذكر بجرح أو تعديل،  
 وأبو عبد الله البلخي: ضعيف.

التخريج:

وقد أخرجه أحمد في «المسند» ٥٣٦/٢ (١٠٩٢٤)، وابن حبان في «صحيحه»  
 كما في «الإحسان» ٤٩٠/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٦٧/١٣ من طريق  
 حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن.. به مرسلًا.

وروايته عندهم مقرونة بحديث حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد  
 ابن المسيب، عن أبي هريرة.. به. وهذه الرواية عند مسلم، في الإيمان، باب  
 خصال المنافق (٥٩).

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩٣/١٠ من طريق ابن عليّة، عن يعقوب،  
 عن الحسن.. به.

وأخرجه الفريابي في «صفة المنافق» (ص ٥١) من طريق يزيد بن زريع، عن يونس  
 ابن عبيد، عن الحسن.. به.

وكلها مراسيل.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أعتبروا المنافق بثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، أنزل الله تعالى تصديق ذلك في كتابه **﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عٰهَدَ ٱللَّهَ ۖ إِلَىٰ قَوْلِهِ ۖ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾** <sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا خبر صعب الظاهر، فمن لم يعلم تأويله عظم خطؤه. وتفسيره:

[١٤٥٤] ما أخبرني شيخي الحسن بن محمد بن الحسن بن

لكن يشهد له الحديث المتقدم عن عبد الله بن عمرو، وحديث أبي هريرة عند البخاري في الإيمان، باب علامة المنافق (٣٣)، ومسلم في الإيمان، باب خصال المنافق ١١٠/٥٩، وحديث أنس بن مالك عند أبي يعلى ١٣٦/٧. (١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٨/٣ وعزاه لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه.

وقد أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» ٢٦٢/٥ ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٢٢/٩ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود.. به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠٨/١: رجاله رجال الصحيح. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩١/١٠، والفريابي في «صفة المنافق» (ص ٤٧).

وأخرجه وكيع في «الزهد» ٧٨٦/٣ - ٧٨٧ ومن طريقه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤٢٦/٤ (٢٦٠٠٣) والمروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (ص ٣٧٧) وابن أبي الدنيا في «الصمت» (ص ٢٥١) من طريق الأعمش، عن عمارة.. به.

وأخرجه محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» ٦٢٨/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٤٦/٦ من طرق عن الأعمش.. به.

جعفر<sup>(١)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٢)</sup>، عن جدي الحسن بن جعفر<sup>(٣)</sup>، نا محمد بن يزيد السلمي<sup>(٤)</sup>، نا حماد بن قيراط<sup>(٥)</sup>، عن بكير بن معروف<sup>(٦)</sup>، عن مقاتل بن حيان<sup>(٧)</sup> قال: كنت على قضاء سمرقند<sup>(٨)</sup> فقرأت يوماً حديث المقبري<sup>(٩)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاث من كن فيه فهو منافق [ب/١٩٢]: إذا حدث كذب، وإذا أوتمن خان، وإذا وعد أخلف». فتوزع فكري وتقسّم قلبي وخفت على نفسي وعلى جميع الناس وقلت: من ينجو من هذه الخصال، فأخللت بالقضاء وأتيت بخارى<sup>(١٠)</sup> وسألت علماءها فلم أجد فرجاً،

(١) قيل: كذبه الحاكم.

(٢) لم أجده.

(٣) لم أجده.

(٤) وثقه ابن حبان، وقال الخطيب: متروك الحديث.

(٥) أبو علي النيسابوري، مضطرب الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به.

(٦) صدوق فيه لين.

(٧) صدوق، فاضل.

(٨) سمرقند: بفتح أوله وثنائه، بلد معروف مشهور، قامت منذ عام ١٨٧١م مدينة روسية جديدة إلى الغرب من مدينة سمرقند ربطت بالسكة الحديدية مع الخط الحديدي الخاص ببلاد ما وراء بحر قزوين.

«معجم البلدان» لياقوت ٣/٢٧٩، «دائرة المعارف الإسلامية» ١٢/٢٠٢.

(٩) هو كيسان أبو سعيد المقبري المدني، مولى أم شريك، ثقة.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٧١٢)، «معرفة الثقات» لابن حبان ٢/٤٠٥،

«تهذيب الكمال» للمزي ٢٤/٢٤٠.

(١٠) بخارى: بالضم، من أعظم مدن ما وراء النهر وأجلّها، وتقع الآن في جمهورية أوزبكستان الإسلامية. «معجم البلدان» لياقوت ١/٤١٩.

فأتيت مرو<sup>(١)</sup> فلم أجد فرجًا، فأتيت نيسابور<sup>(٢)</sup> فلم أجد عند علمائها فرجًا، فبلغني أن<sup>(٣)</sup> شهر بن حوشب بجرجان<sup>(٤)</sup> فأتيته وعرضت عليه قصتي وسألته عن الخبر، فقال لي: يا أخي أنا منذ سمعت هذا الحديث كالحبّة على المقلبي<sup>(٥)</sup> خوفًا، فعليك بسعيد بن جبير فإنه يتوارى بالري<sup>(٦)</sup> فاطلبه، واسأله، لعلك تجد لي ولك وللمسلمين عنده فرجًا، فأتيت الريّ وطلبت سعيدًا، فأتيته وعرضت عليه

(١) مرو: أشهر مدن خراسان وقصبتها، بينها وبين بخارى اثنتا عشرة مرحلة، وتقع اليوم ضمن بلاد تركمانستان تحت السيطرة الروسية. «معجم البلدان» لياقوت ١٣٢/٥، «علم التاريخ عند المسلمين» لفرانز روزنتال (ص ٦٦٥).

(٢) نيسابور: مدينة عظيمة، معدن الفضلاء ومنبع العلماء، وتسمى في الوقت الحاضر (نيسابور)، وتقع إلى الجنوب من مشهد، وعلى بعد (١٢٥) كم منها، وتسمى دار السنة والعوالي.

«معجم البلدان» لياقوت ٣٨٢/٥، «بلدان الخلافة الشرقية» (ص ٤١٧)، «خراسان» لمحمود شاکر (ص ٦١).

(٣) في الأصل: عن، والمثبت من (ت).

(٤) جرجان: بالضم وآخره نون، مدينة عظيمة مشهورة بين طبرستان وخراسان، وتسمى في الوقت الحاضر (كركان)، وتمتد في جنوب شرقي بحر قزوين في نهاية الخط الحديدي القادم من طهران.

«بلدان الخلافة الشرقية» (ص ٤١٧)، «خراسان» (ص ٥٩).

(٥) في (ت): المقالة.

(٦) الريّ: بفتح أوله وتشديد ثانيه، مدينة في بلاد الجبال قد يشاهد الرائي أطلالها على مسيرة خمسة أميال تقريبًا من الجنوب الشرقي من طهران، وهي إلى الجنوب من طنف من جبال البرز يمتد إلى السهل.

«معجم البلدان» لياقوت ١٣٢/٣، «دائرة المعارف الإسلامية» ٢٨٥/١٠.

القصة، وسألته عن معنى الخبر، فقال: أنا كديدان الخلل في الخلل منذ سمعت هذا الحديث، وإني خائف عليك وعلى نفسي من هذه الخصال، ولقد قاسيت وعانيت سفرًا طويلًا وبلايا، فعليك بالحسن البصري فإني أرجو أن تجد عنده لي ولك وللمسلمين فرجًا، فأتيت البصرة<sup>(١)</sup> وطلبت الحسن رحمه الله، وقصصت عليه القصة بطولها، فقال: رحم الله شهرًا وسعيدًا؛ بلغهما نصف الخبر ولم يبلغهما النصف الآخر<sup>(٢)</sup>، إن رسول الله ﷺ لما قال هذا الخبر شغل قلوب صحابته مَلِيًّا، وهابوه أن يسألوه، فأتوا فاطمة رضي الله عنها، وذكروا لها شغل قلوبهم بالخبر، فأتت فاطمة رضي الله عنها رسول الله ﷺ فأخبرته بشغل قلوب أصحابه، فأمر سلمان ؓ فنادى: الصلاة [١/١٩٣] جامعة، فلما اجتمعوا صعد المنبر وقال: «يا أيها الناس؛ أما إني كنت قلت لكم: ثلاث من كنّ فيه فهو منافق: إذا حدّث كذب، وإذا أوّتمن خان، وإذا وعد أخلف، ما عنيّكم بهنّ<sup>(٣)</sup> إنما عنيّ المنافقين، أمّا قولي: إذا حدّث كذب فإن المنافقين أتوني وقالوا لي: والله إن إيماننا كإيمانك؛ وتصديق قلوبنا كتصديق قلبك؛ فأنزل الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وأمّا

(١) البصرة: مدينة عظيمة مشهورة من مدن العراق. «معجم البلدان» لياقوت ١/ ٥١٠.

(٢) من (ت).

(٣) في (ت): بهذا الحديث.

(٤) المنافقون: ١.

قولي: إذا أُوْتِمَنَ خَانَ فَإِنَّ الْأَمَانَةَ الصَّلَاةُ؛ وَالدِّينَ كُلَّهُ أَمَانَةٌ؛ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٤٢) ﴿١﴾ وفيهم قال: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ (٥) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴿٦﴾ ﴿٢﴾، وأما قولي: إذا وعد أخلف فإن ثعلبة بن مالك (٣) أتاني فقال: إني مولع بالسائمة، ولي غنيمات، فادع الله تعالى أن يبارك فيهنّ، فدعوت الله، فنمت وزادت حتى ضاقت الفجاج بها، فسألته الصدقات، فأبى عليّ وبخل بها، فأنزل الله تعالى فيه ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ إلى قوله ﴿فَاعَقَبْتَهُمْ نَفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ﴾ «.

فَسُرِّيَ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَبَرُوا وَتَصَدَّقُوا بِمَالٍ عَظِيمٍ (٤).

وروى شباة (٥)، عن محمد المَحْرَم (٦) قال: سمعت الحسن (٧)

(١) النساء: ١٤٢.

(٢) في (ت): حاطب.

(٤) [١٤٥٤] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً لما تقدم من حال شيخ المصنف، محمد بن يزيد وحماد بن قيراط، مع إرساله.

التخريج:

الخبر لم أجده.

(٥) ابن سوار المدائني، أصله من خراسان، يقال كان اسمه مروان، ثقة حافظ رمي بالإرجاء.

(٦) محمد بن عمر المحرم، يروي عن عطاء، والحسن، وعنه شباة، قال أبو حاتم: واه، وقال البخاري: منكر الحديث.

(٧) فقيه، ثقة، فاضل، مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس.

يقول [١٩٣/ب]: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ من كُنَّ فيه فهو منافق؛ وإن صام وصلّى وزعم أنه مسلم: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أوّتمن خان». فقلت للحسن: يا أبا سعيد؛ والله<sup>(١)</sup> لئن كان لرجل عليّ دينٌ، فلقيني، فتقاضاني وليس عندي، وخفتُ أن يحبسني ويهلكني، فوعده أن أقضيه رأس الهلال، فلم أفعل؛ أنا؟ قال: هكذا جاء الحديث.

ثم حدّث عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن أباه لما حضره الموت قال: زوّجوا فلاناً ابنتي؛ فإني وعدته أن أزوجه؛ لا ألقى الله تعالى بثلاث النفاق، قال قلت: يا أبا سعيد؛ ويكون ثلث الرجل<sup>(٢)</sup> منافقاً وثلاثه مؤمناً؟ قال: هكذا جاء الحديث.

قال: فحججت، فلقيت عطاء بن أبي رباح رحمه الله فأخبرته بالحديث الذي سمعته من الحسن؛ وبالذي قال لي، قال: أفعجزت أن تقول له: أخبرني عن إخوة يوسف عليه السلام؟ ألم يعدّوا أباهم فأخلفوه؟ وحدثوه فكذبوه؟ وائتمنهم فخانوا؟ أمناقين كانوا؟! ألم يكونوا أنبياء، أبوهم نبي وجدّهم نبي؟ فقلت لعطاء<sup>(٣)</sup>: يا أبا محمد؛ فحدّثني بأصل هذا<sup>(٤)</sup> الحديث، فقال: حدّثني جابر بن عبد

(١) في حاشية الأصل: في نسخة: الله الله.

(٢) في (ت): الثلث من الرجل.

(٣) من (ت).

(٤) من (ت).

الله ﷺ، أن رسول الله ﷺ إنما قال هذا الحديث في المنافقين خاصة، الذين حدثوا النبي ﷺ فكذبوه؛ وائتمنهم على سره فخانوه؛ ووعدوا أن يخرجوا معه في الغزو فأخلفوه، قال: وخرج أبو سفيان من مكة، فأتى جبريل عليه السلام النبي ﷺ فقال: إن أبا سفيان في مكان كذا وكذا، فقال النبي ﷺ لأصحابه: [١/١٩٤] إن أبا سفيان في مكان كذا وكذا؛ فاخرجوا إليه واكتموا، فكتب رجل من المنافقين إليه أن محمداً ﷺ يريدكم فخذوا حذرکم، فأنزل الله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> وأنزل في المنافقين ﴿وَمِنْهُمْ مَن عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنِ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنُصَدِّقَنَّهُ وَلَنُكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾<sup>(٧٥)</sup> فَلَمَّا ءَاتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ فإذا أتيت الحسن؛ فأقرته مني السلام، وأخبره بأصل الحديث، وبما قلت لك، فقدمت على الحسن، فقلت: يا أبا سعيد؛ إن عطاء أخاك يُقرُّوك السلام، وأخبرته بالحديث الذي حدّث، فأخذ الحسن بيدي فاشالها، قال: يا أهل العراق؛ أعجزتم أن تكونوا مثل هذا؛ سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فلم يقبله مِنِّي حتى أَسْتَنْبَطَ أَصْلَهُ، صدق عطاء، هكذا الحديث، وهذا في المنافقين خاصة<sup>(٢)</sup>.

(١) الأنفال: ٢٧.

(٢) الحكم على الإسناد:

وهي رواية منكورة سندًا وممتنا: أما سندًا فلما تقدم من حال محمد المحرم وأنه منكر الحديث كما قال البخاري.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

قال أهل التفسير: حث رسول الله ﷺ أصحابه على الصدقة، فجاءه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بأربعة آلاف درهم، وقال: يا رسول الله؛ مالي ثمانية آلاف، جئتك بأربعة آلاف فاجعلها في سبيل الله، وأمسكت أربعة آلاف لعيالي، فقال رسول الله ﷺ: «بارك الله لك فيما أعطيت وفيما أمسكت» [ب/١٩٤]، فبارك الله في مال عبد الرحمن؛ حتى أنه خَلَّفَ امرأتين يوم مات، فبلغ ثمن ماله لهما مائة ألف وستين ألف درهم، لكل واحدة ثمانون ألفاً، وتصدق يومئذٍ عاصم بن عدي العجلاني بمائة وسقٍ من تمر، وجاء أبو عقيل الأنصاري، واسمه الحثحات<sup>(١)</sup> بصاع من تمر، وقال: يا رسول الله؛ بثُّ ليلتي أجرٌ بالجريير الماء حتى نِلْتُ صاعين من تمر، فأمسكت أحدهما لأهلي وأتيتك بالآخر، فأمر رسول الله ﷺ أن ينثره في الصدقات، فلمزهم المنافقون وقالوا: ما أعطى عبد الرحمن

وأما المتن: فقد بسط الكلام عليه الشيخ المعلمي في تحقيقه للموضح للخطيب ٣١/١ - ٣٢ فانظره.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩٢/١٠ من طريق القاسم بن بشر بن معروف، وابن عدي في «الكامل» ١٤٣/٦ من طريق يحيى بن سلم اليمامي، والعقيلي في «الضعفاء» ١٤٣/٤ من طريق محمد بن إسماعيل، والخطيب في «الموضح لأوهام الجمع والتفريق» ٣٠٦/١ من طريق الحسن بن مكرم البزار، جميعهم عن شباة، عن محمد المحرم.. بنحوه.

(١) في الأصل و(ت): الحبحاب، وهو تصحيف، والتصويب من مصادر الترجمة.

وعاصم إلا رياءً، وإن كان الله ورسوله لغنيين عن صاع أبي<sup>(١)</sup> عقيل، ولكنه أحب أن يذكر نفسه ليُعطى من الصدقة، فأنزل الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ﴾<sup>(٢)</sup>؛ أي: يعيبون ويغتابون المطَّوِّعِينَ المتبرعين من المؤمنين في الصدقات.

وقال النضر بن شميل: هو الطيب نفسه بالصدقة، يعني عبد الرحمن وعاصمًا عليهما السلام.

﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ طاقتهم، يعني أبا عقيل. وقرأ عطاء والأعرج: جَهدهم بفتح الجيم وهما لغتان؛ مثل الوُجد والوَجْد، والضمّ لغة أهل الحجاز، والفتح لغة أهل نجد<sup>(٣)</sup>. وكان<sup>(٤)</sup> الشعبي يُفرِّق بينهما فيقول: الجَهد في العمل، والجُهد في القوت<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: ابن، وهو تحريف، والتصويب من (ت).

(٢) سبب النزول لهذا لفقه المصنف من عدة روايات ذكرها الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٩٤ - ١٩٦ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٥٠، ١٨٥٢ عن ابن عباس وقتادة ومجاهد والربيع بن أنس وغيرهم. وانظره أيضًا في «أسباب النزول» للواحدي (ص ٢٦٠)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/٧٨ - ٧٩.

(٣) أنظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٩)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/٢٦٤، «معاني القرآن» للفراء ١/٤٤٧، «معاني القرآن» للزجاج ٢/٤٦٢، «جامع البيان» للطبري ١٠/١٩٨.

(٤) في (ت): وقول.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٩٨ من طريق ابن إدريس، عن عيسى بن المغيرة، عن الشعبي.. به.

وقال القتيبي: الجُهد الطاقة، والجُهد المشقة<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾؛ أي: جازاهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

وروى ابن عُلَيَّة<sup>(٢)</sup>، عن الجريري<sup>(٣)</sup>، عن أبي السليل<sup>(٤)</sup> قال: وقف على الحِجْرِ رجلٌ فقال: حدثني أبي أو عمي قال: شهدت رسول الله ﷺ وهو يقول: «من يتصدق اليوم بصدقة [أ/١٩٥] أشهد له بها عند الله يوم القيامة»، قال: وعليّ عِمَامَةٌ لي، فنزعت منها (لُويًا أو لويتين)<sup>(٥)</sup> لأتصدق بها، ثم أدركني ما يدرك ابن آدم، فعصبت بها رأسي، قال: فجاء رجلٌ لا أرى بالبقيع رجلاً أقصر منه قائمةً، ولا أشدَّ سوادًا، ولا أدمَ وجهًا منه، يقود ناقَةً لا أرى بالبقيع ناقَةً أحسنَ ولا أجملَ منها، فقال: هي وذو بطنها صدقة يا رسول الله،

وانظره أيضًا في «البحر المحيط» لأبي حيان ٧٦/٥، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٣٥٢/١.

- (١) «غريب الحديث» لابن قتيبة (ص ١٩٠).
- (٢) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، ثقة، حافظ.
- (٣) سعيد بن إياس الجريري بضم الجيم، أبو مسعود البصري، ثقة، أختلط قبل موته بثلاث سنوات.
- (٤) ضُرب بالتحصير آخره موحدة، بن نُقَيْر، بنون وقاف مصغراً، أبو السليل بفتح المهملة وكسر اللام، القيسي الجُريري، بضم الجيم مصغراً ثقة.
- (٥) «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٠٠١)، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٠٩/١٣، «الكاشف» ٣٧/٢.
- (٥) في المسند وجامع البيان: لوثًا أو لوئين.

وَأَلْقَى إِلَيْهِ بِخِطَامِهَا، قَالَ: فَلََمَزَهُ رَجُلٌ جَالِسٌ فَقَالَ: إِنَّهُ لِيَتَصَدَّقَ بِهَا وَلَهِيَ خَيْرٌ مِنْهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «بَلْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ وَمِنْهَا»؛ يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ (١).

قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾



يعني لهؤلاء المنافقين ﴿أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ لفظه أمر ومعناه جزاء؛ تقديره: إن أسْتَغْفِرْتَ لَهُمْ أو لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم (٢).

(١) الحكم على الإسناد:

فيه مبهمان، والجريري ثقة، لكنه أختلط قبل موته بثلاث سنوات.

التخريج:

الحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٧٢/٣ بمعناه، وعزاه لعبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد».

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩٦/١٠ - ١٩٧ من طريق ابن عليّة، عن الجريري.. به.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٣٤/٥ (٢٠٣٦٠) من طريق يزيد، عن الجريري، بمعناه. وليس فيهما التصريح بسبب النزول.

(٢) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٩٨/١٠، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٦٤/٣، «الكشاف» للزمخشري ١٦٤/٢.

وتقدم الكلام عليه بشواهد عند قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ﴾.

وهذا القول أختاره الطبري في «جامع البيان»، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٥١/٧، وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧٧/٣: هذا قول المحققين.

وثمت قول آخر في معنى الآية لم يورده المصنف، وهو أن المراد بالآية التخيير، كأنه قال: إن شئت فاستغفر، وإن شئت لا تستغفر، ثم أعلمه أنه لا يغفر لهم وإن أسْتَغْفِرَ.

﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ والسبعون عند العرب غاية مستقصاة لأنه جمع سبعة، والسبعة تنمة عدد الخلق كالسماوات والأرض، والبحار، والأقاليم، والأعضاء<sup>(١)</sup>.

ورأيت في بعض التفاسير: أن أستغفر لهم سبعين مرة بإزاء صلاتك على حمزة لن يغفر الله لهم<sup>(٢)</sup>.

قال الضحاك: لما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى قد رخص لي فسأزيد على السبعين لعل الله أن يغفر لهم» فأنزل الله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾<sup>(٣)(٤)</sup>.

وعزا القرطبي ٢٢٠/٨ هذا القول للحسن وقتادة وعروة. ورجحه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٦٤/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧٧/٥، والألوسي في «روح المعاني» ٣٣٦/٥.

(١) قال الأزهري في «تهذيب اللغة» ١١٦/٢: السبعون هنا جمع السبعة المستعملة للكثرة، لا السبعة التي فوق الستة.

وقال الزمخشري في «الكشاف» ١٦٤/٢: والسبعون جار مجرى المثل في كلامهم للتكثير.

وانظر أيضًا «المحرر الوجيز» لابن عطية ٦٤/٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٢١/٨.

(٢) لم أجده.

(٣) المنافقون: ٦.

(٤) لم أجد من ذكره عن الضحاك غير المصنف، وتبعه البغوي في «معالم التنزيل» ٧٩/٤.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/١٩٩ - ٢٠٠ عن مجاهد وقتادة.

وذكر عروة بن الزبير أن هذه الآية نزلت في عبد الله بن أبي؛ حين قال لأصحابه: لولا أنكم تنفقون [١٩٥/ب] على محمد وأصحابه لانفضوا من حوله! وهو القائل: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأزل؛ فأنزل الله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ الآية، فقال النبي ﷺ: لأزيدن على السبعين! فأنزل الله ﷻ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ (١) فأبى الله تعالى أن يغفر لهم (٢).

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ﴾



عن غزاة تبوك ﴿بِمَقْعَدِهِمْ﴾ بقعودهم ﴿خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ﴾، قال قطرب والمورج: يعني مخالفةً لرسول الله ﷺ حين سار وأقاموا. وقال أبو عبيدة: يعني بعد رسول الله ﷺ، وأنشد (٣):

(١) المنافقون: ٦.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٧٢/٣ وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم. وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩٩/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٥٤/٦ من طريق عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه.. به.

(٣) البيت للحارث بن خالد المخزومي كما في «الأغاني» للأصبهاني ٣٣٣/٣، «لسان العرب» لابن منظور، «تاج العروس» للزبيدي (عقب) (خلف)، واستشهد به أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٢٦٤/١، وعنه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٠/١٠، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٦٥/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٨٠/٥.

عَقَبَ الرَّبِيعُ خِلَافَهُمْ فَكَأَنَّمَا

بَسَطَ الشَّوَابِبَ بَيْنَهُنَّ حَصِيرًا<sup>(١)</sup>

أي بعدهم، ويدل على هذا التأويل قراءة عمرو بن ميمون (خَلَفَ رسول الله)<sup>(٢)</sup>.

﴿وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا نَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ﴾  
وكانت غزاة تبوك في شدة من الحر ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ يعلمون؛ وكذلك هو في مصحف عبد الله.

﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا﴾

٨٢

في الدنيا ﴿وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾ في الآخرة، وتقديرها: فليضحكوا قليلاً فسيكون كثيراً<sup>(٣)</sup> ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.

قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: إن أهل النار ليبكون الدموع في النار؛ حتى لو أُجريتِ السُّفُنُ في دموعهم لَجَرَّتْ، ثم إنهم ليبكون الدم بعد الدموع، ولمثل ما هم فيه فليبتك<sup>(٤)</sup>.

(١) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٦٤/١.

(٢) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٩)، «الكشاف» للزمخشري ١٦٥/٢ منسوبة إلى أبي حيوة، ونسبت في «البحر المحيط» لابن عطية ٨٠/٥ إلى ابن عباس وأبي حيوة وعمرو بن ميمون.

(٣) أنظر «جامع البيان» للطبري ٢٠١/١٠.

(٤) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٧٥/٣ وعزاه لابن سعد وابن أبي شيبة وأحمد في «الزهد» عن أبي موسى موقوفاً.

وقد أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٠٤/١٢ (٣٥١٣٠) من طريق يزيد بن هارون، عن سلام بن مسكين، عن قتادة، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: إن أهل النفاق ليكون في النار عُمر الدنيا فلا يرقأ لهم دمع، ولا يكتحلون بنوم<sup>(١)</sup>.

[١٤٥٥] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٢)</sup>، أنا مكي بن عبدان<sup>(٣)</sup>، أنا عبد الله بن هاشم بن حيّان<sup>(٤)</sup>، نا يحيى بن سعيد

بنحوه موقوفًا.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١١٠/٤، وأحمد في «الزهد» (ص ١٩٩) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن عوف تصحفت عند ابن أبي عاصم إلى عون، وهو ابن أبي جميلة، عن قسامة بن زهير قال: خطبنا أبو موسى بالبصرة فقال: فذكر نحوه.

وأورده هكذا موقوفًا المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢٧٠/٤، وابن رجب في «التخويف من النار» (ص ١٤٧).

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٦٠٥/٤ من طريق محمد بن الفضل، عن سلام ابن مسكين، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ.. فذكره مرفوعًا.

قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

وله شاهد عند ابن ماجه في الزهد باب صفة النار (٤٣٢٤)، وأبي يعلى في «المسند» ١٦٢/٧، وهناد في «الزهد» ١/١٩٤، وابن المبارك في «الزهد» برواية نعيم بن حماد (ص ٨٥) وغيرهم، من طريق يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك.. بمعناه مرفوعًا.

وحسن الألباني في «الصحيحة» (٢٤٥) إسناده بمجموع الطرق.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٥٥/٦ من طريق مروان بن معاوية، عن إسماعيل بن سميع، عن ابن عباس.. بمعناه.

وأخرج الطبري في «جامع البيان» ٢٠٢/١٠ نحوه عن أبي رزين.

(٢) لم أجد فيه جرحًا أو تعديلاً.

(٣) محدث، ثقة، متقن.

(٤) ثقة.

القطان<sup>(١)</sup>، عن شعبة<sup>(٢)</sup>، عن قتادة<sup>(٣)</sup>، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم؛ لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً»<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ﴾

٨٣

ردك الله يا محمد من غزاة تبوك ﴿إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ﴾ يعني من المتخلفين، وإنما قال طائفة منهم؛ لأنه ليس كل من تخلف عن تبوك كان منافقاً ﴿فَاسْتَدْرَكُوا لِلْخُرُوجِ﴾ معك في غزاة أخرى ﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾ في سفر ﴿وَلَنْ نَقْتُلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ عقوبة لهم على

(١) ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة.

(٢) ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن.

(٣) ثقة، ثبت.

(٤) [١٤٥٥] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه شيخ المصنف لم أر فيه جرحاً أو تعديلاً، وبقيه رجاله ثقات.  
التخريج:

وقد أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٣/١٠٩ من طريق أبي بكر بن خلاد، عن يحيى القطان، عن شعبة، عن قتادة وموسى بن أنس، عن أنس.. به.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٣/١٩٣ (١٣٠٠٩)، وابن ماجه في الزهد باب الحزن واليبكاء (٤١٩١) من طريق همام، عن قتادة، عن أنس.. به.

وأخرجه الطيالسي في «المسند» (ص ٢٧٦)، وأحمد في «المسند» ٣/٢١٠، ٢٦٨ (١٣١٩٠ - ١٣٨٣٦)، والبخاري في الرقاق، باب قول النبي ﷺ لو تعلمون ما أعلم (٦٤٨٦)، ومسلم في الفضائل، باب توقيره ﷺ (٢٣٥٩)، والبخاري في «معالم التنزيل» ٤/٨٠ وغيرهم، من طرق عن شعبة، عن موسى بن أنس، عن أنس.. به.

تخلفهم ﴿إِنَّكُمْ﴾ لأنكم ﴿رَضِيْتُمْ بِالْقُعُودِ أَوْلَ مَرَّةٍ﴾ في غزاة تبوك ﴿فَأَقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾.

قال ابن عباس رضي الله عنه: الرجال الذين تخلفوا بغير عذر<sup>(١)</sup>.

وقال الضحاك: النساء والصبيان<sup>(٢)</sup>.

وقيل: المرضى والزمنى<sup>(٣)</sup>.

وقيل: مع المُخَالِفِينَ، قال الفراء: يقال: عبدٌ خالف وصاحب

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٧٥/٣ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم. وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٤/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٥٧/٦ من طريق معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس.. به.

(٢) لم أجد من أسنده أو عزاه للضحاك في هذا الموضع غير المصنف، وإنما أسنده الطبري عن الضحاك عند قوله تعالى: ﴿مَعَ الْخَوَالِفِ﴾ آية (٨٧). وعزاه الماوردي في «النكت والعيون» ٣٨٨/٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٨٠/٣ للحسن وقتادة.

وأسند الطبري في «جامع البيان» ٢٠٤/١٠ من طريق يزيد، عن سعيد، عن قتادة قال: أي مع النساء.

وتعقبه الطبري بأنه قول لا معنى له، لأن العرب لا تجمع النساء إذا لم يكن معهن رجال بالياء والنون، ولا بالواو والنون.

ثم بيّن أن المعنى: فاقعدوا مع مرضى الرجال وأهل زمانهم، والضعفاء منهم، والنساء، وإذا اجتمع الرجال والنساء في الخبر؛ فإن العرب تغلب الذكور على الإناث.

وذكر نحو هذا المعنى ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٦٦/٣.

(٣) ذكره النحاس في «معاني القرآن» ٢٤٢/٣ عند قوله تعالى: ﴿رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾.

خالف؛ إذا كان مخالفاً<sup>(١)</sup>.

وقيل: حَسَّاسُ النَّاسِ وأدنياؤهم، يقال: فلانٌ خالفةٌ أهله إذا كان دونهم<sup>(٢)</sup>.

وقيل: مع أهل الفساد، من قولهم: خَلَفَ الرَّجُلَ عَلَى أَهْلِهِ يَخْلُفُ خُلُوفًا إذا فَسَدَ، ونبذ خَالِفًا؛ أي: فاسد، وَخَلَفَ اللَّبَنُ خُلُوفًا إذا حَمُضَ من طول وضعه في السَّقَاءِ، وخلف فم الصائم: إذا تغيرت ريحه، ومنه خلف سوء<sup>(٣)</sup>.

وقرأ مالك بن دينار: (مع الخلفين) [١٩٦/ب] بغير ألف.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾ الآية.

٨٤

قال المفسرون بروايات مختلفة: بعث عبد الله بن أبي بن سلول إلى رسول الله ﷺ ليأتيه وهو مريض، فلما دخل عليه<sup>(٤)</sup> رسول الله ﷺ، قال له: أهلكك حُبُّ يهود، قال: يا رسول الله؛ إنني لم أبعث إليك لِتُؤَيِّبَنِي<sup>(٥)</sup>، إنما بعثت إليك لتستغفر لي، وسأله أن يكفنه في قميصه ويصلي عليه<sup>(٦)</sup>.

(١) «معاني القرآن» للفراء ٤٤٧/١.

(٢) «غريب الحديث» لابن قتيبة (ص ١٩١) في تفسير الخوالب، وحكاة النحاس في «معاني القرآن» ٢٤١/٣.

(٣) أنظر «جامع البيان» للطبري ٢٠٤/١٠، «معاني القرآن» للنحاس ٢٤١/٣.

(٤) في (ت): على.

(٥) في الأصل: لتأينني، والمثبت من (ت).

(٦) إلى هنا من الرواية أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٨٥/٢ من طريق

فلما مات عبد الله (بن أبي) <sup>(١)</sup>، أنطلق ابنه إلى النبي ﷺ ودعاه إلى جنازة أبيه، فقال له النبي ﷺ: «ما أسمك؟» قال: الحباب بن عبد الله، فقال ﷺ: «أنت عبد الله بن عبد الله، إن الحباب هو الشيطان <sup>(٢)</sup>».، ثم أنطلق رسول الله ﷺ، فلما قام، قال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا رسول الله؛ أتصلي على عدو الله بن أبي بن سلول، القائل يوم كذا كذا وكذا؛ يعد أيامه، ورسول الله ﷺ يتبسم، حتى إذا أكثر عليه قال: «أخر عني يا عمر، إني قد خيّرت فاخترت، قيل لي: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ ولو أعلم أنني إن زدت على السبعين غفر له <sup>(٣)</sup>

معمّر، والطبري في «جامع البيان» ٢٠٦/١٠ من طريق سعيد، كلاهما عن قتادة.. به مرسلًا.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣٣٤/٨: وهذا مرسل مع ثقة رجاله، ويعضده ما أخرجه الطبراني من طريق الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما مرض عبد الله بن أبي جاءه النبي ﷺ فكلّمه فقال: قد فهمت ما تقول، فامنن عليّ فكفّني في قميصك، وصلّ عليّ، ففعل. وبقية الحديث يأتي تخريجه.

- (١) ما بين القوسين من (ت).  
 (٢) قوله فقال له النبي ﷺ «ما أسمك؟».. إلى قوله: «إن الحباب هو الشيطان» لم ترد متصلة، إنما أخرجها الطبري في «جامع البيان» ١٩٩/١٠ من طريق جرير، عن مغيرة، عن شبّاك، عن الشعبي.. بنحوه مرسلًا.  
 وأخرجه أيضًا ١٩٩/١٠ من طريق الحسين، عن هشيم، عن مغيرة، عن الشعبي.. به.  
 (٣) في (ت): لهم.

لذدت» ثم شهده وكفنه في قميصه، ونفث في جلده، ودلاه في قبره<sup>(١)</sup>، قال عمر رضي الله عنه: فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما لبث رسول الله إلا يسيراً حتى نزلت عليه ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾<sup>(٢)</sup> [١٩٧/أ].

﴿وَلَا تَقُمْ﴾ ولا تقف ﴿عَلَى قَبْرِهِ﴾ وقيل: ولا تتولّ دفنه؛ من قولهم: قام فلان بأمر فلان إذا كفاه أمره ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَكَيْفُوتٌ﴾. فما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدها على منافق، ولا قام

- (١) قوله ونفث في جلده، ودلاه في قبره وردت في مرسل قتادة السابق. لكن يشهد لها حديث جابر عند البخاري في الجنائز، باب الكفن في القميص (١٢٧٠) وفيه: فأخرجه فنفت فيه من ريقه، وألبسه قميصه.
- (٢) أصل هذا الحديث أخرجه أحمد في «المسند» ١٨/٢ (٤٦٨٠)، والبخاري في الجنائز، باب الكفن في القميص (١٢٦٩) وفي اللباس، باب لبس القميص (٥٧٩٦) وفي التفسير، باب قوله تعالى أستغفر لهم أو لا تستغفر لهم (٤٦٧١)، ومسلم في صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٤)، والترمذي في التفسير باب ومن سورة التوبة (٣٠٩٨)، والطبري في «جامع البيان» ١٠/٢٠٤-٢٠٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٦/١٨٥٧ وغيرهم، من طرق عن يحيى القطان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.. بنحوه.
- وأخرجه أحمد في «المسند» ١٦/١ (٩٥)، والبخاري في الجنائز، باب ما يكره من الصلاة على المنافقين (١٣٦٦)، والترمذي في التفسير باب ومن سورة التوبة (٣٠٩٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» في التفسير، باب قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ (١١٢٢٥)، والبخاري في «معالم التنزيل» ٤/٨١ وغيرهم، من طرق عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس.. بنحوه.
- وانظر أيضًا «أسباب النزول» للواحدي (ص ٢٦١-٢٦٢)، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢/٢٥٨، «الدر المنثور» ٣/٤٧٥-٤٧٦.

على قبره حتى قبض<sup>(١)</sup>. فكلم رسول الله ﷺ فيما فعلَ بعبد الله بن أبي، فقال رسول الله ﷺ: «وما يغني عنه قميصي وصلاتي من الله شيئاً<sup>(٢)</sup>، والله إني كنت أرجو أن يسلم به ألف من قومه»<sup>(٣)</sup>.

وذكر أن النبي ﷺ أسر إلى حذيفة أني عشر رجلاً من المنافقين، فقال: «سته يكفيهم الله بالدبيلة سراج من نار تأخذ أحدهم حتى تخرج<sup>(٤)</sup> إلى صدره، وستة يموتون موتاً». فسأل عمر حذيفة رضي الله عنهما عنهم، قال: ما أنا بمخبرك بأحد منهم ما كان حياً، فقال عمر رضي الله عنه: يا حذيفة؛ أمنهم أنا؟ قال: لا، قال: أفي عمالي منهم أحد؟ قال: رجل واحد، قال: فكأنما دُلَّ عليه عمر رضي الله عنه حتى نَزَعَه من غير أن يُخبره به.



(١) هذا من تنمة الحديث السابق.

(٢) من (ت).

(٣) هذا من تنمة مرسل قتادة السابق.

ذكره الحافظ في «الكافي الشاف» (ص ٧٩) وعزاه للطبري من رواية معمر، عن قتادة.

قال الخطابي في «أعلام الحديث» ٣/ ١٨٤٩: وقصده ﷺ الشفقة على من تعلق بطرف من الدين، والتألف لابنه عبد الله ولقومه وعشيرته من الحزرج، وكان رئيساً عليهم ومعظماً فهِيم، فلو ترك الصلاة عليه قبل ورود النهي عنها لكان سبباً على ابنه، وعاراً على قومه، فاستعمل ﷺ أحسن الأمرين وأفضلهما في مبلغ الرأي وحق السياسة في الدعاء على الدين والتألف عليه إلى أن نُهي عنه فاتتهى ﷺ.

وانظر: «فتح الباري» لابن حجر ٣٣٦/٨.

(٤) في (ت): تُجمع.

٨٥ قوله تعالى: ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا

وَتَرْهَقَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿٨٥﴾.

٨٦ ﴿وَإِذَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُوا الطُّوَلِ

مِنْهُمْ

ذو الغنى منهم في القعود ﴿وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ في رحالهم

﴿رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾

يعني النساء ﴿وَطُوعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾.

٨٨ ﴿لَكِنَّ الرُّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ

لَهُمُ الْخَيْرَاتُ

[ب/١٩٧] يعني الحسنات<sup>(١)</sup>.

وقال المبرد: يعني الجواري الفاضلات<sup>(٢)</sup>؛ قال الله تعالى: ﴿فِيهِنَّ

خَيْرَاتٌ حَسَنَاتٌ ﴿٧٠﴾<sup>(٣)</sup>، واحداها خيرة، وهي الفاضلة من<sup>(٤)</sup> كل شيء<sup>(٥)</sup>

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٨٣/٤ تبعاً للمصنف، ولم أجده عند غيرهما.

(٢) حكاه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٨٢/٣ عن المبرد، وعزا نحوه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٢٤/٨ للحسن.

وانظر أيضاً «البحر المحيط» لأبي حيان ٨٦/٥.

(٣) الرحمن ٧٠.

(٤) في (ت): في.

(٥) أنظر «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٦٧/١، «جامع البيان» للطبري ٢٠٩/١٠ وفيه

أيضاً: الخيرات: وهي خيرات الآخرة، وذلك نساؤها، وجناتها، ونعيمها.

قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

ولقد طَعَنْتُ مَجَامِعَ الرَّبَّلَاتِ  
ربلات هند خَيْرَةَ المَلِكَاتِ

﴿وَأَوْلِيَّتِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

﴿أَعَدَّ اللهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ 



قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾ 

قرأ ابن عباس والضحاك وأبو عبد الرحمن وحميد ويعقوب وقتيبة ومجاهد: (الْمُعَذِّرُونَ) خفيفة<sup>(٢)</sup> وهم المجتهدون المبالغون في العذر. وقال الضحاك: هم رهط عامر بن الطفيل؛ جاءوا إلى رسول الله ﷺ يوم تبوك دفاعاً عن أنفسهم، فقالوا: يا رسول الله؛ إن نحن غزونا معك تُغَيِّرُ أَعْرَابَ طَيْبٍ عَلَيَّ حِلَاتِنَا وَأَوْلَادِنَا وَمَوَاشِينَا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَنْبَأَنِي مِنْ أَخْبَارِكُمْ، وَسَيَغْنِينِي اللَّهُ

وقال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٦٩/٣: الخيرات: جمع خيرة، وهو المستحسن من كل شيء، وكثر استعماله في النساء.

(١) البيت لرجل من بني عدي، تميم جاهلي، وهو في «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٦٧/١، «جامع البيان» للطبري ٢٠٩/١٠، «تهذيب اللغة» للأزهري ٥٤٦/٧، «لسان العرب» لابن منظور، «تاج العروس» للزبيدي (خير)، «البحر المحيط» لأبي حيان ٨٦/٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٩٦/٦.

(٢) «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٨٠/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٩٦/٢، «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٩).

عنكم» (١).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: هم الذين تخلفوا بعذر بإذن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢).  
وقرأ مسلمة رحمه الله (المعذرون) بتشديد العين والذال، ولا وجه لها؛ لأن الميم (٣) لا تدغم في العين لبعده مخرجيهما.

وقرأ الباقر بتشديد الذال وهم المقصرون، يقال: أعذر في الأمر إذا بالغ فيه، وعذر إذا قصر.

وقال الفراء: أصله المعتذرون، فأدغمت التاء في الذال، ونقلت حركة التاء إلى العين (٤) [١/١٩٨].

قوله تعالى: ﴿وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ قراءة العامة بتخفيف الذال، يعنون: المنافقين.

وقرأ أبي والحسن (كذبوا الله) بالتشديد (٥).

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٨٣/٤، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٢٥/٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٨٧/٥.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٧٧/٣ وعزاه لابن المنذر. وأخرج الطبري في «جامع البيان» ٢١٠/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٦٠/٦ من طريق أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: هم أهل العذر، وكان يقرؤها وجاء المعذرون خفيفة.

(٣) في حاشية الأصل: لعله يريد لأن التاء ويكون الأصل المتعذرون. وهو كذلك كما في «البحر المحيط» ٨٦/٥: قال أبو حاتم: أراد المتعذرين، والتاء لا تدغم في العين لبعده المخارج، وهي غلط منه أو عليه.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٤٤٧/١.

(٥) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ٥٩) عن ابن عباس وأبي رجاء والحسن.

﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

ثم ذكر أهل العذر فقال تعالى:

﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ﴾



قال ابن عباس رضي الله عنهما: يعني الزملي والمشايخ والعجزة<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ مَا يُنْفِقُونَ﴾؛ يعني

الفقراء ﴿حَرَجٌ﴾ مأثم ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ في مغيبهم.

﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قال قتادة: نزلت في

عائذ<sup>(٢)</sup> بن عمرو رضي الله عنه وأصحابه<sup>(٣)</sup>.

وقال الضحاك: نزلت في عبد الله بن زائدة وهو ابن أم مكتوم رضي الله عنه،

وكان ضرير البصر، فقال: يا نبي الله إني شيخ كبير<sup>(٤)</sup>، ضرير البصر،

(١) «معالم التنزيل» للبغوي ٤/٨٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٣/٤٨٤.

(٢) في الأصل: عابد، وكتب على حاشية الأصل: في نسخة: عائذ وكذا هو في (ت)، وهو الصواب.

وهو عائذ بن عمرو بن هلال المزني، أبو هبيرة البصري، صحابي من أصحاب الشجرة، شهد الحديبية، توفي سنة إحدى وستون. «الاستيعاب» لابن عبد البر ٢/٣٤٨، «الإصابة» لابن حجر ٥/٣٠٨.

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٤٧٨ وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠/٢١١ من طريق يزيد، عن سعيد، عن قتادة.. به.

وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٨٤، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٧/٢٦٥.

(٤) من (ت).

خفيف الحال، نحيف الجسم، وليس لي قائد؛ فهل لي رخصة في التخلف عن الجهاد؟ فسكت النبي ﷺ، فأُنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾

٩٢

نزلت في البكّائين وكانوا سبعة: في معقل بن يسار، وصخر بن خنساء وهو الذي كان وقع على امرأته في رمضان فأمره رسول الله ﷺ أن يُكفّر<sup>(٢)</sup>، وعبد الله بن كعب الأنصاري، وعُلبه<sup>(٣)</sup> بن زيد الأنصاري، وسالم بن عمير<sup>(٤)</sup>،

(١) لم أجد به هذا السياق، إنما ذكر البغوي في «معالم التنزيل» ٨٤/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٨٤/٣ عن الضحاك أنها نزلت في ابن أم مكتوم. وأخرج ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٦١/٦ من طريق ابن فروة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن زيد بن ثابت ؓ قال: كنت أكتب لرسول الله ﷺ، فكنت أكتب (براءة)، فإني لواضع القلم على أذني إذا أمرنا بالقتال، فجعل رسول الله ﷺ ينظر ما ينزل عليه، إذ جاء أعمى فقال: كيف بي يا رسول الله وأنا أعمى؟ فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى﴾ الآية.

(٢) تنظر قصته في «صحيح البخاري» في الصوم، باب إذا جامع في رمضان (١٩٣٦)، ومسلم في الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان.. (١١١١). وانظر الاختلاف في تسميته في «الغوامض والمبهمات» لابن بشكوال ٢٣٧/١ - ٢٤١، «فتح الباري» لابن حجر ١٦٢/٤.

(٣) في الأصل و(ت): عليه، وهو تصحيف، والتصويب عُلبه بضم أوله وسكون اللام بعدها موحدة، وهو علبه بن زيد بن عمرو بن زيد الأنصاري الأوسى، ذكره ابن إسحاق وابن حبيب في المحبّر في البكّائين في غزوة تبوك. «الإصابة» لابن حجر ٤٢/٧.

(٤) في (ت): عمرو، وهو سالم بن عمير، ويقال: ابن عمرو، بن ثابت بن النعمان

وثعلبة بن عَنَمَةَ<sup>(١)</sup>، وعبد الله بن مغلل رضي الله عنه، أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا نبي الله؛ قد نُدبنا للخروج معك، فاحملنا على الخفاف المرقوعة والنعال المخصوفة [ب/١٩٨] نغزوا معك<sup>(٢)</sup>. ﴿قُلْتَ﴾ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ﴿لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ فتولوا وهم يبكون؛ فذلك قوله ﴿تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾.

وقال مجاهد: نزلت هذه الآية في بني مقرن<sup>(٣)</sup>: معقل، وسويد،

ابن أمية الأنصاري، ذكره موسى بن عقبة في البدرين، شهد العقبة وبدراً وما بعدها، ومات في خلافة معاوية. «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٢/٢٨، ١٦٥، «الإصابة» لابن حجر ٤/١٠١.

(١) في الأصل و(ت): غنمة بالعين المعجمة وهو تصحيف، والتصويب عَنَمَةَ، وهو ثعلبة بن عنمة بن عدي بن نايي بن عمرو الأنصاري السلمي الخزرجي، ذكره موسى بن عقبة وعروة وغيرهما فيمن شهد بدرًا والعقبة، وكان ممن يكسر أصنام بني سلمة. «الإصابة» لابن حجر ٢/٢٤

(٢) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٦٢)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/٨٤.

وينظر: الأختلاف في تعيين هؤلاء البكائين وتسميتهم في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٢/١٦٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٣/٤٨٥، «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/٥١٨، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٧/٢٦٥-٢٦٦، «زاد المعاد» لابن القيم ٣/٥٢٨.

(٣) قال الحافظ في «الإصابة» ٩/٢٥٨: قال الواقدي وابن نمير: كان بنو مقرن سبعة، كلهم صحب النبي صلى الله عليه وسلم، قال أبو عمر: ليس ذلك لأحد من العرب غيرهم. وأخرج الطبري في «جامع البيان» ١١/٦ من طريق البخاري، عن المختار بن عبد الرحمن بن معقل بن مقرن أن ولد مقرن كانوا عشرة نزلت فيهم ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٩٩].

والنعمان<sup>(١)</sup>.

ثم عاب أهل السعة فقال:

[﴿﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُوكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رِضْوَانًا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿﴾].

وانظر أسماءهم في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٨/٦ - ٢٠.  
 (١) أثر مجاهد ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٨٠/٣ وعزاه لابن سعد وابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم.  
 وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢١٢/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٨٦٢/٦ من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: هم بنو مقرن، من مزينة.  
 وذكره ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١٦٥/٢، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٦٢)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٧١/٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٢٨/٨.  
 قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» والقرطبي: وعلى هذا جمهور المفسرين.

## فهرس المجلد الثالث عشر

الربع	بداية الربع	السورة	الآية	ج/ص
	(٨) سورة الأنفال			٥/١٣
٧١	يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ	الأنفال	١	٩/١٣
٧٢	إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضَّمُّ الْبِكْمِ	الأنفال	٢٢	٥٧/١٣
٧٣	وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ	الأنفال	٤١	٩٩/١٣
٧٤	وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا	الأنفال	٦١	١٣٣/١٣
	(٩) سورة التوبة			١٥٥/١٣
٧٥	بَرَاءةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ	التوبة	١	١٦٥/١٣
٧٦	أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ	التوبة	١٩	٢٣٣/١٣
٧٧	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا	التوبة	٣٤	٣١٥/١٣
٧٨	وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً	التوبة	٤٦	٣٩١/١٣
٧٩	إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ	التوبة	٦٠	٤٢٢/١٣
٨٠	وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لئِنْ آتَانَا	التوبة	٧٥	٤٨٨/١٣



